

الدين الخالص

تأليف
السيد العلامة

محمد صديق حسن خان القنوجي البخاري
المولود سنة ١٢٤٨ هـ والمتوفى سنة ١٣٠٨ هـ
رحمه الله تعالى

الجزء الثالث

إصدارات
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
إدارة الشؤون الإسلامية
دولة قطر




الدين الخالص

إدارة الشؤون الإسلامية
دولة قطر
الطبعة الأولى / ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

النصِيب الثاني

في بيان الاعتصام بالسنة والاجتناب عن البدعة

وهو معنى أشهد أن محمداً رسول الله

وإنك إذا جمعت هذين النصيبين، وأسفر لك الصبح في العينين، عرفت أن هذا الكتاب كالشرح للكلمة الطيبة التي هي «لا إله إلا الله، محمد رسول الله».

اللهم أحينا على هذه الكلمة، وأمتنا عليها.

باب
في الاعتصام بالسنة والاجتناب عن البدعة

قال الله تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا﴾ [آل عمران: ١٠٣] الحبل: لفظ مشترك وأصله في اللغة: السبب الذي يُتَوَصَّل به إلى البغية.

وهو إما تمثيل، أو استعارة مصرحة أصلية، تحقيقية.

أمرهم سبحانه بأن يجتمعوا على التمسك بدين الإسلام، أو بالقرآن، وقد وردت أحاديث بأن كتاب الله هو حبل الله، وأن القرآن هو حبل الله المتين.

قال أبو العالية: بالإخلاص لله وحده. وعن الحسن: بطاعته. وعن قتادة: بعهده وأمره.

وعن ابن زيد: بالإسلام. ولا تفرقوا بعد الإسلام كما تفرقت اليهود والنصارى، أو كما كنتم في الجاهلية متدابرين.

وقيل: لا تحدثوا ما يكون عنه التفرق، ويزول معه الاجتماع.

والمعنى: نهاهم عن التفرق الناشيء عن الاختلاف في الدين، وعن الفرقة؛ لأن كل ذلك عادة الجاهلية.

والنَّهْيُ أصل في التحريم، وقد خالف أكثر الناس هذا النَّهْي، وتفرقوا فِرَقاً، وتحزَّبوا أحزاباً، وتحنَّفوا، وتشفَّعوا، وتملَّكوا، وتَحَنْبَلُوا، وأحدثوا بِدعاً وأقيسة، زال معها الاجتماع والائتلاف، وجلس موضعهما التباين والاختلاف، وقد كانوا مسمَّيْنَ بأهل السنة والجماعة، فصاروا مسمين بأهل البدعة والفرقة.

﴿ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

أمرهم بأن يذكروا نعمة الله عليهم؛ لأن الشكر على الفعل أبلغُ من الشكر على أثره.

وبين لهم من هذه النعمة ما يناسب المقام، وهو أنهم كانوا أعداء مختلفين، يقتل بعضهم بعضاً، وينهب بعضهم بعضاً، فأصبحوا بسبب هذه النعمة إخواناً في الدين والولاية.

قال ابن عباس: كانت الحرب بين «الأوس» و«الخزرج» عشرين ومئة سنة، حتى قام الإسلام، وأطفأ الله ذلك، وألَّف بينهم.

قلت: وسياق الآية الشريفة يشير إلى إيثار الائتلاف، والكون على صفة الأخوة، ويرشد سياقها إلى الاعتصام بالكتاب والسنة، في حكمة، وينهى عن الافتراق.

وكل آفة جاءت في الإسلام، وكل بلاء شمل المسلمين، فإنما هو من هذه الفرقة، وترك الاعتصام بالقرآن والحديث، وصار أهل الملة الإسلامية اليوم يضلل بعضهم بعضاً، ويبدِّع أحدهم الآخر، ويكفِّر بعضهم بعضاً، ويردُّ بعضهم على بعض في التأليفات، من غير قرآن ولا برهان، وعاد الزمان كما كان في الجاهلية، إلا من رحمه الله تعالى.

وهذا من أشراط الساعة، وأسباب غربة الإسلام وأهله، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٥] هم اليهود والنصارى، عند جمهور المفسرين؛ فقد تفرق كل منهم فرقاً، واختلف كل منهم باستخراج التأويلات الزائغة، وكتم الآيات النافعة وتحريفها، لما أخلدوا إليه من حطام الدنيا.

ويدل له حديث عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بني

إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة»، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي» رواه الترمذي.

وفي رواية أحمد، وأبي داود، عن معاوية: «ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة... إلخ».

وهذا الحديث نص في محل النزاع؛ فإنه يدل على أن الفرقة الناجية هي التي يقال لها اليوم: أهل السنة والجماعة.

وفي حق هذه الجماعة قال رسول الله ﷺ: «ويَدُ الله على الجماعة، ومن شَذَّ، شَذَّ في النار» أخرجه الترمذي عن ابن عمر. وقال: «وإياكم والشعاب، وعليكم بالجماعة والعامة» رواه أحمد عن معاذ بن جبل.

وروى أيضاً أحمد، وأبو داود، عن أبي ذر مرفوعاً: «من فارق الجماعةَ شبراً، فقد خلع رِبْقَةَ الإسلام من عُنقه».

وفي الباب أحاديث، كلُّها تدل على أن الجماعة هي عصابة أهل الكتاب والسنة، وأن الفرق غيرها هي الشعاب، كانت ما كانت، وأن هذه الفرقة دخلت في هذه الأمة من جهة تقليد بني إسرائيل؛ فإن أصل الداء من عندهم، والناس مقتدون بهم.

وفيه: إشارة إلى أن المتمذهب بالمذاهب المتفرقة، خلاف مفهوم الجماعة، وأنه يخرج أهلها من الاجتماع الذي هو النور إلى الظلمات التي هي الشعاب، والمذاهب.

وقيل في الآية: هم المبتدعة من هذه الأمة، والبدعة تخالف الاعتصام بالقرآن والحديث؛ لأن في الإتيان بها رفعَهما؛ كما في حديث غضيف بن الحارث يرفعه: «ما أحدثَ قومٌ بدعةً، إلا رُفع مثلُها من السنة، فتمسُّكٌ بسنة خيرٌ من إحداث بدعة» رواه أحمد.

وعن حسان، قال: «ما ابتدع قوم بدعة في دينهم، إلا نزع الله من سنتهم

مثلَها، ثم لا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة» رواه الدارمي.

وقيل: المراد بالآية: «الحرورية»، والأول الظاهر، وكذا الثاني.

قال بعض أهل العلم: هذا النَّهْيُ عن التفرق والاختلاف يختص بالمسائل الأصولية.

وأما المسائل الفروعية الاجتهادية، فالاختلاف فيها جائز، وما زال الصحابة فمَنْ بعدَهم مختلفين في أحكام الحوادث. انتهى.

وتعقبه في «فتح البيان»، وقال: فيه نظر؛ فإنه ما زال في تلك العصور المنكر للاختلاف موجوداً، وتخصيصُ بعض المسائل بجواز الاختلاف فيها، دونَ البعض الآخر، ليسَ بصواب؛ فالمسائل الشرعية متساوية الأقدام في انتسابها إلى الشرع. انتهى.

ويوضحه: أن المذاهب في الأصول ثلاثة لا غير: مذهب الماتريدية، ومذهب الأشعرية، ومذهب الحنابلة. ولا اختلاف[1] فيما بينهم إلا في مسائل قليلة عديدة لا تزيد على اثنتي عشرة مسألة أو نحوها.

وإنما الاختلاف الكثير الواقع هو في المسائل الفروعية التي لأجلها صارت الأمة جنوداً متفرقة، وأحزاباً متباينة، وهذا هو المنهي عنه، المذمومُ على لسان الله ولسان رسوله.

وكم من آياتٍ وأحاديث كثيرة في الأمر بالكون في الجماعة، والنَّهْي عن الفرقة.

﴿ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾ [آل عمران: ١٠٥]؛ أي: الحجج الواضحات المبينات للحق، الموجبات لعدم الاختلاف والفرقة، فعلموها ثم خالفوها.

وهذه حال هذه الأمة الإسلامية اليوم، فإنها علمت ما ورد من الله تعالى ورسوله في ذمها، والنهي عنها، ثم خالفت أوامر نبيها ونواهيه، وتمسكت

---

(١) في المطبوع: «والاختلاف»، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه.

بتقليدات الرجال وآراء الأحبار والرهبان، فكان اختلافها أشدَّ كراهة؛ لأن العصيان بعد العلم أقبحُ منه على الجهل.

هذه دواوين السنة المطهرة من كتب الصحاح الستة ونحوها، قد عمت وطابت، وهي في أيدي أهل الزمان، بل في يد كل إنسان، وقد وقف عليه الفقهاء وأصحاب الرأي، وإن كان وقوفهم عليها لتأييد المذهب وتشييد النِّحْلة، فشقاقُهم ـ بعد هذا العبور والعثور ـ تفرقةٌ واختلاف بعد مجيء البينات القرآنية والحديثية، وعلى هذا يترتب قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ﴾؛ أي: لهؤلاء الذين تفرقوا واختلفوا ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ في الآخرة.

قال في «فتح البيان»: فيه زجر عظيم للمؤمنين عن التفرقة والاختلاف، ثم ذكر حديث أبي ذر المتقدم.

وقال عن عمر بن الخطاب: إن رسول الله ﷺ قال: «من سَرَّه أن يسكن بحبوبة الجنة، فعليه بالجماعة؛ فإن الشيطان مع الفَذِّ، وهو من الاثنين أبعد» رواه البغوي بسنده. انتهى.

وفيه: إشارة إلى أن الاثنين وما فوقهما جماعة.

ومن نعم الله تعالى على هذه الأمة: أن جماعة أهل الحديث قديماً وحديثاً كثيرة أضعاف أضعاف الاثنين، بل ثلث الأمة، يصدِّق ذلك كتبُ طبقات المحدِّثين، وأنه لا يزال طائفة منهم ظاهرين على الحق، لا يضرهم مَنْ خالفهم وخذلهم حتى يأتي أمر الله.

اللهم أحينا جماعة، وأمتنا جماعة، واحشرنا في زمرة السلف الصلحاء، وجماعتهم يوم القرار.

﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦]. قال ابن عباس: يقول: تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسود وجوه أهل البدعة والضلالة. وروي نحوه عن ابن عمر، وأبي سعيد.

قيل: إن البياض كناية عن الفرح والسرور، والسواد كناية عن الغم والحزن والشرور.

وقيل: هما حقيقة يحصلان في الوجه، وقيل: المراد: وجوه المؤمنين ووجوه الكفار.

ولا مانع من الحمل على الجميع، فيدخل فيه أهل السنة وأهل البدعة دخولاً أولياً.

﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ ﴾. قيل: هم أهل الكتاب، وقيل: المرتدون، وقيل: المبتدعون، وقيل: الكافرون. والعموم أولى.

ويقال لهم: ﴿ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ ﴾ أمر إهانة ﴿ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾؛ أي: تنكرون السنة، وتأخذون البدعة، وتشركون لا توحدون.

﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ ﴾ هم المؤمنون المتبعون للكتاب والسنة، المجانبون عن البدعة والمحدثات ﴿ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾؛ أي: مستقرون في الجنة دار الكرامة.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ ﴾ [الأنعام: ١٥٩]؛ أي: تركوه وخرجوا عنه باختلافهم فيه.

يعني: جعلوا دينهم متفرقاً، فأخذوا ببعضه، وتركوا بعضه، وتمسكوا بالبدع والمحدثات؛ من التقليد، والرأي، ورفضوا السنة والاتِّباع.

قيل: المراد بهم: أهل الكتاب، وقيل: المشركون.

وقال أبو هريرة: هم أهل الضلالة من هذه الأمة.

وقيل: عام في جميع الكفار، وفي كل من ابتدع وجاء بما لم يأمر به الله.

وهذا هو الراجح الأظهر؛ لأن اللفظ يفيد العموم، فيدخل فيه طوائف أهل الكتاب، وأهل الشرك والبدع من أهل الإسلام.

أخرج ابن جرير، والطبراني، وابن مردويه، والحكيم الترمذي، والشيرازي في «الألقاب» عن أبي هريرة، عنه ﷺ في الآية، قال: «هم أهل البدع والأهواء من هذه الأمة»، والصحيح أنه موقوف.

وعن عمر ـ رضي الله عنه ـ: أن رسول الله ﷺ قال لعائشة: «يا عائش! إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً هم أصحابُ البدع، وأصحابُ الأهواء، وأصحابُ الضلالة من هذه الأمة، ليست لهم توبة، وهم مني براء» رواه الطبراني، والبيهقي، وأبو نعيم، وغيرهم.

قال ابن كثير: هو غريب لا يصح رفعه، يعني: أنه موقوف.

ولكن مثل هذا لا يقال من الرأي، فله حكم الرفع، ويدل له أحاديث أخرى مرفوعة.

وعلى كل حال، المراد بهذه الآية: الحثُّ على أن تكون كلمة المسلمين واحدة، وألا يتفرقوا في الدين، ولا يبتدعوا البدع المضلة.

روى أبو داود، والترمذي عن معاوية، قال: قام فينا رسول الله ﷺ، فقال: «ألا إن مَنْ كان قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاثة وسبعين، ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة».

وعن ابن عمرو بن العاص يرفعه: «إن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلها في النار، إلا ملة واحدة»، قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: «من كان على ما أنا عليه وأصحابي» رواه الترمذي.

وقد بين صاحب كتاب «خبيئة الأكوان في افتراق الأمم على المذاهب والأديان»، وكتاب «حجج الكرامة» حالَ هذه الفرق الثلاثة والسبعين، وسماهم، وعين الفرقة الناجية منهم.

ومن هذا التفريق: هذه المذاهب الأربعة في أهل السنة، وهذه الجماعات الأربعة في الحرم الشريف، نصّ على ذلك جماعة من أهل السنة في مؤلفاتهم.

﴿وَكَانُوا۟ شِيَعًا﴾؛ أي: فِرَقاً وأحزاباً.

فيصدق على كل قوم كان أمرهم في الدين واحداً [وهم] مجتمعون، ثم اتبع كل جماعة منهم رَأْيَ كبير من كبرائهم، يخالف الصواب، وبيان الحق.

وما أبلغ هذه الآية! فإنها تشير إلى ذم التشيُّع، وصحة إطلاق هذه اللفظة على كل مخالف للجماعة وأهل السنة. ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ﴾؛ أي: من تفرقهم، أو من السؤال عن سبب تفرقهم، والبحث عن موجب تحزبهم ﴿فِي شَيْءٍ﴾ من الأشياء، فلا يلزمك من ذلك شيء، ولا تخاطب به، إنما عليك البلاغ. والمعنى: أنت بريء منهم. وقال الفراء: لست من عقابهم في شيء، وإنما عليك الإنذار.

﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ في الجزاء والمكافأة على تشيعهم وتشعبهم، ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم﴾ يوم القيامة، ويخبرهم بما ينزل بهم من المجازاة ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ من الأعمال التي تخالف ما شرعه الله لهم، وأوجب عليهم من اتِّباع الكتاب والسنة، واجتناب البدع والضلالة، وإيثار التوحيد على الشرك والتنديد، واختيار الاعتصام وترك التقليد.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الروم: ٣١]؛ أي: من يشرك به تعالى غيره في العبادة ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ﴾ باختلافهم فيما يعبدونه ﴿وَكَانُوا۟ شِيَعًا﴾ «الشيع»: الفِرَق؛ أي: ولا تكونوا من الذين تفرقوا في الدين، يشايع بعضُهم بعضاً، من أهل البدع والأهواء، فيصلي بعضهم في مصلى الحنفية، وبعضهم في مصلى الحنبلية، وبعضهم في مصلَّى المالكية، وبعضهم في مصلى الشافعية في «الحرم الشريف المكي» حيث اختار كل ذي مذهب معين شخصي مقلدٍ لإمامه، مصلًّى خاصاً له ولأهل جلدته، وهذا من أقبح البدعات.

وكذلك حال من لا يصلي في مسجد أهل الحديث، ولا يترك أهل الحديث يصلون في مساجدهم.

وقرىء: (فارقوا دينهم)؛ أي: الذي يجب اتباعه، وهو التوحيد، وهي قراءة سبعية.

﴿كُلُّ حِزْبٍۭ﴾؛ أي: كل فريق من فرق الضلال، والبدع، والأهواء، والآراء،

والإشراك، والكفر ﴿بِمَا لَدَيْهِمْ﴾ من الدين المبنيّ على غير الصواب، وجاءهم من الأمهات والآباء والأحبار والرهبان الذين هم لهم أرباب ﴿فَرِحُونَ ۝﴾ [الروم: ٣٢]؛ أي: مسرورون مبتهجون، يظنون أنهم على الحق، وليس بأيديهم منه شيء.

ومعيار ذلك يظهر عند عرض المجتهدات، والأقيسة الباطلات، والآراء الفاسدات، والتأويلات الكاسدات، على نصوص الكتاب العزيز، وأدلة السنة المطهرة.

وهذا تسجيل من الله ـ عز وجل ـ، وتوقيع منه سبحانه لتاركي القرآن والحديث، على أن ظنهم هذا وفرحهم بذلك باطل، وليس لهم من أصل الحق والصواب شيء، ولنعم ما قيل:

وَكُلٌّ يَدَّعِي وَصْلاً لِلَيْلَى ... وَلَيْلَى لاَ تُقِرُّ لَهُمْ بِذَاكَا

وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا﴾ [الأنعام: ١٥٣]؛ أي: ما ذكر في هذه الآيات من الأوامر والنواهي. قاله مقاتل. وقيل: الإشارة إلى ما ذكر في السورة؛ فإنها بأسرها في إثبات التوحيد والنبوة، وبيان الشريعة.

و«الصراط»: هو طريق دين الإسلام. و«المستقيم»: المستوي، الذي لا اعوجاج فيه.

وقد تشعبت منه طرق، فمن سلك الجادة، نجا، ومن خرج إلى الطرق، أفضت به إلى النار.

﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾ أمرهم باتباع جملته وتفصيله ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ﴾ نهاهم عن اتباع سائر الأديان المتباينةِ طرقُها، والمذاهب المستحدثةِ سبلُها، والأهواء المضلة، والبدع والآراء المختلفة.

﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾؛ أي: فتميل بكم عن سبيل الله المستقيم، الذي هو اتباع الكتاب والسنة.

قال ابن عطية: هذه السبل تعم اليهودية، والنصرانية، والمجوسية، وسائر

أهل الملل، وأهل البدع والضلالات، من أهل الأهواء والشذوذ، في الفروع، وغير ذلك، من أهل التعمق في الجدل، والخوض في الكلام، وهذه كلها عرضة للزلل، ومظنة لسوء المعتقد.

قال قتادة: اعلموا أن السبيل واحد: جماعة الهدى، ومصيره الجنة، وأن إبليس استبدع سبلاً متفرقة: جماعة الضلالة، ومصيره إلى النار.

ثم ذكر حديث: «خطَّ رسول الله ﷺ خطاً»، وسيأتي.

قال ابن عباس: السبل: الضلالات.

قال ابن مسعود: من سره أن ينظر إلى الصحيفة التي عليها خاتم محمد ﷺ، فليقرأ هؤلاء الآيات. أخرجه الترمذي، وحسنه.

﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾؛ أي: أكد عليكم الوصية بما تقدم ذكره، من اتباع سبيل واحد، هو اقتداء الكتاب والسنة؛ لعلكم تخافون ما نهاكم عنه من الطرق المختلفة، والسبل البدعية المضلة.

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]. الحب والمحبة: ميل النفس إلى الشيء لكمال أدركته فيه.

يقال: أحبه، فهو مُحب. وحَبَّه يحبه ـ بالكسر ـ فهو محبوب.

قال: ابن الدهان في «حب» لغتان: حَبَّ، و«أحب»، وقد فسرت المحبة لله سبحانه بإرادة طاعته.

قال الأزهري: محبة العبد لله ولرسوله: طاعته لهما، واتباعه أمرهما.

ومحبة الله للعباد: إنعامه عليهم بالغفران.

وقيل: العبد إذا علم أن الكمال الحقيقي ليس إلا لله، وأن كل ما يراه كمالاً من نفسه أو من غيره، فهو من الله وبالله، لم يكن حبه إلا لله، وفي الله، وذلك يقتضي إرادة طاعته والرغبة فيما يقرِّبه إليه.

فلذلك فسرت المحبة بإرادة الطاعة، وجعلت مستلزمة لاتباع الرسول ﷺ في عبادته، والحث على مطاوعته، قاله القاضي.

أخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن الحسن، من طرق، قال: قال أقوام على عهد رسول الله ﷺ: يا محمد! إنا لنحب ربنا، فأنزل الله هذه الآية.

وفي حديث عائشة عند ابن أبي حاتم، وأبي نعيم في «الحلية» مرفوعاً: «وهل الدين إلا الحبُّ والبغضُ في الله».

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ ﴾ الآية. والمعنى: إن كنتم صادقين في ادِّعاء محبة الله، فكونوا منقادين لأوامره وأوامر رسوله ﷺ، مطيعين لهما، فإن اتباع الرسول من محبة الله وطاعته.

وفيه: حثّ على اتباع النبي ﷺ، وإشارة إلى ترك التقليد المشؤوم عند وضوح النص من الكتاب والسنة، وأن دعوى محبة الله، أو محبة الرسول، بدون اتباع القرآن والحديث، وترجيحهما على كل قول قديم وحديث، باطلة لا تصح من قائلها، وأن محبة الله لعباده موقوفة على الاعتصام بكتابه وسنة رسوله.

﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٣١] يغفر ذنوب الموحدين المتبعين، ويرحمهم بفضله وكرمه.

وهذا تذييل مقرر لما قبله ﴿ قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ﴾ حذف المتعلق مشعر بالتعميم؛ أي: في جميع الأوامر والنواهي.

والمقلد غير مطيع لله وللرسول، بل يطيع من يقلده من الأئمة والكبراء، بل هو مشاقٌّ بهذا لهما، حيث ترك إطاعة الله واتِّباع الرسول، وأطاع غيرهما، من غير حجة نيِّرة وبرهان جليّ.

﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٣٢] فيه: أن الإعراض عن إطاعة الله، واتباع رسوله من شأن الكفار، وأنه سبحانه لا يرضى بفعلهم، ولا يغفر لهم.

والآية دليل على أن الدين المرضي هو الإسلام، وأن محمداً هو الرسول ﷺ، الذي لا يصح لأحد أن يحب الله إلا باتباعه.

وأن من تعلق بغير كتابه وسنة رسوله، فهو عن الائتباع المطلوب منه بمعزل.

وفي هذا وعيد عظيم لا يقادر قدره، ولا يبلغ مداه.

تحكيم الكتاب والسنة

وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ﴾؛ أي: يجعلوك حكماً بينهم في جميع أمورهم، لا يُحَكِّمون أحداً غيرَك ﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾؛ أي: اختلف واختلط ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ الحرج: الضيق، وقيل: الشك، وقيل: الإثم. والأول أظهر ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

والظاهر أن هذا شامل لكل فرد في كل حكم، كما يؤيد ذلك قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤] فلا يختص بالمقصودين بقوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠].

وهذا في حياته ﷺ، وأما بعد مماته، فتحكيم الكتاب والسنة: تحكيم الحاكم بما فيها من الأئمة والقضاة، إذا كان لا يحكم بالرأي المجرد، مع وجود الدليل في القرآن والحديث، أو في أحدهما، وكان يعقل ما يرد عليه من حجج الكتاب والسنة؛ بأن يكون عالماً باللغة العربية وما يتعلق بها، من نحو وتصريف، ومعانٍ، وبيان، عارفاً بما يحتاج إليه من علم الأصول، بصيراً بالسنة المطهرة، مميزاً بين الصحيح وما يلحق به، والضعيف وما يلحق به، منصفاً، غير متعصب لمذهب من المذاهب، ولا لنحلة من النحل، ورعاً لا يحيف ولا يميل في حكمه.

فمن كان هكذا، فهو قائم مقام النبوة، مترجم عنها، حاكم بأحكامها[1].

وفي هذا الوعيد الشديد، ما تقشعر له الجلود، وترجف له الأفئدة.

فإنه أولاً: أقسم سبحانه بنفسه، مؤكداً لهذا القسم، بحرف النفي بأنهم لا يؤمنون.

---

(١) في المطبوع: «حكامها»، والصواب ما أثبتناه.

فنفى عنهم الإيمان الذي هو رأس مال صالحي عباد الله، حتى حصل لهم غاية هي تحكيم رسول الله ﷺ.

ثم لم يكتف بذلك حتى قال: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾، فضم إلى التحكيم أمراً آخر هو عدم وجود حرج في صدورهم.

فلا يكون مجرد التحكيم والإذعان باللسان كافياً، حتى يكون من صميم القلب، عن رضاء خاطر، واطمئنان خلد، وانثلاج قلب، وطيبة نفس.

ثم لم يكتف بهذا كله، بل ضم إليه قوله: ﴿وَيُسَلِّمُوا۟﴾؛ أي: يذعنوا وينقادوا ظاهراً وباطناً.

ثم لم يكتف بذلك، بل ضم إليه المصدر المؤكد، فقال: ﴿تَسْلِيمًا﴾، فلا يثبت الإيمان لعبد حتى يقع منه التحكيم، ثم لا يجد الحرج في صدره بما قضى عليه، ويسلم لحكمه وشرعه تسليماً لا يخالطه رد، ولا تشوبه مخالفة.

وهذا يسير لمن وفقه الله بإخلاص الدين، وإنه لكبير على المنافقين.

وقد ذهب هذا التحكيم من بين الأمة منذ زمن طويل عريض؛ لقرب أشراط الساعة منها.

فلا ترى أحداً يحكِّم رسولَ الله ﷺ في شيء من الأمور المختلفة فيما بينه وبين غيره.

بل قصوى جهدهم في دفع بعضِهم دليلَ بعضٍ في المسائل الاختلافية، والأحكام الفروعية والأصولية: الاستدلالُ بأقوال الأحبار والرهبان، والأئمة، وأتباعهم الذين يقلدون هؤلاء إياهم[1]، والاحتجاج بالآراء والأهواء المدونة في كتب الفروع والفقهيات، وجر الروايات منها.

وهي لا دليل عليها من كتاب ولا سنة، بل هي مجرد اجتهادات من أهلها وخيالات، واستخراجات، وقياسات لا تستند إلى نص من الله ولا من رسوله، ولم ينزل الله بها من سلطان.

---

(١) قوله: «الذين يقلدون هؤلاء إياهم» لعل الصواب: الذين يقلدونهم.

قال الإمام فخر الدين الرازي المتكلم الواحد[1] في «تفسيره الكبير»: ظاهر الآية يدل على أنه لا يجوز تخصيص النص بالقياس؛ لأنه يدل على أنه يجب متابعة قوله وحكمه على الإطلاق. وأنه لا يجوز العدول عنه إلى غيره.

ومثل هذه المبالغة المذكورة في هذه الآية، قلما يوجد في شيء من التكاليف، وذلك يوجب تقديم عموم القرآن والخبر على حكم القياس.

وقوله: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُواْ﴾ إلى آخره، مشعر بذلك؛ لأنه متى خطر بباله قياس، يفضي إلى نقيض مدلول النص، فهناك يحصل الحرج في النفس.

فبين تعالى أنه لا يكمل إيمانه إلا بعد ألا يلتفت إلى الحرج، ويسلم النص[2]، تسليماً كلياً.

قال في «فتح البيان»: وهذا الكلام قوي حسن، لمن أنصف. انتهى.

ثم ذكر حديث الأنصاري في شراج الحرَّة: قصة «الزبير»، وأنها سبب نزول الآية، وحديث رد رجل خصومته إلى عمر بعد قضاء رسول الله ﷺ فيها، وقتل عمر إياه، وكان منافقاً.

وهذا يدل على أن التخلف والتحرج عن حكم الرسول ﷺ، نفاقٌ من النفاقات، منافٍ للإيمان، سالبٌ له، نعوذ بالله منه.

فَـدَعْ كُـلَّ قَـوْلٍ دُونَ قَـولِ مُحمَّـدٍ فَمَـا آمِـنٌ فِـي دِينِـهِ كَمُخَـاطِـرِ

والآيات الشريفة في هذا الباب كثيرة جداً.

الأحاديث الواردة في ذم الابتداع في الدين

وعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه، فهو رد» متفق عليه.

قال بعض أهل العلم: في وصف الأمر بهذا إشارةٌ إلى أن أمر الإسلام كمل

(١) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: الأوحد.

(٢) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: النفس.

واشتهر، فمن رام الزيادة عليه، فقد حاول أمراً غير مرضيّ. انتهى.

وفي رواية أخرى بلفظ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا، فهو رد» هذا متفق عليه أيضاً من حديثها.

ولأحمد: «من صنع أمراً على غير أمرنا، فهو مردود».

قال في «نيل الأوطار»: المراد «بالأمر» هنا: واحدُ الأمور، وهو ما كان عليه ﷺ وأصحابه، «والرد» اسم بمعنى اسم المفعول، كما بينته الراوية الأخرى.

قال في «الفتح»: يحتج به [على] إبطال جميع العقود المنهية، وعدم وجود ثمراتها المترتبة عليها، وأن النَّهْيَ يقتضي الفساد؛ لأن المنهيات كلها ليست من أمر الدين، فيجب ردها.

ويستفاد منه: أن حكم الحاكم لا يغير ما في باطن الأمر؛ لقوله: «ليس عليه أمرنا»، والمراد به: أمر الدين.

وفيه: أن الصلح الفاسد منتقض، والمأخوذ عليه مستحق الرد. انتهى.

وهذا الحديث من قواعد الدين؛ لأنه يندرج تحته من الأحكام ما لا يأتي عليه الحصر.

وما أصرحَه وأدلَّه على إبطال ما فعله الفقهاء، من تقسيم البدع إلى أقسام، وتخصيص الرد ببعضها، بلا مخصص من عقل ولا نقل!!

فعليك إذا سمعت من يقول: هذه بدعة حسنة بالقيام في مقام المنع، مسنداً له بهذه الكلية وما يشابهها؛ من نحو قوله ﷺ: «كل بدعة ضلالة» طالباً لدليل تخصيص تلك البدعة، التي وقع النزاع في شأنها بعد الاتفاق على أنها بدعة.

فإن جاءك به، قبلته وإن كاع، كنت قد ألقمتَه حجراً، واسترحتَ من المجادلة.

ومن مواطن الاستدلال لهذا الحديث: كلُّ فعل، أو ترك وقع الاتفاقُ بينك وبين خصمك على أنه ليس من أمر رسول الله ﷺ، وخالفك في اقتضائه البطلان

أو الفساد، متمسكاً بما تقرر في الأصول من أنه لا يقتضي ذلك، إلا عدم أمر يؤثر عدمه في العدم؛ كالشرط، ووجود أمر يؤثر في العدم؛ كالمانع، فعليك بمنع هذا التخصيص الذي لا دليل عليه، إلا مجرد وجود أمر يؤثر وجوده في العدم كالمانع؛ لما في حديث الباب من العموم المحيط بكل فرد من أفراد الأمور التي ليست من ذلك القبيل، قائلاً: هذا أمر ليس من أمره، وكل أمر ليس من أمره ردٌّ، فهذا ردٌّ، وكل ردّ باطل، فهذا باطل.

فالصلاة مثلاً، التي ترك فيها ما كان يفعله رسول الله ﷺ، أو فعل فيها ما كان يتركه، ليست من أمره، فتكون باطلة بنفس هذا الدليل، سواء كان ذلك الأمر المفعول أو المتروك مانعاً باصطلاح أهل الأصول، أو شرطاً، أو غيرهما، فليكن منك هذا على ذكرٍ.

قال في «الفتح»: وهذا الحديث معدود من أصول الإسلام، وقاعدة من قواعده.

فإن معناه: من اخترع من الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله، فلا يلتفت إليه.

قال النووي: هذا الحديث مما ينبغي حفظُه واستعماله في إبطال المنكرات، وإشاعةُ الاستدلال به كذلك.

وقال الطوفي: هذا الحديث يصلح أن يسمى نصفَ أدلة الشرع؛ لأن الدليل يتركب من مقدمتين.

والمطلوب بالدليل: إما إثبات الحكم، أو نفيه. وهذا الحديث مقدمة كبرى في إثبات كل حكم شرعي ونفيه؛ لأن منطوقه مقدمة كلية، مثل أن يقال في الوضوء بماء نجس: هذا ليس من أمر الشرع، وكل ما كان كذلك، فهو مردود، فهذا العمل مردود. فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الدليل، وإنما يقع النزاع في الأولى.

ومفهومه: أن من عمل عملاً عليه أمر الشرع، فهو صحيح، فلو اتفق أن يوجد حديث يكون مقدمة أولى في إثبات كل حكم شرعي ونفيه، لاستقلَّ

الحديثان بجمع أدلة الشرع، لكن هذا الثاني لا يوجد، فإذن حديث الباب نصف أدلة الشرع. انتهى كلام «النيل[1]»، وما أبلغه وأدله على المراد!

أقسام البدعة وأحكامها

وعن جابر ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أما بعد: فإن خيرَ الحديث كتابُ الله، وخيرَ الهدى هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة».

قال في «أشعة اللمعات»: إن كل ما حدث بعد النبي ﷺ بدعة، فما وافق منها أصول السنة، وقواعدَها، وقيس عليها، يقال له: البدعة الحسنة، وما خالفها يقال له: بدعة وضلالة.

وهذه الكلية المذكورة في هذا الحديث، محمولة على ذلك.

وأن من البدع: ما هو واجب؛ كتعلم «الصرف»، و«النحو»، وتعليمهما، فإنه يحصل بذلك معرفة الآيات والأحاديث، وكحفظ غرائب الكتاب والسنة وغيرهما، مما يتوقف عليه خط[2] الدين والملة.

ومنها: ما هو مستحسن ومستحب؛ كبناء الرباطات والمدارس.

ومنها: ما هو مكروه؛ كزخرفة المساجد والمصاحف ـ على قول البعض ـ.

ومنها: ما هو مباح؛ كالتوسعة في الأطعمة اللذيذة، واللباسات الفاخرة، بشرط كونها حلالاً، غير باعث على الطغيان والتكبر والمفاخرة.

وكذلك المباحات الأخرى التي لم تكن في زمن النبي ﷺ؛ كالغربال، ونحوها.

ومنها: ما هو حرام؛ كمذاهب أهل البدع والأهواء المخالفة للسنة والجماعة.

---

(١) قوله: «انتهى كلام النيل» خطأ؛ لأنه لم يذكر النقل هنا عن «نيل الأوطار»، وإنما الذي ذكره إنما هو كلام «الفتح» المعروف بـ «فتح البيان في تفسير القرآن» للمؤلف نفسه.

(٢) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: حفظ.

الخلفاء الراشدون لم يبتدعوا شيئاً في الدين

وما فعله الخلفاء الراشدون، وإن كان بدعة، على معنى: أنه لم يكن في عصر النبوة، ولكن ذلك من قسم البدعة الحسنة، بل هو في الحقيقة سنة؛ لأن النبي ﷺ قال: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين». انتهى.

الرد على من قسم البدعة إلى حسنة وسيئة

وأقول: في هذا الكلام نظر من وجوه:

الأول: إن قوله ﷺ: «كل بدعة ضلالة» كلية عامة شاملة لكل بدعة، أيَّ بدعة كانت، حسنة أو سيئة، ولا يصح حمله على القسمة إلا بدليل يساوي هذا النص، أو يقدم عليه، ولا دليل.

الثاني: إن قسمة البدع إليها قولُ جمعٍ من الفقهاء، وقد خالفهم جمعٌ آخر من أهل الحديث والفقه والسلوك.

منهم: الشيخ أحمد السهرندي[1]، مجددُ الألف الثاني، والعلامة الشوكاني، وصاحب «رد الإشراك»، والسيد العلامة حسن الحسيني الْقِنَّوْجِيُّ البخاريُّ، والإمام محمد بن إسماعيل الأمير اليماني، وسائر المحدثين قديماً وحديثاً.

واستدلوا بهذا الحديث وعمومه، وقالوا: لم يرد في حديث صحيح، ولا ضعيف ما يصلح للتخصيص، ولا ملجىء إلى صرف ظاهر النص.

وَهَـذَا اَلْحَقُّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءٌ ... فَدَعْنِي عَنْ بُنَيَّاتِ الطَّرِيقِ

الثالث: الذي جعلوه أقساماً للبدعة، منها: ما هو ليس ببدعة - في الحقيقة -، فلا معارضة بينه وبين هذا الحديث.

ومنها: ما هو في حكم السنة، بعموم الأدلة.

---

(١) كذا في المطبوع، والصواب: السرهندي.

ومنها: ما هو على أصل الإباحة والبراءة الأصلية؛ كما صرح بذلك في «إيضاح الحق الصريح».

الرابع: أن هذا الحديث من أحاديث «صحيح مسلم»، وهو أرجح من أحاديث غيره، إلا البخاري، فلا تصح معارضته بروايات أخرى على أي حال.

الخامس: أن حديث الباب بِشَرِّيَّةِ الأمور المحدثات، وليس في الشر خيرٌ ولا حسنٌ أبداً، والمحدَث يعم البدع الاعتقادية، والقولية، والفعلية.

السادس: أن الحكم بالضلالة على كل بدعة، ينادي بأعلى صوت أنه ليس فيها هدى أصلاً، والضلالة لا يكون فيها الحسن.

وبالجملة: الحديث ـ على إطلاقه ـ لم يرح رائحة التخصيص.

ويزيده إيضاحاً حديث عائشة المتقدم، وما ورد في معناه من الأحاديث الدالة على ذم البدع وأهله[1]، وكون كل ضلالة في النار، وكل ما هو في النار لا يكون من الإسلام في صَدَرٍ ولا وِرْدٍ.

فتأمل في هذا النص الصريح الصحيح، وأنصفْ إنصافَ الفقيه الفحل النبيه، ولا تكن من الممترين، ولا من أبناء المبتدعين، وانظر هذا البحث في كتاب «هداية السائل إلى أدلة المسائل»، ففيه شفاء العليل، وإرواء الغليل ـ إن شاء الله تعالى ـ.

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحدٌ في الحرم».

الإلحاد في اللغة: الميل، ولهذا يقال للحفرة التي تكون في جانب من القبر: لحد بهذا المعنى.

وفي الشرع: ميل من الحق إلى الباطل.

والمراد به «في الحرم»: ارتكابُ الأمور المنهيِّ عنها في أرضه المحترمة؛

---

(١) الصواب: وأهلها.

كالقتل، والجدال، والصيد، أو فعل المعاصي مطلقاً، وإليه ذهب ابن عباس، وقال: كما أن الطاعة تضعف في الحرم، كذلك حكم المعصية أيضاً؛ يعني: في المضاعفة؛ لأن إساءة الأدب في مقام القرب أشنعُ وأقبح منها في غيره.

ولهذا كره ـ رضي الله عنه ـ إقامة مكة[1]؛ صوناً لحرمتها وتعظيمها، وتوطَّن بالطائف.

لكن الأرجح أن المضاعفة خاصة بالطاعات، وأن السيئات لا تضاعف فيه؛ لسبق الرحمة على الغضب، ولغير ذلك من الدالة على ذلك. فالأول أولى.

«ومبتغ[2] الإسلام سنة الجاهلية»؛ أي: شعارها؛ كالنوحة[3]، وضرب الوجه، وخرق الجيب على الميت، والطيرة ونحوها، من كل ما يصدق عليه أنه من سنن الجاهلية. كائنا ما كان، أو ثبت في الشرع كونه منها، ويدخل فيه كل بدعة ومحدثة، ليس عليه أمر الرسول ﷺ، فإنها سنة الجاهلية في الإسلام المخالف لها.

«ومطلب دم امرىء مسلم بغير حق ليهرق دمه»؛ لأن إهراق الدم مطلقاً مذموم وممنوع.

وإذا كان بقصد مجرد الإثخان، فهو أشد ذمّاً، وأقبح كراهة، كأن المقصود منه نفس المعصية وذاتها.

قال بعض العلماء: فإذا كان هذا حال طالب المعصية، وهو لم يفعل، فكيف بمن أتى بها وفعلها؟ «رواه البخاري».

استدل بهذا الحديث على أن ابتغاء البدع في الإسلام موجب لبغض الله تعالى لمبتغيه.

والبدعة: هي ما كان من سنة الجاهلية، وكان خلاف السنة المطهرة.

---

(١) الصواب: الإقامة في مكة.
(٢) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: ومبتغ في.
(٣) كذا في المطبوع، والصواب: النياحة، أو النَّوْح.

وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من نبي بعثه الله في أمته قبلي» وفي رواية: «في أمة» ـ بالتنوين ـ «إلا كان له من أمته حواريون».

الحواري في اللغة: المحب، والمخلص، والناصر، والمعين المبرأ من الكذب، والخلاف، والنفاق.

مشتق من الحور، وهو البياض الخالص. وبهذا المعنى قيل لأصحاب عيسى بن مريم ـ عليهما السلام ـ ومخلصيه: الحواريين[1].

وقيل: هم الأصل في تسمية الأنصار والمخلصين بذلك، وكانوا قصَّارين.

و«القصَّار» يقال له: حواري؛ لأنه يبيض الثياب.

وقيل: لأنهم صفَّوا أنفسهم من دنس الجهل والمعصية بالعلم والطاعة.

«ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف» جمع «خَلْف» ـ بسكون اللام ـ، وجمع «خلف» ـ بفتحها ـ: أخلاف.

والخلف في الأصل: من جاء بعد أحد، وجلس مجلسه، والغالب في الاستعمال إطلاق الخَلْف» ـ بسكون اللام ـ في الشر والفساد، و ـ بفتحها ـ في الخير والصلاح، كما يقال: فلان خَلَفُ صدق لأبيه، وفلان خَلْفُ سوء له.

والمعنى: أن لكل نبي أصحاباً مخلصين، أنصاراً محبين، ثم يأتي من بعدهم مَنْ صفتهم كما قال: «يقولون ما لا يفعلون»؛ أي: فعلُهم خلافُ قولهم، وهذا نوع من النفاق، «ويفعلون ما لا يؤمرون»، وهذا نوع من الفسق.

قال بعض العلماء: هؤلاء هم علماء السوء وأمراؤه ـ أعاذنا الله من ذلك ـ. انتهى.

ومن كان هذا وصفه، فهو خلف سوء لسلف صالح.

«فمن جاهدهم بيده، فهو مؤمن»، والجهاد باليد: هو تغيير المنكر، وكسر

---

(١) .

المظالم، وهضم الفساد الواقع من البدع، والمحدثات.

«ومن جاهدهم بلسانه»؛ أي: يمنعهم، ويسبهم، ويقبحهم، وينصحهم بفمه، فله نصيب من الإيمان كامل، «فهو مؤمن».

«ومن جاهدهم بقلبه، فهو مؤمن»؛ أي: ينكره بجَنانه، ويحزن، ويتألم، ويتغير فؤاده بمشاهدته، فله أيضاً نصيب من الإيمان، وإن كان نازلاً بالنسبة إلى الثاني والأول.

ولهذا قيل: إن الأول فعلُ الولاة والأمراء، والرؤساء، والملوك والسلاطين.

والثاني: صنيعُ العلماء والعرفاء والصلحاء، والشيوخ وأحبار الإسلام ورهبانه، الرادِّين على أهل البدع بتأليف الكتب، وتقرير الأدلة في الصحف.

والثالث: عمل ضعفاء المسلمين، الذين لا يقدرون على شيء من اليد واللسان.

فهذه ثلاث درجات للإيمان، قوة، وضعفاً، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل.

وفي حديث آخر: «وذلك أضعف الإيمان» رواه مسلم.

وفي هذا النفي من الوعيد ما تقشعر له القلوب، وترجف له الأفئدة.

ذم التقليد

والحديث دليل على ذم الخلف المبتدعين المحدثين وأفعالهم وأقوالهم، ومدح السابقين السالفين المتبعين الصالحين.

وفيه إشارة إلى حدوث المحدثات، وشر الأمور، والبدع المنكرات بعد القرون الثلاثة، المشهود لها بالخير.

ومن جملة هذه البدع: تقليدُ الرجال، وترك النصوص، والتمسك بالفقه المصطلح عليه اليوم، ورفض الاتِّباع للكتاب، والاعتصام بالسنة، وهذا مشاهدَ في هذه الأمة منذ زمن طويل عريض.

وقد حدثت بعض هذه البدع في زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم بالإحسان، فما ظنك بأزمان بعده؟ وبالله التوفيق، وهو المستعان.

وعن العرباض بن سارية، قال: صَلَّى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم، ثم أقبل علينا بوجهه، فوعظنا موعظة بليغة: وصل مدلولها إلى المقصود، والبليغ: ما تصل عبارته إلى الضمير. «ذرفت منها العيون؛ أي: دمعت.

و«الذرف»: جَرْيُ الدمع من العين. ووجلت منها القلوب؛ أي خافت: و«الوجل»: الخوف، والمراد: تأثيرها في النفوس.

فقال رجل: يا رسول الله! كأن هذه موعظة مودع ـ بالإضافة ـ.

فإن المودِّع ـ بكسر الدال ـ عند الوداع لا يترك شيئاً مما يهم المودَّع ـ بفتح الدال ـ أي: كأنك تودعنا بها.

قاله لما رأى من مبالغته ﷺ في الموعظة. فأوصنا؛ أي: إذا كان الأمر كذلك، فمرنا بما فيه كمال صلاحنا وتمام فلاحنا.

فقال: «أوصيكم بتقوى الله» هذا من جوامع الكلم؛ لأن التقوى امتثالُ المأمورات، واجتنابُ المنهيات، «والسمع والطاعة»؛ أي: قبول حكم الأمراء وإطاعتهم فيما يوافق الشرع؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ولكن لا يجوز محاربته، «وإن كان عبداً حبشياً» قيل: هذا مبالغة في إطاعة الأمراء، وولاة الأمور؛ لأن من شرائط الإمارة الحرية، وهذا كما في حديث آخر: «من بنى مسجداً لله، بنى الله له بيتاً في الجنة، وإن كان كمفحص قطاة» أو كما قال.

أو المراد: أن يكون العبد نائب السلطان، فيجب طاعته بأمره.

ويحتمل أن يكون المعنى: إذا تسلط عبد حبشي حقير ذليل على مملكة، لا يجوز المحاربة معه، بل يجب سمعه وطاعته؛ لأنه لا يجوز تأمير العبيد ابتداء من أهل الحل والعقد، بل لا بد من أن يختاروا لها قرشياً متصفاً بأوصاف الإمامة.

وفي هذا الباب كتاب «إكليل الكرامة».

قال على القاري في «المرقاة»: معناه: إن كان المطاع (يعني: مَن ولاه الإمام عليكم) عبداً حبشياً، فأطيعوه، ولا تنظروا إلى نسبه، بل اتبعوه على حسبه.

قيل هذا على سبيل المثل، إذ لا تصح خلافته؛ لقوله ﷺ: «الأئمة من قريش».

قلت: لكن تصح إمارته مطلقاً، وكذا خلافته تسلطاً كما هو في زماننا في جميع البلدان. انتهى.

وأقول: وُلِّيَ كثير من العبيد وأرقاء الملوك، على كثير من الممالك الإسلامية قديماً وحديثاً، كما يشهد لذلك كتب التواريخ، وأطاعهم العلماء والعامة تبعاً لهذا الحديث، ويقع مثله في أكثر الرياسات والممالك، من جهة ولاة الأمور.

«فإنه من يعش منكم بعدي، فسيرى اختلافاً كثيراً» في الناس، يذهب كل واحد منهم إلى مذهب، ويكرع كل واحد من مشرب، ويقع تباين الآراء، وتضادُّ الأهواء في ولاة الأمور وأهل العلم المشهور.

وهذا عَلَم من أعلام النبوة، فإنه وقع كما أخبر، ووُجِد مصداقُه من بعد القرون المشهود لها بالخير، كما دلت عليه السين[1].

وفي إطاعة الأمراء وسمعهم أمْنٌ من الفتنة التي تنشأ من اختلاف الناس.

ثم أشار إلى حفظ التقوى في الدين، وقال: «فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين».

الرشد. والرشاد: خلاف الغَيِّ.

والمراد بهؤلاء: الخلفاء الأربعة، ومَنْ هو على سيرتهم، وعامل بالسنة، لا من يذهب مع هوى نفسه ويحدث البدع. وسنة الخلفاء هي - في الحقيقة - سنة النبي ﷺ، التي لم تكن اشتهرت في زمنه ﷺ، ثم راجت بعد زمان في عصر هؤلاء، وأضيفت إليهم.

---

(١) قوله: «السين» هكذا في الأصول التي بأيدينا، ولعل الصواب: السنن.

فلما كانت هذه الإضافة مظنة أن يزعم أحد أنها بدعة، ويردها، أو ينكرها، وصَّى رسول الله ﷺ باتِّباعها.

قال في «أشعة اللمعات»: وعلى هذا فكل ما حكم به الخلفاء الراشدون ـ وإن كان اجتهاداً منهم، أو قياساً ـ هو موافق للسنة، ولا يجوز إطلاق البدعة عليه كما تقول الفرقة الزائغة. انتهى.

وفي هذا نظر؛ لأن الخلفاء أنفسَهم أطلقوا على اجتهادهم وقياسهم لفظ: البدعة.

هذا عمر الفاروق ـ رضي الله عنه ـ أطلق على صلاة التراويح في ليالي رمضان، أنها نعمت البدعة.

فكل اجتهاد، وقياس منهم يخالف السنة الصحيحة، لا ينبغي أن يتمسك به.

قال في «سبل السلام»: ليس المراد بسنة الخلفاء الراشدين إلا طريقتهم الموافقة بطريقته[1] ﷺ من جهاد الأعداء، وتقوية شعائر الدين ونحوها؛ فإن الحديث عام لكل خليفة راشد، ولا يخص الشيخين.

ومعلوم من قواعد الشريعة: أنه ليس لخليفة راشد أن يشرع طريقة غير ما كان عليه النبي ﷺ.

ثم إن هذا عمر نفسه الخليفة الراشد سمى ما رآه من تجميع صلاته لياليَ رمضان: بدعة، ولم يقل: إنها سنة. فتأمل.

على أن الصحابة خالفوا الشيخين في مواضع ومسائل، فدل أنهم لم يحملوا الحديث على أن ما قالوه، أو فعلوه حجة.

وقد حقق البرماوي الكلام في «شرح ألفيَّته في أصول الفقه»، وقال: إنما الحديث يدل على أنهم إذا اتفقوا على قول، كان حجة، لا إذا انفرد واحد منهم، أو منهما.

---

(١) قوله: «بطريقته» الصواب أن يقال: لطريقته.

وفي حديث آخر: «اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر، وعمر» أخرجه الترمذي وحسنه، وأحمد، وابن ماجه، وابن حبان، وله طرق فيها مقال، إلا أنه يقوي بعضها بعضاً.

قال: والتحقيق أن الاقتداء ليس هو التقليد، بل هو غيره، كما حققناه في شرح «نظم الكافل» في بحث الإجماع. انتهى كلام السبل.

«تمسكوا بها، وعضُّوا عليها بالنواجذ» جمع ناجذة ـ بالذال المعجمة ـ، قيل: هو الضرس الأخير، وقيل: هو مرادف السن، وقيل: بمعنى مطلق الأنياب.

وعلى كل حال هو كناية عن شدة ملازمة السنة والتمسك بها «وإياكم ومُحْدَثات الأمور» التي لم تكن في عصر النبوة، ولا في زمن الخلفاء الراشدين «فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» هاتان الكليتان على إطلاقهما، وهما تعمان كل فرد من المحدثات، وكل حقير وكبير من البدعات لا دليل على تخصيص شيء منها.

وفيه رد على القائل بتقسيم البدعة إلى أقسام، وهو نصٌّ في محلّ النزاع عند من يدرك مدارك الشرع، ويعلم بكيفية الاستدلال.

وأما من نشأ على التقليد، وليس له حلاوة الإيمان وذوقُ الاتباع المأمور به، فلا يكفيه ألف دليل. رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه. إلا أنهم لم يذكروا الصلاة؛ أي: لم يوردوا أول الحديث.

وعن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ، قال: خَطَّ لنا رسولُ الله ﷺ خطاً، ثم قال: «هذا سبيل الله»؛ أي: هذا الخط المستقيم الذي خطته[1] هو دين الله القويم الذي لا اعوجاج فيه. ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله وقال: «هذه سُبُل، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه».

---

(١) الصواب: خَطَّه.

وقرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ﴾ الآية، وهي قوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾.

والمراد بالسبل: الأديان المختلفة، والطرق الزائغة، ومحدثات الأمور، وبدعات القبور ونحوها، مما لم يجيء به رسول الله ﷺ، ولم ينزل الله به من سلطان.

والحديث تفسير لقوله تعالى: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦ـ٧].

فتقرر بهذا: أن سبيل الله، والصراط المستقيم، هو اتباع ظواهر القرآن والحديث وصرائحهما، وأن ما خالفهما ـ كائناً ما كان ـ فهو من سبل الشيطان. رواه أحمد، والنسائي، والدارمي.

قال في «أشعة اللمعات»: اعلم أن في هذا الحديث وما ورد في معناه في كتب الأحاديث، لم يأت عدد هذه الخطوط إلا في «تفسير المدارك»؛ فإنه روى في تفسير هذه الآية حديثاً معناه: أنه ﷺ خطَّ خطاً مستوياً، وقال: «هذا سبيل الرشد وسبيل الله، اتبعوه». ثم خط في كل جانب منه ستة خطوط مائلة، وقال: «هذه سبل، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه، فاجتنبوه»، وقرأ الآية.

قال: ثم يصير كل خط من هذه الخطوط الاثني عشر ستة خطوط، فتكون السبل ثنتين وسبعين سبيلاً.

أشهر الفرق الإسلامية وأكبرها

قال صاحب «الأشعة»: وقع افتراق هذه الأمة على هذا العدد في الحديث الصحيح. لكن لا بهذا الطريق الذي ذكره صاحب «المدارك».

بل بما قال في «المواقف»: كبار الفرق الإسلامية ثمانية فرق: ١ـ المعتزلة، ٢ـ والشيعة، ٣ـ والخوارج، ٤ـ والمرجئة، ٥ـ والجبرية، ٦ـ والمشبهة، ٧ـ والناجية، ٨ـ والنجارية.

ثم قسم المعتزلة إلى عشرين فرقة، والشيعة اثنتين وعشرين طائفة، والخوارج عشرين فرقة، والمرجئة خمس فرق، والنجارية ثلاث فرق.

ولم يفرق الجبرية، والمشبهة، والناجية، وقال: الفرقة الناجية هي أهل السنة والجماعة، ومجموع ذلك ثلاث وسبعون فرقة. انتهى.

قال الشيخ عبد الحق الدهلوي ـ رحمه الله تعالى ـ في ترجمة «المشكاة»:

إن قيل: كيف علم أن الفرقة الناجية هم أهل السنة والجماعة، وهذا السبيل هي الصراط المستقيم وسبيل الله، وسائر السبل غيره سبل النار، مع أن كل فرقة تدَّعي أنها على الطريق السويِّ، وأن مذهبها هو الحق؟

فالجواب: أن هذا شيء لا يتم بمجرد الدعوى، بل لا بد عليه من البرهان، وبرهان ذلك أن دين الإسلام جاء نقلاً، وليس مجرد العقل وافياً به.

وقد ثبت بالأخبار المتواترة، وتتبع الأحاديث، وتفحص الآثار: أن السلف الصالح من هذه الأمة والتابعين لهم بإحسان، ومَنْ بعدَهم، كانوا على هذا الاعتقاد، وعلى هذه الطريقة.

ولم تحدث هذه البدع والأهواء في المذاهب والأقوال إلا بعد الصدر الأول، ولم يكن أحد من الصحابة والسلف المتقدمين عليها، بل كانوا متبرئين منها، وقطعوا رابطة المحبة والصحبة التي كانت معهم، وردوا عليهم.

وقد درج على هذا الأمر المحدثون، أصحابُ الكتب الستة، وغيرِها من الكتب المعتمدة عليها، التي وقع مبنى الأحكام ومدارها عليها.

وهكذا أئمة الفقهاء، أرباب المذاهب الأربعة وغيرهم ممن كان في طبقتهم، كلهم كانوا على هذا المذهب.

الأشاعرة، والماتريدية الذين هم أئمة الأصول أيدوا مذهب السلف، وأثبتوه بالدلائل العقلية، وأكدوه بسنة النبي ﷺ، وإجماع السلف، فسموا بهذا الوجه: أهل السنة والجماعة، وإن كانت هذه التسمية حادثة. لكن مذهبهم واعتقادهم قديم.

وطريقة هؤلاء اتِّباع الأحاديث النبوية، والاقتداء بآثار السلف، وحمل النصوص على الظاهر، إلا عند الضرورة، وعدم الاعتماد على العقول، والآراء والأهواء.

بخلاف المعتزلة، والشيعة، ومن هو على طريقتهم في الاعتقادات؛ فإن هؤلاء تشبثوا بالفلسفة، واسترسلوا بآرائهم وأوهامهم.

وكذلك مشايخُ الصوفية من المتقدمين، ومحققوهم من المتأخرين الذين هم أساتذة الطريقة، وزهاد الناس، وعُبَّادُهم، وارتاضوا وتورعوا واتقوا، وتوجهوا إلى جناب الحق، وتبرؤوا من حول أنفسهم وقوتها، كلهم مضوا على هذا المذهب؛ كما عُلم من كتبهم المعتمدة عليها.

وذكر في كتاب «التعرف» الذي هو من الكتب المعتمدة لهذا القوم، وقال في حقه شيخ الشيوخ شهاب الدين السهروردي: لولا «التعرف»، ما عرفنا التصوف عقائد أهل السنة والجماعة بلا زيادة ولا نقصان.

ومصداق ما قلنا هاهنا: أنه لو جمع كتب الحديث، والتفسير، والكلام، والفقه، والتصوف، والسير، والتواريخ المشهورة في مشارق الأرض ومغاربها، وفحص فيها، ويأتي المخالفون أيضاً بكتبهم، ظهر الحال، ووضح حقيقة المقال.

وبالجملة: فالسواد الأعظم في دين الإسلام هو مذهب أهل السنة والجماعة.

عرف ذلك من اتصف بالإنصاف، وتجنب عن التعصب والاعتساف، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل. انتهى مترجماً.

وقول هذا البيان من هذا الشيخ الرفيع الشأن، ما أحسنه!!

ومن حاول أن يطلع على تفصيل هذا الإجمال، ويعرف القوي من الضعيف الأقوال، فليرجع أولاً إلى كتاب «خبيئة الأكوان»، وثانياً إلى «حجج الكرامة»؛

فإن في الأول ذكر الفرق الإسلامية كلها، المفترقة على الأديان المختلفة، المخالفة للسنة الصحيحة.

وفي الثاني: تعيين الفرقة الناجية، بما يسقط معه كل شبهة وشك، ويزول كل قيد فضول.

للإسلام أصلان فقط: القرآن، والسنة الصحيحة

وحاصل الكلام هنا: أن كل سبيل يخالف سبيل الله ورسوله ـ اللذين هما عبارتان عن اتباع الكتاب والسنة، واقتداء الحديث[1] والقرآن ـ، فإنه سبيل النار، وعليه شيطان ظاهر أو خفي يدعو إليها.

ومعيار ذلك عرض المجتهدات والقياسات من كل مذهب ـ مسمى بأيِّ اسم مما اشتهر أو لم يشتهر ـ على هذين الأصلين اللذين لا ثالث لهما، فضلاً عن الرابع.

فما وافق منها صرائح الكتاب والسنة، وظواهر القرآن والحديث، فهو الحقيق بالأخذ، والاتباع، والاهتداء، والاقتداء.

وما خالفها، فهو ردٌّ على صاحبه، مضروب به في وجهه، كائناً من كان، وفي أي محل من الأرض أقام.

وإنما حصرنا الأصول في كتاب الله تعالى، وسنة الرسول ﷺ؛ لأن الأمة مأمورة بهما.

والاحتجاج بالإجماع فيه أنظار وأقوال لأهل العلم. والصحيح عدم وجوده مع الإمكان كما حققه في «إرشاد الفحول»، و«حصول المأمول»، وغيرهما.

ولهذا أنكره إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل ـ رضي الله عنه ـ.

فما ظنك بالقياس الذي قاسه واحد من أهل العلم من آحاد الأمة، الذي هو أيضاً متعبد بهما كسائر الأمة؟.

---

(١) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: والاقتداء بالحديث.

فمن قدم اجتهاداً فقهياً، أو قياساً فرعياً، أو رأياً فلسفياً، أو هوى بدعياً، أو اعتقاداً شركياً، على أدنى سنة جاءت من صاحب السنة وشارعها عند أهل السنة، فليس هو من الفرقة الناجية، وسالكي سبيل الله في وِرْدٍ ولا صَدَر؛ لأن من خالف كتاب الله، أو سنة رسوله ﷺ قَدْرَ رأْسِ شعرة، فقد ضل ضلالاً بعيداً، وخرج من دائرة الإسلام خروجاً شديداً.

وكيف يصح أن يطلق عليه اسم أهل السنة والجماعة، وهو تارك السنة، ومفارق الجماعة، سنة النبي ﷺ، وجماعة الصحابة والتابعين، ومن بعدهم؟

وإنما مصداق هذا الاسم مَن هو على سيرة السلف، من اتباع القرآن والحديث، يحب لله، ويبغض في الله، ولا يخاف في ذات الإله لومة لائم، ولا يخوض فيما لا يعنيه، ولا يقلد أحداً في خلاف الشارع ـ عليه السلام ـ.

وليس في مدينة قلبه راية إلا راية رسول الله ﷺ، ولا لواء إلا لواء كتاب الله، فما أحقه بهذا الاسم الشريف، واللقب المنيف!!

وقد نفى النبي ﷺ الإيمان عمَّن لا يكون هواه تبعاً لما جاء به والذي جاء هو به، هو القرآن ومثله معه، بل أكثر منه ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ـ ٤].

روي في «محيي السنة في شرح السنة» عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به».

أي: من الدين الصادق، والشريعة الحقة، لا من الإكراه وخوف السيف؛ كالمنافقين. و«الهوى»: هو مَيْل النفس من الحق إلى الباطل.

قال في «أشعة اللمعات»: إن كان المراد بالمتابعة: الاتباع في الاعتقاد، والعمل، والعبادات، والعادات على وجه الكمال، والتسليم، والرضاء بأحكامه ﷺ، عند معارضة داعية الحق، وباعثة الهوى، فالمراد: نفي الإيمان الكامل.

وإن كان المراد بها: التبعية في اختيار دين الإسلام وحقيته، فالمراد: نفي أصل الإيمان.

وقال: «تبعاً»، ولم يقل: منتفياً ولا منعدماً، لأن الانتفاء والانعدام مطلقاً، غير ممكن، وأيضاً ليس بكمال، ولا موجب أجر وثواب، بل الكمال أن يكون الهوى، ولكن يكون تابعاً للحق، منقاداً لأمره.

قال النووي في «أربعينه»: هذا حديث صحيح رويناه في كتاب «الحجة» بإسناد صحيح.

وعن بلال بن الحارث المزني ـ بضم الميم، وفتح الزاي، وكسر النون رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي»؛ أي: تُركت، وهُجرت، وضُيعت.

والمراد بإحيائها. إظهارها، وإشاعتها بالقول والعمل، كما في «المرقاة».

وفيه: أن سننه ﷺ تموت بعده، وقد وقع كذلك، فهذا الحديث عَلَم من أعلام النبوة. «فإن له من الأجر، مثل أجور من عمل بها، من غير أن ينقص أجورهم شيئاً» يعني: يؤجر العاملون بها أجراً كاملاً تاماً، ويؤجر محييها أيضاً أجراً سابغاً كاملاً، لا يتطرق إلى أجورهم وأجره نقصان، وذلك من آثار رحمة الله على عباده المتبعين، وقد سبقت رحمته على غضبه للمسلمين الموحدين، وهذه بشارة لو أنفق عليها الأنفس والأموال، لكان حقيقاً بذلك، اللهم وفقنا بما هنالك. «ومن ابتدع بدعة ضلالة، لا يرضاها الله ورسوله».

قال في «المرقاة»: قيد به؛ لإخراج البدعة الحسنة.

وزاد في «أشعة اللمعات»: لأن فيها مصلحة الدين، وتقويته، وترويجه. انتهى.

وأقول: هذا غلط فاحش من هذين القائلين؛ لأن الله ورسوله لا يرضيان بدعة، أي بدعة كانت.

ولو أراد النبي ﷺ إخراج الحسنة منها، لما قال فيما تقدم من الأحاديث:

«كل بدعة ضلالة، وكل محدثة بدعة، وكل ضلالة في النار».

كما ورد بهذا اللفظ حديث آخر، بل هذا اللفظ ليس بقيد في الأصل، هو إخبار عن الإنكار على البدع، وأنها مما لا يرضاه الله ولا رسوله.

ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الحديد: ٢٧].

وأما ظن مصلحة الدين وتقويته فيها، فمن وادي قوله سبحانه: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

ولا أدري ما معنى قوله سبحانه: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ ولا أدري، معنى قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] إن كانت تلك المصلحة في ترويج البدعات.

يا لله العجب من أمثال هذه القالة! ألم يعلموا أن في إشاعة البدع إماتة السنن، وفي إماطتها إحياء الدين وعلومه؟

والذي نفسي بيده! إن دين الله الإسلام كامل تام غير ناقص، لا يحتاج إلى شيء في إكماله وإتمامه، ونصوصُه مع أدلة السنة المطهرة كافية وافية شافية لجميع الحوادث والقضايا إلى يوم القيامة، يعرف ذلك من هو قالٍ لهما، مدرس فيها[1] بفهم صحيح، عالم بهما بقلب سليم، له يد طولى في مذاكرتهما.

غير أن أهل الرأي الذين لا يرفعون إليهما رؤوسهم، ولا يبالون بالمواعيد[2] التي جاءت بها السنة على ترك الاعتصام بذيلهما لا يكادون يفقهون حديثاً: وبأيّ حديث بعده يؤمنون؟.

فهم ليسوا من أهل العلم عند التحقيق، وإن عُدُّوا من أعلام الدنيا وفحول الفقه، حتى يعتد بهم في هذا الخلاف.

«كان عليه من الإثم مثلُ آثام من عمل بها، لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً» بل هو وهم متساوون في وِزْرِ الابتداع، وعقاب الضلال والإضلال رواه

---

(١) قوله: «يعرف ذلك من هو قالٍ لهما، مدرس فيها» كذا في المطبوع.

(٢) قوله: «بالمواعيد» يريد بذلك: الزواجر والتهديدات النبوية.

الترمذي، ورواه ابن ماجه عن كثير بن عبد الله بن عمر عن أبيه، عن جده.

وفي معناه حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثلُ أُجور مَنْ تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم، مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً» رواه مسلم.

والمعنى: من دعا بالفعل، أو بالقول. والله أعلم.

عن عمرو بن عوف الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الدين لَيَأرِزُ إلى الحجاز»؛ أي ينضم، وفي حديث أبي هريرة: «إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحيَّة إلى جُحْرها» بتقديم: الجيم المضمومة على الحاء المهملة.

والحيَّة أشد فراراً وانضماماً بالنسبة إلى الدواب الأخرى، فلذا شبَّه الإيمان بها في الجمع والضم.

والحجاز يعم «مكة» و«المدينة»، وفيه بيان فضيلة الحرمين الشريفين - زادهما الله تعظيماً وتشريفاً ـ، «وليعقلن الدين من الحجاز مَعْقل الأرويّة من رأس الجبل» يعني: يلوذ الدين بأرض الحجاز ويأخذها ملجأً ومسكناً، ويرجع إليها حين تظهر الفتن، ويستولي أهل الكفر والفساد في آخر الزمان، عند خروج الدجال كما تلوذ الشاة الجبلية، وهي الأروية، وخصها بعضهم بالأنثى من المعز الجبلي.

و«المعقل». مصدر ميمي، بمعنى العقل.

«إن الدين بدا غريباً» بدا، بلا همزة بمعنى: ظهر، لكن قال النووي: ضبطناه بالهمزة من الابتداء، كذا نقله الأبقري. حكى ذلك في «المرقاة».

«وسيعود كما بدا» يعني: كان أهل الدين في الصدر الأول وابتداء الإسلام غرباء، ينكرهم الناس، ولا يخالطونهم، فكذا يكون في آخر الزمان عند ظهور الفتن.

وهذا الحديث عَلَم من أعلام النبوة، حيث وقع ما أخبر به، ووُجِدَ مصداقه من زمن كثير.

«فطوبى للغرباء، وهم الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي» رواه الترمذي.

وروى مسلم عن أبي هريرة بلفظ: «بدأ الإسلام غريباً، وسيعود كما بدأ، فطوبى للغرباء». انتهى.

فالمراد بـ «الدين» في حديث الباب، الإسلام، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾.

وفيه بشارة للغرباء، وبيان فضيلتهم، وأنهم مصلحون للسنن التي أفسدها الناس؛ بترك العمل بها، وعدم إشاعتها بإحداث البدع في مقابلتها.

قال السيد: يريد: أن الإسلام لما بدأ في أول الوهلة، نهض بإقامته قليلون من أشياع الرسول ﷺ، فشردهم القبائل عن البلاد، فأصبحوا غرباء، ثم يعود آخراً إلى ما كان عليه، لا يكاد يوجد من العاملين به إلا الأفراد. انتهى.

قلت: وهكذا حال أهل السنة في هذا العصر؛ فإنهم أصبحوا غرباء، يرميهم كل مشرك ومبتدع بكل حجر ومدَرٍ، في كل قطر، إلا ما شاء الله، وينالون منهم كل نيل بتأليف الكتب الرادَّةِ عليهم، وتقبيحهم باللسان، والقدح فيهم على إصلاح فاسد السنن، وإماتة البدع ودفع الفتن.

إخبار الرسول بأن هذه الأمة ستصاب بالتشبه والتقليد الأعمى لليهود والنصارى وستفترق كما افترقوا

وعن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأتيَنَّ على أمتي كما أتى على بني إسرائيل حَذْوَ النَّعْل بالنعل» استعارة في التساوي؛ كمطابقة النعل بالنعل.

وأصل هذا التركيب أنهم إذا يخصفون النعلين يخرصون طاقاتهم، بعضها على بعض؛ لتتساوى، ويقولون: حذوت النعل بالنعل.

والحذْوُ: بمعنى: الخرص، وقطع النعل. ويقال أيضاً: طابق النعل بالنعل؛ أي: صارت مثل الأخرى في الموافقة.

والمعنى: أن هذه الأمة توافق الأمة المذكورة في كل شيء حقير، فضلاً عن جليل، وتتساوى بهم كتساوي إحدى النعلين بالأخرى.

«حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية، لكان في أمتي من يصنع ذلك». قيل: المراد بذلك: زوج الأب؛ لأن هذا الفعل مع الأم العينية يمنعه الطبع، ويمكن هذا في زوج الوالد التي ليست بأم الفاعل؛ لعدم المانع الطبعي من ذلك، والله أعلم بما هنالك.

وهذا عَلَم من أعلام النبوة، وجد مصداقه في بعض هذه الأمة في هذا الزمان وقبله. ونعوذ بالله منه.

«وإن بني إسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين ملة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة»؛ أي: في أصول العقائد، أو مع الفروع.

«كلهم في النار»؛ أي: مستحقون لها؛ لسوء العقيدة.

وأما من جهة العمل، فيمكن أن تدخل الفرقة الناجية أيضاً فيها.

وأما القول بأن ذنوب الفرقة الناجية مغفورة كلها، فقول لا دليل عليه. «إلا ملة واحدة»، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي» رواه الترمذي.

وفي رواية أحمد، وأبي داود، عن معاوية: «ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة»؛ أي: لاجتماعها على كلمة الحق، وعلى ما أجمع عليه السلف؛ من سواء السبيل، والصراط المستقيم.

وأخرج أبو داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه، والحاكم، وصححه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة».

وعن معاوية مرفوعاً نحوه، عند أحمد، وأبي داود، والحاكم، وزاد: «كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة».

وأخرج الحاكم أيضاً عن ابن عَمرو نحوه، وزاد: «كلها في النار إلا مِلَّةً واحدة»، فقيل له: ما الواحدة؟ قال: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي».

وأخرج ابن ماجه عن عوف بن مالك نحوه مرفوعاً، وفيه: «فواحدة في الجنة وثنتان وسبعون في النار»، فقيل: يا رسول الله فمن هم؟ قال: «الجماعة»، وأخرجه أحمد من حديث أنس، وفيه: قيل: يا رسول الله! من تلك الفرقة؟ قال: «الجماعة».

وللحديث ألفاظ وطرق، بعضها يقوِّي بعضاً.

الفرقة الناجية

وهذه الأحاديث أفادت: أن الجماعة عبارة عن جماعة الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، والفرقة الناجية هي التي على سيرة النبي ﷺ، وطريقة أصحابه.

ودل قيد «اليوم» أن المعتبر من شرائع الدين: ما كان في زمن النبي ﷺ؛ لأن بعده ـ عليه السلام ـ اختلف الصحابة أيضاً في مواضع ومسائل، فالتي تستحق للأخذ والتمسك بها هي السنة الصريحة الصحيحة، الصرفة، المحضة، التي لا يشوبها اجتهاد، ولا رأي، ولا قياس، ولا شيء.

ولا مصداق لذلك إلا طريقة الأئمة المحدثين السابقين، وأصحاب الأمهات الست، ومن حذا حذوهم في التقوى وإصلاح الدين.

وأما من سلك السبل، ودخل في فج عميق، وابتدع بدعاً لا يرضاها الله ولا رسوله، وقلد الكبار من الأمة، وتمسك بأقوال الأحبار والرهبان، وخاض في التفريع الحادث، وبنى عليه مذهبه، واتخذه قدوة، وترك السنن الثابتة في دواوين الإسلام، أو أوَّلها وحرَّفها، وأنزلها على قواعد المذهب؛ صوناً لمذهبه، وحماية لأهله، وانتصاراً لمن قلده، وقدم القياس والاجتهاد على نصوص الكتاب والسنة، وتشبث بأذيال أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم إلى

هذا اليوم؛ تقديماً لهم على رسول الله ﷺ في فقه الأحكام، وفهم معاني في[1] الكتاب والسنة، فقد حرم حلاوة الإيمان، وخرج من إحاطة الفرقة الناجية بلا شك وارتياب.

وقد أخبر الصادق المصدوق ﷺ عن حال هذا القوم في هذا الحديث بقوله الشريف: «وإنه سيخرج من أمتي أقوام تتجارى بهم تلك الأهواء»؛ أي: تدخل وتسري.

والمراد بالأهواء: «البدع»، ومحدثات الأمور، ودخول الآراء في الدين، وإيثار تقليد الرجال بلا برهان ولا سلطان.

قال بعض العلماء: واحد الأهواء: هوى؛ بمعنى: إرادة النفس، وشهوتها الداعية إلى تلك المذاهب والمشارب.

«كما يتجارى الكلب بصاحبه» الكلب ـ بفتح اللام ـ: داء يعرض للآدميِّ من عضِّ الكلب، فيصير مجنوناً، ويستولي عليه، ويسري فيه، ولا يستطيع أن ينظر إلى الماء، وإن نظر يصيح، وربما يموت من العطش، ولا يتمكن من شرب الماء، وهو شبيه المانيخوليا.

«لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله».

قال بعض أهل العلم: تشبيه أهل الهوى بصاحب هذه العلة؛ لاستيلائها عليه، وتولد الأعراض الردية منها، وتعدي ضررها إلى غيره، كما تتعدى علة البدعة في أهل الأهواء.

وكما أن صاحب الكلب يفر من الماء، ولا يتمكن من شربه، ويموت عطشاناً، فكذلك أهل الأهواء يفرون من علم الدين الذي هو اتباع الكتاب والسنة، ولا يتمكنون من الاستفادة منهما، ويموتون محرومين عنه في بادية الجهل، وهاوية البدعة ـ نسأل الله العافية ـ. هكذا في «أشعة اللمعات».

وإذا عرفت هذا، عرفت أن كل مخالف للسنة الصحيحة، مقلداً كان، أو

(١) الصواب: حذف «في».

مجتهداً، عامياً كان، أو خاصياً، ذو داء الكلب، إذا أراد خلافها.

وأما من لم تبلغه السنة، ولم يعلم بها، ونيته الاتباع، والفرار من الابتداع، فأرجو ألا يكون من هذا القبيل.

ولكن عليه أن يسعى في درك الأحكام على الوجه الثابت من القرآن والحديث؛ باكتساب العلم من الثقات العارفين بهما، أو بسؤالهم عن نصوصهما وأدلتهما، حتى لا يتوجه إليه اعتراض، ويبقى سليماً من الأهواء المضلة، والآراء الفاسدة.

وليس في الحديث والقرآن ما يشكل فهمه على الإنسان.

بخلاف كتب الفروع والجدل والكلام، وما في معناها؛ فإنها كلها سفسطة، وجهل، وفضل، وفيها من الأقوال المختلفة، والآراء المتباينة ما لا يأتي عليه الحصر.

﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

وإنك إذا تتبعت مذاهبهم ومشاربهم، وجدت أهل كل مذهب يرد على مذهب آخر، ويضلله، ويبدعه، بل يكفره.

وهذا كما قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ [البقرة: ١١٣].

أما قرعَ سمعَك ما قاله المقلدون: إن الشافعي إذا تحنَّف، يخلع عليه، وأن الحنفي إذا تشفع يُعَزَّر، وإن اللائق بالحنفي أن يعتقد: أن مذهبه صواب، ومذهب غيره خطأ يحتمل الصواب، وكذلك يقول غير الحنفي في حق غيره. وكل ذلك بمعزل عن الدين.

ولا تجد أبداً أحداً من أهل الحديث أصحابِ السنة والجماعة المسماة بالفرقة الناجية يبدع غيره من المحدثين، أو يخالفه في أصول الدين، بل في الفروع، إلا ما شاء الله تعالى؛ نظراً إلى قوة الدليل، أو ضعفه، والنادر كالمعدوم.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢]، ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ۝١١٨ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨ـ١١٩].

ويؤيد ما قلناه حديث ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ يرفعه: «إن الله لا يجمع أمتي ـ أو قال: أمة محمد ـ على ضلالة، ويد الله على الجماعة، ومن شذ، شذ في النار» رواه الترمذي.

تأمل في هذا الخبر، وأدرك أن المراد بالجماعة هنا ما قد سبقك، والله حاميها ومؤيدها، والشاذ مستحق للنار.

وقد وجد مصداق هذا الحديث بوجود أهل السنة المطهرة في كل زمن وقطر، من عصر النبوة إلى يومنا هذا، ولله الحمد.

ولولا هذه الجماعة، لكان الدين، كاد أن يذهب، ولكن الله تعالى مَنَّ على غرباء هذه الأمة بإبقائها، وأخبر رسوله ﷺ بوجودها إلى قيام الساعة، منصورة ظاهرة على غيرها، غير مخذولة من جهة مَن خالفها، ظاهراً وباطناً، والله على كل شيء قدير.

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يا بني! إن قدرت أن تصبح وتمسي، وليس في قلبك غِشٌّ لأحد، فافعل»، الغش: ضد النصح الذي هو إرادة الخير للمنصوح له.

ثم قال؛ أي: ترغيباً في هذا الفعل، ومدحاً له: «يا بني! وذلك من سنتي» السنية، وطريقتي المرضية، ومن أحب سنتي: العبادتية والعادية، فقد أحبني؛ لأن حب طريقة أحد وسيرته إنما ينشأ من محبته، وهو الباعث عليها، وعلى التمسك بها.

«ومن أحبني، كان معي في الجنة» كما في حديث آخر: «المرء مع من أحب، وإنك مع من أحببت».

قال في «أشعة اللمعات»: في الحديث إشارة إلى أن حبَّ سنته ﷺ يورث

محبته ـ عليه السلام ـ، وموافقته، فكيف إذا عمل بها أيضاً؟ رزقنا الله. انتهى. رواه الترمذي.

قلت: وفي الحديث أيضاً دلالة على أن علامة حبه ﷺ اتباع سنته، ومن ابتدع شيئاً خلاف السنة، وادعى أنه محب للرسول ﷺ، فهو كاذب؛ لأن فعله يكذب قوله، وإنك ترى أكثر الناس حالُهم كذلك في دعوى الوداد.

الاحتفال بالمولد النبوي في شهر ربيع الأول بدعة

هؤلاء أهل البدع يحتفلون في شهر ربيع الأول لمولده ﷺ، وهؤلاء المقلدة يدعون محبته ﷺ، وهم واقعون في شرك الابتداع والأداء.

كم من بدع أحدثوها ويحدثونها في كل زمن، وكم من داعية إليها في كل قطر وبلد!

بالله عليك، هل المحبة تكون كذلك، أم المودة تدعو إلى ما هنالك، أم المحبة ألا يخالف المحب محبوبه في نقير وقطمير، ولا يسلك بضده مسلك تأويل، وتحريف، وتفسير؟.

والله ربِّ الكعبة! لا يقول بهذا جاهل أبداً، فضلاً عن عاقل.

فأين أنت يا هذا من الشعور؟ وما هذا الصنيع منك إلا عين القصور، فتب إلى الله تعالى من البدعات، والتقليدات، ومحدثات الأمور، وقصّر نفسك الأمارة بالسوء على اتباع الكتاب العزيز، والسنة المطهرة الواضحة الضياء والنور، وبالله التوفيق.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من تمسك بسنتي عند فساد أمتي» وخروجها عن دائرة السنة والتقصير في العمل بها، «فله أجر مئة شهيد» كناية عن غاية الجهد والمشقة في هذا، وحصول كمال الفضيلة والثواب عليه. رواه البيهقي في كتاب «الزهد» له من حديث ابن عباس، وبيض له في «المشكاة». وفي هذا الحديث بشارة عظيمة للعامل بالحديث؛ لأن التمسك عبارة عن الاعتمال.

والمراد بالفساد: غلبة البدع والجهالات، وابتلاء الناس بها.

وإذا كان أجر شهيد واحد يزيد على أجور غيره، فكيف بمن يعطى أجر مئة شهيد؟!

وإطلاق الشهيد يشير إلى أن المراد به: الشهيد في سبيل الله؛ أي: الشهادة الكبرى دون الصغرى؛ لأن في العمل بالسنة من الآفات والامتحانات ما لا يساويه إلا مشقة الجهاد في سبيل الله تعالى. والله أعلم.

عن جابر ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي ﷺ حين أتاه عمر ـ رضي الله عنه ـ، فقال: إنا نسمع أحاديث من يهود تعجبنا، أفترى أن نكتب بعضها؟ فقال؛ أي: زجراً وإنكاراً، وتوبيخاً، وتقريعاً: «متهوكون أنتم!»؛ أي: متحيرون في كتابكم وفي دينكم، حتى تأخذوا العلم من غير كتابكم، وتستفيدوا منهم «كما تهوكت اليهود والنصارى؟» وقعوا في تيه الحيرة، ووادي الاشتباه، حيث نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم، واتبعوا أهواء أحبارهم ورهبانهم، وقدموها على التوراة والإنجيل «لقد جئتكم بها»؛ أي: بالملة الحنيفية، بقرينة الكلام «بيضاءَ نقيةً»؛ أي: واضحة ظاهرة صافية، خالصة، خالية عن الشك، والشبه، والقصور، والفتور فيها، مبرَّأة من الاشتباه والالتباس، «ولو كان موسى حياً، ما وسعه إلا اتباعي»، فكيف بقومه وعامة الناس من غيرهم؟ لأن الشرائع كلها قد نسخت بشريعتي هذه، فكيف يجوز لكم أن تطلبوا فائدة أو عائدة من قومه ـ عليه السلام ـ، مع وجودي ووجود ملتي التي هي اتباع القرآن والحديث؟. رواه أحمد، والبيهقي في «شعب الإيمان».

لا تقليد في الدين الإسلامي

وهذا الحديث نص قاطع وبرهان ساطع على رد التقليد؛ لأنه إذا لم يسع لموسى النبي ﷺ إلا اتباعه ﷺ، فمن ذاك الذي يجب تقليده واتباعه في الدين؟.

وفي لفظة «البيضاء النقية» إشارة إلى أن أحكامها لا تحتاج إلى مزيد إيضاح

بإلحاق الأقيسة والآراءِ، وضم التفاريع المبنية على الأهواء؛ لأنها إذاً تكون محتاجة إلى ذلك، فلا يصح القصر عليها.

وإنما يستقيم اتباعها إذا ثبت كونها كاملة تامة واضحة غير خفية. وهي كذلك ولله الحمد.

ويؤيده قوله تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ ﴾.

فهذه الملة الحنيفية السمحة السهلة البيضاء النقية، أدلتها وافية كافية شافية لفصل جميع الخصومات، وقطع المنازعات، وقضايا الحوادث الآتيات، بعموماتها وخصوصاتها، لا ملجىء لعارفها إلى إدراك ما قرره أهل الرأي، وحرره أصحاب البدع والأهواء.

ولولا ذلك، لما قال تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾، ثم قيده بقوله: ﴿ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِۚ ﴾، فأفاد أن الرد عند التنازع إلى غيرهما مُنافٍ للإيمان، ولهذا قال: ﴿ ذَٰلِكَ ﴾؛ أي: الرد ﴿ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

إنك يا مسكين إذا تأملت في صنائع أهل الرأي والهوى، أدركت أن كل آفة وقعت في الإسلام، وكل غربة جاءت فيه إنما نشأت من عدم الرد إلى الله ورسوله، والرد إلى الأحبار والرهبان، وتقديم أقوالهم على الآيات البينات والأحاديث الصحيحات، بنوع من التحريف والتأويل والانتحال. اللهم وفقنا لصالح الأعمال، وجنبنا عما يهلكنا في الحال، أو في المآل.

وفي حديث جابر: أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أتى رسولَ الله ﷺ بنسخة من التوراة، فقال: يا رسول الله! هذه نسخة من التوراة، فسكت، فجعل يقرأ، ووجهُ رسول الله ﷺ يتغير.

فقال أبو بكر: ثكلتك الثواكل، أما ترى ما بوجه رسول الله ﷺ؟ فنظر عمر إلى وجه رسول الله ﷺ، فقال: أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً.

فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده! لو بدا لكم موسى فاتبعتموه وتركتموني، لضللتم عن سواء السبيل، ولو كان حياً وأدرك نبوتي، لاتبعني» رواه الدارمي.

وهذا أوضح من الأول، وفيه القضاء بالضلال على من تبع غير رسول الله ﷺ، ولو كان في أعلى مرتبة من النبوة، فكيف باتباع من ليس بنبي، ولا برسول بل من آحاد الأمة، ومتعبد بكتاب الله وسنة رسوله كغيره من العباد؛ مثل أئمة الملة الأربعة وغيرهم من الأحبار والرهبان؟!

وهذا يفيد أن تقليد الرجال، واتباع القيل والقال، ضلال وجهل ووبال.

ولا يجوز لأحد أن يقلد أحداً في شيء، حتى يوافق قوله قول الرسول المعصوم عن الخطأ.

فيكون اتباعه له في الحقيقة اتباع الدليل، لا تقليد ذلك الإمام الجليل.

وحيث إن أكثر الناس الجهلة، لا يعلمون الفرق بين التقليد والاتباع، يطعنون في العاملين بالحديث على قبول الدليل الذي ذكره أحد من أئمة الحديث وفقه السنة، ولا يدرون أن بين قبول الرأي وقبول الرواية بوناً بعيداً. ومن لم يفرق بينهما، فليس أهلاً للخطاب، والله أعلم بالصواب.

ذم الجدل وما جاء فيه من زواجر النصوص في الكتاب والسنة

وعن أبي أمامة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ضلّ قوم بعد هدى كانوا عليه، إلا أتوا[1] الجدل». الجَدَل ـ بفتحتين ـ: الشدة في الخصومة، والعناد، والتعصب، والمراء لترويج المذهب، من غير أن يكون له نصرة على ما هو الحق وذلك محرم، ثم قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية الشريفة الواردة في جدل الكفار وخصومتهم: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨].

---

(١) كذا في المطبوع، والصواب: أُوتوا.

قال في «أشعة اللمعات»: سبب نزولها: أنه لما نزل قوله سبحانه: ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ ﴾ [الأنبياء: ٩٨]، فرح المشركون، وصاحوا: إن آلهتنا ليست بخير من المسيح، فإذا كان عيسى معبود النصارى في النار بحكم هذه الآية، فنحن راضون بكون آلهتنا فيها، يعني:

شادم كه أزر قيبان دامن فشان كذشتي كومشت خاك مم بربا درفته باشد

فأنزل الله: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ﴾ إلخ؛ يعني بحثهم هذا معك مبني على الجدل والخصام، وإلا فليس قوله تعالى: ﴿وَمَا تَعْبُدُونَ﴾ شاملاً لعيسى ـ عليه السلام ـ؛ لأن كلمة «ما» لغير ذوي العقول، كما أن كلمة «من» لهم.

وأن هؤلاء الكفار يعلمون أن لغة العرب هكذا فبحثهم بعد هذا العلم محضُ الجدل، والتعصب الصرف.

قيل إن ابن الزِّبَعْرَى من المشركين بحث في ذلك، فقال له ﷺ: «ما أجهلك بلسان قومك!» انتهى. رواه أحمد، والترمذي، وابن ماجه.

والحديث دل على ذم الجدل، وقبحه. وفيه استدلال النبي ﷺ بالآية النازلة في شأن المشركين والكفار، على أهل هذه الأمة؛ تحذيراً لهم عن مثل هذا الصنيع؛ لأن هذه الأمة هي التي أوتيت هدى ثم سرى فيها الجدل والخصام.

ومثل هذا استدلال العلماء الموحدين بالآيات التي وردت في حق الكفار والمشركين من أهل الكتاب وغيرهم، واحتجاجهم بها على مشركي هذه الأمة، وعابدي القبور والأموات.

فكان هذا أيضاً حجة على صحة هذا الطريق الاستدلالي. كيف والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما تقرر في الأصول، وقال به جماعة من الأعلام الفحول؟!

فمن زعم أن الاحتجاج بها مقصور على من وردت في حقه، ولا يتعدى حكمها إلى غيره من مشركي هذه الأمة الذين يدَّعون الإسلام ويقولون بالكلمة، ويصلون ويصومون، ويحجون، ويزكون، وهم أهل البدع المضلة، والأهواء

الموبقة، فاعلون لأنواع الإشراك في العبادات والعادات، فهو محجوج بهذا الحديث الشريف؛ لأن الذي جاء إلينا بالقرآن، جاء بهذا البيان، وليست قرية وراء عبادان.

وأيضاً أفاد هذا الحديث أن الجدل خلاف الهدى، وحكمه حكم الضلالة، وصاحبه ضال غير مهديٍّ، وهذا نص في محل النزاع.

ولكن سَوَّل إبليس لكثير من الناس، حتى زعموا أن العلم هو هذا الجدل.

وطال ذلك منهم إلى أن دونت طوامير كثيرة، ودفاتر عظيمة، حتى دخل في الأصول والفروع كلها، ويئس أهل الحق عن أهله أن يؤمنوا بالله ورسوله، ويأخذوا الهدى من الكتاب والسنة.

ومن عظائم العاهات: أن هذا الجدل يزداد كل يوم، في كل جيل وقبيل، إلا شرذمة قليلة متبعة للأخبار، وهم غرباء الإسلام، أصحابُ الحديث والقرآن، فطوبى لهم وحسن مآب.

وقد قال ﷺ: «من ترك المراء وهو محق، بني له بيت في ربض الجنة»، أو كما قال.

فتقرر أن تارك الجدال من أهل الجنة، ـ إن شاء الله تعالى ـ، وصاحب الجدال من أرباب الضلال. اللهم وفقنا.

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ: أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا تشدِّدوا على أنفسكم»؛ أي: بارتكاب الرياضات الصعبة، والمجاهدات الشاقة، التي لا تطيقها النفس وبالتزامها عليها، وتحريم ما أباحه الله وأحله ويسره.

قال في «المرقاة»: كصوم الدهر، وإحياء الليل كله، واعتزال النساء، انتهى.

قلت: وكما يحكى عن أكثر أهل السلوك المتصوفة الجهلة من هذه الأمة، وكما يحكيها أهل المذاهب عن الأئمة، فقد ذكروا في مناقب بعضهم أنه كان يعبد كذا وكذا في اليوم والليلة، وكان يصلي الصبح بوضوء العشاء، إلى غير ذلك من أشباه هذه الفضائل، مع أنه ليس لذلك سند متصل إليه حتى يعتمد عليه.

والظاهر: أن ذلك حسن ظن من مقلديهم بهم، واعتبار بأفواه العامة فيهم.

وإن ثبت أنهم كانوا كذلك في هذه الصنائع، فبالله عليك! قل لي: هل هذا التشديد مستحسن، يدل عليه دليل من الكتاب والسنة؟ أم هو منهي عنه على لسان الشارع ـ عليه السلام ـ في هذا الحديث وفي القرآن؟ والأصل في النهي التحريم كما تقرر في الأصول.

وكيف يسوغ لأحد من آحاد الأمة أن يتجرأ على الله ورسوله، ويأتي بما نهى عنه، فضلاً عن أن يرتكبه من هو في أعلى مرتبة من العلم والعمل والتقوى؟

فأين أنت ـ يا قاصر العقل ـ من اعتقاد مثل هذه الخرافات؟! بل في ذكر نحو هذه المناقب نقص على أصحابها، وموقع ضحك لأعداء الإسلام. والله أعلم بما كانوا يعملون.

«فيشدد الله عليكم»؛ أي: يفرضها عليكم، فتقعوا في الشدة، أو بأن يفوت عنكم بعض ما أوجب عليكم بسبب ضعفكم من تحمل المشاقّ.

ويحتمل أن يكون المعنى: فيشدد عليكم في العقاب على ابتداع هذه البدع في العبادات والرياضات؛ لأنها زيادة على كمال الدين؛ «فإن قوماً شدَّدُوا على أنفسهم، فشدَّد الله عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع والديار».

الصومعة ـ بفتح الميم ـ: معبد النصارى، والدير: معبد الرهبان.

ونظيرها في الإسلام: المساجد والخانقات.

والأول: معبد الأحبار. والثاني: معبد الرهبان من هذه الملة، وما أشبه الليلة بالبارحة!

﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ﴾ المراد بها المبالغة في العبادة والرياضة، وفي الانقطاع من الناس، ولبس المسوح، وتعليق السلاسل في الأعناق، وقطع المذاكير، والفرار إلى الأودية والجبال ونحوها؛ مما كان يفعله رهبان أهل الكتاب، وزُهَّادهم.

فقال: إن هذه الأشياء اخترعها هؤلاء، وابتدعوها من تلقائهم، من غير أن كنا كتبناها عليهم.

ثم قال في آخر الآية: ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ هكذا في «الأشعة».

وأقول: قد أحدث رهبان هذه الأمة وزهادها وعبادها ومشايخها رياضات أخرى، وبدعات كثيرة، لا مستند لها في شيء من القرآن والحديث، ولقنوها مريديهم ومعتقديهم، وبالغوا في ذلك حتى خرجوا من الحد الأوسط، ووقعوا في الإفراط.

وقابلهم أحبار هذه الأمة، ففرَّطوا في هذه، حتى زعموا أن العلم عبارة عن الجدل والكلام، والرد على أهل العلم، لاسيما على المعاصرين منهم، والاقتحام في المناظرة والمكابرة، ووهنوا بسبب هذه العاهة عن العمل، كأنّ العمل عندهم هذا العمل.

ووفق الله تعالى عصابة من أهل الحق، فجاؤوا في العبادات بما ثبت عن سيد العابدين، وقصروا عليها، ولم يبالغوا، ولم يشددوا، ولم يرضوا بالرهبانية، وأتوا في العلوم بترك الجدال والقتال والمناظرات والمكابرات؛ احتساباً عند الله، وهؤلاء هم خلاصة الأمة. والله أعلم. رواه أبو داود.

قال في «ترجمة المشكاة»: جاء أحمد بن الحواري إلى أستاذه أبي سليمان الداراني، وقال: ارتاض بنو إسرائيل حتى صاروا كالزقاق البالية، وأوتار القسية، ونحن نأكل ونلبس وننعم ويتحلل روحنا، ماذا هذا الحال؟ وكيف يكون المآل؟

فقال أبو سليمان: كنت أعلم أنك تأتي بهذا. اعلم يا أحمد: أن الذي يطلب منا هو الصدق والإخلاص، لا الحرقة والذوب، وإن عملت عشرة أيام، وأخلصت فيه، خير لك من أن تحرق وتذوب عشرة أعوام، إنما المطلوب رضاء الحق تعالى كما قال:

وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لِلْوِصَالِ أَهْلاً ... فَكُلُّ إِحْسَانِهِ ذُنُوبُ

انتهى.

وبالجملة: مراد الله سبحانه من عباده في عبادته: إخلاص النية، وصواب العمل.

والإخلاص: أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً. والصواب: أن تعمل بالسنة المطهرة، ولا تبتدع شيئاً، ولا تأخذ من بدع غيرك شيئاً.

عن مالك بن أنس مرسلاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتابَ الله، وسنة رسوله» رواه في «الموطأ».

هو اسم كتاب الإمام مالك، قرىء مقصوراً وممدوداً، وكلاهما صحيح، وهو كتاب قديم مبارك، سابق على جميع الكتب الإسلامية، وصاحبه إمام من أئمة السنة والجماعة.

والمرسل في الاصطلاح المشهور: رواية التابعي عن رسول الله ﷺ.

والأولى أن يقال: «تعليقاً» موضع «مرسلاً».

والحديث دليل على أن عدم الضلال معلق بتمسك الكتاب والسنة[1]، وعلى أن النبي ﷺ تركهما آلة للهداية والرشد في الأمة، ولم يترك شيئاً سواهما تتمسك به أمته بعده.

فتقرر أن أصول الإسلام هي هذان الأصلان، لا ثالث، ولا رابع لهما، وأن المتمسك بهما على هدى، وأن غير المتمسك بهما على ضلال.

وَهَـذَا الْحَـقُّ لَيْـسَ بِـهِ خَفَـاءٌ فَـدَعْنِـي عَـنْ بُنَيَّـاتِ الطَّـرِيـقِ

ومن قال: إن الأصل الثالث الإجماع، والرابع القياس، فقد عارض حكمه ﷺ برأيه، وأساء الأدب معه ـ عليه السلام ـ.

وكيف يكون ما لم يأت عن الله ولا عن رسوله أصلاً للأمة، وقد أتى به من هو من آحادها، ومتعبد بهما كغيره؟

---

(١) قوله: «معلق بتمسك الكتاب والسنة» لعل الصواب: بالتمسك بالكتاب والسنة.

فيا لله للعجب من أقوام قالوا: إن الأصول أربعة، والسنة تقضي بخلاف قولهم، وترشد في مواضع كثيرة إلى التمسك بكتاب الله وسنة رسوله، وفي القرآن والأحاديث من ذلك كثير طيب، لا يحصره المقام.

وقد وصف الله رسوله ﷺ بقوله: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [البقرة: ١٢٩].

والمراد بالحكمة: السنة[1]؛ كما نصَّ عليه جمع جَمٌّ من المفسرين، وتبعهم جماعة من المحدثين.

وقد قال سبحانه: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ [العنكبوت: ٥١]؟ وهذا صريح في أن الكتاب يكفي الأمة.

ويؤيده رواية ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ: «من تعلم كتاب الله، ثم اتَّبع ما فيه، هداه الله من الضلالة في الدنيا، ووقاه يوم القيامة سوء الحساب».

وفي رواية قال: «من اقتدى بكتاب الله، لا يضل في الدنيا، ولا يشقى في الآخرة، ثم تلا هذه الآية: ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾ [طه: ١٢٣]. رواه رزين.

وفي الحديث: «من رغب عن سنتي، فليس مني».

وعن غضيف بن الحارث الثمالي، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أحدث قوم بدعة، إلا رفع مثلها من السنة، فتمسُّكٌ بسنة خيرٌ من إحداث بدعة» رواه أحمد.

قال في «المرقاة» في قوله: «فتمسك بسنة»؛ أي: صغيرة أو قليلة؛ كإحياء آداب الخلاءِ مثلاً على ما ورد في السنة أفضلُ من حسنة عظيمة؛ كبناء رباط ومدرسة. انتهى.

وقال في ترجمة «المشكاة»: التمسك بالسنة ـ وإن كانت قليلة ـ خير من ابتداع بدعة ـ وإن كانت حسنة.

لأن باتباع السنة يتولد النور، وبالابتلاء في البدعة تأتي الظلمة.

---

(١) في المطبوع: «والمراد بالحكمة في الكتاب، والسنة» وهو خطأ، والصواب ماأثبتناه.

مثلاً رعاية آداب الخلاء، والاستنجاء على الوجه المسنون، خير من بناء الرباط والمدرسة.

كيف والسالك برعاية آداب السنن يترقى بمقام القرب، وبتركها يتنزل عنه، وذلك يؤدي إلى ترك الأفضل منه حتى يصل إلى مرتبة قساوة القلب التي يقال لها: «الرَّيْن»، «والطبع»، «والختم» ـ نعوذ بالله من ذلك ـ. انتهى.

قلت: وما أجلَّ إنصاف هذا الترجمان في هذا الموضع الذي هو مزلة الأقدام من أكثر الأعلام لما نص في هذا الكلام على أن البدعة الحسنة مورثة لقساوة القلب، ومؤدية إلى الرين والطبع والختم، وأن أيسر السنة وأدناها موجبة لنور الإيمان، وترقي الإنسان إلى مقام القرب من الرحمن.

والرين إشارة إلى قوله سبحانه: ﴿بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤].

والطبع إشارة إلى قوله: ﴿طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ٩٣]، والختم إلى قوله: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾ [البقرة: ٧]، فإذا ثبت أن هذه الثلاثة مرتبة على العمل بالبدعة الحسنة، فلا ضرورة تدعو إلى تقسيم البدع إلى السيئة والحسنة، بل الذي ينبغي أن يقال: «إن كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار».

ولا ريب أن الختم والطبع والرين من أوصاف الكفار والمشركين.

فإذا حصلت ـ ونعوذ بالله منها ـ لأحد من المسلمين، فكأنه خرج عن سمة الإسلام، ودخل في زمرة الكفرة الفجرة.

وأيضاً في هذا الحديث: دليل على أن إحداث البدعة سبب لرفع السنة[(١)] مثلها، وهذا موجود مشاهد.

انظر إلى هذه الفتاوى الفقهية المتولدة من خالص الرأي، والكتب الفرعية الحاصلة من اجتهادات العلماء، وكيف حدثت، فرفع مثلها من دواوين السنة،

---

(١) الصواب: سنة.

ومجامع الأحاديث ما لا يأتي عليه الحصر، إلى أن فقد درس الحديث والقرآن، وقام مقامه سبق الوقاية والهداية والبرهان.

فهذا الحديث علم من أعلام النبوة، جامع للكلم والحكم الكثيرة، شامل لجميع البدع المشؤومة، مخبر برفع السنن عن الأمة.

وقد قال حسان ـ رضي الله عنه ـ: «ما ابتدع قوم بدعة في دينهم، إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ثم لا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة» رواه الدارمي.

بدعة التقليد

ونظيره اليوم بدعةُ التقليد؛ فإنه منذ أحدثه الأقوام، نزع الله منهم سنة الاتباع الذي أمروا به، ثم لم يُعِدْه إليهم إلى الآن، ولا عبرة بشرذمة قليلة من القبائل الشاذة الفاذة، فإن الحكم للأكثر، وللأكثر حكم الكل.

ولا شك أن المقلدين أكثر، والمحدثين أقل ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣]، ولا تعجبك كثرة الخبيث.

وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ، قال: «من كان مُسْتَنّاً»؛ أي يريد السلوك على الصراط السويّ، وسواء السبيل، والطريق القويم، والهدى المستقيم، فليستن بمن قد مات»؛ أي: يقتدي بالمئتين عن الدنيا على الإسلام والعلم والعمل؛ فإن الحيّ لا تؤمن عليه الفتنة.

قال في «الأشعة»: هذا القول قاله ابن مسعود في زمانه للتابعين، ونصحهم.

وأراد بمن مات: الصحابة، وبالحيّ: أهل زمنه غير الصحابة «أولئك أصحاب محمد ﷺ، كانوا أفضل هذه الأمة» ممن سواهم، وأبرها قلوباً، وأعمقها علماً؛ أي: أكثرها غوراً من جهة العلم النافع، وأدقها فهماً في اتباع الكتاب والسنة، «وأقلها تكلفاً»؛ أي: تصنعاً ورياء وسمعة، ومراعاة للرسوم والعادات المتعارفة بين الناس، قال تعالى عن رسوله ﷺ: ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [صَ: ٨٦].

«اختارهم الله لصحبة نبيه، وإقامة دينه»، وهذا يدل على أفضليتهم

وأكمليتهم؛ لأن الله لما اصطفاهم من بين الخلق أجمعين، وجعلهم أصحاب نبيه ﷺ، علم أنهم أفضل الخلائق، وأخيار الأمة، وجواهر نفوسهم أليق وأحرى بانعكاس أنوار الهداية والإيمان.

كما قال تعالى في القرآن: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ [الفتح: ٢٦].

وقد وردت أحاديث في اصطفاء الصحابة واختيارهم على من سواهم لصحبة نبيه ﷺ.

فالويل كل الويل لمن يسبهم ويشتمهم، ولا يعرف فضلهم؛ كالرافضة ومن ضاهاهم في هذه الصفة الملعونة.

«فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم على أثرهم»؛ أي: في العلم النافع، والعمل الصالح، وإخلاص التوحيد، ومحوضة الاتباع السديد.

«وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم وسيرهم؛ فإنهم كانوا على الهدى المستقيم»؛ لأنهم كانوا أتباع الرسول الكريم، في كل نقير وقطمير، وحقير وجليل، ووضيع وعظيم. رواه رزين.

وفي هذا الحديث دليل على إيثار آثار الصحابة والتمسك بأخلاقهم المرضية، وسيرهم السنية، المبنية على صرافة السنة الصحيحة المأثورة.

ولا شك أنهم أحق بذلك بعد الاعتصام بأدلة الكتاب والسنة، ثم الأمثل فالأمثل.

والتمسك غير التقليد لغةً واصطلاحاً، وكذلك الإقتداء، ولهذا قال تعالى لرسوله ﷺ: ﴿فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠].

ولم أقف على قول لعالم يعتمد عليه: أنه فسر هذه الألفاظ بالتقليد، بل فيه إشارة إلى ترك تقليد الرجال؛ لأن ابن مسعود حصر التمسك فيهم، ولم يرشد إلى التمسك بمن بعدهم من أئمة الأمة.

فخرج بذلك تقليدات الأئمة الأربعة الفقهاء، الكائنين بعد عصر الصحابة.

ولهذا نهى الأربع[1] المذكورون عن تقليدهم، وتقليد غيرهم، لاسيما أعظمهم وأفقههم.

كيف، وهو يقتدي روايات ابن مسعود، في كثير من فتاواه، ولا ينبغي له أن يخالفه في هذه الفتوى.

ولهذا روي عنه ـ رحمه الله تعالى ـ: أنه قال: ما جاء عن الصحابة، فعلى الرأس والعين، وما جاء عن التابعين، زاحمناهم، فإنهم رجال، ونحن رجال.

وهذا القول من ذاك الإمام الأعظم أدلُّ دليل على ترك التقليد، وإرشاد منه لغيره إليه، وهو اللائق بعظمة إمامته، بل هذا من علامات إمامة الأئمة.

وعلى هذا درج سلف هذه الأمة وأئمتها قاطبة، ولم يخالفهم أحد، إلا من لا يعتد به، ولا يلتفت إليه، من أفراخ الرأي، وأبناء البدع، وأصحاب الجدل وأرباب الجهل، ومقلدة دينهم الأحبار والرهبان ـ عافانا الله منه ـ.

وعن سهل بن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني فَرَطُكم على الحوض».

«الفرط» ـ بفتحتين ـ: الفارط المتقدم إلى المنزل لإصلاح الحياض والدلاء والأرشية؛ أي: أنا سابقكم المتهيىء لكم، «من مرَّ عليَّ شَرِبٍ» من شَرْبِ الحوض، «ومن شرب، لم يظمأ أبداً، ليردن عليّ أقوامٌ أعرفهم ويعرفونني»، قيل: لعلهم الذين قال فيهم: أصحابي، «ثم يُحال بيني وبينهم، فأقول: إنهم مني، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: سحقاً سحقاً لمن غيّر بعدي»؛ أي: بعداً أو هلاكاً. متفق عليه.

وفي حديث ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي ﷺ: «إن ناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال»؛ أي: التي يذهبون بالعصاة إليها، «فأقول: أصيحابي أصيحابي» على صيغة جمع القلة والتصغير؛ لقلة عددهم؛ «فيقول»؛

(١) الصواب: الأربعة.

أي: الله سبحانه: «إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم، «فأقول كما قال العبد الصالح ـ أي: عيسى عليه السلام ـ معتذراً واستخلاصاً لقومه: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ متفق عليه.

وتمام الآية: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧].

قال في «أشعة اللمعات»: قالوا: ليس المراد بهذا خواص الأصحاب؛ لأنا نعلم يقيناً أنه لم يرتد أحد منهم بعد النبي ﷺ إلا قوم من جفاة العرب من أصحاب «مسيلمة الكذاب»، و«أسود العنسي»، أو بعض مؤلفة القلوب الذين لم تكن لهم بصيرة بالدين، ولا قوة في الإيمان.

أو المراد بالردة: خروج عن حد الاستقامة في بعض الحقوق، وإصلاح السريرة في بعض الأمور، والرجوع عن مرتبة حسن الأخلاق، وصدق النية، والتقصير في بعض الحقوق، ورعاية أهل البيت في التأدب معهم، للابتلاء بالدنيا والفتن؛ لأن النبي ﷺ قال: «لا أخاف عليكم الكفر وعبادة الأوثان، إنما أخاف عليكم الدنيا وآفاتها»، كذا قالوا، لا رجوعهم عن دين الإسلام. انتهى.

وبالجملة: فقد دلّ الحديث على نفي علم الغيب عنه ﷺ؛ لقوله: «لا تدري»، ودل على وقوع الأحداث بعده ﷺ في الأمة، وأي أمة هي أفضل الأمة، لأن الحديث الثاني زاده إيضاحاً بقوله: «أصيحابي».

وحيث إن كل من رأى النبي ﷺ لحظة، وأسلم، يطلق عليه لفظ: «الصاحب»، صح أن بعض من كان صاحباً بهذه الصفة أحدث شيئاً بعد النبي ﷺ؛ لعدم رسوخه في الإسلام، وهذا خاص بمثل هذه الأصيحاب.

ومن عمم الحديث فيهم، فقد غلط غلطاً بيناً؛ لأن نفس الحديث يرد عليه مراده هذا؛ كالرافضة ـ قاتلهم الله ـ؛ فإنهم تعلقوا بهذا الحديث في إثبات ردة أكابر الصحابة، لاسيما الراشدين منهم، ولا حجة لهم في ذلك.

والحديث دل أيضاً على الدعاء على أهل الإحداث وهو ضد الاتباع. وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ودل الاستشهاد في الحديث الثاني بقول العبد الصالح المذكور: على أن عيسى ـ عليه السلام ـ كان عبداً، ولم يكن يعلم الغيب.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى»؛ أي: امتنع من قبول ما جئت به؛ كأهل البدع، من التقليد وغيره؛ فإنهم أبوا أن يتبعوا الكتاب والسنة، وتمسكوا في مقابلته بالتفريعات المحدثة، والتخريجات المبتدعة، واتخذوها ديناً. «قيل: ومن أبى؟ قال: «من أطاعني» باتباع سنتي والاعتصام بكتاب الله، «دخل الجنة، ومن عصاني» ولم يعمل بما جئت به من القرآن والحديث، «فقد أبى رواه البخاري.

قال في الترجمة: أي: عصاني بإيثار البدعة واتباع هوى النفس، فقد عتا، ولا يدخل الجنة. انتهى.

وهذا ظاهر في عدم دخول المبتدعة في الجنة. وفي ذلك من الوعيد ما لا يقادر قدره.

وبهذا تقرر أن الابتداع عصيان للرسول، كما أن الاتباع إطاعة له ـ عليه السلام ـ، وقد قال تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩].

وفي حديث أنس مرفوعاً في قصة ثلاثة رهط: «أما والله! إني لأخشاكم لله، وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي، فليس مني» متفق عليه.

أي: من أعرض عن سنتي استهانة، وزهداً، فليس من أشياعي، وكل من لا يتبع السنة فإنه مستهين بها زاهد فيها.

وعن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم، كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً، فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء، فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادبُ أمسكت الماء، فنفع الله بها

الناس، فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان، لا تمسك ماء، ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فقه في دين الله، ونفعه ما بعثني الله به، فعلم وعلَّم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به» متفق عليه.

في «أجادب» روايات، أصحها: أنها جمع «جدب»، وهو الأرض الصلبة الماسكة للماء، التي لا تنبت الكلأ.

و«الكلأ» ـ بالهمز [والكاف] واللام المفتوحتين مقصوراً ـ هو على زنة جبل، يقع على الرطب واليابس. و«العشب» ـ بالضم ـ، و«الكلا» ـ مقصوراً ـ: مختصان بالرطب. و«القيعان»: جمع «قاع»، وهي الأرض المستوية.

ذكر في هذا الحديث أن الناس قسمان: منتفع بدينه، وغير منتفع به.

وكذلك الأرض على قسمين: منتفعة بالماء، وغير منتفعة به.

والمنتفعة نوعان: منبت، وغير منبت.

وكذلك المنتفع بالدين على صنفين:

أحدهما: عالم عابد، متفقه، متفهم، معلم كالطائفة الطيبة من الأرض التي قبلت الماء، وأنبتت الكلأ، ونفعت غيرها.

والثاني: عالم معلم غير متعبد بالنوافل، لم يتفقه فيما جمع من العلم، كالأرض الجدبة التي أمسكت الماء، وانتفع به الناس.

وأما من لم يرفع رأسه، ولم يلتفت إلى العلم قطعاً، أو التفت ولم يعمل به مطلقاً، ولم يعلم أحداً، سواء دخل في الدين، أو لم يدخل، وبقي كافراً، فهو كالقاع لم يمسك ماء، ولم ينبت كلأ. هذا خلاصة ما ذكره شراح «صحيح البخاري».

قال في الترجمة: ويمكن أن يقال: إن **القسم الأول**: عبارة عمن تعلم واجتهد، واستنبط المعاني والنكات والأسرار، وشرح وبين؛ كالفقهاء

المجتهدين، والعلماء المتقنين المحققين؛ فإنه كالكلأ النابت من الأرض وثمراتها ونتائجها.

والثاني: عبارة عمن تعلم، وجمع العلم، ووعاه، وحفظه، وأدى الأمانات بعينها وجنسها إلى أهلها؛ كالمحدثين، وحفاظ الحديث، ووعاته. والله أعلم، انتهى.

وأقول: هذا ما فهمه صاحب الترجمة.

والذي فهمه جمع جم من أهل العلم بالقرآن والحديث: أن مصداق الطائفة الطيبة من الأرض، هم أهل الحديث؛ فإنهم قبلوا الهدى والعلم اللذين بعث الله رسوله ﷺ بهما، وأنبتوا الكلأ والعشب الكثير، الذي هو عبارة عن تدوين علوم السنة المطهرة وأصولها، وتوفيق الأخبار الصحيحة وتطبيقها، وضبط فقهها بعد تجريده؛ عن شوائب الآراء والأفكار، وتلاحق البدع والمحدثات به؛ كما في حديث آخر مرفوع عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري: «يحمل هذا العلمَ من كل خلف عدولُه، ينفون عنه تحريفَ الغالين، وانتحالَ المبطلين، وتأويلَ الجاهلين» ورواه البيهقي في كتاب «المدخل» مرسلاً.

فمن وجد هذه الأوصاف فيه، فهو هذا القسم الأول، ونَفْعُه له ولغيره كثير.

ولا يوجد ذلك إلا في المحدِّثين المتبعين الموحِّدين الذين هم نخبة النخبة من هذه الأمة، وصفوة الصفوة من عصابة أهل الجماعة والسنة.

ومصداق «الأجادب» سائر الفرق من أهل المذاهب المقلِّدين للأئمة المجتهدين، أو الفرقة المجتهدة نفسها؛ فإنهم أمسكوا الماء في الجملة، فشربوا، وسقوا، وزرعوا.

وإنما قلنا: «في الجملة»؛ لأن أهل الأصول الحنفية مثلاً، قالوا: إنه يكفي للاجتهاد حفظ خمس مئة آية، وكتاب من كتب السنن؛ كأبي داود، والترمذي، ونحوها، والتفريع الفقهي، والتخريج القياسي أحق بإطلاق لفظ السقي والزرع من غيره.

ومصداق القيعان: طوائفُ أهل البدعة والمحدَثات من سائر الفرق الإسلامية الماضية، والحاضرة، والآتية إلى قيام الساعة؛ فإنهم لم يرفعوا رؤوسهم بالهدى والعلم، ولم يقبلوا هدى الله الذي أرسل به رسوله ﷺ إليهم، بل قدموا بدعهم على السنن، ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم، ولا شيء أشقُّ عليهم من تلاوة آية من كتاب، أو ذكر حديث من صحيح، عند المناظرة في المسائل والأحكام، وإذا جررت لهم رواية من كتب الرأي، وصحف الفقه وذكرت قولا لإمام، برقت أساريرهم، وهذا كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحْدَهُ ٱشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الزمر: ٤٥]، وما أجمع هذا الحديث للفوائد الكثيرة!

وبالتأمل فيه تظهر الفوائد الغزيرة لمن رزقه الله فهماً صحيحاً، وقلباً سليماً، وألقى السمع وهو شهيد.

وعن أبي رافع، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ألفينَّ أحدَكم»؛ أي: لا أجدن «متكئاً على أريكته»؛ أي: سريره المزين بالحلل والأثواب، يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به، أو نهيت[1] عنه، وهي الأوامر والنواهي المدونة في الصحاح الستة وغيرها من دواوين الحديث ومسانيد الأخبار، فيقول: «لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله، اتبعناه» رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والبيهقي في «دلائل النبوة».

قال في «المرقاة»: المعنى: لا يجوز الإعراض عن حديثه ﷺ؛ لأن المعرض عنه معرضٌ عن القرآن. انتهى.

وقال: في «الأشعة»: أخبر رسول الله ﷺ عن حال بعض أهل الجهل والفراغ والتكبر: أنه يتقاعد ويتكاسل عن العمل بالحديث في الأمر الذي لا يوجد حكمه في القرآن، ويظن أن الأحكام تنحصر في القرآن فقط، وهو جاهل من أن أكثر الأحكام في الأحاديث، وليس في الكتاب.

(١) في المطبوع: «أنهيت»، وهو خطأ.

وكما أن القرآن حجة، فكذلك الحديث أيضاً حجة، وكما أن الرسول ﷺ أُعطي القرآن، فكذلك أعطي أيضاً الأحاديث، فكلاهما وحي كما في حديث المقدام بن معد يكرب يرفعه: «ألا إني أوتيت القرآن ومثلَه معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، وإن ما حرم رسول الله ﷺ كما حرم الله» الحديث، رواه أبو داود، وروى الدارمي نحوه، وكذا ابن ماجه.

قال: والمماثلة هي في كونهما وحياً، فكما أن القرآن وحيٌ منزل من جناب القدس الإلهي، فكذلك الأحاديث وحيٌ من جانب الحق تعالى.

والشبعان: كناية عن بلادة العقل وسوء الفهم؛ لأن الشبع وشره الطعام سبب لذلك.

أو كناية عن الكبر والحماقة التي يوجبها التنعم والترفه، انتهى.

قلت: قصرُ التمسك على الكتاب العزيز شعبةٌ من الخروج، ونوع من النفاق، والخارجية هم القائلون في مقابلة عليّ ـ عليه السلام ـ: «إن الحكم إلا لله»؛ أي: لا نقبل شيئاً إلا ما في القرآن، والمراد بهذا: إنكار الحديث، والفرار عن اتباعه.

فمن لم يقبل السنة، وقصر على القرآن، ففيه شائبة، بل شيمة الخارجية بلا تفاوت.

ولا يصح إيمان أحد حتى يتبع السنن كما يتبع القرآن، كيف وقد جاءنا بهذه من جاء بالقرآن، ولم نعلم بالقرآن إلا ببيان الرسول؟

فإذا لم يقبل أحد بيانه ﷺ، فإنه غير قابل للقرآن أيضاً.

وقد روى العرباض بن سارية ـ رضي الله عنه ـ: أنه قام رسول الله ﷺ، فقال: «أيحسب أحدكم متكئاً على أريكته يظن أن الله لم يحرم شيئاً إلا ما في هذا القرآن؟ ألا وإني والله! قد أمرت ووعظت، ونهيت عن أشياء إنها لمثل القرآن، أو أكثر»؛ أي: بل أكثر منه. الحديث رواه أبو داود.

وفي إسناده أشعث بن شعبة المصيصي قد تكلم فيه، ولكن يشهد له الحديث المتقدم وما ورد في معناه.

وهذا نص في أن الحديث مثل القرآن، وحكم كلام الرسول هو حكم كلام الله، وأن الاعتصام والعمل بهما جميعاً واجب على الأمة، لا يجوز لأحد أن يترك حديثاً قناعة بالقرآن وكذلك القرآن قناعة بالحديث، بل الذي يجب أن يأخذ بهما جميعاً، ولا يأخذ بغيرهما؛ فإن أصل الأصول الإسلامية هو هذان الأصلان، لا ثالث لهما، ولا رابع، وإنما يستأنس بالإجماع وبالقياس للمتابعة والشهادة؛ لأنهما أصلان مستقلان [لا] يبنى عليهما شيء من أحكام الإسلام؛ فإنه لا قائل بذلك أحد ممن يعتد به من العلماء الأعلام، والله أعلم.

وعن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل طيباً، وعمل في سنة، وأمن الناس بوائقه، دخل الجنة».

«البائقة»: الداهية، وهي المحنة العظيمة. والمراد هنا: الشرور.

والمعنى: من أكل الحلالَ، واجتنب الحرام، وعمل على وفق الحديث والقرآن، والناسُ من شره في أمان، فهو مستحقٌّ لدخول الجنان.

قال في الترجمة: أي: عمل به لكونه سُنة، وإن كان قليلاً.

فقال رجل: يا رسول الله! إن هذا اليوم لكثير في الناس، قال: «سيكون في قرون بعدي»، المراد بالقرن: أهل العصر، وكل عصر بعد من زمان النبي ﷺ كان الصلحاء فيه أقل ممن قبلهم، ولهذا قال: «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»، والمراد بقوله: سيكون زمان العمل بالحديث من غرباء الإسلام، وفيه إخبار بأن الخير لا ينقطع من أمته ﷺ مطلقاً، وإن تفاوت بالقلة والكثرة، وأنه يكون في آخر الزمان جماعات تقوم على طريقة التقوى والسنة المطهرة كما في الترجمة.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم في زمان من ترك منكم عُشر ما أُمر به، هلك»، وعوقب عليه: «ثم يأتي زمان من عمل منهم بعُشر ما أُمر به، نجا» رواه الترمذي.

أي: نجا من العذاب، وأثيب عليه.

وقال في الترجمة: وهذا في السنن، ونوافل الخيرات، وإلا، لا وجه للترك في الفرائض والواجبات.

وقال في «المرقاة»: ما أُمر به؛ أي: من المعروف والنهي عن المنكر؛ إذ لا يجوز صرف هذا القول إلى عموم المأموراتم لأنه عرف أن مسلماً لا يعذر فيما يهمل من الفرض الذي تعلق بخاصة نفسه.

والمراد «بهلك»: أن الدين اليوم عزيز، والحق ظاهر، وفي أنصاره كثرة، فالترك يكون تقصيراً منكم، فلا يعذر أحد منكم في التهاون.

ثم يأتي زمان يضعف فيه الإسلام، من عمل منهم بعُشر ما أُمر به، نجا؛ لانتفاء تلك المعاني المذكورة. انتهى.

والحاصل: أن قليل العمل في زمان كثير الفتن، يوجب النجاة.

ثم بيَّن ﷺ في حديث آخر، رواه ابن عباس مرفوعاً: «الأمر ثلاثة: ١ـ أمر بيّن رشده فاتبعه، ٢ـ وأمر بين غيه، فاجتنبه، ٣ـ وأمر اختُلف فيه، فكِلْه إلى الله ـ عز وجل ـ» رواه أحمد.

والمراد بالأمر البيّن رشدُه وغيه: ما علمت كونه حقاً بالنص من الكتاب والسنة.

وما لم يثبت حكمه به، فلا تقل فيه شيئاً، وفوض أمره إلى الله.

والمراد بالأمر المختلف: ما اشتبه وخفي حكمه، أو ما اختلف الناس فيه من تلقاء أنفسهم.

قال السيد: والأولى: أن يفسر هذا الحديث بما ورد في حديث أبي ثعلبة الخشني يرفعه: «إن الله فرضَ فرائضَ فلا تضيعوها، وحرّم حرماتٍ فلا تنتهكوها، وحدّ حدوداً فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء من غير نسيان ـ أي: بل من رحمة وإحسان ـ فلا تبحثوا عنها»؛ أي: لا تفتشوا عنها. رواه الدارقطني.

والحاصل: أن الأمر المشتبه ينبغي الاحتراز عنه استبراءً للدين والعرض، والمحكم منه واجب العمل.

ويزيده إيضاحاً حديثُ النعمان بن بشير مرفوعاً: «الحلال بيِّن، والحرام بيّن، وبينهما مشتبهات لا يعلمهنَّ كثيرٌ من الناس، فمن اتقى الشبهات، فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات، وقع في الحرام» الحديث. وهو متفق عليه، وسيأتي لهذا الحديث شرح مستوفى استقلالاً ـ إن شاء الله تعالى ـ.

تحذير الشارع عن مفارقة الجماعة وهم المتمسكون بالكتاب والسنة

وعن أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الجماعة شبراً»؛ أي: ولو ساعة، أوفي قليل من الأحكام، «فقد خلع رِبْقَة الإسلام من عنقه» رواه أحمد، وأبو داود.

«الربقة» ـ بكسر الراء وفتحها ـ: حبل فيه حلق، يجعل كل حلقة منها في عنق الغنم، ويقال لكل حلقة منها: «ربقة».

والمراد بالجماعة ـ كما مر فيما سبق ـ: جماعة الصحابة، ومَنْ على طريقتهم وسيرهم في الاتباع، وترك الابتداع، وهي المراد بقوله ﷺ في حديث ابن عمر: «اتبعوا السواد الأعظم، فإنه من شذ، شذ في النار» رواه ابن ماجه من حديث أنس.

قال في «المرقاة»: يعبر به ـ أي: بالسواد الأعظم ـ عن الجماعة الكثيرة، والمراد: ما عليه أكثر المسلمين. انتهى.

وهم أهل السنة والجماعة، ولأنهم كثيرون بالنسبة إلى سائر الفرق الإسلامية اليوم.

وقد قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم، يأخذ الشاذة والقاصية والناحية، وإياكم والشعاب، وعليكم بالجماعة والعامة» رواه أحمد عن معاذ بن جبل مرفوعاً.

و«الشعاب»؛ من الشعب، وهو الوادي، وتجتمع فيه طرق وتفترق منه طرق.

وقال: «إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة، ويد الله على الجماعة، ومن شذ»؛ أي: انفرد عن الجماعة، وخرج عن طريقتهم المأثورة، «شذ في النار» رواه الترمذي عن ابن عمر مرفوعاً.

وفي هذه دلالة واضحة على الاعتصام بالكتاب والسنة، وترك الشعاب المختلفة والطرق المتباينة، الحادثة في دين الإسلام، التي ابتدعها أهل البدع والإشراك، وأصحاب الأهواء والضلالات.

وفيه أن الأمة لا تضل جميعها، بل يكون فيها من يعمل بالهدى. وهذا صحيح موجود بوجود أهل الحديث والسنة في كل زمن وقطر وأفق، وإن كانوا قليلين، وأن يد الله عليهم لا يضرهم من خالفهم أو خذلهم.

ومن حمل لفظ الجماعة على غير أهل السنة، فقد أبعد النجعة، ولم يدرك معنى الحديث، والحديث يفسر بعضه بعضاً، فتأمل.

نهي الشارع عن توقير المبتدعة

وعن إبراهيم بن ميسرة يرفعه: «من وقَّر صاحبَ بدعة، فقد أعانَ على هدم الإسلام» رواه البيهقي في «شعب الإيمان» مرسلاً.

قال في الترجمة: لأن في توقيره استهانةً بالسنة[1]، وهذا يجرّ إلى هدم بناء الإسلام.

وبالقياس على ذلك عمارة بنائه في توقير المتسنن وتبجيله لتعظيم السنة وترويجها. انتهى.

والحديث يعم كل صاحب بدعة، سواء كانت البدعة صغيرة أو كبيرة، حسنة عند من يقول بها، أو سيئة عند من لا يقيمها.

---

(١) في المطبوع: «السنة».

وبالجملة: فالبدعة نقيض[1] السنة، والمبتدع ضد السني، وفي توقير أحدهما تنقيض بالآخر.

وقد أخبرنا رسول الله ﷺ عن حال البدع وحال صاحبها، وحذَّرنا منهما، وأرشدنا إلى اتباع الكتاب والسنة، فكان هذا علماً من أعلام النبوة.

ولكن تهاون الناس في ذلك، وظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس.

فانعكست القضية إلى أن صارت السنة بدعة، والبدعة سنة، والمعروف منكراً، والمنكر معروفاً، وعاد الإسلام غريباً بموت العلماء بالسنن، وظهور الجهل والفتن، حتى إنهم يتعجبون ممن يعمل بالسنة ويترك التقليد، ويرونه مبتدعاً في زعمهم الباطل، ويرمونه بكل حجر ومدر، وكان أمر الله قدراً مقدوراً.

فأقول لك يا طالب الحق، ومخلصاً في الدين، ما قال لهم رسول الله ﷺ: «إياكم والشِّعاب، وعليكم بالجماعة»، وبالله التوفيق.

ومما يدل على مزيد الاهتمام بشأن السنة واتباعها: حديث ابن عَمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «بلغوا عني ولو آية، ومن كذب عليَّ متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار» رواه البخاري.

والأمر حقيقة في الوجوب، فيكون تبليغ السنن واجباً متحتماً.

أنواع البلاغ

والبلاغ أنواع تصدى له جمعٌ جمٌّ من عصابة السنة.

فمنهم من جمع الصحيح، ومنهم من جمع السنن، ومنهم من جمع المسانيد والمعاجم، ومنهم من أفرد أحاديث الترغيب والترهيب، ومنهم من أفرد أحاديث

(١) كذا في المطبوع، والصواب: تنقيص.

الأحكام؛ كـ «بلوغ المرام»، و«منتقى الأخبار»، ومنهم من جمع الجوامع؛ كـ «تيسير الوصول»، و«الجامع الصغير والكبير».

وأحسن المختصرات في هذا الباب كتاب «مشكاة المصابيح»، لاسيما مع فصله الرابع.

وقد دعا رسول الله ﷺ للمبلغين، كما في حديث ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ يرفعه: «نَضَّر الله عبداً سمعَ مقالتي، فحفظها ووعاها وأدّاها» الحديث رواه الشافعي، والبيهقي في «المدخل»، وأحمد، والترمذي، وأبو داود، وابن ماجه، والدارمي، عن زيد بن ثابت.

وفي حديث آخر عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نَضَّر الله امرأً، سمع منا شيئاً، فبلغه كما سمعه، فرب مبلَّغ أوعى له من سامع»؛ أي: أحفظُ للحديث، وأفهمُ، وأتقنُ له. رواه الترمذي، وابن ماجه، ورواه الدارمي عن أبي الدرداء.

وقد نصَّ على هؤلاء بالتعديل في حديث إبراهيم العذري، فقال: «يحمل هذا العلمَ من كل خلف عدولُه، ينفون عنه تحريفَ الغالين، وانتحالَ المبطلين، وتأويلَ الجاهلين» رواه البيهقي في «المدخل» مرسلاً.

«والعدول»: الثقات، و«النفي»: الطرد، و«الغالون»: المبتدعة الذين يتجاوزون في كتاب الله وسنة رسوله عن المعنى المراد، فيحرفونهما من جهته كما حرف أهل الكتاب الكلم عن مواضعه، والانتحال: ادعاء قول، أو شعر قاله غيره بانتسابه إلى نفسه.

قيل: هو كناية عن الكذب.

والمعنى: إن المبطل إذا اتخذ قولاً من علمنا؛ ليستدل على باطله، أو عزا إليه ما لم يكن منه، نفوا قوله عن هذا العلم، ونزهوه عما ينتحله.

«والتأويل»: صرف معنى القرآن والحديث إلى ما ليس بصواب. كذا في «المرقاة».

القول بوحدة الوجود من الغلو

وأقول: الحديث يعم كل ما يخالف صريحَ الكتاب والسنة، كائناً ما كان، ويناقض طريق السلف من الصدر الأول.

ومن الغلو: القولُ بوحدة الوجود، وبالعقائد التي لم يأت بها من الله، ولا من رسوله برهان ولا سلطان، وفي هذا تحريف للأدلة.

والمراد بالانتحال: اتخاذ المذاهب المخالفة للسنة نحلةً له؛ كمذاهب الحكماء والفلاسفة ومزجها في الإسلام، واستعمالها في كتب الأصول والفروع، وبناء الاجتهاد والقياس على براهين العقل وحجج أهله.

والمراد بالجاهلين: المقلدة، والمتصوفة الجهلة؛ لأن أهل العلم نصوا على أنهم ليسوا بعلماء.

ولا شك أن ضرر هاتين الفرقتين في الإسلام أشدُّ من ضرر الذئاب على قطائع الغنم، وكل بلاء يرى في الدين، فإنما هو من جهة هؤلاء المبتدعين المبطلين الجاهلين.

وقد قال رسول الله: «العلم ثلاثة: ١ـ آية محكمة ٢ـ أو سنة قائمة ٣ـ أو فريضة عادلة، وما كان سوى ذلك، فهو فضل» رواه أبو داود، وابن ماجه عن عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ.

قال في الترجمة: «الآية» إشارة إلى كتاب الله، وتخصيصه بالمحكمة؛ لأنها أم الكتاب وأصله، محفوظة عن الاحتمال والاشتباه، وما سواها مشتبه محمول عليها.

والمراد بالقائمة: الثابتة بحفظ المتون وأسانيدها.

والمراد بالفريضة: الإجماع والقياس المستندان بالكتاب والسنة.

وإنما قيل لها: عادلة؛ لكونها مساوية لهما في وجوب العمل.

فتحصل من ذلك أن أصول الدين أربعة: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس. انتهى.

وأقول: تفسير الفريضة بالإجماع والقياس، خلافُ ظاهر الحديث، بل المراد بالفريضة: أنصباء الورثة، وإنما خصها بالذكر ـ مع كونها داخلة في الآية والسنة ـ لإضاعة أكثر الناس لها، ولهذا قال في حديث آخر: «تعلموا الفرائض والقرآن، وعلموا الناس؛ فإني مقبوض» رواه الترمذي عن أبي هريرة.

فذكر الفرائض مع القرآن، دليل على أن المراد بالفريضة في حديث الباب أيضاً هذه الفرائض التي أمر بتعلمها وتعليمها، لا الإجماع ولا القياس.

ولم يأت في لغة ولا شرع إطلاق لفظ «الفريضة» على هذين اللفظين.

فلا ندري من أين جاؤوا بهذا التفسير، الذي هو بالتحريف والتأويل أشبهُ منه.

وعندي: أن تفسيرها بمثل هذا الكلام من وادي المغالطة المنهي عنها على لسان الشارع ـ عليه السلام ـ.

فقد روى معاوية: أن رسول الله ﷺ نهى عن الأغلوطات. رواه أبو داود.

ويزيده إيضاحاً: أن حديث ابن مسعود يرفعه: «تعلموا العلم، وعلموه الناس، تعلموا الفرائض وعلموها الناس تعلموا القرآن وعلموه الناس؛ فإني امرؤ مقبوض، والعلم سينقبض[1] وتظهر الفتن حتى يختلف اثنان في فريضة لا يجدان أحداً يفصل بينهما» رواه الدارمي، والدارقطني.

والمراد بالفريضة في هذا الحديث: هي فرائض الإرث، والمراد بالاختلاف فيها: عدم العدل.

فنص على أن الفريضة العادلة: السوية التي ولا ضرر فيها ولا ضرار، هي إحدى أنواع العلم.

ولا شك أن العلماء بهذه الفريضة أقل قليل في الدنيا بالنسبة إلى سائر العلوم، وقد ذهب هذا العلم من أكثر الخلق، ولم يبق منه إلا في أفراد شاذة، لاسيما العمل بها، الذي هو عبارة عن العدل فيها وفق الكتاب والسنة.

---

(١) الصواب: سيقبض.

وقد ظهر مصداق قوله ﷺ على ما رواه عليّ مرفوعاً: «يوشك أن يأتي على الناس زمان لا يبقى من الإسلام إلا اسمُه، ولا يبقى من القرآن إلا رسمُه، مساجدُهم عامرة، وهي خراب من الهدى، علماؤهم شرُّ مَنْ تحتَ أديم السماء، من عندِهم تخرج الفتنة، وفيهم تعود» رواه البيهقي في «شعب الإيمان».

تأمل يا هذا في الحديث، وانظر في اسم الإسلام، ورسم القرآن، فإن إسلام الاسم كثير في هذا الزمان، وكذلك طبع القرآن في مطابع شتى من العرب والعجم، ويزداد كل يوم طبعه الذي هو الرسم، والعامل به أقل قليل.

وكذلك وجد مصداق باقي الحديث في هذا الزمان الحاضر، وكثر رفع المساجد وبناؤها وزخرفتها بالجدران المنقشة، والثياب المتلونة، والآلات الملمعة، وعمت البلوى والفتن من الذين يسمون: علماء، فضلاء، فقهاء، وعادت فيهم.

فهم ـ كما في الحديث ـ «شر من تحت أديم السماء». والله المستعان، وبه التوفيق، وعليه التكلان.

* * *

باب
في ذكر حقيقة الإيمان

قال الله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ تقدم تفسير هذه الآية في النصيب الأول من هذا الكتاب.

والمراد بها في هذا الموضع: أن الإيمان عبارة عن تحكيم رسول الله ﷺ في كل أمر يشجر بين الأمة، ويختلف فيه الناس، مع عدم حرج النفس وضيق الصدر، وتسليمه بصميم القلب، وذلك عبارة عن اتباع السنة، وتقديمها على تحكيم كل إنسان، كائناً من كان، وأن في خلاف هذا الشأن نفى الإيمان.

فمن حَكَّمَ غيرَه، وقلّد سواه، فقد خرج عن دائرة الإيمان، وفي هذا الوعيد الشديد ما تقشعر له الجلود، وترجف له الأفئدة ـ كما سبق الإشارة إليه في موضعه ـ، فراجعه.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ [الأنفال: ٢]؛ أي فزعت، وخضعت، وخافت، ورقت؛ استعظاماً له، وهيبة من جلاله.

والمراد: أن حصول الخوف من الله، والفزع منه عند ذكره، هو شأن المؤمنين الكاملي الإيمان، المخلصين له الدين.

فالحصر باعتبار كمال الإيمان، لا باعتبار أصله.

والظاهر: أن مقصود الآية: هو إثبات هذه المزية لمن كمل إيمانه من غير تقييد بحال دون حال، ولا بوقت دون وقت، ولا بواقعة دون واقعة.

وعن أم الدرداء، قالت: إنما الوَجَلُ في القلب كاحتراق السفعة[1]، ياشهر بن حوشب! أما تجد قشعريرة؟ قال: بلى. قالت: فادع عندها؛ فإن الدعاء يستجاب عند ذلك. ونحوه عن عائشة.

قال السدي: هو الرجل يريد أن يظلم أو يهم بمعصية، فيقال له: اتق الله: فيجل قلبه.

وعن ثابت البناني، قال فلان: إني لأعلم متى يستجاب لي؟ قالوا: ومن أين لك هذا؟ قال: إذا اقشعر جلدي، ووجل قلبي، وفاضت عيناي، فذلك حين يستجاب لي، ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ ﴾؛ أَي: تصديقاً، قاله ابن عباس، وعن الربيع بن أنس، قال: خشية.

والمراد بزيادته: انشراح الصدر، وطمأنينة القلب، والفلاح الخاطر عند تلاوة الآيات.

وقيل: زيادة العمل؛ لأن الإيمان شيء واحد لا يزيد ولا ينقص.

وفيه نظر؛ لأن الآيات المتكاثرة، والأحاديث المتواترة، ترده وتدفعه، والآية الشريفة صريحة في زيادة الإيمان.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ يرفعه: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها: شهادة لا إله إلا الله، وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان» أخرجه الشيخان.

وفي هذا أعظم دليل على أن الإيمان فيه أعلى وأدنى، وإذا كان كذلك، كان قابلاً للزيادة والنقصان، وليس بعد بيان الله وبيان رسوله بيان.

قال الواحدي: عن عامة أهل العلم: أن من كانت الدلائل عنده أكثر وأقوى، كان إيمانه أزيد.

قال الكرخي: إن نفس التصديق يقبل القوة، وهي التي عبر عنها بالزيادة؛

---

(١) لعلها: السعفة.

للفرق المميز بين يقين الأنبياء وأرباب المكاشفات، ويقين آحاد الأمة.

ويؤيد ذلك قول عليّ ـ عليه السلام ـ: لو كشف الغطاء، [ما] ازددت يقيناً.

وكذا من قام عليه دليل واحد، ومن قامت عليه أدلة كثيرة؛ لأن تظاهر الأدلة أقوى للمدلول عليه، وأثبتُ لقدَمه، وعليه يحمل ما نقل عن الشافعي من أنه يقبل الزيادة والنقص. انتهى.

وأرجع علي القاري الحنفي هذا الاختلاف إلى النزاع اللفظي، وقرر الزيادة والنقصان.

وهذا هو الذي عليه جمهور الأعيان من أهل العلم.

وبهذا تحصل أن إيمان المحدثين، ومتبعي الكتاب والسنة أزيدُ وأقوى من إيمان المقلدين الفرعيين؛ لزيادة العلم بالأدلة عندهم، وفقد الأدلة عن[1] هؤلاء.

فإيمان القسم الأول إيمانُ تحقيق، وإيمان القسم الآخر إيمانُ تقليد.

إيمان العقائد المقلد صحيح

وقد صرح أئمة أصول الفقه والعقائد بصحة إيمان المقلِّد؛ لأن أكثر المسلمين ـ وهم عامة الناس ـ لا يعرفون دليلاً، ولا يهتدون سبيلاً، آمنوا بالله ورسوله كما آمن سلفهم وقومهم وكبراؤهم، ولم يرفعوا رأساً إلى معرفة أدلته من الكتاب والسنة.

ففهم مؤمنون، وإيمانهم صحيح، وإن كان بالنسبة إلى العالم بالنصوص والعارف بالأدلة أنقص وأضعف.

وفي حديث تغيير المنكر: «وذلك أضعف الإيمان».

وبالجملة: فزيادة الإيمان عند تلاوة آيات القرآن من علامة الإيمان الكامل

---

(١) الصواب: عند.

الباعث[1] من صميم الجنان المعتنق بصحيح الإيقان وقوى الإذعان، فكل من يزيد إيمانه عند تلاوة الآية عليه، فهو مؤمن بنص الكتاب وظاهر الفرقان.

معنى التوكل على الله، وأنه من خصائص المؤمنين وسماتهم

﴿ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ﴾. التوكل: تفويض الأمر إليه في جميع الأمور. وقال ابن عباس: لا يرجون غيره. قال السمين: تقديم المعمول للحصر، وهو يفيد الاختصاص؛ أي: عليه، لا على غيره. انتهى.

وهذا الوصف من جملة أوصاف أهل التوحيد؛ لأن المشركين يثقون على آلهتهم وطواغيتهم وجبتهم[2]، ومنهم يرجون، ومنهم يخافون، وبهم يهتفون، وإياهم يستعينون في شدائدهم وحوائجهم، ولا يدعون الله ولا يعبدونه، وإن عبدوه، يشركون[3] به غيره، فبهذا السبب كان التوكل على الله من سمات الإيمان، وصفات الإحسان.

﴿ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾؛ أي: المفروضة المكتوبة عليهم بحدودها وأركانها في أوقاتها المضروبة لها، مع رواتبها من السنن الثابتة، ويدخل فيها النوافل؛ فإنها يصدق عليها أنها صلاة، وأن الإتيان بها بحسب القدرة والفرصة إقامةٌ لها.

﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ [الأنفال: ٣] يدخل فيه: النفقة في الزكاة، والحج، والجهاد، وغير ذلك من الإنفاق في أنواع البر، ووجوه القربات، وأسباب الخيرات.

وإنما خص الزكاة والصلاة؛ لكونهما أصل الخير، وأس البر ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ﴾ المتصفون بهذه الأوصاف ﴿ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴾؛ أي: الكاملون الإيمان،

---

(١) الصحيح: المنبعث؛ لأنها من انبعث، لا بعث.

(٢) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: وجنتهم.

(٣) الصواب: يشركوا.

البالغون فيه إلى أعلى درجاته وأقصى غاياته، يقيناً لا شك في إيمانهم، وصدقاً لا ريب في إيقانهم وإذعانهم.

قال ابن عباس: برئوا من الكفر وخلصوا.

بيان حكم من يقول: أنا مؤمن إن شاء الله

وقد استدل بظاهر هذه الآية الإمام أبو حنيفة ـ رحمه الله تعالى ـ، ومن قال بقوله: أنه يجوز أن يقول: أنا مؤمن حقاً، ولا يجوز الاستثناء.

وأجيب عنه بأن الاستثناء ليس على طريق الشك، بل للتبرك؛ كقوله: «وإنا ـ إن شاء الله ـ بكم لاحقون» مع العلم القطعي أنه لاحقٌ بهم.

والمراد: صرف الاستثناء إلى الخاتمة، وإنما حكم بكونهم مؤمنين حقاً في هذه الآية إذا أتوا بتلك الأوصاف الخمسة كما يفيده لفظ «إنما»؛ لأنه للحصر.

فمن أخل بشيء من هذه الأمور، فقد أخل في إيمانه على قدر الإخلال.

١ـ فإن من ترك الصلاة عمداً، فقد كفر.

٢ـ ومن ترك الزكاة، فقد فسق.

٣ـ ومن لم يتوكل، فقد أشرك.

٤ـ ومن لم يزد إيمانه بسماع الآية؛ فقد نقص تصديقه.

ومن لم يخشع قلبه لذكر الله، فهو قاسي القلب ـ أعاذنا الله من ذلك، ورحمنا، وغفر لنا ما هنالك ـ.

﴿ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ ﴾ [الأنفال: ٤]؛ يعني: فضائل ورحمة، وقيل: أعمال رفيعة، وقيل: الجنة، وقيل: منازل كرامة وخير وشرف في الجنة، كائنة ﴿ عِندَ رَبِّهِمْ ﴾، وفي كونها عنده، زيادةُ تشريف لهم، وتكريم، وتعظيم، وتفخيم، وتبجيل، ﴿ وَمَغْفِرَةٌ ﴾ لذنوبهم، صيغة الجمع تشير إلى غفران الصغائر منها والكبائر مع التوبة، وهو الظاهر، ومع عدمها خرقاً للعادة من الكريم الرحيم الرحمن على عباده المبتلين بالآثام والعصيان والطغيان إن ـ شاء الله تعالى ـ.

وعن ابن زيد، قال: مغفرة بترك الذنوب، ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝٤﴾ دائم مستمر يكرمهم الله تعالى به، من واسع فضله، وفائض جوده.

وعن ابن زيد قال: هو الأعمال الصالحة، وعن محمد القرظي، قال: إذا سمعتم الله يقول: ورزق كريم، فهو الجنة. انتهى.

وأقول: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فيدخل فيه كل نعمة خارج[1] الجنة وداخلها، وفضل الله أوسعُ من ذلك. اللهم اجعلنا من أهل فضلك، ولا تجعلنا ممن تعدل فيهم فنهلك.

وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٧٤]؛ أي: الكاملون في الإيمان؛ لأنهم حققوه بتحصيل مقتضياته؛ من هجرة الوطن، ومفارقة الأهل والسكن، والانسلاخ من المال والدنيا والوطن؛ لأجل الدين والعقبى، والآخرة الحسنى.

﴿لَّهُم مَّغْفِرَةٌ﴾ لذنوبهم في الآخرة، وفي الدنيا ﴿رزق كريم﴾ خالص عن الكدر طيب مستلذ.

والأولى تفسير الرزق بالجنة وما يليها في العقبى من النعم ورحمةِ الله الواسعة كما تقدم.

ولفظ «الحق» يدل على زيادة الإيمان، ويشير إلى أن من ليس متصفاً بهذه الأوصاف في وقت الفرض عليه، فإيمانه ناقص ضعيف، غير قوي، بخلاف المتصف بها؛ فإنه كامل في إيمانه، قوي في إيقانه، صميم في إذعانه، صادق بصميم جنانه، عامل بأركانه، والمطلوب الأولى من جميع العباد وتمام الأمة هو هذا الإيمان الكامل الذي لا يشوبه نقص، ولا زوال.

والآية الشريفة دالة على أن الهجرة والجهاد في سبيل الله، وإيواء المسلمين، ونصر المؤمنين، من فضائل الإيمان الكامل.

---

(١) في المطبوع: خارجة، وهو خطأ.

والمؤمنون عاملون بها، طالبون لها، راغبون فيها، نادمون على تقصيراتهم في تحصيلها، وعلى صدور الذنوب منهم، وبهذا استوجبوا للمغفرة، والرزق الكريم. اللهم اغفر لي، وتب عليّ إنك أنت التواب الرحيم.

وقال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١-٢].

الخشوع: جعلَه بعضُهم من أفعال القلوب؛ كالخوف، والرهبة، وبعضهم جعلَه من أفعال الجوارح؛ كالسكون، وترك الالتفات، والعبث، وهو في اللغة: السكون، والتواضع، والخوف، والتذلل.

واختلف: هل هو من فرائض الصلاة، أو من فضائلها؟.

وادَّعى ابن زيد إجماع العلماء على أنه ليس للعبد إلا ما عقل من صلاته.

ومما يدل على صحة هذا القول قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [النساء: ٨٢]، والتدبر لا يتصور بدون الوقوف على المعنى، وكذا قوله: ﴿إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ﴾ [طه: ١٤]، والغفلة تضاد الذكر، ولهذا قال: ﴿وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ۝﴾ [الأعراف: ٢٠٥]، وقوله: ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] نَهْيٌ للسّكران والمستغرق في هموم الدنيا؛ لعدم الخشوع منه.

وعن علي ـ كرم الله وجهه ـ، قال: الخشوع في القلب، وألا تلتفت في صلاتك. وقيل: خاضعون بالقلب، ساكنون بالجوارح، وهذا من فروض الصلاة عند الغزالي.

وذهب غيره إلى أنه ليس بواجب.

والحاصل: أن المعتبر هو خشوع الظاهر والباطن، وهو الذي أثنى عليه الله تعالى في كتابه، فينبغي الاهتمام التام بشأنه ما أمكن.

﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ۝﴾ [المؤمنون: ٣]، اللغو: كل باطل، ولَهْوٍ، وهزل، ومعصية، وما لا يجمُل من القول والفعل، وقيل: «اللغو» هنا: الشرك، وقال الحسن: المعاصي كلها، وقيل: معارضة الكفار بالسب والشتم، وقيل:

كل ما كان حراماً، أو مكروهاً أو مباحاً، لم تدع إليه ضرورة ولا حاجة، وقيل: البدع.

والأولى عدمُ تخصيصه بشيء ونوع من الباطلات؛ لأن العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب، وتدخل فيه هذه الأشياء دخولاً أولياً.

والمعنى: أن لهم عن الجد ما شغلهم عن الهزل.

وفي وصفهم بالخشوع أولاً، وبالإعراض ثانياً، جمع لهم الفعل والترك الشاقين على الأنفس، وهما قاعدتا بناء التكليف.

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴾ [المؤمنون: ٤]؛ أي: يؤدونها، عبَّر عن التأدية بالفعل؛ لأنها مما يصدق عليه الفعل. وقد جمع الله سبحانه الزكاة والصلاة في مواضع من كتابه يعسر عدها في هذا المقام.

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴾ [المؤمنون: ٥] «الفرج»: يطلق على فرج الرجل والمرأة، فهو اسم سوءتهما.

والمراد بحفظهما: أنهم ممسكون لها بالعفاف عما لا يحل لهم، ﴿ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ ﴾ [المؤمنون: ٦] المراد بذلك: الإماء وعبر عنهن بـ «ما» التي لغير العقلاء؛ لأنه اجتمع فيهن الأنوثة المنبئة عن قصور العقل، وجواز البيع والشراء فيهن كسائر السلعات، فأجراهن لهذين الأمرين مجرى غير العقلاء، ولهذا تباع كما تباع البهائم.

والمراد بالإماء: الجواري.

والآية في الرجال خاصة؛ لأن المرأة لا يجوز لها أن تستمتع بفرج مملوكها.

والمعنى: أنهم حافظون لفروجهم في جميع الأحوال، إلا في حال تزوجهم، أو تسرِّيهم؛ فإنهم غير ملومين في إتيانهنَّ بجماع.

﴿ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ ﴾ من الزوجات، وملك اليمين، ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ۝٧ ﴾ [المؤمنون: ٧]؛ أي المجاوزون إلى ما لا يحل لهم.

فسمَّى سبحانه من نكح مالا يحلُّ: عادياً. وقد دلت هذه الآية الشريفة على تحريم نكاح المتعة.

وإنما ذكر سبحانه هذا الوصف للمؤمنين؛ لأن حفظ الفروج من مشكلات الأمور، قلَّ من ينجو منها.

ولهذا ورد في «صحيح البخاري» عن سهل بن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ: «من يضمن لي ما بين لَحْيَيْه، وما بين رجليه، أضمنْ له الجنة».

وفي حديث آخر عن عبادة بن الصامت: أن النبي ﷺ قال: «اضمنوا لي ستاً من أنفسكم، أضمن لكم الجنة: ١ـ اصدقوا إذا حدثتم ٢ـ وأوفوا إذا وعدتم ٣ـ وأدوا إذا ائتمنتم ٤ـ واحفظوا فروجكم ٥ـ وغضوا أبصاركم ٦ـ وكفوا أيديكم» رواه أحمد، والبيهقي في «شعب الإيمان».

المعاصي المتعلقة باللسان

ومن المعاصي المتعلقة باللسان: الغيبة، والكذب، وشهادة الزور، ويمين الفجور، وخلف الوعد، ونقض العهد، والنميمة، وإفشاء السر، وكون الرجل ذا وجهين، والشِّعر القبيح، والسجع، والتكلف فيه، والبذاء، والسلاطة، والسخرية، واللعنة، والتكفير، والتبديع، والتضليل، والسب، والشتم، والفحش، والتفاحش، وإساءة الأدب مع الأبوين وغيرهما، والإطراء، والمدح البالغ، والتملق، والتفاخر، والجدل، والمراء، والمكابرة، والمباحثة، والنطق بالكلمات الكفرية.

المعاصي المتعلقة بالفروج

ومن المعاصي المتعلقة بالفروج: الزنا، واللواطة، والمساحقة، والجلق، ووطء البهيمة.

وأما النظر، والمس، والتقبيل، والمعانقة، وملاحظة الرقص، وسماع الغناء بالمعازف، فمن لواحق السفاح، ومنها: عدم ستر العورة.

فهذه أفعال من جاء بأحد منها، فهو عادٍ، ومن حفظ فرجه عنها، فإنه غير ملوم، وكل ذلك من صفات المؤمنين الكاملين، وخلافه موجبٌ لنقص الإيمان.

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَـٰنَـٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ۝٨ ﴾ [المؤمنون: ٨]، أي: حافظون، والراعي: هو القائم على الشيء بحفظ وإصلاح؛ كراعي الغنم.

والمعنى: ما يعاهدون عليه من جهة الله، أو من جهة عباده، والأمانة: ما يؤتمنون عليه، وقد جمع العهد والأمانة كل ما يتحمله الإنسان من أمر الدين والدنيا.

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ [المؤمنون: ٩] المحافظة عليها: هي إقامتها في أوقاتها بإتمام ركوعها وسجودها وقراءتها، والمشروع من أذكارها.

أفردها ـ سبحانه وتعالى ـ بالذكر اهتماماً بشأن حفظها؛ لأن تركها كفر.

ثم مدح هؤلاء، فقال: ﴿ أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٠]؛ أي: الأحقاء بأن يسموا بهذا الاسم الشريف دون غيرهم ممن ليس فيه هذه الأوصاف؛ وضمير الفصل دل على التخصيص، والحصر إضافي لا حقيقي؛ لأنه ثبت أن الجنة يدخلها الأطفال والمجانين، والولدان، والحور، والغلمان، ويدخلها الفساق من أهل القبلة بعد العفو والغفران؛ لقوله تعالى: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨]، قاله الكرخي.

معنى الفردوس

﴿ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ ﴾ [المؤمنون: ١١] لغة رومية معربة، وقيل: فارسية، وقيل: حبشية، وقيل: عربية.

وهو أوسط الجنة، وأعلى الجنان؛ كما صح تفسيره بذلك عن رسول الله ﷺ.

والمعنى: أن من عمل بما ذكر في هذه الآيات، فهو الوارث الذي يرث من الجنة ذلك المكان، وهذا بيان لما يرثونه، وتقييد للوراثة بعد إطلاقها، وتفسير لها بعد إبهامها، وتفخيم لها، ورفع لمحلها، وهي استعارة لاستحقاقهم

الفردوس بأعمالهم، حسبما يقتضيه الوعد الكريم للمبالغة فيه.

وقيل: المعنى: أنهم يرثون من الكفار منازلهم فيها؛ حيث فرقوها على أنفسهم؛ لأنه سبحانه خلق لكل إنسان منزلاً في الجنة، ومنزلاً في النار.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: يرثون مساكنهم ومساكن إخوانهم التي أُعدت لهم لو أطاعوا الله.

فصل في أن لكل فرد من بني الإنسان منزلاً[1] في الجنة ومنزلاً في النار

وعنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا وله منزلان: منزل في الجنة، ومنزل في النار، فإذا مات ودخل النار، ورث أهلُ الجنة منزلَه، فذلك قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ۝١٠﴾» أخرجه ابن ماجه، وسعيد بن منصور، وابن جرير، وابن المنذر، والبيهقي وغيرهم.

وأخرج الترمذي، وقال: حسن صحيح، وعبد بن حميد عن أنس، فذكر قصة، وفيها: أن النبي ﷺ قال: «الفردوس ربوة الجنة، وأوسطها، وأفضلها».

ويدل على هذه الوراثة المذكورة هنا قوله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِى نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَن كَانَ تَقِيًّا ۝٦٣﴾ [مريم: ٦٣]، وقوله: ﴿تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝٤٣﴾ [الأعراف: ٤٣].

وشهد لحديث أبي هريرة هذا، ما في «صحيح مسلم» عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال: «يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال، فيغفرها الله لهم، ويضعها على اليهود والنصارى»، وفي لفظ له: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيامة، دفع الله إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً، فيقول: هذا فكاكك من النار».

﴿وَهُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾؛ أي إنهم: يدومون فيها، لا يخرجون منها،

---

(١) في المطبوع: منزل، وفي الموضعين.

ولا يموتون، وتأنيث الضمير، مع أنه راجع إلى الفردوس؛ لأنه بمعنى الجنة.

اللهم إن عبدك هذا، جاءك بذنوب أعظمَ من الجبال، وأكثرَ من عدد الرمال، فاغفر له يا ذا الكرامة والجلال، واسترها في الآخرة، كما سترتها في الدنيا، يا صاحب الفضل والإفضال، وإني مستغفر نادم، أتوب إليك من كل ما علمت وعملت، وما لم أعلم ولا أعمل، وأسألك التوفيق والعفو والعافية، مع قصر الأمل.

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: ١٥] إيماناً صحيحاً صادقاً خالصاً من موطأة القلب واللسان، ﴿ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ﴾؛ أي: لم يدخل في قلوبهم شيء من الريب، ولا خالطهم شك من الشكوك، أتى بـ «ثم» التي للتراخي للإشارة إلى أن نفي الريب عنهم ليس وقت حصول الإيمان فيهم وإنشائه فقط، بل هو مستمر بعد ذلك فيما يتطاول من الأزمنة، فكأنه قال: ثم داموا على ذلك، ﴿وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: في طاعته وابتغاء مرضاته.

ويدخل في الجهاد: الأعمال الصالحة التي أمر الله بها من جملة ما يجاهد المرء نفسه حتى يقوم به ويؤديه كما أمر الله سبحانه؛ والطاعات كلها كائنة في سبيل الله وجهته، وأفضلها القتال.

والمجاهدة بالأموال: عبارة عن العبادات المالية؛ كالزكاة والصدقة.

وقدّم الأموال؛ لحرص الإنسان عليها؛ فإن ماله شقيق روحه. وجاهدوا بمعنى: بذلوا الجهد.

والمجاهدة بالأنفس: عبارة عن العبادات البدنية، وأكرمُها الغزو في سبيله سبحانه.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾؛ أي: الجامعون بين الأمور المذكورة ﴿هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ١٥﴾ في الاتصاف بصفة الإيمان، والدخول في عداد أهله، لا مَنْ عداهم ممن أظهرَ الإسلام بلسانه، وادّعى أنه مؤمن، ولم يطمئن بالإيمان قلبُه، ولا وصل إليه معناه، ولا عملَ بأعمال أهلِه، وهم سائر أهل النفاق وأهل البدع.

ويدخل في الآية أيضاً: من آمن وعمل، ولكن لم يجمع بين هذه الأمور، فإن كان هذا القصور غفلة منه، وتسلطاً من النفس الأمارة بالسوء، والشيطان المغوي عليه، فالله غفور رحيم، واليأس منه كفر، كما أن الأمن منه كفر أيضاً.

وإن كان ارتياباً، أو عناداً، أو تمرداً، وجرأة على الله، فهو من الكاذبين المستحقين للهلاك.

أعاذنا الله منه برحمته ومنّه، وجعلنا ممن لهم لسانُ صدق في الآخرين. اللهم آمين.

وقال تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [البقرة: ١٧٧] ذكر ذلك؛ لأن عبدة الأوثان كانوا ينكرون البعث بعد الموت ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾؛ أي: الإيمان بهم كلهم؛ لأن اليهود قالوا: إن جبريل عدونا، ﴿وَٱلْكِتَٰبِ﴾؛ أي: القرآن، وقيل: جميع الكتب المنزلة؛ لسياق ما بعده، وهو قوله: ﴿وَٱلنَّبِيِّۦنَ﴾ يعني: أجمع، وإنما خص الإيمان بهذه الأمور الخمسة؛ لأنه يدخل تحت كل واحد منها أشياء كثيرة مما يلزم المؤمنَ أن يصدق بها، ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾؛ أي: مع حبه، أو على حب الله ﴿ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ يعني: أهل قرابته؛ لكون دفع المال إليهم صدقة وصلة، إذا كانوا فقراء ﴿وَٱلْيَتَٰمَىٰ﴾، وهم أولى بالصدقة من الفقراء الذين ليسوا بيتامى؛ لعدم قدرتهم على الكسب، واليتيم: هو الذي لا أبَ له مع الصغر، ﴿وَٱلْمَسَٰكِينَ﴾، وهو الساكن إلى ما في أيدي الناس؛ لكونه لا يجد شيئاً، ﴿وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ المسافر المنقطع، ﴿وَٱلسَّآئِلِينَ﴾؛ أي: الطالبين للإحسان المستطعِمين، ولو كانوا أغنياء، ﴿وَفِى ٱلرِّقَابِ﴾ يعني: المكاتبين، وقيل: هو فك النسمة، وعتق الرقبة، وفداء الأسارى، ﴿۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟﴾ المفروضتين، ﴿وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟﴾ اللهَ أو الناسَ.

قيل: المراد بالعهد: القيام بحدود الله، والعملُ بطاعته، وقيل: النذر، وقيل: الوفاء بالمواعيد، والبر في الحلف، وأداء الأمانات.

والأولى الاعتبار بعموم اللفظ، فكل أمر يصدُق عليه أنه عهد، أو نوعٌ منه، فالآية الشريفة تشمله، والوفاءُ به حسنٌ متحتم.

﴿ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلۡبَأۡسَآءِ ﴾ الشدة والفقر ﴿ وَٱلضَّرَّآءِ ﴾ المرض والزمانة ﴿ وَحِينَ ٱلۡبَأۡسِۗ ﴾؛ أي: وقت الحرب وشدة القتال في سبيل الله.

قالوا: الآية جامعة لجامع الكمالات الإنسانية، وهي: صحة الاعتقاد، وحسن المعاشرة، وتهذيب النفس، ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُتَّقُونَ ١٧٧ ﴾.

قال الحسن: هذا كلام في الإيمان وحقيقة العمل، فإن لم يكن مع القول عمل، فلا شيء.

قال الواحدي: إن الواوات في هذه الأوصاف تدل على أن من شرائط البر استكمالها وجمعها.

فمن قام بواحد منها، لا يستحق الوصف بالبر. والآية عامة في جميع المؤمنين.

وقال تعالى: ﴿ وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾؛ أي: بعضها، وهي الفرائض.

وقال الطبري: «من» زائدة عند قوم، وهو ضعيف؛ لأن المكلف لا يطيق عمل كل الصالحات.

﴿ مِن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ ﴾ فيه اشتراط الإيمان في كل عمل صالح، ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ وَلَا يُظۡلَمُونَ نَقِيرٗا ١٢٤ ﴾ [النساء: ١٢٤]؛ أي: قدر النقير، وهو النقرة في ظهر النواة. وهذا على سبيل المبالغة في نفي الظلم، ووعد بتوفية جزاء أعمالهم من غير نقصان.

وكيف والمجازي أرحم الراحمين وأكرم الأكرمين، وأفضل الأفضلين؟!!

﴿ وَمَنۡ أَحۡسَنُ دِينٗا مِّمَّنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ ﴾ [النساء: ١٢٥]؛ أي: أخلص نفسه له، عاملاً بالحسنات.

قال ابن عباس: هو محسن، يريد: موحد لله ـ عز وجل ـ، لا يشرك به شيئاً.

﴿ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۗ ﴾؛ أي: مائلاً عن الأديان الباطلة إلى دين الحق، وهو الإسلام.

وخص إبراهيم ـ عليه السلام ـ؛ للاتفاق على مدحه من اليهود والنصارى والمجوس والهنود.

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾﴾ [التوبة: ١٨].

قال ابن عباس: كل «عسى» في القرآن فهي واجبة؛ كقوله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴿٧٩﴾﴾ [الإسراء: ٧٩]، وهي الشفاعة، قال: يقول: من وحد الله، وآمن بما أنزل الله، وأقام الصلوات الخمس، ولم يتعبد إلا لله، فهو من المهتدين.

واقتصر على ذكر الصلاة، والزكاة، والخشية؛ تنبيهاً بما هو أعظم أمور الدين على ما عداه؛ مما افترضه الله على عباده؛ لأن كل ذلك من لوازم الإيمان، وصفات المؤمنين.

وقال تعالى: ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض﴾ [التوبة: ٧١]؛ أي: قلوبهم متحدة في التوادد والتحابب والتعاطف، واتفاق الكلمة والعون والنصر؛ بسبب ما جمعهم من أمر الدين، وما ضمهم من الإيمان بالله.

ثم بين أوصافهم فقال: ﴿يأمرون بالمعروف﴾؛ أي: بما عرف من الشرع غير منكر.

ومن ذلك توحيد الله ـ سبحانه وتعالى ـ، وترك عبادة غيره، ظاهراً وباطناً، والدعوة إلى اتباع الحديث، وترك تقليدات الرجال.

﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾؛ أي: عما هو منكر في الدين غير معروف.

ومنه: إيثار التقليد، والابتداع على الاتباع والعمل بالسنة.

والمراد: جنس المعروف، وجنس المنكر الشاملين لكل خير وشر.

وقد ثبت عن رسول الله ﷺ في الأمر والنهي من الأحاديث ما هو معروف، ﴿وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ المفروضة الواجبة.

خصهما بالذكر من جملة العبادات؛ لكونهما الركنين العظيمين، يما يتعلق بالأبدان والأموال، ﴿وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ في جميع ما أمرهم بفعله، أو نهاهم عن الإتيان به، ولا يطيعون أحداً ممن سواهما، كائناً من كان، وأينما كان، ومن أطاع غيرهما من الأحبار والرهبان، والأئمة والشيوخ، فلا يستحق ما ذكره الرحمن في هذه الآية.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ المتصفون بهذه الأوصاف ﴿سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ﴾ «السين» للمبالغة والدلالة على تحقق ذلك وتقرره، بمعونة المقام والتوكيد في إنجاز الوعد؛ لكونه بشارة امتحضت لتأكيد الوقوع؛ أي: وقوع ما وعد به من الرحمة والرضوان، وما أعد لهم من النعيم المقيم في الجنان.

﴿أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ٢٠٩﴾ [التوبة: ٧١] فيه ترغيب وترهيب، وتعليل لقوله: ﴿سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ﴾، فهو لف ونشر مشوش.

فضيلة الجهاد وأوصاف المجاهدين

وقال تعالى: ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِۚ﴾ [التوبة: ١١١].

فيه دليل على أن الأمر بالجهاد موجود في جميع الشرائع، ومكتوب على جميع أهل الملل، وكل أمة وعدت عليه بالجنة.

وقيل: المعنى: وعداً مذكوراً، كائناً في التوراة. وعلى هذا يكون الوعد بالجنة لهذه الأمة مذكوراً في كتب الله المنزلة.

﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِۚ﴾ فيه تأكيد الترغيب للمجاهدين في الجهاد، والتنشيط لهم على بذل الأنفس والأموال ما لا يخفى.

﴿فَٱسْتَبْشِرُواْ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦۚ﴾ فيه دليل على سُنِّيَّة بيعة الجهاد على يد إمام من أئمة الدين، وخليفة من خلفاء المسلمين.

﴿وَذَٰلِكَ﴾؛ أي: الجنة، أو نفس البيعة التي ربحوا فيها الجنة، ﴿هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ۝﴾؛ أي: الظفر بالمطلوب.

﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ﴾ [التوبة: ١١٢]؛ أي: هم التائبون، يعني: المؤمنين، والتائب: الراجع إلى طاعة الله عن الحالة المخالفة للطاعة ﴿ٱلْعَٰبِدُونَ﴾؛ أي: القائمون بما أُمِرُوا به من عبادة الله مع الإخلاص ﴿ٱلْحَٰمِدُونَ﴾؛ أي: الذين يحمدون الله على كل حال في السراء والضراء، ويقومون بشكره على جميع نعمه في الدنيا والآخرة ﴿ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾ السياحة، في اللغة أصلها: الذهاب على وجه الأرض، وهي مما يعين العبد على الطاعة؛ لانقطاعه عن الخلق، ولما يحصل له من الاعتبار بالتفكر في مخلوقات الله سبحانه.

فالسياحة لها أثر عظيم في تهذيب النفس، وتحسين أخلاقها.

وقيل: السائح: الصائم، وإليه ذهب جمهور المفسرين، وبه قال ابن مسعود.

وقيل: السائحون: هم الغزاة والمجاهدون.

وقال عبد الرحمن بن زيد: هم المهاجرون.

وقال عكرمة: هم الذين يسافرون لطلب الحديث.

وقيل: هم الحائرون بأفكارهم في توحيد ربهم وملكوته وما خلق من العبر، وقيل: هم طلبة العلم مطلقاً، المتنقلون من بلد إلى بلد في تحصيله واكتسابه، يسيحون في الأرض، ويطلبونه من مظانه.

ويدخل فيه طالبُ علم الكتاب والسنة دخولاً أولياً.

وقد حصر رسول الله ﷺ العلم في ثلاثة: ١ـ القرآن ٢ـ والحديث ٣ـ والمواريث. قال: وما سوى ذلك زيادة.

﴿ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ﴾؛ أي: المصلون المحافظون على الصلوات.

وعبر عنها بهما؛ لأنها معظم أركانه، وبهما يمتاز المصلي من غيره، بخلاف

غيرهما؛ كالقيام والقعود؛ لأنهما حالتا المصلي وغيره.

﴿ٱلْأَمِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾؛ أي: القائمون بأمر الناس بما هو معروف في الشريعة الحقة، ﴿وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾؛ أي: القائمون بالإنكار على من فعل شيئاً ينكره الشرع الشريف.

والمراد: جنس الأمر، والنهي، فيدخل فيه كل معروف، مثل: اتباع القرآن والحديث، وترك الابتداع والتقليد.

فإن الأول معروف، والثاني منكر بنص الكتاب والسنة.

﴿وَٱلْحَافِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: القائمون بحفظ شرائعه التي أنزلها في كتابه وعلى لسان رسوله.

وهذا شأن المحدِّثين خاصة؛ فإنهم قاموا بذلك في كل عصر وقطر.

وأما غيرهم فإنه مضيع لها بإيثار الآراء على الروايات، وتقديم المجتهدات على الآيات البينات.

وقيل: المراد: طاعة الله. وقال الحسن: فرائض الله، وهم أهل الوفاء بالبيعة.

وقيل: حدوده: أوامره ونواهيه، أو معالم الشرع.

﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾ الموصوفين بالصفات السابقة بالجنة.

قال ابن عباس: من مات على هذه التسع، فهو في سبيل الله، ومن مات وفيه تسع فهو شهيد.

والإظهار في مقام الإضمار للتنبيه على علة الحكم؛ أي: سبب استحقاقهم الجنة هو إيمانهم، وحذف المبشر به؛ لخروجه عن حد البيان.

والستة الأولى من هذه التسع تتعلق بمعاملة الخالق، والسابع، والثامن يتعلقان بمعاملة المخلوق، والتاسع يعم القبيلتين. قاله الحفناوي.

وأتى بترتيب هذه الصفات في الذكر على أحسن نظم، وهو ظاهر بالتأمل بأنه

قدم التوبة أولاً، ثم ثنى بالعباد[1] إلى آخرها.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَأَخْبَتُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾ [هود: ٢٣]؛ أي: أنابوا إليه وسكنوا. وقيل: خشعوا. وقيل: خضعوا. وقيل: خافوا. وقيل: اطمأنوا، والمعاني متقاربة، وهذه إشارة إلى أعمال القلوب.

﴿ أُو۟لَـٰٓئِكَ ﴾ الموصوفون بتلك الصفات الصالحة ﴿ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴾ لا انقطاع لنعيمها، ولا زوال لأهلها.

وقال تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَـٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ [النحل: ٩٧] جعل الإيمان قيداً في الجزاء المذكور؛ لأن عمل الكافر لا اعتداد به؛ لقوله: ﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَـٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴾ [الفرقان: ٢٣].

﴿ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ﴾ قيل: المراد بها: الرزق الحلال في هذه الحياة الدنيا، وإذا صار إلى ربه جازاه بأحسن ما كان يعمل.

وقيل: التوفيق إلى الطاعة. وقيل: هي حياة الجنة. وقيل: هي السعادة.

وقيل: هي المعرفة بالله. وقيل: هي حلاوة الطاعة. وقيل: هي العيش في الطاعة. وقيل: رزق يوم بيوم.

وقيل: إنما هي تحصل في القبر؛ لأن المؤمن يستريح بالموت من نكد الدنيا وتعبها.

وقيل: هي أن ينزع عن العبد تدبير نفسه، ويرد تدبيره إلى الحق. وقيل: هي الاستغناء عن الخلق، والافتقار إلى الحق.

وأكثر المفسرين على أن هذا الحياة في الدنيا، لا في الآخرة؛ لأن حياة الآخرة قد ذكرت بقوله: ﴿ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾، ولا مانع من حمل الآية الشريفة على جميع هذه المعاني.

وفيها: أن العمل الصالح صنيع المؤمن، وله من الجزاء الحسن ما ذكر.

---

(١) الصواب: بالعبادة.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ ۝٥٧﴾ [المؤمنون: ٥٧]، الإشفاق: الخوف.

والمعنى: خائفون من عذاب ربهم، ولو من غير فعل خطيئة، وقيل: دائمون على طاعته.

﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ۝٥٨﴾ [المؤمنون: ٥٨]؛ أي الآيات التنزيلية. وقيل: هي التكوينية.

وقيل: مجموعهما، وهو الأولى؛ لأن الاعتبار بعموم اللفظ.

وقيل: ليس المراد بالإيمان بها هو التصديق بوجودها فقط؛ فإن ذلك معلوم بالضرورة، ولا يوجب المدح، بل المراد: التصديق بكونها دلائل، وأن مدلولها حق.

﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ۝٥٩﴾ [المؤمنون: ٥٩] معه غيره؛ أي: يوحدون الله بأسمائه العليا، وصفاته الحسنى، ويتركون الشرك الجلي والخفي تركاً كلياً ظاهراً وباطناً.

﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟﴾ [المؤمنون: ٦٠]؛ أي: يعطون ما أعطوا ﴿وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ خائفة أشد الخوف من أجل ذلك الإعطاء، يظنون أن ذلك لا ينجيهم من عذاب الله، ﴿أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ ۝٦٠﴾.

سبب الوجل هو أن يخافوا ألا يقبل منهم ذلك على الوجه المطلوب، لا مجرد رجوعهم إليه سبحانه.

وعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قلت: يا رسول الله! قول الله: ﴿والذين يؤتون ما آتوا... إلخ﴾ أهو الرجل يسرق ويزني ويشرب الخمر، وهو مع ذلك يخاف الله؟ قال: «لا، ولكن الرجل يصوم ويتصدق، ويصلي، وهو مع ذلك يخاف الله ألا يتقبل منه» أخرجه الترمذي، وابن ماجه، والحاكم وصححه، وغيرهم.

﴿أُو۟لَٰٓئِكَ﴾؛ أي: المتصفون بهذه الصفات ﴿يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ﴾؛ أي:

يبادرون بها، ويرغبون فيها أشد الرغبة. وقيل: ينافسون فيها. وقيل: يسابقون، ﴿ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ ﴾ [المؤمنون: ٦١] قال ابن عباس: أي: سبقت لهم السعادة من الله.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ [النور: ٥١]؛ أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ﴿ليحكم بينهم أن يقولون سمعنا وأطعنا﴾ هذا القول لا قولاً آخر.

وهذا وإن كان على طريقة الخبر، فليس المراد به ذلك، بل المراد به تعليم الأدب الشرعي عند هذه الدعوة من أحد المتخاصمين للآخر.

وهذه الآية على إيجازها حاوية لكل ما ينبغي للمؤمنين أن يفعلوه.

﴿ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾؛ أي: الناجون الفائزونَ بخيرَيِ الدنيا والآخرة.

وفيه: أن قبول هذه الدعوة من الإيمان وأمارته. وفيه فلاحهم، وأن من لم يقبل هذه الدعوة، وجمد على التقليد، وتحكيم الغير، فليس بمفلح.

﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ ﴾ [النور: ٥٢] هذه الجملة مقررة لما قبلها من حسن حال المؤمنين، وترغيب مَنْ عداهم إلى الدخول في عدادهم، والمتابعة لهم في طاعة الله ورسوله، في كتابه وسنته، والخشية من الله فيما مضى، والتقوى له فيما يستقبل.

﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴾ بالنعيم الدنيويّ والأخرويّ، لا مَنْ عداهم.

وعن بعض الملوك: أنه سأل عن آية كافية، فتليت له هذه الآية. وهي جامعة لأسباب الفوز والفلاح الكاملة الشاملة لجميع أنواع الخير والصلاح.

فإنه ليس وراء الكتاب العزيز والسنة المطهرة شيء، والمتمسكُ بهما على الوجه المطلوب فائز بكل نعمة، وكل الصيد في جوف الفراء[1].

---

(١) كذا في المطبوع، والصواب: الفَرا ـ من دون همز ـ وهو: حمار الوحش.

الآية الجامعة لصفات المؤمنين

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النور: ٦٢]؛ أي لا يتم الإيمان ولا يكمل حتى يؤمن بهما ﴿وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ﴾؛ أي: مع رسول الله ﷺ ﴿عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ﴾؛ أي: طاعة يجتمعون عليها، نحو الجمعة، والجماعة، والنحر، والفطر، والجهاد، أو تشاور في أمر، وأشباه ذلك ﴿لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾؛ أي: لم يتفرقوا، ولم ينصرفوا عما اجتمعوا له؛ لعروض عذر لهم. وهذه الآية الشريفة تشمل اتباع القرآن والحديث بفحوى الخطاب، وإشارة النص؛ لأنه يصدق على ذلك أنه أمر جامع.

وقد دلت الأحاديث على فضيلة الجماعة وذم التفرقة.

معنى الجماعة

والجماعة: هي جماعة من كان مع النبي ﷺ من أصحابه وعترته.

فلا ينبغي لأحد من المؤمنين أن يذهب عن طريقة تلك الجماعة حتى يذهب به نص في شيء.

وقال تعالى: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾﴾ المخلصين ﴿رِجَالٌ صَدَقُواْ﴾؛ أي: أتوا بالصدق ﴿مَا عَـٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾؛ أي: وفوا بعهدهم مع الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ في مقاتلة من قاتله.

﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ﴾؛ أي: فرغ من نذره، ووفى بعهده، وصبر على الجهاد حتى استشهد.

﴿وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ﴾ قضاءَ نحبه حتى يحضر أجلُه، ﴿وَمَا بَدَّلُواْ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾﴾ [الأحزاب: ٢٣]؛ أي: ما غيروا عهدهم الذي عاهدوا الله ورسولَه عليه، كما غير المنافقون عهدهم، بل ثبتوا عليه ثبوتاً مستمراً.

وهذه الآية، وإن وردت في أمر الجهاد والثبات فيه، ولكنها بعمومها تشمل كل عهد عهده المؤمن مع الله ورسوله.

ومنه عهدهم باتباع الكتاب والسنة، وإطاعة كل واحد منهما في كل أمر، في المنشط والمكره.

ووصفُهم بعدم التبديل مشعرٌ بأن من شأن المؤمن المخلص ألا يستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير؛ كإبدال الاتباع بتقليد الرأي، وإيثار البدعة في مقابلة السنة الصحيحة.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]؛ أي: المطيعات العابدات، الدائمات على العبادات والطاعات، ﴿وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ﴾ هما من يتكلم بالصدق، ويتجنب الكذب، ويفي بما عوهد عليه، وبما وعد به، ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ﴾ هما من يصبر عن الشهوات وعلى مشاقِّ التكليفات، ﴿وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ﴾؛ أي: المتواضعين لله، الخائفين منه، الخاضعين له في عباداتهم ﴿وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ﴾ هما من تصدق من ماله بما أوجبه الله عليه. وقيل: ذلك أعم من صدقة الفرض والنفل، ﴿وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ﴾ قيل: ذلك يختص بالفرض. ولا وجه له، بل هو يعم الفرض والنفل.

﴿وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ﴾ عن الحرام بالتعفف والتنزه والاقتصار على الحلال، ﴿وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ﴾ هما من يذكر الله على جميع أحواله.

وفي ذكر الكثرة دليل على مشروعية الاستكثار من ذكره سبحانه بالقلب واللسان.

والخبر لجميع ما تقدم هو قوله: ﴿أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً﴾ لذنوبهم التي أذنبوها، ﴿وَأَجْرًا عَظِيمًا ۝٣٥﴾ على طاعاتهم التي فعلوها من الإسلام، والإيمان، والقنوت، والصدق، والصبر، والخشوع والتصدق، والصوم والعفاف، والذكر.

ووصف الأجر بالعظم؛ للدلالة على أنه بالغ غاية المبلغ، ولا شيء أعظم

أجراً من الجنة ونعيمها الدائم، الذي لا ينقطع ولا ينفد، اللهم اغفر ذنوبنا وأعظم أجورنا.

مدح المهاجرين

وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ﴾ قال النسفي: فيه دليل على أن الكفار يملكون بالاستيلاء أموال المسلمين؛ لأن الله سمى المهاجرين فقراء، مع أنه كانت لهم ديار وأموال، ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا﴾؛ أي: حال كونهم يطلبون منه أن يتفضل عليهم بالرزق في الدنيا، وبالرضوان في الآخرة، ﴿وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ بالجهاد للكفار بأنفسهم، وأموالهم، والمراد: نصر دينه، وإملاء[1] كلمته، ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّـٰدِقُونَ﴾ [الحشر: ٨]: الكاملون في الصدق، الراسخون فيه.

مدح الأنصار

ثم لما فرغ من مدحهم، مدح الأنصار بخصال حميدة، فقال: ﴿والذين تبوءوا الدر والإيمان﴾ المراد بالدار: المدينة، وهي الهجرة؛ أي: وأخلصوا الإيمان ﴿مِن قَبْلِهِمْ﴾؛ أي: قبل هجرة المهاجرين، ﴿يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾؛ أي: يشركونهم في أموالهم ومساكنهم، ﴿وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً﴾؛ أي: حسداً، وغيظاً، وحزازة ﴿مِّمَّآ أُوتُوا۟﴾ المهاجرون دونهم من الفيء، بل طابت أنفسهم بذلك، ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾؛ أي: في كل شيء من أسباب المعاش والحياة.

والإيثار: تقديم الغير على النفس في حظوظ الدنيا؛ رغبة في حظوظ الآخرة، وذلك ينشأ عن قوة اليقين، ووكيد المحبة، والصبر على المشقة، ﴿وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾؛ أي: حاجة، ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ﴾ الشح: البخل مع الحرص، كذا في «الصحاح». وقيل: هو أشد من البخل.

---

(١) كذا في المطبوع، والصواب: إعلاء.

قال سعيد بن جبير: شح النفس: أخذ الحرام، ومنع الزكاة.

وقال ابن عيينة: الشح: الظلم. وقال الليث: ترك الفرائض، وانتهاك المحارم، ﴿فَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٨﴾ [الحشر: ٩] الفلاح: هو الفوز والظفر بكل مطلوب.

ما ينبغي أن يكون عليه موقف المؤمنين من المهاجرين والأنصار

ثم لما فرغ سبحانه من الثناء على المهاجرة والأنصار، ذكر ما ينبغي أن يقوله من جاء بعدهم، فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾، وهم التابعون بإحسان إلى يوم القيامة؛ لأنه يصدق على الكل أنهم جاؤوا بعدهم ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا﴾؛ أي: غشاً وحقداً وبغضاً وحسداً ﴿لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]؛ أي: كثير الرأفة والرحمة، بليغُهما لمن يستحق ذلك من عبادك.

أمر الله سبحانه بعد الاستغفار لهم أن يطلبوا منه سبحانه أن ينزع من قلوبهم الغل للذين آمنوا على الإطلاق، فيدخل في ذلك الصحابة دخولاً أولياً؛ لكونهم أشرفَ المؤمنين، ولكن السياق فيهم.

فمن لم يستغفر للصحابة على العموم، ولم يطلب رضوانَ الله لهم، فقد خالف ما أمر الله به في هذه الآية.

هذا آخر الآيات الواردة في أوصاف المؤمنين، وبيان فضائلهم، وجزائهم.

وفي القرآن الكريم من أمثال هذه البينات شيء كثير طيب، وفيما ذكرناه هاهنا مقنع وبلاغ لقوم يؤمنون ويعقلون ويفقهون.

وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس»؛ أي: خمس دعائم: «شهادة أن لا إله إلا الله» بجر الشهادة، وهو الأشهر، ويجوز الضم.

وقد تقدم تفسير هذه الجملة في النصيب الأول من هذا الكتاب مفصلاً، بل هو بتمامه وشرح تلك الكلمة.

«وأن محمداً عبده ورسوله»، وهذا النصيب الآخر من هذا الكتاب كله شرح لهذه الجملة المباركة، وهي أول الخمس التي عليها بناء الإسلام.

والثاني قوله: «إقام الصلاة»، والثالث: «إيتاء الزكاة»، والرابع: «الحج»، والخامس: «صوم رمضان» متفق عليه.

ويزيده إيضاحاً حديث عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يُرى عليه أثرُ السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي ﷺ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد! أخبرني عن الإسلام. قال: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً». قال: صدقت، فعجبنا له يسأله ويصدقه.

قال: فأخبرني عن الإيمان. قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر، خيره وشره». قال: صدقت.

قال: فأخبرني عن الإحسان. قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك». الحديث.

وفيه قال: فإنه «جبريل أتاكم يعلمكم دينكم» رواه مسلم. وأصله في «الصحيحين» متفق عليه.

وفيه بيان الإسلام والإيمان، والإحسان، وهذا هو الأصل الأصيل في التفرقة بين هذه الثلاثة المراتب الدينية.

بيان معنى الإسلام والإيمان والإحسان

«والإسلام»: هو انقياد الجوارح والأركان والأعضاء للشرع الشريف.

«والإيمان»: هو تصديق القلب والجنان، والفؤاد والخلد، بما ذكر من الأملاك والمعاد وغيرها.

«والإحسان»: هو إخلاص الباطن الصادق في أعمال الجوارح وأفعال القلوب.

فمن جمع بين هذه كلها، فقد استكمل الإيمان، ومن أخل بشيء منها، فهو من الإيمان في خسران أو نقصان.

وأصعب هذه الثلاثة اثنان: ١ـ الإسلام ٢ـ ثم الإحسان؛ لأن العاصي غير منقاد، وغير المخلص صاحب رياء أو نفاق.

والعامل بالأول، والآتي بالثاني قليلٌ جداً، عزيز وجوداً، والمؤمنون بالله، ورسله، وكتبه، وملائكته وغيرها كثيرون، وكان منكرو القدر في زمن سالف، وأما اليوم، فهم في المسلمين أقل، وفي غيرهم أكثر.

قال في «أشعة اللمعات»: «الإسلام»: اسم لظاهر الأعمال، «والإيمان»: اسم لباطن الاعتقاد، و«الدين» عبارة عن مجموعهما.

وما قيل في العقائد: إن الإسلام والإيمان شيء واحد، فهو[1] بمعنى أن كل مؤمن مسلم، وكل مسلم مؤمن، ولا يجوز نفي أحدهما عن الآخر.

وفي الحقيقة: «الإسلام» ثمرة الإيمان، وفرعه. وهو في اللغة بمعنى: الانقياد، وامتثال الأمر، وتسليم الحكم بلا إعراض واعتراض، والتوازيع بالطبوع والرغبة.

وفي الشرع: عبارة عن[2] الإطاعة والإتيان بأوامر الله تعالى ونواهيه، والاعتمال بالأركان الخمسة المذكورة هنا. وللعلماء في ذلك كلام طويل، والتحقيق ما ذكرناه.

قال: والظاهر من هذا الحديث: أن التكلم بلفظ الشهادة شرط في الإسلام، فإن لم يتلفظ بالشهادة، ويقول: أعلم، لا يكون مسلماً.

ولكن علم من الضرورة الدينية أن القول بمجرد لا إله إلا الله محمد

---

(١) في المطبوع: «فهم»، وهو خطأ.

(٢) في المطبوع: «من»، وهو خطأ.

رسول الله يصيره مسلماً، وحيث إن صيغة «أشهد» وردت في الأحاديث، لا بد وأن يكون التلفظ بها أولى وأصوب، كذا قالوا. انتهى.

ولا بد في الإسلام من خمسة أركان.

الركن الأول: التلفظ بالشهادتين.

والركن الثاني للإسلام: هو الصلاة، وكونها ركناً وبناء له يفيد أن تاركها غير مسلم.

والمراد بإقامتها: تعديل الأركان، ومحافظة شروطها(١)، ورعاية آدابها وسننها، وقراءة الفاتحة فيها عقب الإمام، والجهر بالتأمين، والرفع لليدين، وغيرها مما جاءت به السنة الصحيحة المطهرة المحكمة الصريحة.

والركن الثالث: الزكاة المفروضة على كل ذي نصاب، وهي في اللغة بمعنى: التطهير، والزيادة والنماء.

وإيتاؤها سبب لنمو المال، وزيادته، والبركة فيه، وطهارة صاحبها عن رذيلة البخل والإمساك.

وتاركها فاسق بالاتفاق على الإطلاق، بل هو من أعاظم الفساق؛ لأن الله ذكرها مع الصلاة في مواضع كثيرة، وجعلها ركناً من أركان الدين، وفريضة من فرائض الشرع المبين.

والركن الرابع: صوم رمضان، وهو في اللغة: إمساك مطلق، وفي الشرع: عبارة عن إمساك النفس عن الطعام، والشراب، والجماع.

وقال سفيان الثوري وغيره من أهل العلم: إنه يدخل فيه حفظ اللسان عن غيبة الإنسان. وعنده: الغيبة مفطرة له. وتارك الصوم له حكم الفاسق.

والصوم الكامل: أن يصون جميع أعضائه وحواسه ما نهى عنه الشرع أو كرهه.

---

(١) كذا في المطبوع، والصواب: والمحافظة على شروطها.

والركن الخامس: الحج، وهو قصد بيت الله الكعبة، وتأدية مناسكه، ووجوبه على المستطيع، لا سواه.

أقوال العلماء في بيان معنى «الاستطاعة» في الحج

والاستطاعة عند أكثر أهل العلم، بل عند جمهورهم: عبارة عن الزاد والراحلة[1].

وعند مالك: من يقوى على المشي، فعليه الحج. والحق الراجح هو الأول؛ لورود الأحاديث بهذا التفسير.

قالوا: ويدخل فيها أمن الطريق أيضاً، والمعتبر في ذلك غالب الأحوال.

وعلى هذا لا يكون وجود البحر المحيط منافياً لأمن الطريق؛ فإن الغالب فيه السلامة، إن جلس في المركب في الموسم.

وقد ركب الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ البحر، وجلسوا في السفينة للغزو، فكذلك يجوز للحج، ولا يسقط وجوبه.

وفي الحديث: «إن أفضل الشهداء من غرق في السفينة».

وورد: «إن الله تعالى يقبض أرواحهم بلا واسطة الملك»، أو كما قال ﷺ.

لا يشترط في الإيمان معرفة عدد الرسل والملائكة

ولا يشترط في الإيمان بالملائكة والرسل والكتب، معرفة عددهم وعددها، بل يكفي الإيمان الجملي؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨]، وقال: ﴿ولا يعلم جنود ربك إلا هو﴾ [المدثر: ٣١].

ولا سبيل إلى معرفة ذلك إلا من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

وهما ساكتان صامتان عن بيان هذا المرام.

فعلينا أن نؤمن، ولا نقول: كيف وكم؟

---

(١) في المطبوع: «الرحلة»، والصواب ما أثبتناه.

واعتبار رؤية العبد ربه في العبادة، يرشد إلى نهاية الهيبة والتعظيم، والإجلال والخضوع والخشوع، والإخبات والحياء، والشوق والذوق، والمحبة والانجذاب.

وهذا هو مقام المشاهدة والاستغراق في بحر الأذواق والحضور.

ودون هذا المقام مرتبة المراقبة، وهو إدراك ملاحظة الرب تعالى إليه، والاطلاع على علمه سبحانه بحاله.

وهذه الحالة أيضاً تستدعي الخوف، والخشية، والاحتياط في الحركات والسكنات والضبط، ورعاية الأفعال والأحوال، والأدب، والطمأنينة، وعدم الالتفات إلى اليمين والشمال، كما أن أحداً إذا يقوم في حضرة الملك الحافظ، الرقيب المشاهد لأحواله، لا يجد مجالاً لعدم التقيد، وترك الأدب.

وأما من ينظر ويشاهد جمال السلطان في هذا الآن، فلا تسأل عن شأنه، فإن له حالاً آخر، ولذة أخرى، لا مزيد عليها.

وقد قال سيد العرفاء وإمام العباد والعلماء ﷺ: «وجُعلت قرةُ عيني في الصلاة».

وهذا قاله في المقام الأول، وهو أعلى وأكمل من مقامات جميع العابدين ثُمَّ فثُمَّ.

مراتب العبادة

وعلى كل حال، فالطاعة والعبادة لها مراتب ثلاثة[1]:

أحدها: الإتيان على قدر ما يبرىء الذمة عن أداء الواجب، حتى لا يحتاج إلى قضائه.

والثاني: أن يأتي بأحكامها، وأركانها، وشروطها وآدابها الموجبة لحصول

(١) الصواب: ثلاث.

الرضا، وترتب الثواب الجزيل عليها، ويمتلىء الباطن أيضاً بذوق العبادة والعبودية.

وأفضل من هذا كله أن يستغرق في مشاهدة المعبود، ويغيب في حضور الأقدس؛ لأن في الصلاة التي هي أفضل العبادات وأكمل القربات، تحصل محاذاة معنوية بذاته المقدسة تعالى شأنها، فيتنور الباطن بأنوارها.

وهذه كيفية لا يمكن حصولها إلا بالذوق الصحيح، والقلب السليم. رزقنا الله تعالى.

إمكان رؤية الله تعالى في الآخرة

وقد استنبط بعض العلماء من هذا الحديث إمكان رؤيته تعالى في الدار الآخرة؛ لأنها في الدنيا لا تمكن؛ لكون الحجب الجسمانية متراكمة.

فإذا سقطت تلك الحجب، طلعت شمس الجمال، وصار كأنك تراه بمنزلة أنك تراه، كما ورد بذلك الحديث الصحيح: «سترون ربكم يوم القيامة... إلخ».

وقد وصى ﷺ في حديث الرؤية بالمحافظة على الصلاة في أول اليوم وآخره؛ لكونهما ميقات رؤيته تعالى في الجنة.

يعني بذلك: حصولَ الملكة لشهود الذات العالية، والاستعداد لرؤيتها البصرية.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة».

البضع[1] ـ بكسر الباء وفتحها: اسم العدد من ثلاث إلى عشر، وشعب الإيمان من الأخلاق والأعمال والواجبات والسنن والمستحبات والآداب أزيدُ من أن يأتي عليها الحصر.

---

(١) في المطبوع: «البعض»، والصحيح ماأثبتناه.

وتعين عددها مفوض إلى علم الشارع، ولعل أصول الأحكام وقواعد الإيمان راجعة إلى هذا العدد.

وورد في بعض الروايات: «بضع وستون»، ولا تعارض بينهما، فإنه يصح رجوعها إلى كلا العددين[1].

فاعتبر مرة ستين، وأخرى سبعين، أو أوحي أولاً إليه بالستين، ثم جاء الوحي بالزيادة عليه.

وقال بعض أهل العلم: المراد بهذا العدد: بيان التعدد والتكثير[2]، لا حصره[3] وتعيينه.

وهذا التأويل يصح في عدد السبعين؛ لأن ذكرها في بيان معنى التكثير متعارف، لا في الستين.

مع أن ذكر «البضع» زيادة عليها، لا يخلو عن منافاة لهذا المعنى. اللهم إلا أن يكون المقصود المبالغة في التكثير.

وقد تصدى بعض العلماء لبيان شعب الإيمان بالعدد المعين، وهو تكلف، بقي كثير من أنواعها وأفرادها من حيطة بيانه.

ومجمل هذه الشعب ـ مع تجاوزها من حد الحصر والإحصاء ـ يرجع إلى أصل واحد، هو تكميل النفس، وتحصيل السعادة لها في المبدأ والمعاد؛ باكتساب الكمال العلمي والعملي، على صحة الاعتقاد والاستقامة في العمل، كما في الكتاب العزيز: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُوا۟﴾ [فصلت: ٣٠].

وفي الحديث: «قل آمنت بالله، ثم استقم».

وقد بيّن ﷺ مبدأها ومنتهاها بقوله: «فأفضلها: لا إله إلا الله»؛ أي: القول

---

(١) في المطبوع: «العدلين»، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «والتكثر»، والصحيح ماأثبتناه.

(٣) في المطبوع: «لا حصر»، والصحيح ما أثبتناه.

بهذه الكلمة الطيبة والإيمان بها، «وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق»؛ أي: ما يؤذي الناس من الشوك والحجر والدنس.

والظاهر: رفع الأذى عنه بعد الوقوع، فإن لا يلقوه من أول الأمر، ويتركوا الطرق صافية، يكون حكم ذلك حكم الإماطة. بل المراد ترك إيذاء الناس مطلقاً من غير حق.

قال في الترجمة: وفي الحقيقة هذا رمز إلى ترك الوجود ودعواه؛ فإنه مبدأ جملة الشرور والقبائح.

بردار خار وسنك زرداين جه رمزبود   يعني وجود خودبيميه بردار ازميان

انتهى.

قلت: هذه لطيفة سلوكية صحيحة المراد، لكن ظاهر الحديث لا يساعدها في هذا الموضع.

«والحياء شعبة من الإيمان» يعني: الاستحياء من ارتكاب المناهي والفواحش شعبةٌ عظمى من شعب الإيمان، وعمود من عَمَدِ الدين، ولهذا أفرده بالذكر، وخصصه بالبيان.

معنى الحياء لغة

والحياء في اللغة: تغير وانكسار يلحق الآدميَّ من فعل الأمر المعيب، والشيء القبيح.

معنى الحياء شرعاً

وفي الشرع: عبارة عن سيرة باعثة على التقوى مما لم يأمر به الشارع، مانعة من التقصير في تأدية الحقوق الدينية.

والحياء ـ وإن كان طبيعة وجبلة لكل أحد ـ، ولكن في وجوده الشرعي دخل للإنسان والرياضة، كما هو حال سائر الأخلاق والعادات.

قال سيد الطائفة جنيد البغدادي ـ قدس سره ـ: الحياء حالة تتولد من رؤية

الآلاء، ورؤية التقصير؛ فإن العبد إذا يرى نعم الله عليه لا تتناهى، ويرى تقصيره في أداء شكرها، يستحيي، ويظهر منه التغير والانكسار. متفق عليه.

وجوب تقديم محبة الرسول على محبة سائر الخلق

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكونَ أحبَّ إليه من والده وولده والناس أجمعين» متفق عليه.

قال في الترجمة: علامة الإيمان الكامل: أن يكون رسول الله ﷺ أحبَّ وأعظمَ من كل شيء، ومن كل إنسان عند المؤمن، حتى من الولد والوالد اللذين هما أحب إليه بحكم الطبيعة والجبلة، ومن سائر الخلق الذي له علاقة محبة ومودة به، سواء كان هذا التعلق جبليّاً، أو اختياريّاً.

قال: والمحبة قسمان:

أحدهما: جِبلِّيٌّ خارج عن حد اختيار العبد، وينجذب إليه طبعاً وجبلة بالاضطرار.

وهذا القسم خارج عن المبحث، فإن الكلام في الإيمان الذي أتى تكليف الشرع في تحصيله وتكميله.

فالمراد بالمحبة هنا: المحبة التي فيها مدخل للاختيار، ويجري فيها التكليف.

والمراد بالأحبية: ترجيح الجانب النبوي ﷺ في أداء حقه، بالتزام دينه، واتباع سنته، ورعاية أدب جنابه، وإيثار رضائه على كل شيء، وكل بشر، وكل ما سواه من النفس، والولد، والوالد، والأهل، والمال، والمنال، والعيال.

وعلامة هذا: أن يرضى بهلاك نفسه، وفقدِ كل محبوبه، لا بفوات حقه ﷺ كما كان حال الأصحاب الكمل.

ولم يذكر هنا النفس، كما ذكرها في الدعاء بقوله: «اللهم اجعلْ حبك أحبَّ إليَّ من نفسي ومالي وولدي»؛ لأن في محبة الولد والوالد مدخلاً للاختيار.

بخلاف محبة النفس؛ فإن في تكليف الأمة بها وفي أحبيته شدةً وحرجاً، فلم يكلف بذلك، خلافاً لمحبة الحق ـ جلّ وعَلاَ ـ.

ولهذا ورد في بعض الروايات: «ومن الماء البارد للعطشان»، ولا مدخل في هذا للاختيار أصلاً وقطعاً.

ويحتمل أن يكون راعى التدريج والترتيب، في التعلم والتربية، ليحصل أولاً مرتبة الأحبية بالنسبة إلى الولد والوالد، ثم يكلف بها بالنسبة إلى النفس كما في قصة عمر الفاروق ـ رضي الله عنه ـ: أن رسول الله ﷺ سأل عمر: «هل تحبني فقط، أم تحب غيري أيضاً؟».

فقال: المحبة مشتركة، أحبك وأحب نفسي وولدي ومالي ومنالي.

فضرب ﷺ يده على صدره، وقال: «ماذا الحال الآن، وكيف تجدك؟».

قال: سقطت محبة الأهل والمال، ولكن محبة النفس باقية.

فضرب على صدره مرة أخرى، وسأله، فقال: سقطت محبة الجميع إلا محبتك يا رسول الله.

عمرم، ممه صرف دردفايت بادا		جان ودل ودين من فدايت بادا

محبوب من أزجان ودل وعمرتوئي		برجيز من خسته برايت بادا

ومنشأ المحبة، وباعث الردة: إما حسن، وإما إحسان.

وهاتان الصفتان على وجه الكمال والتمام منحصرتان في ذات سيد الكائنات من بين جميع المخلوقات.

فإنه ﷺ أجمل الخلق، وأكملهم.

وهما في الحقيقة مقصورتان على الذات الكاملة وصفات ذات واهب العطيات ذجل جلاله، وعم نواله ـ.

والنبي ﷺ مرآة لجماله وكماله ـ عز وجل ـ.

فالأحبية سواء نُسِبَتْ إلى حضرة العزة، أو إلى جناب الرسالة ﷺ، صحيحة، وهما في الحقيقة واحدة.

بم حسن وجمال في نهايت داري　　　بـم جـود وكـرم بحـد غـايـة داري
بم حسن ترا مسلم ست، بم إحسان　　　محبوب توئي كه، يردوآيت داري

قال في «اللمعات»: لم يرد حب الطبع؛ لأن حب الإنسان نفسه وولده طبع مركوز غريزي، خارج عن حد الاستطاعة.

بل أراد به حب الاختيار المستند إلى الإيمان، الحاصل من الاعتقاد، الذي حاصله ترجيح جانبه ﷺ في أداء حقه؛ بالتزام دينه، واتباع طريقه على كل من سواه. انتهى.

قلت: وهذا الحديث أدل دليل على إيثار الاتباع، وترك الابتداع، وفيه الإرشاد إلى تقديم رسول الله ﷺ على كل مَنْ سواه في كل شيء من الأشياء.

حال المقلدين تنطق بكذبهم في ادعاء محبتهم للنبي ﷺ

فانظر في حال المقلدين المدعين للأحبية، وهم عن تصديق دعواهم هذه على مراحل شاسعة؛ لفوات الاتباع الكامل منهم.

وكيف يتصور اجتماع حب الرسول وحب غيره من الأحبار والرهبان الفحول في قلب واحد؟.

بل كيف يصح تقديم قول الغير وفعله، واجتهاده، وقياسه، على ما جاء به الرسول ﷺ؟.

فمن اتبع سنته حق الاتباع، فهو المصداق لهذا الحديث، ومن سلك الشعاب، وشذ عن جماعة الأصحاب، فهو في الحقيقة باغض له ﷺ.

وادِّعاؤه لمحبته، فضلاً عن أحبته كذب واضح.

وقد وردت أحاديث كثيرة صحيحة في هذا الباب، كلها تدل على هذا المقصود.

ويدل له قوله سبحانه: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾، ومفهوم ذلك: أن من لا يتبع السنن، لا يحب الله أيضاً، ولا يحب رسوله ﷺ على اليقين.

اللهم اجعلنا من خدم السنة المطهرة، واحفظنا من البدع المضلة.

وعنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من كُنَّ فيه، وجد بهن حلاوة الإيمان» هي استلذاذ الطاعات، وتحمُّل المشاق في مرضاته تعالى، ورضاء رسوله ﷺ:

١ـ «من كان الله ورسوله أحبَّ إليه مما سواهما.

٢ـ ومن أحبَّ عبداً لا يحبه إلا لله.

٣ـ ومن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه، كما يكره أن يلقى في النار» متفق عليه.

فيه حث على إيثار حب الله ورسوله، على حب كل من سواهما، وبيان فضيلة الحب في الله، وكراهة العود في الكفر.

وهل الإيمان إلا الحب والبغض لله وفي الله؟!!.

ومن اتصف بهذه الصفات، فقد صار مؤمناً كاملاً. اللهم ارزقنا.

ولا ريب أن محبة الأمة السنية، والجماعة الحديثية، مع الصحب والعترة والأئمة الماضين، والسلف الصالحين، ومن المحدثين والمجتهدين، مغمورة في حب الله وحب رسوله.

وتأتي بكل خير لصاحبها إذا كانت على الوجه الوارد، ولا تكون خلاف الشرع مثل محبة الروافض أهل البيت، ومحبة أهل البدع النبي ﷺ، ومحبة أهل الشرك أصحاب القبور.

وظني أن من يحب الله ورسوله لا يقدم محبة أحد عليهما.

علامة محبة الله ورسوله

وأمارة هذه المحبة: التشمير عن ساق الجد لاتباع الكتاب والسنة، والبعد الكليّ عن سلوك سبل البدعة، أيَّ بدعة كانت، وجاءت من أيِّ إنسان، في أي زمان ومكان؛ لأن البدعة تنافي المحبة.

كيف والمحب لا يؤثر غير المحبوب، ومن آثره، فقد افترى، وخرج عن صدق الدعوى؟.

وعن العباس بن عبد المطلب عمِّ رسول الله ﷺ مرفوعاً: «ذاق طعمَ الإيمان من رضي بالله رباً»، واستسلم لقضائه وعبوديته، وبالإسلام ديناً، وعمل بما فيه محتسباً مخلصاً لله الدين «وبمحمد» ﷺ «رسولاً»، وسلك طريق اتباعه. رواه مسلم.

قال في الترجمة: الإشارة إلى أن القلوب السليمة من أمراض الغفلة والهوى تذوق وتتنعم بلذائذ المعاني، كما تتنعم النفوس بلذائذ الأطعمة.

وسلامة القلب وعافيته عن هذه الأمراض، إنما تكون بهذه الأشياء الثلاثة، ومن ليس كذلك، فليس بواجد[1] لحلاوة الإيمان، ولا ذائق للذة الإسلام، بل تنعكس له القضية، ويتنفر من ذلك، كما أن المريض يجد السكر مرّاً. انتهى.

اللهم إني رضيت بك رباً غفوراً، وبالإسلام ملة حنيفية سمحة سهلة بيضاء، ليلها كنهارها، وبرسولك خاتم الرسل وسيد الكل نبياً مرسلاً، هادياً، مهدياً، شفيعاً.

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاتنا» التي في الإسلام، المأثورة عن النبي ﷺ، «واستقبل قبلتنا» التي هي كعبة الإسلام، وبيت الله الحرام، الواقعة في مكة المباركة، «وأكل ذبيحتنا» التي هي

---

(١) في المطبوع: «بواحد»، والصواب ما أثبتناه.

على الصفة المسنونة، والهيئة المأثورة، «فذلك المسلم الذي له ذمة الله»؛ أي: عهده، وأمانه، وضمانه، وحرمته، وحقه.

والمعاني متقاربة، «وذمة رسوله ﷺ، فلا تخفروا الله في ذمته»؛ أي: لا تنقضوا عهده سبحانه.

والإخفار بمعنى: الغدر، ونقض العهد. رواه البخاري.

قال في «المرقاة»: أي: لا تخونوا الله في عهده، ولا تتعرضوا في حقه من ماله ودمه وعرضه. انتهى.

وقال في «الترجمة»: اكتفى بذكر هذه الثلاثة، ولم يذكر أركان الإسلام من الشهادتين وغيرهما؛ لأن هذه الثلاثة هي الأمارات الصحيحة الدالة على تمييز المسلم؛ لأن صلاة الرجل تدل على اعترافه بنبوة رسول الله ﷺ، وقبوله لما جاء به من عند الله.

وأفرد ذكر القبلة، مع كونها داخلة في الصلاة؛ لأن أمرها مشهور، وهي مخصوصة بصلاتنا، بخلاف القيام، والقراءة، والركوع؛ فإنه يفعلها أهل الكتاب أيضاً.

وأكل ذبيحة المسلمين أيضاً خاص بأهل الإسلام، واليهود لا يأكلون ذبيحتنا. انتهى.

قلت: إضافة الصلاة، والقبلة، والذبيحة إلى ضمير جمع المتكلم، تدل دلالة واضحة، على أن المراد به: من هو على طريقة السنة، لا كل من صلّى، وأكل ذبائحنا.

فإن أهل الشرك والبدعة من دين الإسلام أيضاً، يصلون، ويستقبلون، ويأكلون الذبائح، وهم عن الإسلام مارقون، وللسنن الصحيحة وآيات الكتاب تاركون.

فلا يدخل في مدلول هذا الحديث إلا أهل الاتباع، الذين ليست فيهم بدعة موجبة للكفر، ولا شرك مخرج عن الدين، وهم سالكون مسالك القرآن

والحديث، ولا يبالون بما هو خلاف ذلك، ولا يقلدون أحداً غير من رضوا به رسولاً، واتخذوه ديناً. وبالله التوفيق.

وعن أبي أمامة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب لله، وأبغض لله، وأعطى لله، ومنع لله، فقد استكمل الإيمان» رواه أبو داود، ورواه الترمذي عن معاذ بن أنس، مع تقديم وتأخير.

وفيه: أن أعماله كلها لله، وكل ما يفعل يطلب به رضاء الحق، ويريد به وجه الله.

فهذا هو الإيمان الكامل؛ لكون بنائه على الإخلاص التام لله ـ عز وجل ـ. وذلك مقام الصديقين، رزقنا الله.

ولهذا ورد في حديث آخر عن أبي ذر مرفوعاً: «أفضل الأعمال: الحبُّ في الله، والبغض في الله» رواه أبو داود.

قال في الترجمة: معنى هذا الحديث: معنى حديث أبي أمامة، وصار هذا العمل أفضل الأعمال؛ لما أن مبنى جميع الخيرات والباعث عليها، هو حب الله سبحانه.

فإذا غلبت محبة الله عليه؛ بحيث لم يذر شيئاً ولا شخصاً محبوباً إليه إلا لله، ولا مبغوضاً عنده إلا له سبحانه، فلا بد أن يكون هذا باعثاً على امتثال جميع أوامره، والانتهاء عن جميع نواهيه.

ومثل هذا الحديث من جوامع الكلم التي جمعت جميع مراتب الإسلام والإيمان والإحسان، وتضمنت تمام أحكام الشريعة، وآداب الطريقة وأسرار الحقيقة.

قال الغزالي: إن أحب أحد طبَّاخاً على أنه يطبخ طعاماً طيباً، ويؤكله الفقراء والصلحاء، فهذا الحب هو لله، وفي الله. وإن أحب أستاذه؛ لأنه يعلم، وهو يجعله وسيلة لاكتساب الدنيا، فليس هذا الحب لله وفيه. انتهى.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده».

قال في الترجمة: يعني: أن المسلم الكامل، من كان لا يسب المسلمين باللسان، ولا يغتابهم به، ولا يقبحهم، ولا يضربهم بيده، ولا يؤذيهم، ولا يغضب.

وخص «اللسان» و«اليد» بالذكر؛ لأن الإيذاء أكثر أنواعه يصدر من هذين العضوين.

واللسان ترجمان ما في نفس الإنسان، وغالب الأفعال: تأتي باليد.

وقدم اللسان على اليد؛ لكون الإيذاء غالباً منه في الأحياء الحاضرين، والأموات الماضين، وفيمن يأتي من المسلمين. وإيذاء اليد خاص بالحاضرين.

الكتابة في حكم اللسان

والكتابة في حكم اللسان، بل فيها الإيذاء من اليد واللسان كليهما.

وتخصيص المسلمين، وقع اعتباراً بالأغلب؛ لأن أهل الذمة المطيعين للإسلام داخلون في هذا الحكم.

وفي رواية ابن حبان: «من سلم الناس»، كذا ذكر السيوطي، وهو يعم المسلم والذمي.

وعلى كل تقدير، المراد: ترك الإيذاء باطلاً، وإلا، يجوز كل ما ورد به الشرع من الزجر والضرب والشتم، بل يجب ذلك في بعض المواضع.

أبى حكم شرع آب خوردن خطاست وكرخون بفتوى بريزي روا ست

والمقصود: أن صفة المسلم ألا يؤذي مسلماً.

وينبغي أن يكون المسلم على هذه الصفة، وأن من ليس على هذا الوصف ليس بمسلم.

ليس المراد بهذا: أن من فيه هذه الصفة هو مسلم كامل، وإن كان في سائر الأحكام وباقي[1] أركان الدين قاصراً، كما قيل:

مباش دربي آزار و،برجه خوا،ى كن كهدر شريعت ما غيرا زين كنا،ى[2] نيست

وفي الحقيقة، المراد: أن من يؤدي حقوق الخلق بعد أداء حقوق الخالق، فهو المسلم الكامل. انتهى.

تناقض الحنفية في إثبات الزيادة والنقصان للإيمان ونفيهما عنه

قلت: تقييد أمثال هذا الحديث بالإيمان الكامل، والإسلام الكامل، كما يقع من كثير من علماء الحنفية ـ رحمهم الله تعالى ـ دليل واضح على أن الإيمان يكون كاملاً وناقصاً، وهذا هو المراد بقول غيرهم: «الإيمان يزيد وينقص».

وهذا موضع العجب من القائلين بهذا القول، فإنهم ينفون زيادة الإيمان ونقصانه في العقائد والأصول، ويقيدون الآيات والأحاديث الواردة بذلك في كل موضع من حيث لا يشعرون، فكان هذا من قبيل المثل السائر: «رَمَتْنِي بِدَائِهَا وانْسَلَّتْ».

«والمؤمنُ مَنْ أمنه الناس على دمائهم وأموالهم». قال في الترجمة: أي: المؤمن الكامل: هو الذي أمن الناسُ من تصرفه في الدماء والأموال بالباطل الذي لم يأت به الشرع.

قال: وظاهر الحديث يوهم تغاير الإسلام والإيمان، والمسلم والمؤمن، واختلاف حكمهما.

ولكن المراد بهما هاهنا شيء واحد، والجملة الثانية مؤكدة مقررة للأولى.

رتب على الإسلام سلامة الناس، وعلى الإيمان أمن الناس، تفنناً، ورعاية للمناسبة.

---

(١) في المطبوع: «وباق»، والصواب ماأثبتناه.

(٢) كذا في المطبوع.

واقتصر في الثاني على معاصي اليد، ولم يذكر معاصي اللسان؛ لأن آفة اللسان ظاهر شائع، لا تحتاج إلى التكرار والتذكار، وآفة اليد محتاجة إلى البيان والتقرير. كذا ذكر الطيبي.

ويمكن أن يقال: لما كان الإيمان الذي هو عبارة عن التصديق، وعمل القلب أقوى وأكمل من الإسلام الذي هو الانقياد والاستسلام في الظاهر، خصص الإيمان بالأمن الذي هو أقوى من السلامة؛ لأن فيها عدم إصابة الضرر مع توهم إصابته واحتماله، وفي الأمر قطع هذا التوهم والاحتمال مطلقاً.

وأيضاً ليس الأمن والخوف في الدماء والأموال يختص باليد، بل فيه دخل للسان[1] أيضاً، بالسعاية والنميمة وغيرهما.

ولم يذكر الأعراض مع الدماء وغيرها، اكتفاء بذكر الدماء؛ فإنها في حكمها، فافهم. وبالله التوفيق.

رواه الترمذي، والنسائي، وزاد البيهقي في «شعب الإيمان» برواية فضالة: «والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله».

قال في الترجمة: أي: المجاهد الحقيقي الكامل: مَنْ يقاتل مع نفسه الأبيَّةِ الأمارة بالسوء، فيأسره ويجره إلى طاعة الله ورسوله بالقهر والمجاهدة:

سل شيرى دان كه صفها بشكنند   شيرآن باشدكه خودرا بشكنند

«والمهاجر: من هجر الخطايا والذنوب» صغائرَها وكبائرَها، عمدَها، وخطأها.

قال في الترجمة: الهجرة في الشرع بمعنى: الخروج من دار الكفر إلى دار الإسلام، والفرار من فتنة الدين، وهذا هو الهجرة الظاهرة.

وأما الهجرة الباطنة، فهي الخروج من الطبيعة، ومما تدعو إليه النفس والشيطان، والفرار منه وتركه.

---

(١) في المطبوع: «اللسان»، والصواب ماأثبتناه.

وفي الحقيقة شرعت الهجرة لهذا الغرض. ومن حصل منه هذا، فهو مهاجر في المعنى، وإن كان في الوطن، إلا أن تجب صورة الهجرة وظاهرها كما اتفق في زمان رسول الله ﷺ، فإنها وجبت على المسلمين من «مكة» إلى «المدينة».

والمقصود من هذا الحديث: حثٌّ، وترغيب المهاجرين في ترك المناهي؛ لئلا يكتفوا بمجرد الاسم والصورة، ويغتروا بها، أو تسلية لهم، بأنهم لما لم يجدوا صورة الهجرة، وجدوا ثوابها بترك المنهيات. انتهى.

قلت: ويشترط في الهجرة الظاهرة من دار الكفر إلى دار الإسلام، أمنُ المهجر، حتى يعبد الله جهاراً، ويتبع الكتاب والسنة بلا نكر عليه.

وكذلك ينبغي أن يكون في الهجرة المعنوية أمْنُ القلب من الوقوع في الموبقات، باعتمال الحسنات، وترك السيئات.

وفي حديث ابن عمرو، يرفعه: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»، وهذا لفظ البخاري.

ولمسلم: أن رجلاً سأل النبي ﷺ: أي المسلمين خير؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده».

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: قلَّما خطبنا رسول الله ﷺ إلا وقال: «لا إيمان»؛ أي: على وجه الكمال «لمن لا أمانة له»؛ أي: في النفس والأهل والمال، «ولا دين لمن لا عهد له»؛ أي: على طريق اليقين بأن غدر في العهد واليمين.

قال في «المرقاة»: هذا الكلام وأمثاله وعيد لا يراد به الانقطاع، بل الزجر، ونفي الفضيلة دون الحقيقة. انتهى. رواه البيهقي في «شعب الإيمان».

قال في الترجمة: الظاهر أن المراد بالأمانة: معناها المتعارف؛ من حفظ الأموال والمجالس، وترك الخيانة. وبالعهد: حفظ الإقرار، وصدق الوعد.

فنَفْيُ الإيمان والدين تغليظ وتشديد، والمراد بهما: الدين والإيمان الكاملان.

وإن أريد بالأمانة: التكاليف الشرعية التي هي منطوقة في قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ﴾ [الأحزاب: ٧٢]، وبالعهد: عهد الميثاق في يوم الثقة قال تعالى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، فلا إشكال، فإن ذلك يشمل تمام الدين والإيمان، فروعاً وأصولاً.

وعلى هذا، فالتكرير والتأكيد في الكلام للتحقيق والتقرير، والله أعلم. انتهى.

قلت: وعندي: الأول هو الأولى، والثاني فيه بُعْدٌ.

وعلى كل حال، الحديث دالٌّ على أن حفظ الأمانة، والوفاءَ بالعهد، من صفات الإيمان، وأن المحروم منهما محروم من حلاوة الإسلام، ورفعها من علامات الساعة، وأشراط القيامة، كما في أحاديث أخرى.

وعن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثنتان موجبتان»، قال رجل: يا رسول الله! ما الموجبتان؟ قال: «من مات يشرك بالله شيئاً، دخل النار، ومن مات لا يشرك بالله شيئاً، دخل الجنة» رواه مسلم.

تقدم شرح هذا الحديث في الحصة الأولى من هذا الكتاب، وفيه دلالة على كون المشرك في النار، وكون الموحد في الجنة على الإطلاق.

فتحصل من هذا: أن المشرك ـ وإن كان في أعلى رتبة من العبادة والطاعة، والخيرات والحسنات ـ، فعاقبته جهنم، وضاع كل ما أتى به وجهد فيه كما قال تعالى:

﴿عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ﴾ [الغاشية: ٣]، وأن الموحد ـ وإن كان عاصياً مرتكباً للكبائر ـ فعاقبته الجنة ـ إن شاء الله تعالى ـ؛ كما قال سبحانه: ﴿وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، وما أعظم هذه البشارة! اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها، وأَجِرْنَا من خزي الدنيا والآخرة.

وعن أبي أمامة: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: ما الإيمان؟ قال: «إذا سرتك حسنتك، وساءتك سيئتك، فأنت مؤمن».

أي: إيمانك صحيح؛ لأن هذه علامة وجود التصديق واليقين بالله وأحكامه، وأمارة الإيمان باليوم الآخر وجزاء الأعمال.

أربعة أشياء لا بد للسالك منها

قال الشيخ عبد الوهاب المتقي في كتابه «حبل المتين في تقوية اليقين»: أربعة أشياء لا بد للسالك هذا السبيل أن يتقنها:

الأول: التوحيد، فيعتقد أن الإله ـ تعالى شأنه ـ واحد متصف بجميع صفات الكمال، وكل ما يقع في العالم، ويجري فيه من النفع والضر، والخير والشر، والمنع والعطاء، كل ذلك بتقديره وإرادته ومشيئته. وفائدته: عدم الالتفات إلى المخلوقات في هذه الأمور.

الثاني: التوكل على الله، وعلى ضمانه في الرزق. وفائدته: الإجمال في الطلب، وعدم التردد والاضطراب عند فقد الأسباب.

الثالث: اليقين بجزاء الأعمال، ثواباً وعقاباً. وفائدته: الإقدام على الطاعات، والبعد عن المعصية.

الرابع: اليقين باطِّلاع الله تعالى على أحوال العباد في كل حال. وفائدته: السعي في إصلاح الظاهر والباطن، والمبالغة فيه.

علامة موت القلب

قال ابن عطاء الله الإسكندري في «الحكم»: علامة موت القلب: عدمُ التحسر والحزن على فوات الطاعة، وعدم الندامة والخجالة على وجود الزلات.

قال: يا رسول الله! فما الإثم؟ قال: «إذا حاك في نفسك شيء، فدعه» يعني: أن هذه الحياكة أمارة لكونه معصيةً، وإثماً، وجريمةً، وجريرةً.

وهذا هو معنى قوله ﷺ: «استَفْتِ قلبك، ولو أفتاك المفتون».

قال في الترجمة: المراد بهذا القلب: الفؤاد القدسي المتحلِّي بحلية التقوى، المتنوِّر بنور الإيمان، الصافي بصفاء اليقين.

فمثل هذا القلب، إذا تردد في فعل شيء، ويختلج فيه، فذلك علامة أن في هذا شيئاً من الإثم.

وليس المراد به: القلب[1] عامة المؤمنين، المحشوُّ بظلمة المعصية والكدورة، الذي ينكر معروفاً، ويعرف منكراً.

وقال: وتعتبر فتوى القلب في موضعٍ فُقدت أو تعارضت فيه دلائل الشرع، كما لا يوجد نصٌّ من القرآن، والحديث، والإجماع، وكانت أقوال أهل العلم هناك متعارضة متخالفة، فتعتبر فتوى القلب، وشرح الصدر؛ لترجيح قول على قول. انتهى.

قلت: وهذا الحديث أيضاً من أحاديث التبشير والترغيب والتسلية. رواه أحمد.

ويوضحه حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إذا أحسن أحدكم إسلامه، فكل حسن يعملها، تكتب له بعشر أمثالها إلى سبع مئة ضعف، وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى[2] الله» متفق عليه.

وعن عمرو بن عبسة ـ رضي الله عنه ـ، قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله! من معك في هذا الأمر؟ قال: «حر وعبد».

يعني: أبا بكر، وبلالاً، وقيل: أراد بالعبد: زيد بن حارثة، والأولُ أصح؛ لما في رواية أخرى عند مسلم: ومعه أبو بكر وبلال. وقيل: المراد: كل الناس من العباد والأحرار، كأنه أخبر من مستقبل الأمر، وفيه تكلف.

قلت: ما الإسلام أي: خصاله وعلاماته، «قال: طيب الكلام، وإطعام الطعام».

الظاهر: أن المقصود ذكرُ مكارم الأخلاق، وحمائد الصفات، لكن اكتفى

---

(١) كذا في المطبوع، والصواب: قلب.

(٢) في المطبوع: «القي»، والصواب ماأثبتناه.

من جملتها بذكر هذين الوصفين، هما: التواضع، والسخاوة؛ فإنهما أصل، أو هما أدخل وأصلح بحال السائل، وكذلك الكلام في قوله: قلت: ما الإيمان؟ أي: شعبه قال: «الصبر والسماحة».

قيل: محصل جملة خصال الإيمان هاتان الصفتان؛ لأن في الأولى إشارة إلى ترك المنهيات كلها، وفي الثانية إيماء بفعل المأمورات جميعها، كما فسرها الحسن البصري بقوله: الصبر عن معصية الله، والسماحة على أداء فرائض الله.

قال: قلت: أي الإسلام أفضل؟ أي: أيُّ خلق من أخلاقه، وأي صفة من صفاته خير، وأي المسلم أفضل قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده».

تقدم شرحه قريباً: قال: قلت: أي الإيمان أفضل؟ أي: أيُّ خصلة من خصاله وشعبة من شعبه خير؟ قال: «خُلُقٌ حسن»؛ فإنه أصل الأعمال، وأصعبها على النفس، وأنفعها للخلق. قال: قلت: أي الصلاة أفضل؟ أي: أيُّ ركن من أركانها، وأيُّ فعل من أفعالها خير؟ قال: «طول القنوت».

معنى القنوت

قال في الترجمة: له معان متعددة: الطاعة، والخشوع، والصلاة، والدعاء، والقيام، والسكوت، والمراد به هنا: القيام.

واختلف العلماء في أن طول القيام أفضل، أم الطول في السجدة؟ فذهب بعضهم إلى الأول، وآخرون إلى الآخر.

وقال بعضهم: طول القيام أفضل في صلاة الليل، وطول السجود أفضل في النهار، ودلائل الفريقين مذكورة في «شرح سفر السعادة»، وبعضهم على أن هذين الركنين كلاهما مساويان في الفضل.

ففضيلة القيام بقراءة القرآن، وفضيلة السجود بالهيئة من التذلل والخشوع.

ومذهب الحنفية: أن القيام أفضل؛ لكثرة المشقة، وزيادة الخدمة فيه. انتهى.

قلت: هذا تعليل عقلي لحكم شرعي، والأولى القصرُ على ما ورد، من غير خوض في وجه حكمته، وتفويض أمثال هذه المسائل إلى عالمها، وهو الله ورسوله ﷺ.

قال: قلت: أي الهجرة أفضل؟ قال: «أن تهجر ما كره ربك»، ولم يرض به، وهذا في حق من لم تجب عليه الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام.

وأما من وجبت عليه مع وجود شرائطها، فعليه أن يجمع بين هذين النوعين، وإلا لم تنفع له هجرته.

قال: قلت: فأي الجهاد أفضل؟ قال: «من عُقر جواده»؛ أي: قُتل فرسه، «وأُهريق دمه»، ولا بد أنه سعى غاية السَّعْي، واجتهد غاية الاجتهاد، حتى وصل إلى هذه المرتبة العليا.

وأيضاً استحق ثواب الآخرة فقط، ولم ينل غنيمة ولا مالاً من الدنيا، بل ذهب طاهراً من أن يأكل الدنيا بالدين.

قال: قلت: أي الساعات أفضل؟ أي: لصلاة الليل، قال: «جوف الليل الآخر»؛ أي: الحصة الرابعة، أو الخامسة منه، فإن ضموا إليه الحصة السادسة، كان شاملاً للسدس الأخير أيضاً. رواه أحمد.

هذا الحديث قد اشتمل على أوصاف حسنة عديدة، ينبغي تحصيلُها لكل مسلم مؤمن، حتى يكون إيمانه كاملاً، وإسلامه تاماً، ويستحق ما لهذه الصفات من الأجور والمثوبات.

وعن معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ: أنه سأل النبي ﷺ عن أفضل الإيمان، قال: «أن تحب لله، وتبغض لله» تقدم شرح هذه الجملة قريباً، «وتُعمل لسانك في ذكر الله»، قال: وماذا أصنع بعد ذلك يا رسول الله؟ قال: «أن تحب للناس ما تحب لنفسك، وتكره لهم ما تكره لنفسك». رواه أحمد. وهذا من أصعب الأمور عند الجمهور إلا من وفقه الله ورحمه.

ولكن ينبغي لكل مؤمن، أن يجهد في الاتصاف بهذه الصفة، مهما أمكن، ولا يتركها سدى.

وفيه دلالة على أفضلية هذه الخصلة، وبيان فضيلة الذكر، والحث على نصح المؤمنين، يحب ما يحب له، وكراهة ما يكره له في حقهم.

وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أُقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله». المراد بالشهادة هنا: الإقرار بهذه الكلمة، أو بما هو في حكمها؛ كقبول الجزية والصلح، والدخول في الأمان، أو كان صدور هذا القول قبل شرعية تلك الأحكام.

«ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة» فيه: أن وجوب القتال ينتهي بالشهادة.

وذكر هذه العبادات للإشارة إلى تمامها وكمالها، بإتيان أركان الإسلام.

وقال بعض أهل العلم: إن القتال ثابت على ترك الواجبات والفرائض، والإصرار عليه بالتأويل الفاسد، كما قاتل أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ مع مانعي الزكاة، بل قالوا: إن ترك قوم سنة من شعائر الإسلام؛ كالأذان، والختان، ويصرون عليه، فللإمام أن يقاتلهم على ذلك.

وإنما خص الصلاة والزكاة بالذكر؛ لأنهما أصل العبادات الفاضلة، أو للإشارة إلى قسمي العبادة البدنية والمالية، وهما تذكران في القرآن في موضع واحد كثيراً، أو لعله لم يفرض في ذلك الوقت إلا هاتان العبادتان. «فإذا فعلوا ذلك»؛ أي: الشهادة والصلاة والزكاة، «عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام»، وحكم الشريعة؛ كالقصاص في القتل، والحد في الزنا، وكأخذ شطر المال ممن لا يؤدي الزكاة، «وحسابهم على الله»؛ أي: فيما يسترون من الكفر والمعاصي بعد ذلك، يعني: نحن نحكم بظاهر الإسلام، ونترك دماءهم، وأموالهم معصومة.

فإن كانوا أبطنوا الكفر، أو المعصية، فالله حسيبهم، يحكم بينهم في الآخرة

على حسب باطنهم. متفق عليه، إلا أن مسلماً لم يذكر: «إلا بحق الإسلام».

قال في الترجمة: هذا الحديث دليل على قبول توبة الملحدين والزنادقة.

فإن جاؤوا وتابوا، نقبل منهم توبتهم، ولا نقتلهم، ونكل باطنهم إلى الله.

وللعلماء في هذه المسألة أقوال، ذكرها الطيبي، أصحها: القبول، وأظهرها: إن أَلْحَد أحدٌ، وقال قبيحاً، ثم رجع عنه قريباً، وتاب رغبة في الإسلام، تقبل توبته، وإن أصر وتمرد من خوف الروح، ودفع الوقت، لا تقبل توبته. والله أعلم.

ومن قال: إن توبة[1] هؤلاء ليست بمقبولة. فمرادهم: أنه يقتل، فإن كانت توبته صحيحة في الواقع، تنفعه في الآخرة. انتهى.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: أتى أعرابيٌّ النبي ﷺ، فقال: دُلَّنِي على عمل إذا عملته دخلت الجنة، قال: «تعبد الله، ولا تشرك به شيئاً».

لم يذكر هنا الشهادتين؛ لشهرتهما، أو السؤال عن عملٍ بعدهما[2].

والمراد بالشرك: إما عبادة الأوثان، أو الرياء؛ فإن فيه تشريكَ المخلوق بالخالق، ولهذا ورد في الأحاديث: أنه شرك أصغر.

قال في الترجمة: والظاهر من الحديث: هو هذا المعنى. انتهى.

قلت: النكرة في سياق النفي، وهو يعم كل شيء يصدق عليه شرعاً أنه شرك، ويدخل فيه الرياء دخولاً أولياً. «وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة».

قال في «الترجمة»: الزكاة اسم لهذه الفريضة. والمراد بها هنا الصدقة. «وتصوم رمضان» إنما خص الفرائض؛ لأنها في الأصل تكفي للنجاة من النار، والدخول في الجنة، ولعل الفرائص لم تكن في ذلك الوقت زائدة على هذا القدر.

---

(١) في المطبوع: «تسوية»، والصواب ماأثبتناه.

(٢) في المطبوع: «بعدها»، والصواب ماأثبتناه.

وحيث إن الأعرابي كان طالباً لأصل دخول الجنة، قال: والذي نفسي بيده! لا أزيد على هذا، ولا أنقص منه؛ أي: لا أزيد عليه شيئاً من النوافل، ولا أنقص من هذه الفرائض.

وصاحب هذا الحال ناج بلا شك وشبهة، وإن كان مسيئاً بترك السنن، وبترك النوافل، محروماً من المراتب والدرجات.

أو المراد: الزيادة على الحد المشروع، والنقصان منه؛ كزيادة الركعة ونقصانها.

أو المراد: لا أزيد في السؤال، ولا أنقص في القبول.

أو كان هذا السائل رسول قوم، فحلف على عدم الزيادة والنقصان في تبليغ الأحكام إليهم.

أو هذا الكلام كناية عن المبالغة والشدة في الأخذ والاهتمام بأمر الشارع، والأول أولى.

فلما وَلَّى، قال النبي ﷺ: «من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة» يعني: الذي يريد أن ينظر رجلاً من أهل الجنة، «فلينظر إلى هذا» الرجل ويبصره.

بشرّه ﷺ بالجنة؛ لما رأى من صدقه ويقينه وعقيدته بأحكام الدين. متفق عليه.

وهذه البشارة تشمل كل من يعمل مثل عمل هذا الرجل، ويتبع سيد الرسل في أوامره ونواهيه، ولا يزيد عليها ولا ينقص منها.

ومن زاد أو نقص، فهو عن هذه البشارة بمعزل؛ لأنه أفرط وفرط؛ كحال سائر الفرق غير الفرقة الناجية.

فمنهم من زاد، ومنهم من نقص، وخيرهم من تبع، ولم يزد ولم ينقص.

وعن سفيان بن عبد الله الثقفي، قال: قلت: يا رسول الله! قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك. وفي رواية: غيرك. قال: «قل آمنت بالله»؛ أي: بجميع ما يجب به الإيمان «ثم استقم» رواه مسلم. يعني: أشهد

بالتوحيد، وصدِّق بالله، وبأسمائه، وصفاته، وأفعاله، وبما أخبر، واقبل أمره ونهيه، ثم التزم القيام بذلك كله.

معنى الاستقامة

والاستقامة: هي ملازمة الإنسان للصراط السوي.

والمراد بها هنا: الدوام والثبات والاعتدال، من دون زيغ وفتور.

قال في «القاموس»: استقام الأمر: اعتدل[١].

وقال في «شرح المحكم»: هي الاستحكام في اتباع الحق على منهج السداد، بلا إفراط وتفريط.

وفي «قواعد الطريقة»: إنها بعث النفس على أخلاق الكتاب والسنة، وجعلها مرتبة معتادة بتحصيل الملكات الراسخة لها من الفضائل والفواضل، وهي مرتبة عظمى، قلَّ من يصيبها من المسلمين، ولهذا قيل: الاستقامة فوق الكرامة.

والحديث مقتبس من قوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ﴾ يعني: على امتثال الأوامر، واجتناب الزواجر، ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٣٨﴾.

وعن طلحة بن عبيد الله، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد. النجد في الأصل: ما ارتفع من الأرض، وبه سميت الأراضي الواقعة بين تهامة والعراق، والغورضده. ثائر الرأس؛ أي منتشر شعر رأسه. نسمع دوي صوته؛ وهو الصوت الذي لا يفهم منه شيء من دوي الذباب والنحل؛ ولا نفقه ما يقول؛ أي: لا نفهمه من جهة البعد؛ لضعف صوته؛ حتى دنا من رسول الله ﷺ، فإذا هو يسأل عن الإسلام؛ أي: عن فرائضه، لا عن حقيقته، ولهذا لم يذكر الشهادتين، ولكون السائل متصفاً به، فلا حاجة إلى ذكره، فقال رسول الله ﷺ: «خمس صلوات في اليوم والليلة»، فقال: هل عليّ غيرهن؟

---

(١) في المطبوع: «اعتدل»، والصواب ماأثبتناه.

فقال: «لا إلا أن تطوّع»، قال رسول الله ﷺ: «وصيام شهر رمضان»، فقال: هل عليّ غيره؟ قال: «لا، إلا أن تطوّع»، وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة، فقال: هل عليَّ غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تطوع» قال طلحة: فأدبر الرجل وهو يقول: والله! لا أزيد على هذا، ولا أنقص منه. فقال رسول الله ﷺ: «أفلح الرجل إن صدق»؛ أي: في هذا القولِ والعملِ به، أو في هذه الرغبة، والاهتمام بشأن الإسلام المفهوم من كلامه. فالفوز والفلاح على هذا المعنى بصدق النية. متفق عليه، وفي رواية للبخاري: لا أتطوع شيئاً، ولا أنقص مما فرض الله عليّ شيئاً.

قال في الترجمة: سأل الرجل عن الفرائض، فذكرها له رسول الله ﷺ، وكأن الحج لم يكن فرض في ذلك الوقت، أو لم يكن الرجل من أهله، وكذلك لم يكن الوتر وجب في ذاك الزمان، أو الوتر ليس بفرض قطعي، فلم يذكره لذلك. انتهى.

وأقول: الظاهر: أن هذا الحديث غير حديث أبي هريرة المتقدم، وأن الرجل السائل غير الرجل. وفي هذا ذكر التطوع، وليس ذلك في الأول، وفي هذا تصريح بكونه من أهل «نجد»، وقد حكم رسول الله ﷺ عليه بالفلاح، فهذا يدل ـ بفحوى الخطاب ـ على فضيلة أهل نجد، وأنهم من مبتغي الإسلام ومتبعيه.

وفيه: بيان كفاية الاستقامة على الفرائض؛ للنجاة من النار، والدخول في الجنة ذات الأنهار.

وعن عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ وحولَه عصابة من أصحابه؛ أي: جماعة، وهي من عشر إلى أربعين: «بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف» عرف في الشرع الشريف حسنه أو قبحه.

قال في الترجمة: أصل المبايعة من البيع، كأن من يعهد مع أحد، يبيع ذاته

بيده؛ كما يضربون اليد على اليد عند البيع، وقد جرت العادة بهذا في المعاهدة أيضاً.

والمراد بالإشراك هنا: عبادة الأصنام، أو الرياء في العمل. انتهى.

وأقول: لا وجه لهذا الحصر؛ فإن اللفظ أوسع من ذلك، وقد تقدم أن الشرك يكون في العبادة والعادة، بل في كل شيء. وهو أخفى من دبيب النمل، والحديث دليل على سنية هذه البيعة، ولها أنواع، فمن أنكرها، فقد أبعد النجعة، وكأنه لم يقف على دواوين السنة المطهرة، بل ولا على القرآن الكريم، مع سهولة تناوله وعموم تلاوته في كل مكتب ومدرسة. «فمن وفىّ منكم، فأجره على الله» لاستقامته على ما بايع عليه، «ومن أصاب من ذلك شيئاً»؛ أي: السرقة، والزنا، وقتل الأولاد خشية الإملاق، والبهتان المفترى، والعصيان في المعروف، باقتراح المنكر، لا الشرك، «فعوقب به في الدنيا»، فهو؛ أي: العقاب «كفارة له»؛ أي: سبب لمحو الحوبة وعفوها، ولا عذاب عليه بعد ذلك في الآخرة.

«ومن أصاب من ذلك شيئاً، ثم ستره الله عليه، فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه». وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة. وقالت المعتزلة بوجوب العقاب على العاصي، وعدم العفو عنه، وهذا الخبر يرد عليهم، والمرجو من الله سبحانه أنه يستر في الآخرة على من ستر عليه في الدنيا؛ لأن رحمته سابقة على غضبه، ولم يستره في الدنيا إلا شاء أن يستره في الآخرة، اللهم استر عوراتنا، وآمن روعاتنا. فبايعناه على ذلك. متفق عليه.

وفي الحديث دلالة على أن طلب المبايعة من الأصحاب سنة، وكذلك بيعتهم على ذلك سنة، والوفاء بها واجب، ونقضها عمداً معصية، والتقصير في الوفاء بها من غير إرادة مرجو العفو على التفصيل المذكور. والله أعلم.

دلالة حديث أبي ذر على أن المؤمن الفاسق

إذا مات على كلمة التوحيد يدخل الجنة

وعن أبي ذر ـ رضي [الله] عنه ـ، قال: أتيت النبي ﷺ، وعليه ثوب أبيض، وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ، فقال: «ما من عبد قال: لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك»؛ أي: استقام على معناه منذ قال إلى أن مات، ولم يقل ما ينافيه، ولم يعتقد ما يخالف «إلا دخل الجنة قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق»، قلت: «وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق»، قلت: «وإن زنى وإن سرق. ؟ قال: «وإن زنى وإن سرق». تخصيصهما؛ لأن الذنب إما حق الله، وهو الزنا، أو حق العباد، وهو أخذ مالهم خفية بغير حق، وفي ذكرهما معنى الاستيعاب. أعاد أبو ذر السؤال استبعاداً واستغراباً لهذا الحكم؛ ليتحققه ويثبته على الوجه الكامل. ويمكن أن التكرار كان من جهة كمال السرور برحمة الله الغفور، وشكراً له سبحانه على هذه النعمة، نعمة غفران، مثل هذا العصيان «على رغم أنف أبي ذر» الرغم: مشتق من الرغام ـ بفتح الراء ـ، وهو التراب، ورغم الأنف: هو إلصاقه بالأرض. والمراد هنا: الذلة والانقياد مع الكراهة. قال السيد: يستعمل مجازاً بمعنى: كره، أو ذل.

وكان أبو ذر إذا حدث بهذا الحديث، قال تفاخراً: «وإن رغم أنف أبي ذر. متفق عليه.

قال في الترجمة: يقول أبو ذر ذلك؛ تذكاراً لتلك الحالة، وتأكيداً وتحقيقاً لها، والتذاذاً بها:

كرد وشنام من آن محبوب جانى يكشبى عمر بكذشت ومنوزم لذت آن دردل ست

قال: هذا الحديث وأمثاله يدل على أن المؤمن وإن فسق، وارتكب الكبيرة، فإنه يدخل الجنة ـ إن شاء الله تعالى ـ إما بعفو الله، ومغفرته، وكرمه، وفضله، وإما بشفاعة رسول الله ﷺ، أو بعد التعذيب بولوج النار على قدر العصيان.

وأما حديث معاذ يرفعه: «ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، صدقاً من قلبه، إلا حرّمه الله على النار».

فتأويله: أن الخلود فيها حرام له، أو المراد بالنار: النار التي أعدت للكافرين.

وقال ابن المسيب: كان هذا الحكم قبل أن تنزل الفرائض، وتفرض الأوامر والنواهي.

وقال الحسن: المراد: قول هذه الكلمة بأداء حقها وفريضتها.

وقال بعضهم: المراد: تحريمه عليها عند الندم والتوبة، ثم مات عليها. انتهى ما فى الترجمة.

وأقول: يأبى هذه التأويلات آخر الحديث، وهو قوله: قال معاذ: يا رسول الله! أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال: «إذاً يتكلوا»، فأخبر بها معاذ عند موته تأثماً. متفق عليه.

فهذا يفيد أن مجرد الشهادتين من صدق القلب وإخلاص النية يوجب حرمة النار على القائل بها.

ولكن هذا عسير جداً، إلا من يسر الله عليه؛ لأن الصدق والإخلاص في أكثر الناس مفقودان.

وليس في هذا أن المعاصي لا تضر؛ لأن عدم الصدق معصية عظيمة، وعدم الإخلاص يجر إلى الشرك، فلا ينفع القول بها بمجرد اللسان، إذا لم يكن معه تصديق القلب وإخلاص الجنان.

نعم، من أتى بها مخلصاً، وصدرت منه الذنوب، فإن عوقب عليها في الدنيا، فقد صار مطهراً، وإن لم يعاقب عليها، وبقيت مستورة، فهو في مشيئة الله تعالى.

والله لا يهتك ـ إن شاء الله تعالى ـ ما قد ستره في الدنيا. فرحمتُه أوسعُ من ذنوبنا، ومغفرته أرجى عندنا من أعمالنا. والله أعلم.

قال في الترجمة: مذهب أهل السنة والجماعة: أن الفاسق مؤمن، ومآل المؤمن ـ آخراً ـ الجنة.

والأحاديث الصحيحة في هذا الباب كثيرة طيبة جداً، وعليه إجماع سلف الأمة من الصحابة والتابعين.

وكذلك اعتقاد الأمة قبل ظهور أهل البدعة من المعتزلة وغيرهم.

مذهب المعتزلة أن الفاسق مخلد في النار

ومذهب هؤلاء أن الفاسق ليس بمؤمن، وهو مخلد في النار، وأن العمل داخل في حقيقة الإيمان.

قالوا: إن قلنا: إن العبد يدخل الجنة بمجرد لا إله إلا الله، يكون هذا باعثاً له على الاعتماد والغرور، وارتكاب المعاصي والفجور، وهذا الاعتقاد يخرج الناس عن ربقة الملة، وقيد الشريعة.

الرد على المعتزلة القائلين بخلود المؤمن العاصي في النار

وليس هذا من هؤلاء بصحيح؛ لأن التهديدات والوعيدات الواردة في شأن العصاة، تكفي للإنذار والانزجار، وإن شاء يعذب على معصية واحدة عذاباً غير مجذوذ، وإن شاء عفا عن معاص لا تتناهى.

وقد ورد أن أدنى مدة عذاب المسلمين الآثمين سبعة آلاف سنة، مثل عمر الدنيا، وفي بعض الروايات: سبعون ألف سنة.

قال: وصدور هذه الكلمة بالصدق والإخلاص، والثبات، والدوام عليها، من غير عروض، منافٍ، ومخالف لها، من الشك والتردد، ليس بسهل. لاسيما من أهل الفسق والفجور، المملوءة قلوبهم بالظلمات، المحشوة بواطنهم من الشبهات، وهم واقعون في ورطة الاستخفاف والاستحلال، فإن حصل التصديق اليقيني مع وجود الفسق ويكون صدور المعصية بغلبة الشهوة والنفس، وكان الخوف والجزع والعزم على التوبة مقارناً بها، فالرجا من الله سبحانه بمقتضى

وعده الصادق وكرمه الواثق أن يغفر له، ويعفى عنه، ويدخله الجنة آخراً، ولو بعد الجزاء والعذاب والعقاب لمن يشاء، فإنه يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد. انتهى.

قلت: لا ريب أن الإيمان بين الخوف والرجاء. ولكن ينبغي أن يكون خائفاً غير آيس، وراجياً غير آمن، وأن الله عند ظن عبده به، كما ورد بذلك الحديث الصحيح.

ولا بد من أن يحسن الظن بالله عند الاحتضار خاصة. اللهم بلغت ذنوبي عَنان السماء، فاغفر لي كلها يا رب الأرض والسماء؛ فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، ولا ربَّ ولا إله سواك.

الدليل على دخول المؤمن الفاسق[1] الجنة بفضل الله

وعن عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله، وابنُ أمته، وكلمتُه ألقاها إلى مريم، وروح منه، والجنة حق، والنار حق، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل، حسناً أو سيئاً، قليلا أو كثيراً» متفق عليه.

قال في الترجمة: هذا الحديث صريح في مذهب أهل السنة والجماعة. انتهى.

يعني: يدل على أن الفساق يُعْفَى عنهم، ويغفر لهم، ويدخلون الجنة بفضل الله ورحمته.

قلت: ولولا ذلك، لم ينجُ أحدٌ قَطُّ من النار؛ فإن الحال كما قيل:

مَـــنْ ذَا الَّـــذي مـــا ســـاءَ قَـــطْ   وَمَـــنْ لَـــهُ الحُسْنَـــى فَقَـــطْ

بل آل الأمر ـ منذ زمن طويل ـ إلى قلة أهل التقوى، وكثرة أصحاب الفتوى،

---

(١) في المطبوع: «الفاسد»، والصواب ماأثبتناه.

فإن لم يغفر الله لعباده، وإمائه المذنبين والمذنبات، فمن ذا الذي يغفر لهم ويعفو عنهم!؟

وهذا الكلام فيمن تصدر منه الآثام بشآمة الأعمال، وأمر النفس، وغلبة الهوى، وإغواء الأبالسة، ثم يندم، ويتوب، ويقلع من الذنوب، ويخاف ويستحيي.

وأما من فسق وتمرد، واستخف ولم يبال بشيء من الوعيدات والزواجر، وتجرأ على الله، فحكمه آخر، وأمره إلى الله، والله أعلم.

وفي الحديث: دلالة على إخلاص التوحيد، وَنَفْي الشرك والتنديد.

وفي الشهادة بكون المسيح عبداً له سبحانه، وابناً لأمته، ردٌّ على النصارى؛ لأنهم يقولون: إن عيسى ابن الله، أو إنه الله.

وفى إثبات الرسالة له ردٌّ على اليهود أيضاً في إنكارهم الرسالة.

قال في الترجمة: يقال للمرأة: أمة الله، كما يقال للرجل: عبد الله؛ لأن الرجال كلهم عباد الله، والنساء كلهن إماء الله. انتهى.

وأقول: ما أحبَّ هذه الألقاب، وما أصدقها عند أولي الألباب!!.

اللهم حققنا بهذه، واجعل ذُكْرَانَنَا من عبادك الصالحين، وإناثنا[1] من إمائك الصالحات، آمين يا رب العالمين.

وعن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ، قال: أتيت النبيَّ ﷺ، فقلت: ابسط يمينك فلأبايعك[2]، فبسط، فقبضت يدي، فقال: «ما لك يا عمرو؟»، قلت: أردت أن أشترط، قال: «تشترط ماذا؟»، قلت: أن يغفر لي، قال: «أما علمت يا عمرو أن الاسلام يهدم ما كان قبله؟» من المظالم وغيرها، «وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها» من الذنوب صغائرها وكبائرها، «وأن الحج يهدم ما كان قبله» من المعاصي والآثام.

---

(١) في المطبوع: «وأنثانا»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «فلأباعيك»، والصواب ما أثبتناه.

وقال السيد: هدم الإسلام لما كان قبله مطلق، مظلمة كانت، أو غيرها، صغيرة أو كبيرة.

وأما الهجرة، والحج؛ فإنهما لا يكفران المظالم، ولا يقطع فيهما بغفران الكبائر التي بين العبد ومولاه.

فيحمل الحديث على هدمهما الصغائر. انتهى.

وفي الترجمة: هدم الهجرة والحج مخصوص بغير المظالم، وورد فى الحج قول بهدم المظالم أيضاً، وجاء فيه حديث أيضاً. والله أعلم. انتهى.

قلت: سياق الحديث فى الإسلام، وفي الهجرة، والحج واحد، فالقول بعموم الهدم فى الأول لا في الأخيرين من باب تَحَجَّرْتَ واسعاً.

أليس رحمة الله أوسع من ذلك، لاسيما لمن أسلم، أو هاجر، أو حج، تائباً نادماً، قالعاً فيما يستقبل؟

وإن كان لابد من التأويل لمثل هذا الحديث، فالذي يستحسن أن يؤول ماورد خلاف هذا الحديث، لا هذا الحديثُ؛ حمايةً لجانب توسيع الرحمة، ورعاية لسبقها على غضبه سبحانه.

وقد دلت على ذلك دلائل من الأحاديث الصحيحة كما دلت الأدلة على عدم عَفْوِ الكبائر وهدمها بهما مثلاً، والله أعلم رواه مسلم.

وعن معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ، قال: قلت: يا رسول الله! أخبرني بعمل يدخلني الجنة، ويباعدني من النار، قال: «لقد سألت عن عظيم»؛ أي شيء عظيم، أو سؤال عظيم، «وإنه ليسير على من يسره الله عليه: تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت».

هذه خمسة[1] أعمال، إذا عمل بها أحد مِمَّن يشهد بالشهادتين، فالله يدخله الجنة، ويباعده من النار.

---

(١) في المطبوع: «خمس»، والصواب ماأثبتناه.

ولكن الحفظ من الشرك لكمال خفائه، ودقته، عسير جداً، وكذا الإتيان بسائر ما ذكر على وجه الاتباع، يعسر جدّاً؛ فإن النقص فيها قد سرى منذ ضعف الإسلام، وصار أهله غرباء في الأنام، ودخلت فيها أقسام البدع والفسادات، ولم يعصم منها إلا مَنْ رحمه الله وعصمه، ووفقه لأسوة الكتاب والسنة، وترك الآراء وأهواء الرجال الشديدة المنة.

ثم قال: «ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جُنَّة» من إصابة سهم المعصية إلى الصائم؛ لمنعه الشهوات، وَسَدِّه طريقَ الشيطان، «والصدقة تطفىء الخطيئة»، وتمحو نار العصيان «كما يطفىء الماء النار»؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤].

وسميت صدقة؛ لدلالتها على صدق دعوى الإيمان، ومحبة الله تعالى لصاحبها، وفيها إيصال النفع إلى الغير، وخير الناس من ينفع الناس، «وصلاة الرجل في جوف الليل»؛ لأنها طريق لدخول الفيوض والأنوار، وسبب لإطفاء نائرة الخطيات.

اللَّيـــلُ للعـــاشقيـــن سِتْـــرُ يـــاليـــتَ أوقـــاتـــهُ تـــدومُ

ثم تلا رسول الله ﷺ هذه الآية؛ استشهاداً بها على فضيلة صلاة الليل والصدقة، ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾، حتى بلغ: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦-١٧].

وحاصلها: أن الله تعالى أثنى على الذين يقومون من مضاجعهم، فيصلون في الليل، يتركون الراحة، ويؤثرون المحنة لرضاء الله تعالى، وينفقون المال في سبيله.

ثم قال: «ألا أدلك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه؟» الذروة ـ بكسر الذال، وضمها ـ: المكان المرتفع، وأعلى الشيء.

والسنام ـ بفتح السين والنون ـ: ما ارتفع من ظهر الجمل قريب عنقه.

قلت: بلى يا رسول الله، قال: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد»، ثم قال: «ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟» الملاك ـ بكسر الميم وفتحها ـ في اللغة، وفي الرواية ـ بكسر الميم ـ، وهو ما به إحكام الشيء وتقويته.

قلت: بلى يا نبي الله، فأخذ بلسانه فقال: «كُفَّ عليك هذا»؛ أي: مما لا يعني، فقلت: يا نبي الله! وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ قال: «ثكلتك أمك يا معاذ، وهل يكب الناس في النار على وجوههم، أو على مناخرهم، إلا حصائد ألسنتهم؟»؛ أي: محصوداتها، شبه ما يتكلم به الإنسان بالزرع المحصود بالمنجل، وهو من بلاغة النبوة؛ أي: كأن يقطع، ولا يميز بين الرطب واليابس، والجيد والرديء، فكذلك لسان بعض الناس، يتكلم بكل نوع من الكلام، حسناً أو قبيحاً. كذا في «المرقاة».

قال في الترجمة: هذا باعتبار الأكثر والأغلب؛ فإن غالب البلايا التي تصيب الإنسان في الدنيا والآخرة تأتي من طريق اللسان.

مرجيه بر آدمى رسدز زيان مه اذ آفت زبان باشد

انتهى.

قلت: وفي التنزيل الكريم: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

وإذا كتب كل لفظ ملفوظ به، من كل إنسان، وأخذ عليه، فالهلاك أقرب من شراك نعله، إلا من رحمه الله وحفظه من تلك الحصائد. رواه أحمد، والترمذي، وابن ماجه.

وهذا الحديث من جوامع الكلم، وفيه من الفوائد ما لا يأتي عليه الحصر، إن ذهبت أشرحه، لجاء مؤلفاً مستقلاً، فإن كل جملة من جُمَلِهِ دفتر من دفاتر الحكمة الإيمانية، وباب وسيع من أبواب الخيرات الإحسانية. والله أعلم بمن يوفق لذلك، ومن يحرم مما هنالك.

وعن عثمان ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات وهو

يعلم أنه لا إله إلا الله»؛ أي: علماً يقينياً، سواء قدر على الإقرار باللسان، أو لم يقدر عليه، واكتفى بالقلب، أو جهل وجوبه، أو لم يطالب به، أو أتى به؛ إذ ليس فيه ما ينفي تلفظه. كذا في «المرقاة».

والمراد: القول بالشهادتين، لا بواحدة منهما، كما هنا؛ لأن التوحيد لا بد له من الإقرار بالرسالة.

والكلمة الأولى عنوان للشهادة الأخرى، وهي مشهورة شائعة ذائعة.

فلهذا قد يكتفى بذكر إحداهما، ويكون المراد كلتيهما «دخل الجنة»، وإن دخل النار في مقابلة المعاصي، ويرى العذاب.

ويمكن أن يعفى عنه بشفاعة رسول الله ﷺ، فلا يدخل النار أصلاً. قاله في الترجمة.

وعلى كل تقدير، الحديث بشارة عظمى لمن يوحد الله بقلبه ولسانه، أو بقلبه فقط عند عدم القدرة على اللسان والتلفظ به من خرس، وفي حالة حضور الموت ونحوهما. رواه مسلم.

ويؤيده حديث أبي هريرة الطويل مرفوعاً، وفيه: «من لقي [الله] يشهد أن لا إله إلا الله، مستيقناً بها قلبه، بشره بالجنة» أخرجه مسلم أيضاً، وفي آخره: «فخلهم يعملون» يعني: أن العامة إذا بشروا بهذه البشارة يتركون العمل، بخلاف الخاصة؛ فإنهم إذا بشروا، يزدادون عملاً.

وبالجملة: حاصل الحديث: أن الجنة حصولها موقوف على التوحيد وإخلاصه، وعلى الشهادة بالرسالة.

وليس موقوفاً على العمل، حتى يظن أن من ليس له عمل صالح لا يدخل الجنة، وإن كان مستيقناً بها قلبه.

بل مقتضى رحمة الله أن يدخل أهل التوحيد فيها على ما كان منهم من العمل.

وهذه بشارة لا تساويها نعمة، وفضيلة رحمانية لا توازيها مزية.

اللهم أحينا على إخلاص التوحيد، وأمتنا على صالح العمل، فإن الاعتبار بالخواتيم.

وفي حديث معاذ بن جبل يرفعه: «مفاتيح الجنة: شهادة أن لا إله إلا الله» رواه أحمد، يعني: مع محمد رسول الله.

والمعنى: أن مفتاح كل أحد من المسلمين والمسلمات لدخول الجنة وفتح بابها، هي هذه الشهادة.

لكن قيل لوهب بن منبه: أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة؟ قال: بلى، ولكن ليس مفتاح إلا وله أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان، فتح لك، وإلا، لم يفتح لك. رواه البخاري في ترجمة الباب.

ويزيده إيضاحاً حديث آخر عن معاذ بن جبل مرفوعاً: «من لَقِيَ الله لا يشرك به شيئاً، ويصلي الخمس، ويصوم رمضان غفر، له»، قلت: أفلا أبشرهم يا رسول الله؟ قال: «دعهم يعملون» رواه أحمد.

أي: يجتهدوا في زيادة العبادة، ولا يتكلوا على هذه الأعمال، ولا يرتكبوا قبائح الأفعال.

* * *

باب
في ذكر الإيمان بالقدر

قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]؛ أي: خلقنا كل شيء من الأشياء متلبساً بقدر قدرناه، وقضاء قضيناه، في سابق علمنا، مكتوب في اللوح المحفوظ قبل وقوعه.

والقدر: التقدير. قال الخطابي: وقد يحسب كثير من الناس أن معنى القضاء والقدر: إجبارُ الله العبدَ، وقهرُه إياه على ما قدره وقضاه، وليس الأمر كما يتوهمونه، وإنما معناه: الإخبار عن تقديم علم الله بما يكون من أكساب العباد وصدورها عن تقدير منه، وخلق لها، خيرها وشرها. والقدر اسم لما صدر مقدراً عن فعل القادر، والقضاء معناه: الخلق؛ كقوله: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ﴾ [فصلت: ١٢]؛ أي: خلقهن.

قلت: وهو بمعنى الحكم أيضاً.

قال النووي: إن مذهب أهل الحق إثبات القدر، ومعناه: أن الله قدر الأشياء في القدم، وعلم أنها ستقع في أوقات معلومة عنده سبحانه على صفات مخصوصة، فهي تقع على حسب ما قدرها الله.

وأنكرت القدرية هذا، وزعمت أنه سبحانه لم يقدرها، ولم يتقدم علمه بها، وأنها مستأنفة العلم؛ أي: إنما يعلمها سبحانه بعد وقوعها، وكذبوا على الله ـ تبارك وتعالى عن أقوالهم الباطلة علواً كبيراً ـ. انتهى.

قال في «فتح البيان»: قد تظاهرت الأدلة القطعية من الكتاب والسنة،

وإجماع الصحابة وأهل الحل والعقد، من السلف والخلف، على إثبات قدر الله سبحانه.

وقد قرر ذلك أئمة الحديث، وأهل السنة أحسنَ تقرير بدلائله القطعية، السمعية والعقلية، ليس هذا موضوع بسطها. والله أعلم.

معاني «ما» الواردة في قوله تعالى:
﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾

وفي المطبوع: «تعلمون»، وهو خطأ.

وقال تعالى: ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ﴿٩٥﴾ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٥-٩٦].

«ما» إما موصولة؛ أي: وخلق الذي تصنعونه على العموم، ويدخل فيه الأصنام التي تنحتونها دخولاً أولياً، ويكون معنى العمل هنا: التصوير والنحت، ونحوهما، عمل الصائغ السوار؛ أي: صاغه.

ويرجحه ما قبله؛ أي: أتعبدون الذي تنحتون؟!

أو مصدرية؛ أي: خلقكم وخلق عملكم. وجعلها الأشعرية دليلاً على خلق أفعال العباد[1] لله تعالى، وهو الحق؛ فإن فعلهم كان بخلق الله فيهم، فكان مفعولهم المتوقف على فعلهم أولى بذلك، ويرجح على الأول بعدم الحذف والمجاز.

ويجوز أن تكون «ما» استفهامية؛ أي: أيُّ شيء تعملون؟ ومعنى الاستفهام التوبيخ والتقريع.

ويجوز أن تكون نافية؛ أي: إن العمل في الحقيقة ليس لكم، فأنتم لا تعملون شيئاً. وقد طوّل الزمخشري في «الكشاف» في ردّ قول من قال: إنها مصدرية، ولكن بما لا طائل تحته.

---

(١) في المطبوع: «العباده»، والصواب ماأثبتناه.

وجعلها موصولة[1] أولى بالمقام، وأوفق بسياق الكلام، كذا في «فتح البيان».

الرد على مذهب القدرية والمعتزلة في أفعال العباد

والمقصود هنا من إيراد هذه الآية: الردُّ على القدرية والمعتزلة القائلين بأن أعمال العباد مخلوقة لهم، لا لله سبحانه، ولا شيء أصرح من هذه على هذا المراد.

والآيات الأخرى تدل له؛ كقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ ؛ [آل عمران: ١٥٤] أي: ليس لكم، ولا لغيركم منه شيء.

وقال تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]؛ أي: الأمر إليه سبحانه، لا إليكم، والخير والشر بيده لا بيدكم، لا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع، فمشيئة العبد مجردة لا تأتي بخير ولا تدفع شراً، وإن كان يثاب على المشيئة الصالحة، ويؤجر على قصد الخير، كما في حديث: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرىء ما نوى».

قال الزجاج: أي: لستم تشاؤون إلا بمشيئة الله.

والآية الشريفة حجة على المعتزلة والقدرية النفاة لمشيئة الله المثبتة لمشيئة العباد.

وما أجهلهم بكلام الله وكلام رسوله، وأبعدهم عن مدارك الشرع وفهم الكتاب والسنة!

معنى كونه تعالى يحول بين المرء وقلبه

وقال تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾ [الأنفال: ٢٤]، قال ابن جرير: هذا من باب الإخبار من الله ـ عز وجل ـ؛ بأنه أملكُ لقلوب عباده منهم،

---

(١) في المطبوع: «موصلة»، والصواب ماأثبتناه.

وأنه يحول بينهم وبين الأفئدة إذا شاء، حتى لا يدرك الإنسان شيئاً إلا بمشيئته ـ عز وجل ـ.

قال: ابن عباس: يحول بين المؤمن وبين الكفر ومعاصي الله، وبين الكافر وبين الإيمان وطاعة الله.

وقال السُّدِّيُّ: يحول بين الإنسان وقلبه، فلا يستطيع أن يؤمن أو يكفر إلا بإذنه وإرادته.

قيل: هذا القول هو الذي دلَّت عليه البراهين العقلية؛ لأن أحوال القلوب اعتقادات، ودواع وإرادات، وتلك الإرادات لابد لها من فاعل مختار، وهو الله تعالى، فثبت بذلك أن المتصرف في القلب كيف شاء هو الله.

فالمعنى: أنه يحول بين المرء وخواطر قلبه، أو إدراك قلبه، بمعنى: أنه يمنعه من حصول مراده، أو يمنعه من الإدراك والفهم، كما منع المقلِّدين عن دَرْكِ الكتاب، وفهم الحديث المستطاب.

قال مجاهد: يحول حتى يتركه لا يعقل، فهم لا يكادون يفقهون حديثاً، وبأي حديث بعده يؤمنون!

وقال تعالى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَۚ﴾ [النساء: ٧٩].

وقد ورد في الكتاب العزيز مما يفيد مفاد هذه الآية كثير؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾﴾ [الشورى: ٣٠]، وغيرها.

وقد يظن أن هذه الآية تنافي قوله سبحانه: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ٧٨]، وليس كذلك، فالجمع ممكن؛ بأن إضافة الأشياء كلها إلى الله حقيقية، وإلى فعل العبد مجازية.

وقال تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الفرقان: ٢] من الموجودات مما تطلق عليه صفة المخلوق ﴿فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ﴿٢﴾﴾ قدّر كل شيء مما خلق بحكمته، على ما أراد،

وهيأه لما يصلح له، وسوَّاه تسويةً لا اعوجاج فيه، ولا زيادة على ماتقتضيه حكمته ومصلحته، ولا نقص على ذلك في بابي الدنيا والدين.

قال في «فتح البيان»: وهذا أوضح دليل على المعتزلة في خلق أفعال العباد. انتهى.

قال تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ ۝٥٢﴾ [القمر: ٥٢]؛ أي: في اللوح المحفوظ، أو دواوين الحفظة البررة، ﴿وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌ ۝٥٣﴾ [القمر: ٥٣]؛ أي: كل شيء من أعمال الخلق وأقوالهم وأفعالهم، وما هو كائن منهم مستور في اللوح المحفوظ، صغيره وكبيره، جليله وحقيره.

وقال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ﴾ [الحديد: ٢٢]؛ من زلزلة، وقحط مطر، وجدب، وضعف نبات، وقلته، ونقص ثمار، وعاهة زرع.

وقيل: أراد بها جميع الحوادث من خير وشر، ﴿وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ﴾ من الأوصاب والأسقام. قاله قتادة.

وقال مقاتل: إقامة الحدود. وقال ابن جريج: ضيق المعاش، وقيل: موت الأولاد. وقيل غير ذلك. واللفظ أوسع مما هنالك ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ مكتوب في اللوح المحفوظ ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا﴾؛ أي: نخلقها.

قال ابن عباس: هو شيء قد فرغ منه قبل أن تبرأ الأنفس، وهذا يدل دلالة واضحة على أن القدر خيره وشره، وحلوه ومره، وقليله وكثيره، من الله، لا فعل للعبد فيه، ولا عمل، بل العبد، وعمله، وفعله، وقوله، وكل شيء يصدر منه، فالله خالقه جميعه، لا رب سواه، ولا فاطر إلا إياه.

وقال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّىٰ ۝٢ وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ ۝٣﴾ [الأعلى: ٢-٣] الأولى[1] عدم تعيين فرد أو أفراد مما يصدق عليه «قدر» و«هدى» إلا بدليل يدل عليه.

ومع عدم الدليل يحمل ما يصدق عليه معنى الفعلين، إما على البدل، أو على الشمول.

---

(١) في المطبوع: «الأول»، والصواب ماأثبتناه.

وعلى كل حال، الآية دليل على أن الخالق لكل شيء، والمقدر له، والهادي إياه، هو سبحانه، لا فعل في ذلك لأحد من مخلوقاته، وهو المراد.

عن علي ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع» خصال:

١ـ «يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله»؛ أي: يقر بالتوحيد والرسالة، وهو أصل الإيمان وعموده الذي لا يستقيم لأحد الإيمان إلا بالاعتراف به لساناً، وبالتصديق جناناً «بعثني بالحق»؛ أي: إلى كافة الخلق.

٢ـ «ويؤمن بالموت»؛ أي: بفناء الدنيا وهلاكها، بجميع أجزائها، أو المراد: أن يعتقد أن الموت يأتي بحكم الله، لا بالطبيعة وفساد المزاج، أو المراد: العمل على مقتضى الإيمان بالموت.

٣ـ «والبعث بعد الموت»؛ أي: إحياء الله الموتى بعد الموت، وحشره إياهم من القبور وغيرها.

٤ـ «ويؤمن بالقدر»؛ أي: بتقدير الله الذي قدر الجواهر والأعراض، والذوات والصفات وجميع الكائنات وعينها. رواه الترمذي، وابن ماجه.

بيان معنى القضاء والقدر

قال في «أشعة اللمعات»: في «القاموس»: القدر ـ بالتحريك ـ: القضاء والحكم. وفي «النهاية»: القدر: ما قضى الله وحكم به من الأمور، وقد يسكن، وليلة القدر هي التي تقدر وتقضى فيها أرزاق العباد وأعمالهم.

وفي «الصراح» القدر ـ بالسكون، وبالحركة ـ: تقدير الله الحكم على العبد.

وبهذا ظهر أن «القضاء» و«القدر» بمعنى واحد، وقد يفرق بينهما، فيقال: «القضاء»: هو الحكم الأزلي، و«القدر»: وقوعه في الأزل.

وبهذا المعنى يكون القضاء سابقاً على القدر، كما قال سبحانه: ﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾.

فالمحو والإثبات عبارة عن القدر، «وأم الكتاب» عبارة عن القضاء.

وقد يطلق على عكس ذلك، فيراد بالقدر: التقدير الأزلي، وبالقضاء: الإيجاد على وفقه، كما قال: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾ [فصلت: ١٢]؛ أي: خلقهن.

وعلى هذا فقوله: «جف القلم بما هو كائن» عبارة عن التقدير، و﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴿٢٩﴾﴾ [الرحمن: ٢٩] عبارة عن القضاء.

قال الغزالي في «المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى»: إن الحكم والقضاء، والقدر: توجيه الأسباب نحو المسببات[1].

فالحكم مطلق، والله سبحانه مسبب لجميع الأسباب، مُجملِها ومفصلِها، ويتشعب ويتفرع من الحكم: القضاء والقدر.

فالتدبير الإلهي لأصل وضع الأسباب، حتى تتوجه إلى جانب المسببات حكم له، وإقامة الأسباب الكلية وإيجادها؛ كخلق الأرض والسموات والكواكب مع حركاتها المتناسبة لها ونحوها، مما لا يتغير ولا يتبدل، ولا يعدم، إلى أجل مسمى هو القضاء.

وتوجيه هذه الأسباب بالأحوال الملائمة، والحركات المتناسبة المحدودة المقدرة المحسوسة، إلى جانب المسببات وحدوثها آناً فآناً، هو القدر.

فالحكم: هو التدبير الكلي لجميع الأوامر كلمح البصر.

والقضاء: هو وضع الكل للأسباب الكلية الدائمة.

والقدر: هو توجيه هذه الأسباب الكلية بالمسببات المعدودة بعدد معين، لا يزيد ولا ينقص.

ومن هنا إنه لا يخرج شيء من الأشياء من قضائه تعالى وقدره، ولا يقبل الزيادة والنقصان. سبحانه ما أعظم شأنه!

---

(١) في المطبوع: «السببات»، والصواب ما أثبتناه.

معنى الإيمان بالقدر

والمراد بالإيمان بالقدر: أن يؤمن بأن كل ما يقع في العالم، من الخير والشر، وأعمال العباد، وغيرها، جميعها بتقدير الله، وأنه تعالى قدر الكائنات في أزل الآزال، إلى أبد الآباد. وكلها بخلقه، وإرادته، ومشيئته، لا تخرج ذرة من تقديره.

ومع هذا، للعباد في أفعالهم اختيارُ ما يترتب عليه الثواب والعقاب.

وتصوير هذه المسألة وتقريرها، والجمع بين قضية التقدير والاختيار، وترتب الجزاء الحسن والقبيح عليها، ذو إشكال وصعوبة تامة.

والذي ينبغي أن يقال في هذا المقام: هو أن في الآدمي صفة يقال لها: الاختيار، وأنه على بصيرة منه يرجح أحد جانبي الفعل أو الترك، على الجانب الآخر، بباعثة الشوق أو النفرة.

بخلاف حركة المرتعش، فإنه لا اختيار له فيه أصلاً.

فمذهب الجبرية القائلة بأن حركات الآدمي مثل حركات الجمادات، فاسد من أبطل الباطلات، وهذا معلوم بالمشاهدة.

وقد علم من الكتاب والسنة أن الأشياء كلها قدرت في الأزل، وكلها بإرادة الله ومشيئته، وخلقه وإيجاده.

ففسد أيضاً مذهب القدرية القائلة: إن الآدمي خالق لأفعاله، مستقل في أحواله.

وحقيقة الحال: أنه بين الجبر والقدر، كما قال إمام العرفاء جعفر الصادق ـ سلام الله عليه وعلى آبائه الكرام ـ: لا جبر ولا قدر، ولكن أمر بين أمرين، وإن الله سبحانه خلق الأسباب والشرائط، في إيجاد الأشياء، على طريق جريان العادة، كما خلق النار للإحراق والتسخين، والماء للري والبل، والطعام للشبع، والسيف للقطع، وذلك كله بخلقه وإيجاده، بمدخلية هذه الأسباب، ولو شاء لخلقها بلا أسباب، وإن شاء لم يوجد مع وجود السبب.

فقصد الآدمي واختياره سببٌ لخلق الله الفعلَ له، وهو الخالق للكل.

ووجود الأسباب والمسببات والشرائط والمشروطات، جميعها واقعة في حيطة القضاء والقدر، ولا تنافيهما، والأمر والنهي بحكم الربوبية والعبودية.

والثواب والعقاب تصرف منه سبحانه في ملكه، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

وقيل: إن القدر سر لم يطلع الله عليه أحداً من الأنبياء والأولياء.

ولا يظهر حقيقة هذا السر إلا في دار الجنة التي هي محل ظهوره. وهذه المشكل لا ينحل إلا هناك.

قال: والظاهر: أن سيد الأنبياء، وخلاصة الأصفياء ﷺ، مستثنى من هذا الحكم؛ لأن الله أعطاه علوم الأولين والآخرين، وأراه حقائق الأشياء، كما هي. والله أعلم، وعلمه أحكم. انتهى ما في الترجمة.

وأقول: هذا الاستثناء غير صحيح إلى أن يأتي المدعي بدليل صحيح من كتاب الله العزيز، أوالسنة المطهرة دال على صحة هذه الدعوى، وإلا، فالظاهر الذي لا شك فيه ولا ريب: أن سر القدر والقضاء من جملة علوم الغيب، وهذه العلوم لا يعلمها إلا الله، فإنه المستأثر بذلك.

ولا يعلم الأنبياء والرسل، ولا الأولياء والأصفياء منها إلا ما أخبرهم به سبحانه.

وما أخبرهم به، فقد بلغوه إلى أممهم، ولم يخفوا منه شيئاً، ولم يستثنوا أحداً من أمتهم بأمر خاص خفية.

فادعاء علم القدر والقضاء لرسولنا ﷺ، دعوى داحضة، وحجة ساقطة، لا يساعدها نص من القرآن، ولا سنة من سنن الإسلام.

ولعل بعض الصوفية أيضاً لهجوا بذلك في حقه ﷺ عند غلبة السكر، وكذلك بعض العلماء.

ولعمرك! إنهم لفي سكرتهم يعمهون، وأحاديث السكارى تطوى ولا تروى.

والشحيح بدينه، والحريص على إيمانه، لا يقدم على مثل هذا الحكم أبداً، وإنما يقتصر على ما ورد من الله تعالى، أو من رسوله.

وإن كنت ممن لهم قلب سليم، فالحق في هذا الباب عدم الخوض في درك حقائقه ودقائقه؛ فإن الله ورسوله، إنما دعانا إلى الإيمان به، ولم يكلفنا بالخوض فيه.

فما لنا والتعمق في شيء ليس بقدرتنا الاطلاع عليه، ولا العلم به؟.

بل صريح الإيمان أن نطويه على غرة، ونكل العلم بذلك إلى عالمه، وهو الله تعالى فقط.

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة، والقدرية».

بيان مذهب المرجئة

المرجئة ـ بالهمز ـ: من الإرجاء، وهو التأخير. قالوا: إن الأفعال كلها بتقدير الله، ليس للعباد فيها اختيار، وأنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة.

والقدرية ـ بفتح الدال، ويسكن ـ: هم المنكرون للقدر.

والحق ما بينهما، كذا في «المرقاة».

وعبارة الترجمة هكذا: المرجئة: طائفة قائلة بأن الإيمان قول بلا عمل، وسُمُّوا: مرجئة؛ لتأخيرهم العمل وإسقاطه عن الإيمان.

والأكثر على أنهم فرقة قائلة، بأنه لا فعل للعبد أصلاً، ولا مدخل ولا اختيار له فيه، ونسبة الفعل إليه كنسبة الفعل إلى الجمادات، كما يقال: دار الرحى، وجرى النهر، وسال الوادي، وأنبت الربيع. ويقال لهؤلاء أيضاً: المجبرة.

بيان مذهب القدرية

فأما القدريةو فمنسوبة إلى القدر؛ لأنهم منكرون له.

ومذهبهم: أن العبد خالق لأفعاله، مستقل في أعماله، ولا قضاء، ولا قدر سبق.

والقدرية ـ بفتح الدال ـ، والجبرية ـ بفتح الباء ـ؛ للمشاكلة، والأصل فيه: السكون، نسبة إلى الجبر.

قال: ويسمي صاحب «الكشاف» أهلَ السنة ـ للتعصب الذي له في مذهب الاعتزال والقدر ـ: مرجئة وجبرية؛ لأنهم لا يدخلون العمل في حقيقة الإيمان، ولا يقولون: إن العبد خالق لأفعاله.

قال: وهذا غلط؛ لأن أهل السنة والجماعة يقولون: إن الإيمان عبارة عن التصديق والإقرار، وإن العمل سبب لكماله، لا أن الإيمان قول بلا عمل. فمذهبهم هو التوسط بين الجبر والقدر، وليكن أمر بين أمرين، انتهى.

وأقول: الحكم على أهل السنة بأنهم لا يدخلون العمل في حقيقة الإيمان على الإطلاق، ليس بمستقيم.

أما أولاً ـ فلأن أهل السنة والجماعة ـ في الحقيقة ـ عبارة عن أهل الحديث، وأصحاب الاتباع بالإحسان، وهم كلهم أجمعون يعتبرون العمل في حد الإيمان ورسمه.

وأما ثانياً ـ فلأن الحنابلة والشافعية قائلون بدخوله فيه أيضاً، وبه قال بعض الحنفية، واعتبره كما في «ما لا بد منه[1]».

نعم، المشهور من مذهب الإمام أبي حنيفة ـ رحمه الله ـ: أن العمل لا يدخل في معنى الإيمان، وهو قول ضعيف.

---

(١) قوله: «مالا بد منه»: هو اسم كتاب لعارف خوقير أحد العلماء الذين استوطنوا مكة. وكتابه هذا طبع في مصر بمطبعة مصطفى الحلبي، وهو على اختصاره مفيد جداً في علم التوحيد.

ولهذا عده الشيخ عبد القادر الجيلاني ـ رحمه الله تعالى ـ من المرجئة، وتأوله الشيخ أحمد الدهلوي في «التفهيمات» بقوله: والإمام المذكور مجتهد، والمجتهد يخطىء ويصيب، وعلى الخطأ أجر، كما أنه على الإصابة أجران، لكن الشكوى من مقلديه، كيف يقولون بقوله، بعد ظهور ضعفه أو خطئه، فهم غير معذورين، كما أنه معذور، بل مأجور، والحق أحقُّ بأن يتبع. رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب. والغريب من أقسام الأحاديث الصحيحة، والصحيح يحتج به في الأحكام، بل هو الحجة، ثم الحسن لذاته، ثم الحسن لغيره.

حكم القدرية والمرجئة

قال في الترجمة: هذا الحديث وأمثاله صريح في تكفير القدرية والمرجئة.

لكن الصواب ألا يسارع إلى تكفير أهل الأهواء المتأولين؛ لأن هؤلاء لم يختاروا الكفر، ولم يرضوا به، بل فروا من الكفر بالتأويل، وتمسكوا بالكتاب والسنة، وبذلوا المجهود في إصابة الحق، فأخطؤوا، ولم يصيبوا

والفرق بين لزوم الكفر، وبين التزامه كائن، وهذا هو القول المختار من علماء الأمة، وفيه الاحتياط، وقد نهينا عن تكفير أهل القبلة، وكل ما ورد في شأن هؤلاء مما يدل على كفرهم، فمن باب الزجر والتشديد والمبالغة في التضليل.

وفي صحة هذه الأحاديث الواردة فيهم أيضاً كلام عند العلماء المحدثين. انتهى.

وأقول: الكفر كفران: كفر التصريح، وكفر التأويل، والأول واضح، والثاني محتمل.

فلا ينبغي لمؤمن مسلم أن يبادر إلى الحكم بالكفر للمتأولين، فإن هذا الحكم يرجع إليه، وهو يبوء به.

وإن مست الحاجة، ودعت الضرورة الشرعية والمصلحة الملية إلى الحكم بذلك، فالطريق الأسلم أن يقول: إن الشرع ورد بكفر هذا الأمر، ولا يكفر معيناً.

وهذا القدر يكفي للزجر والنهي، إلا أن يرى من أحد منهم كفراً بواحاً، وإنكاراً صريحاً، لضروري من ضروريات الشرع، وجحداً لعقيدة من العقائد الثابتة بالكتاب والسنة، فلا مضايقة في الحكم عليه به.

ولكن لا ملجىء إلى تعيين الأشخاص أيضاً هاهنا؛ كالرافضة القائلين بالوحي إلى أئمة العترة، والخوارج الذين ورد فيهم أنهم من كلاب النار.

وأما المعتزلة والزيدية، ومقلدة المذاهب الأربعة، فلا أعلم محققاً قال بتكفيرهم، بل غاية ما هنالك أنهم أهل بدعة، وهوى، ورأى. والله أعلم.

وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في أمتي خسف ومسخ، وذلك في المكذبين بالقدر».

الخسف: هو الغيبوبة في الأرض، والذهاب تحت الثرى، والمسخ: هو تحويل الصورة إلى ما هو أقبح منها.

قال في الترجمة: ومن هنا عُلِمَ أن القدرية اسم لجماعة أنكروا القدر، لا اسم لجماعة أثبتوه، كما قال هؤلاء: إن هذا الاسم أنسب وأولى بأهل السنة. خذلهم الله تعالى. انتهى. رواه أبو داود، وروى الترمذي نحوه.

والحديث دليل على وقوع الخسف والمسخ في هذه الأمة، قبل يوم القيامة، كما وقعا في الأمم السالفة.

وقال بعضهم: المراد: إن كان ذلك، فيكون في هذه الفرقة.

والأول أولى؛ لما ورد الحديث بوقوعهما في آخر الزمان، ولفظه عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «يا أنس! إن الناس يمصرون أمصاراً، فإن مصراً منها، يقال له: البصرة، فإن أنت مررت بها، أو دخلتها، فإياك وسباخها وكلأها

ونخيلها وسوقها وباب أمرائها، وعليك بضواحيها، فإنه يكون بها خسف وقذف ورجف، وقوم يبيتون ويصبحون قردة وخنازير» بيّض لهذا الحديث في «المشكاة».

وقال الجزري: رواه أبو داود من طريق لم يجزم به الراوي، بل قال: لا أعلمه إلا عن موسى بن أنس، عن أنس بن مالك. وفي الباب غير ذلك.

القدرية مجوس هذه الأمة

وعنه ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «القدرية مجوس هذه الأمة»؛ أي: هذه الفرقة المنكرة للقدر، القائلة بخلق العباد أفعالهم، حالُها واعتقادها في ملة الإسلام يشابه حال المجوس وعقيدتهم القائلين بتعدد الإله، وإثبات القادرين: «يزدان»، و«أهرمن»، وأن أولهما: خالق الخير، وهو الله، والآخر: خالق الشر، وهو الشيطان.

وذهب بعض أهل العلم طريق المبالغة، وقال: حال القدرية أسوأ من حال المجوس؛ لأن هذه الفرقة تثبت شركاء لا تعد ولا تحصى، والمجوس أثبتوا إلهين فقط.

قال في «المرقاة»: المراد بهذه الأمة: أمة الإجابة، لأن قولهم يشبه قول المجوس، فإن القدرية يقولون: الخير من الله، والشر من الشيطان ومن النفس. انتهى.

وفي الحديث الشريف: «والشر ليس إليك، والخير كله بيدك».

«إن مرضوا فلا تعودوهم» من العيادة، «وإن ماتوا، فلا تشهدوهم»؛ أي: لا تصلوا عليهم صلاة الجنازة.

والمعنى: لا تراعوهم في حقوق الإسلام، لا في حال الحياة، ولا بعد الممات. رواه أحمد، وأبو داود.

وفي حديث حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل أمة مجوس،

ومجوس هذه الأمة: الذين يقولون: لا قدر، من مات منهم، فلا تشهدوا جنازته، ومن مرض منهم، فلا تعودوهم، وهم شيعة الدجال، وحق على الله أن يلحقهم بالدجال».

وعن عمر ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجالسوا أهل القدر، ولا تفاتحوهم»؛ أي: لا تجعلوهم حاكمين فيكم.

ولفظ «المرقاة» من الفتاحة ـ بضم الفاء وكسرها ـ؛ أي: الحكومة؛ أي: لا تحاكموا إليهم. وقيل: لا تبتدئوهم بالسلام والكلام. انتهى.

بيان معنى المفاتحة في الحديث بقوله: «ولا تفاتحوهم»

وفي الترجمة: مشتق من الفتح، بمعنى: الحكم؛ كما في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٨٩]، والحاكم يقال له: الفاتح.

وقيل في تفسير الفتَّاح من الأسماء الحسنى: هو فاتح أبواب الرزق والرحمة على العباد، والحاكم بينهم بالعدل.

وقال بعضهم: إن المراد بالمفاتحة هنا: الابتداء بالمجادلة والمناظرة معهم، والنزاع في الاعتقاد الباعث على إثارة الشك والشبهة.

ومن هنا عُلم أن السلامة في سدّ باب المجادلة والمباحثة مع أهل البدع المتعصبة المضرة في الاعتقاد.

ويمكن أن يكون المراد: النَّهيُ عن ابتداء الكلام، والمباسطة معهم. وهذا المعنى أنسب بقوله ﷺ: «لا تجالسوا»، وأشد وأغلظ في ترك صحبتهم واختيار المجانبة عنهم، لا سيما من البحث والجدال والقيل والقال. انتهى.

وأقول: هذا هو الأولى في هذا الزمان الأخير، ذي الفساد العريض الطويل والبلاء الكثير.

وقد استحسن مقلدة الأئمة الأربعة طريقةَ القدرية في إيثار الجدل والخلاف، واختيار المكابرة والعصبية مقام المناظرة، فالاحتياط للمرء المسلم، والسلامة

للإنسان المؤمن، ألا يجالسهم، ولا يصاحبهم، ولا يفاتحهم، ولا يجيب على هفواتهم، ولا يبالي بشطحاتهم، بل يصرف ساعات العمر التي يمضيها في هذه الخرافات، وترهات البسابس، في مطالعة الكتاب والسنة، والشغل بهما، درساً، وتعليماً، وتعلُّماً، واعتمالاً، وفي ذكر الله، والصلاة على رسوله ﷺ، والاستغفار لنفسه، وأهله، وعياله، وإرشادهم إلى الطريقة المثلى، التي هي اتباع القرآن والحديث، والسكوت، ولزوم البيوت، وعدم المبارزة مع عبدة الجبْت والطاغوت، وترك المقابلة مع المرء الجاهل المبهوت، الذي لا يهتدي إلى الحق سبيلاً، ولا يبتغي له إلى مرضاة الله دليلاً. رواه أبو داود.

وعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ: «ستة لعنهم، ولعنهم الله، وكل نبي يجاب».

قال في الترجمة: هذه جملة دعائية، أو استئنافية؛ كأنه لما لعن، سئل لم لعنت عليهم؟ فقال: لأن الله لعنهم، «وكل نبي إلخ» تأكيد وتقرير له.

«١ـ الزائد... في كتاب الله»؛ أي: المدخِل فيه ماليس منه، أو المحرف للفظه، ومعناه، كما فعل أهل الكتاب بكتبهم.

وقيل: يحتمل أن يكون المراد: حكم الله. وإرادة الحكم من لفظ الكتاب صحيح شائع، كلفظ «كتب» بمعنى: «فرض»، والمخاطب بهذه الجملة الأمة.

فخرج من ذلك الأحاديث النبوية الزائدة على كتاب الله بنص الحديث، وهو قوله ﷺ: «ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه» إلخ، رواه أبو داود عن المقدام بن معديكرب.

وفي حديث العرباض بن سارية: «إنها لمثل القرآن، أو أكثر...» إلخ. رواه أبو داود أيضاً.

وهذا يفيد أن زيادة الحديث على القرآن، لا ينافي القرآن، بل لا يقال له الزيادة في نفس الأمر؛ لأنه مثله، لا زائد عليه في الحقيقة والواقع.

«٢ـ والمكذب بقدر الله» هذا موضع الاستدلال في هذا المقام، وقد سبق الكلام عليه، وفيه، وله.

وفيه: أن مكذب القدر والقضاء ملعون، واللعن دليل الحرمان عن خالص الإيمان.

«٣ـ والمتسلط بالجبروت»؛ أي: الإنسان المستولي القوي الغالب على بلاد الإسلام وأهله، من غير حق، والحاكم بالتكبر والعظمة، الناشئان عن الشوكة والولاية.

والجبروت: فَعَلوت، على المبالغة من الجبر، وهو القهر. «ليعز من أذله الله، ويذل من أعزه الله» هذا كالنتيجة للتسلط، وقد رأينا وسمعنا كثيراً من هذا الباب من بعد القرون المشهود لها بالخير، وهكذا تكون الحال فيما يأتي من الزمان.

ولا شكوى من أهل الكفر والطغيان المتسلطين على المسلمين؛ فإن ذلك دأبهم أبداً مع غيرهم كائنين من كانوا، إنما الشأن كل الشأن، فيمن تسلط من الذين يدعون الإسلام، غلبوا على بلاد من مملكة الإسلام، جبروتاً، وأعزوا أعداء الله، وأذلوا أولياء الله، وروَّجوا رسوم الشرك، والبدع، والكفر والضلال. ولم يمنعوا الناس عن المنكرات في الإسلام، والمهلكات لهم في الدنيا والدين، ولا حول ولا قوة إلا بالله، مع أنهم قادرون على تغييرها بأيديهم، وأن غيرهم من غرباء المسلمين وعلمائهم لا يقدر على إزالة المنكر إلا بلسانه أو بقلبه. فما أدري ماذا يعذرون به غداً يوم الحساب.

«٤ـ والمستحل لحرم الله» بأن يفعل فيه ما لا يحل؛ كالصيد، وقطع الشجر، ونحوهما.

والحرم: هو مكة المكرمة وحواليها، وما وراءها يقال له: «الحل»، وفي بعض النسخ: «الحُرُم» ـ بضمتين ـ جمع حرمة؛ أي: مستحل حرمات الله.

قال التوربشتي: هذا تصحيف ممن لا مهارة له في العلم، يعني: ليست هذه الرواية بصحيحة، إنما قالها بقياسه.

«٥ـ والمستحل من عترتي ما حرّم الله» قال في الترجمة: يحل من أولادي

وقومي وقبيلتي وأهل قرابتي ما حرّم الله فعله معهم؛ كالإيذاء، وترك التعظيم، والتقصير في أداء الحقوق، واستحلال الحرام مطلقاً، سواء كان لحرام الله - تعالى وتقدس -، أو لعترته ﷺ، أو غير ذلك، سبب الاستحقاق الزجر والعقوبة. ولكنه أشد وأقبح هاهنا.

فالتخصيص لزيادة الاهتمام، والتأكيد في التحريم، والمبالغة في الوصية؛ لزيادة شرف أهل البيت، واجتماع الحق والتعظيم والحرمة.

قال الطيبي: «من» في «من عترتي» للبيان، يعني: من استحل منهم شيئاً من المحرمات، فالعتاب والعقاب فيه أشد؛ لأنه مع شرف الولدية والقرابة ارتكب محرماً، كما جاء في باب: نساء النبي ﷺ: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ﴾ [الأحزاب: ٣٠].

ما ينبغي أن يكون عليه موقف الشرفاء من رعاية شرف نسبهم.

وهنا تنبيه للشرفاء والسادة بألا يحوموا حول المحرمات، ولا يعصوا، ولا يهتكوا حرمة السيادة والقرابة مع رسول الله ﷺ، ولا يغتروا بها. انتهى.

«٦- والتارك لسنتي»؛ أي: السادس من الملعونين: من ترك السنة، وارتكب البدعة.

قال في الترجمة: ترك السنة، إن كان على طريق الاستخفاف والاستهانة، وقلة المبالاة بها، فهو كفر، واللعنة محمولة على الحقيقة.

وإن كان على طريق التقصير والتكاسل، فمعصية، واللعنة محمولة على الزجر والشدة، والبعد عن مقام القرب والعزة.

وإن تُرِكَتْ أحياناً، لم يكن معصية.

وهذا التفصيل يجري في استحلال غيرها من المحرمات ونحوها. انتهى.

وهذا الكلام من صاحب الترجمة في غاية الإنصاف، ونهاية الأدب.

فالسنة المطهرة مرتبتها كذلك في الأخذ والترك؛ فإن الآخذ بها مرحوم، كما أن تاركها استخفافاً أو عناداً ملعون، ورافضها تقصيراً وغفلةً عاصٍ.

ومثله في «المرقاة»، ولفظه: «التارك لسنتي»؛ أي: المعرض عنها بالكلية، أو بعضِها؛ استخفافاً بها، وقلةَ مبالاة، كافرٌ وملعونٌ، وتاركُها تهاوناً وتكاسلاً لا عن استخفاف عاصٍ، واللعنة عليه من باب التغليظ. انتهى.

وأقول: ومن التاركين لها بعد الثبوت في دواوين الإسلام؛ كالصحاح الستة، ونحوها: مقلدةُ المذاهب الأربعة الموجودون في هذا الزمان.

فإنهم والله ربِّ الكعبة! قد ثبت عندهم بالدليل الشافي، والبرهان الكافي، والحجة البالغة، والنصوص الناطقة: أن الاتباع هو الحق، وأن تقليد الرجال هو الابتداع، وأن في إيثار بدعة التقليد رفع سنة الاتباع.

وقد بلَّغ أهلُ العلم بالحديث السننَ الصحيحةَ الصريحةَ المحكمةَ في كل باب من أبواب الفقه إليهم، وبيَّنوا لهم ما أنزل الله تعالى على رسوله، وما قال رسولهم ﷺ، فلم يقبلوا ذلك؛ عناداً، واستخفافاً، وقلة مبالاة، وجمدوا على ما أدركوا عليه آباءهم، وألفوا عليه مشايخهم وقومهم، من تقديم الرَّأي والاجتهاد، على الرواية والاتباع، وقلّ منهم اليوم من تركها تهاوناً أو تكاسلاً.

فهؤلاء دخلوا تحت هذا الحديث دخولاً أولياً، وما أشد العبرة منهم في هذا الصنيع الملعون! فاعتبروا منه يا أولي الأبصار!

سخرية المقلدين بالمحدثين ونبذهم بالألقاب القبيحة

وقد بلغ عناد المقلدين مع المحدثين إلى غاية [أنهم][1] سمَّوهم: لا مذهب، وحشوية، ومجسمة.

وهذه الألقاب منهم لهم بمنزلة ما لقب به المشركون رسول الله ﷺ، من الشاعر، والمجنون، والمذمَّم، والكاهن، والساحر، ونحوها، فما أشبه الليلة بالبارحة!

---

(١) سقطت من المطبوع.

وهـم ـ بحمـد الله تعـالـى ـ لهـم المـذهـب الـذي كـان لـرسـول الله ﷺ، ولأصحابه، وعترته.

وليس لهم تلك المذاهب مشارب لهم. معدَّلُونَ على لسان نبي الأمة ورسول الرحمة، دعا لهم رسول الله ﷺ بالنصرة، وهم حملة علومه، ونقلة ملته، ووعاة سننه، ووعاء دينه. وغيرهم المبطلون والغالون والجاهلون.

وهم ينفون عن دين الحق انتحالهم، وتحريفهم، وتأويلهم ـ ولله الحمد ـ. ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]. رواه البيهقي في «المدخل»، ورزين في «كتابه» عن ابن الديلمي، وهو من التابعين ـ رضي الله عنه ـ.

قيل: هو أبو عبد الله، وقيل: أبو عبد الرحمن. وقيل: الضحاك فيروز الديلمي. والله أعلم.

قال: أتيت أُبي بن كعب، فقلت له: قد وقع في نفسي شيء من القدر. أي حزازة واضطراب من الشبهة والشك في أمره؛ لأن الأمور كلها، إن كانت بالقضاء والقدر، فما هذا الأمر والنَّهي، والثواب والعقاب؟

وأشار بقوله: «في نفسي» [إلى][1] أن هذا من قبيل الوسوسة، وحكاية النفس، وحديث الخاطر، فحدثني؛ أي: بحديث من أحاديث النبي ﷺ، أو قل لي كلاماً من قبل قلبك، لعل الله أن يذهبه من قلبي، ويدفع عني شره، ويزيل هذا الشك من خاطري.

«فقال: لو أن الله ـ عز وجل ـ عذّب أهل سمواته وأهل أرضه، عذبهم وهو غير ظالم لهم»؛ أي: لأنه ـ جلّ وعلا ـ مالك الملك على الإطلاق، وكلهم عبيده، وكلها ملكه، وتصرف المالك في ملكه ومماليكه لا يكون ظلماً، ولو رحمهم، كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم.

ثم أشار إلى أن الإيمان بالقدر في جميع الكائنات عموماً، وفي أحوال نفس

---

(١) سقطت من المطبوع.

الآدمي خصوصاً، واجب من الواجبات، ولا يساويه عمل من الأعمال الصالحات، وإن كانت أشد عظمة، وخارجةً من قدرة البشر، وهو شرط لدخول الجنة.

فقال: ولو أنفقت مثل أُحَدٍ ذهباً في سبيل الله، ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر. أُحد: جبل بقرب المدينة المنورة، وهو تمثيل على سبيل الفرض، لا تحديد، إذ لو فرض انفاق ما في السموات والأرض، لكان كذلك: وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك؛ أي: يجاوزك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، فلا تقل لشيء أصابك: إنه أصاب بسعيي وجهدي، وما لم يصبك، فلا تقل: لو سعيت وجهدت لأصابك، بل اعلم أن الإصابة والخطأ كليهما بقضاء الله وقدره ـ تعالى شأنه ـ، ولو مت على غير هذا، الحال والاعتقاد والإيمان بالقدر، لدخلت النار، وإن كنت عاملا صالحاً.

قال: ثم أتيت عبد الله بن مسعود، فقال مثل ذلك. قال: ثم أتيت حذيفة بن اليمان، صاحب سرّ رسول الله ﷺ، فقال مثل ذلك. ثم أتيت زيد بن ثابت، فحدثني عن النبي ﷺ، مثل ذلك. رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والحاكم، وصححه.

قال في الترجمة: ومن هنا علم أن هذا الحديث هو حديث رسول الله ﷺ، حدث به أُبيٌّ، وابن مسعود، وحذيفة. ولكن لم يرفعوه إليه ﷺ، ولم يسندوه. ورفعه وأسنده زيد بن ثابت.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: مذهب أهل السنة والجماعة: أن الله سبحانه خالق كل شيء، وربه، ومليكه، لا رب غيره، ولا خالق سواه. ما شاء كان، وما لم يشأ [لم][1] يكن، وهو على كل شيء قدير، وبكل شيء عليم.

---

(١) سقطت من المطبوع.

والعبد مأمور بطاعة الله وطاعة رسوله، مَنْهِيٌّ عن معصية الله، ومعصية رسوله.

فإن أطاع، كان ذلك نعمة من الله أنعم بها عليه، وكان له الأجر والثواب بفضل الله ورحمته.

وإن عصى، كان مستحقاً للذم والعقاب، وكان لله عليه الحجة البالغة، ولا حجة لأحد على الله، وكل ذلك كائن بقضاء الله وقدره ومشيئته وقدرته.

لكنه يحب الطاعة، ويأمر[1] بها، ويثيب أهلها، ويكرمهم، ويبغض المعصية، وينهى عنها، ويعاقب أهلها ويهينهم.

وما يصيب العبدَ من النعم، فالله أنعم بها عليه، وما يصيبه من الشر، فبذنوبه ومعاصيه، كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ۝٣٠﴾.

وقال تعالى: و﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾؛ أي خصب ونصر وهدى ﴿فَمِنَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: فالله أنعم به عليك، ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ﴾؛ أي: من جدب وذل وشر ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾؛ أي فبذنوبك وخطاياك، وكل الأشياء كائنة بمشيئة الله وقدرته وخلقه.

ولا بد أن يؤمن العبد بقضاء الله وقدره، وأن يؤمن بشرع الله، وأمره ونهيه.

أقسام الناس باعتبار تنوع مواقفهم من قضاء الله وقدره

فمن نظر إلى الحقيقة، وأعرض عن الأمر والنَّهْي، والوعد والوعيد، كان مشابهاً للمشركين.

ومن نظر إلى الأمر والنَّهي، وكذَّب القضاء والقدر، كان مشابهاً للمجوس.

ومن آمن بهذا وبهذا، فإذا أحسن، حمد الله، وإذا أساء، استغفر الله، وعلم أن ذلك بقضاء الله وقدره، فهذا من المؤمنين.

---

(١) في المطبوع: «وبأمر»، والصواب ما أثبتناه.

فإن آدم ـ عليه السلام ـ لما أذنب، تاب، فاجتباه وهداه، وإبليس أصر، واحتج بالقدر، فلعنه الله وأقصاه.

فمن تاب، كان آدمياً، ومن أصر واحتج بالقدر، كان إبليسياً.

فالسعداء يتبعون أباهم آدم، والأشقياء يتبعون عدوهم إبليس، فنسأل الله العظيم أن يهدينا الصراط المستقيم، صراطَ الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين، والشهداء والصالحين. انتهى. اللهم آمين.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، ونحن نتنازع في القدر، فغضب حتى احمرّ وجهه، حتى كأنما فقىء في وجنتيه حب الرمان. فقىء ـ بصيغة المفعول ـ: أي شق أو عصر في خديه، فهو كناية عن مزيد حمرة وجهه المبارك، المنبئة عن مزيد غضبه.

وإنما غضب؛ لأن القدر سر من أسرار الله تعالى، وطلب سر الله منهيٌّ عنه. كذا في «المرقاة». فقال: «أبهذا أُمِرتُم، أم بهذا أرسلت إليكم؟»؛ أي: بالتنازع في مسألة القدر والقضاء، «إنما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الأمر»؛ أي: مسألة القدر والجبر، التي تنازعون فيها وتخوضون، «عزمت عليكم، عزمت عليكم»؛ أي: أقسمت، أو أوجبت «ألا تنازعوا فيه»، بل كِلوه إلى عالِمِه، وهو الله ـ عز وجل ـ. رواه الترمذي.

وروى ابن ماجه نحوه عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده.

الفرق بين نحوه ومثله

والفرق بين نحوه ومثله: أن الأول يقال في موضع يكون الحديثان مُتَّحدَيْن في المعنى، متغايرين في اللفظ.

والآخر يقال في موضع يكون فيه الحديثان موافقين في اللفظ والمعنى.

والحديث دليل قاطع على النَّهْي عن التنازع في مسألة الجبر والقدر.

والأصل في النهي التحريم، ولكن خالفت الأمة نبيها ﷺ في هذا الحكم،

فتنازع متكلموها في «القدر»، و«القضاء» تنازعاً طويلاً، واختلفوا اختلافاً عريضاً، حتى صاروا أحزاباً متحزبة، وفِرَقاً متفرقة.

ورحم الله المحدثين وأهل الاتباع، فسكتوا عن البحث عنه، وردّوا على من قال فيه قولاً لا يوافق الإسلام رَدّاً مشبعاً، حتى لم يتركوا للمخالف مجالاً، ولا لمكابر مقالاً. فجزاهم الله عنا خير الجزاء.

وهكذا شأن أنصار الله، وأنصار رسوله في كل عصر وقطر، في حماية الحق.

وقال ابن عمر: والذي نفسُ ابن عمر بيده! لو كان لأحدهم مثل «أُحد» ذهباً، ثم أنفقه في سبيل الله، ما قبله الله منه، حتى يؤمن بالقدر.

ثم استدل بقول النبي ﷺ: «الإيمان: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره» رواه مسلم.

قال في «فتح المجيد» حديث ابن عمر هذا، أخرجه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وعن يحيى بن معمر.

أول من تكلم بالقدر وبيان موقف الصحابة في القدر

قال: كان أول من تكلم بالبصرة في القدر: معبد الجهني، فانطلقت أنا، وحميد بن عبد الرحمن الحميري، حاجين، أو معتمرين، فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ، فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر.

فوفَّق الله لنا عبد الله بن عمر داخلاً المسجد، فاكتنفته أنا، وصاحبي، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إليَّ، فقلت: أبا عبد الرحمن! إنه قد ظهر قِبَلَنا أناس يقرؤون القرآن، ويتقفرون العلم، يزعمون أن لا قدرَ، والأمر أُنُف.

فقال: إذا لقيت أولئك، فأخبرهم أني بريء منهم، وأنهم براء مني. والذي يحلف به عبد الله بن عمر! لو أن لأحدهم... إلخ.

ثم قال: حدثني عمر بن الخطاب، فذكر حديث جبريل المشهور في السؤال

عن الإسلام، والإيمان، والإحسان، وفيه ما تقدم من استدلاله به.

ففي هذا الحديث: أن الإيمان بالقدر من أصول الإيمان.

فمن لم يؤمن بالقدر خيره وشره، فقد ترك أصلاً من أصول الدين، وجحده، وشابه مَنْ قال الله فيه: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [البقرة: ٨٥]. انتهى.

حكم من تكلم في القدر ومن أمسك عنه

وعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تكلم في شيء من القدر، سئل عنه يوم القيامة، ومن لم يتكلم فيه، لم يسأل عنه» رواه ابن ماجه.

قال في الترجمة: يعني: بحث في شيء من مسائل القضاء والقدر وأحكامهما.

والمقصود: الزجر والمنع من الخوض فيه، والوقوع في هذه المسألة؛ أي: لا فائدة في التكلم والوقوع فيها، إلا المسؤولية والعتاب يوم القيامة.

فالأولى أن يؤمن به ويسكت، ويشتغل بالعمل، ولا يبحث عنه. انتهى.

قلت: وهذه المسألة مما خالف فيه المتكلمون رسول الله ﷺ، ولم يرفعوا إلى ما قال رأساً، وهم مسؤولون بنص هذا الحديث كما قال تعالى: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأنبياء: ٢٣].

وعن نافع: أن رجلاً أتى ابن عمر، فقال: إن فلاناً يقرىء عليك السلام ـ وسمى رجلاً كان على مذهب القدر، وأحدث هذه البدعة ـ، فقال: إنه بلغني أنه قد أحدث؛ أي: ابتدع في الدين ماليس منه، وهو التكذيب بالقدر وإنكاره، فإن كان قد أحدث، فلا تقرئه مني السلام؛ كناية عن عدم قبول السلام، كذا قاله الطيبي.

والأظهر: أن مراده: أن لا تبلغه مني السلام، أو رده، فإنه ببدعته لا يستحق

جواب السلام، ولو كان من أهل الإسلام. كذا في «المرقاة»؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون في ـ أمتي أو في هذه الأمة ـ خسف ومسخ أو قذف في أهل القدر». قال في الترجمة: ومن هنا علم أن ظهور هذه البدعة، وحدوث هذا المذهب، كان في أواخر زمن الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ. انتهى. رواه الترمذي، وأبو داود، وابن ماجه، وقال الترمذي: هذا حديث حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

قلت: ومن المكذبين بالقدر: الفرقة النابغة في هذا العصر المسماة بالنيفرية، وهم الدهرية في الحقيقة، أنكروا القضاء والقدر، واتكلوا على التدبير، تبعاً للطائفة الضالة، واستطار شرهم إلى أكثر العوام، وعبد الدراهم والدنانير.

فما أحقهم بترك السلام والكلام!!؟ وإن ادعوا أنهم من أهل الإسلام.

النصوص الدالة على إثبات القدر من الكتاب والسنة

وعن عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب، قال: ما أكتب؟ قال: اكتب القدر، فكتب ما كان، وما هو كائن إلى الأبد».

قال في الترجمة: إنما قال: «ما كان وما يكون» بالنظر إلى زمنه، لا بالنسبة إلى زمان التقدير؛ لأنه ليس بالنسبة إلى الأزل الذي كتب فيه زمان ماض. رواه الترمذي، قال: هذا حديث غريب إسناداً.

قال في الترجمة: قد تقدم في المقدمة: أن الغرابة لا تنافي الصحة، إلا أن يراد بها: الشذوذ. انتهى.

وفي حديث عبادة بن الوليد بن عبادة، قال: حدثني أبي، قال: دخلت على عبادة وهو مريض أتخايل فيه الموت، فقلت: يا أبتاه! أوصني، واجتهد لي، فقال: أجلسوني، فقال: يا بني! إنك لن تجد طعم الإيمان، ولن تبلغ حقيقة العلم بالله، حتى تؤمن بالقدر خيره وشره.

قلت: يا أبتاه! وكيف أعلم ما خير القدر وشره؟ قال: تعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك. يا بني! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب، فجرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة». يا بنيَّ! إن متَّ ولستَ على ذلك، دخلت النار. رواه أحمد، وأبو داود، ورواه الترمذي بسنده المتصل إلى عطاء بن أبي رباح، عن الوليد بن عبادة، عن أبيه، وقال: حسن، صحيح، غريب.

قال في «فتح المجيد»: وفي هذا الحديث ونحوه: بيانُ شمول علم الله تعالى، وإحاطته بما كان وما يكون في الدنيا والآخرة.

كما قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًۢا﴾ [الطلاق: ١٢].

وقد قال الإمام أحمد ـ حين سئل عن القدر ـ: القدر قدرة الرحمن. واستحسن هذا ابن عقيل عن أحمد.

والمعنى: أنه لا يمتنع من قدرة الله شيء، ونفاة القدر قد جحدوا كمال قدرة الله، وضلوا عن سواء السبيل.

وقد قال بعض السلف: ناظروهم بالعلم، فإن أقروا به، خصموا، وإن جحدوا، كفروا.

قال العماد بن كثير ـ بعد رواية حديث عليٍّ المتقدم الذي فيه: «حتى يؤمن بأربع» ـ: وروي عن ابن عمرو: أنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله كتب مقادير السموات والأرض[1] . . . بخمسين ألف سنة» رواه مسلم.

وزاد ابن وهب: «وكان عرشه على الماء» رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب.

قال: وكل هذه الأحاديث، وما في معناها، وما فيها من الوعيد الشديد على

---

(١) لعل في الحديث سقطاً.

عدم الإيمان بالقدر، هي الحجة على نفاة القدر من المعتزلة وغيرهم.

ومن مذهبهم تخليدُ أهل المعاصي في النار، وهذا الذي اعتقدوه من أكبر الكبائر وأعظم المعاصي.

وفي الحقيقة: إذا اعتبرنا إقامة الحجة عليهم بما تواترت به نصوص الكتاب والسنة من إثبات القدر، فقد حكموا على أنفسهم بالخلود في النار، إن لم يتوبوا، وهذا لازم لهم على مذهبهم.

هذا، وقد خالفوا ما تواترت به أدلة القرآن والحديث من إثبات القدر، وعدم تخليد أهل الكبائر من الموحدين في النار. انتهى.

قال في الترجمة: المراد بكتب المقادير: إثباتها في اللوح المحفوظ بإجراء القلم عليها، أو أمر الملائكة بكتبها.

وقال بعضهم: المراد بالكتب: التقدير والتعيين، حتى لا يكون خلافه. وهذا هو التأويل.

والظاهر من كَتْبِها: إثباتُ النقوش والحروف في اللوح ونحوه.

والمراد بخمسين ألف سنة»: طول المدة، والمبالغة في التمادي بين التقدير وخلق السموات والأرض، لا تعيين هذا العدد وتحديده؛ لأنه كان تقدير مقادير الخلق وتعيينها في الأزل، فلا يصح تعيين سبقها بعدد معين من الزمان، كذا قالوا.

وهذا القول مبني على تأويل الكتاب بالتقدير والتعيين.

ولا حاجة في حمل الكتابة على الحقيقة إلى هذا التأويل؛ لأنه يمكن أن يكون التقدير في الأزل، والكتابة في لايزال، قبل خلق السموات والأرض بمدة مذكورة، كما لا يخفى. انتهى.

قلت: والحق هو الحمل على الحقيقة دون المجاز.

وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل شيء

بقدر»؛ أي: بقدر الله تعالى وقضائه، «حتى العجز والكيس» اللذين هما من صفات الآدميين.

«والعجز»: ضد القدرة، «والكيس»: خلاف الحمق.

وقال في الترجمة: المراد بالعجز: الضعف، والقعود عن إمضاء الأمور بسبب ضعف الرأي، وقلة العقل، وفقد التجربة.

والمراد بالكيس: القوة، والتعجيل في إمضاء الأمور بقوة الرأي، وتصميم العزم. وهو ـ بفتح الكاف وسكون الياء التحتية ـ. انتهى.

وعن أبي موسى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله تعالى خلق آدم من قُبضةٍ ـ بالضم، وبالفتح ـ قبضَها من جميع الأرض»، ومن كل موضع منها أمر به الملك، «فجاء بنو آدم على قدر الأرض»؛ أي: مبلغها من الألوان والطباع في الصور والسير «منهم الأحمر، والأبيض، والأسود، وبين ذلك، والسهل»؛ أي: اللين والهين، «والحَزْن» ـ بفتح الحاء وسكون الزاي ـ: الغليظ، وهو ضد السهل، «والخبيث والطيب»؛ أي: النجس، والطاهر، والمكروه، والمحبوب.

والخبيث من الأرض: مالا ينبت، وضده الطيب.

وهذه الصفات الأربعة تتعلق بالباطن، كما أن الخصال الأربعة الأولى تتعلق بالظاهر. رواه أحمد، والترمذي، وأبو داود.

والحديث دليل على صحة القضاء والقدر، وأن ما هو كائن قد سبق به القدر والقضاء، وليس الأمر بِأُنُفٍ.

وعن عبد الله بن عمرو، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله خلق خلقه في ظلمة، فألقى عليهم من نوره، فمن أصابه من ذلك النور، اهتدى، ومن أخطأه، ضل، فلذلك أقول: جف القلم على علم الله».

قال في الترجمة: قيل: المراد: خلق الجن والإنس، ويحتمل أن يكون مختصاً بالإنس.

والمراد بالظلمة: ما جُبلوا عليه من أهواء النفس وشهواتها الردية الطبيعية، الموجبة للضلال والهلاك.

والمراد بالنور المضاف إلى الحق: النور الذي خلقه من الآيات البينة، والحجج النيرة المنبثة في الأنفس والآفاق، من الدلائل العقلية والنقلية.

والمراد بإصابة هذا النور: الاعتبار به، والانتفاع، والاستدلال على وجود الباري تعالى وصفاته، وحقية دين الإسلام.

فمن شاء أن يهديه بتلك الأنوار والآيات، وينفعه بها، هداه إلى الصراط السوي المستقيم، ومن لم يرد هدايته، وأراد حرمانه من ذاك النور، ضل عنه وغوى.

كما قال تعالى: ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا﴾ [الأنعام: ١٢٢]، وقال: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ [الزمر: ٢٢]، وهذا دليل على أن الهداية والضلاله بمشيئة الحق، وتدبيره ـ جل وعلا. رواه أحمد، والترمذي.

قال في الترجمة: إن قيل: خلقُ الخلق في الظلمة في أي وقت كان؟ فإن كان في وقت إخراج الذراري من ظهور بني آدم، فكانوا كلهم مهتدين هناك، مقرين بربوبية الحق، لم يظهر أثر الضلالة أصلاً.

وإن كان المراد: وقتَ الولادة والخروج من بطون الأمهات، فكلهم في تلك الحالة منوّرون بنور الفطرة.

والجواب: إن في يوم أَلَسْت[1] أقر بعضهم بربوبية الحق طوعاً ورغبة، وبعضهم كرهاً من جهة غلبة سطوة الجلال.

فمن أقر بالرغبة، ألقى عليه نور الهداية، وأصابه. ومن أقر بالكره، حرم من ذلك النور.

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

معنى «الفطرة» التي يولد الإنسان عليها.

والمراد بالفطرة التي ولدوا عليها: التهيؤ والتمكن من إصابة الحق عند النظر الصحيح.

وهذا لا ينافي وجود ظلمة النفس، وظلمة الطبيعة؛ لأن الآدمي من حيث الروحانية متهيىء للرشد والهداية، ومن حيث النفسانية متهيىء للغي والضلالة.

وبعد الوصول إلى حد البلوغ، يكون إصابة النظر الصحيح بتوفيق الحق وهداية الله، وإلقاء النور، وترجيح جانب الروحانية من حضرته ـ جلت عظمته ـ.

فإن لم يحصل هذا، كان محكوم النفس الأمارة بالسوء مغموراً في ورطة الظلمة والضلالة.

وقد تقرر: أن المقادير السابقة وراء الفطرة. والحديث يشير إلى سابقة التقدير والعلم، وإرادة الله. ولا ينافي حديث الفطرة. فافهم، وبالله التوفيق.

وعن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن [الله] ـ عز وجلّ ـ فرغ إلى كل عبد من خلقه من خمس».

قال في الترجمة: وحيث إن الفراغ محال في حقه ـ عز وجل ـ، فالمراد به: عدم التبديل والتغيير للتقدير.

ثم بين تلك الخمس بقوله: «من أجله، وعمله، ومضجعه، وأثره، ورزقه» يعني: فرغ وخلا من أَجَل كل عبد، وعين مدة عمره، وفرغ من عمل كل عبد ماذا يفعله من الخير والشر، والحسن والقبيح، وفرغ من مضجع كل عبد.

وأصل «المضجع» ـ بفتح الجيم ـ في اللغة: وضع الجنب على الأرض. والمراد به هنا: السكون، والمراد بأثره هاهنا: الحركة.

يعني: أن حركات العباد وسكناتهم كلها مقدرة في الأزل.

أو المراد «بالمضجع»: مكان الموت، وبأي أرض يموت هو. والأثر: هو حركته في حالة الحياة.

أو المضجع: إشارة إلى الإقامة، والأثر الذي هو نقش القدم على وجه البسيطة: إشارة إلى المسافرة.

والمراد بالرزق: ما يصل إلى العبد من المنافع والمرافق. انتهى. رواه أحمد.

والحديث دليل ساطع على إثبات القدر، وأن أقدار العباد سابقة في أزل الآزال إلى أبد الآباد، لا تتغير، ولا تتبدل.

فكأنه سبحانه فرغ بعدما قضى بها وقدرها، وإلا، فالله تعالى، كل يوم في شأن، كما نطق بهذا القرآن.

الأحاديث النبوية الدالة على أن الله قضى لأهل الجنة بالجنة وأهل النار بالنار وهم في عالم الذر

وعن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ، قال: «خلق الله آدم حين خلقه، فضرب كتفه اليمنى».

قال في الترجمة: أي: ضرب بيد قدرته، أو أمر ملكاً بأن يضرب يمين آدم ـ عليه السلام ـ. انتهى.

وأقول: تأويل اليد واليمين بالقدرة خلاف ظاهر الكتاب والسنة.

والحق: إمرار مثل ذلك على ما جاء، مع الإيمان به على مراد الله، «فأخرج ذرية بيضاء كأنهم الذر». قال في «القاموس»: الذر: صغار النمل، وفي بعض النسخ: «الدر» ـ بالدال المهملة ـ، وهو يناسب البياض، ولكن الأول أولى. والمراد به: بيان المقدار، «وضرب كتفه اليسرى فأخرج ذرية سوداء كأنهم الحمم» جمع حُمَمَة، وهي الفحم، «فقال للذي في يمينه: إلى الجنة»؛ أي: اذهبوا إليها.

أو خطاب للملائكة أن هذه الفرقة تذهب إلى الجنة وتدخلها، أو اذهبوا بهم إليها، «ولا أبالي»؛ أي: لا مبالاة في الحكم بدخولهم الجنة من قبل أن يصدر عنهم الأعمال؛ لأني مالك متصرف مطلقاً، أفعل ما أشاء، وأحكم ما أريد.

«وقال للذي في كتفه اليسرى: إلى النار»؛ أي: اذهبوا إليها، ونعوذ بالله منها، «ولا أبالي» فيما حكمت وقضيت وقدرت في حقهم من دخول النار؛ لأن الملك ملكي، والعباد عبيدي. رواه أحمد.

وفي الحديث إيماء إلى أنه لا يجب على الله شيء، وأن القدر قد سبق، والقضاء قد مضى، وتعين الفرقة الناجية والطائفة الهالكة. اللهم اغفر لعبدك هذا ولا تبال، فإنك ذو الإكرام والجمال.

وفي حديث أبي نضرة في قصة أبي عبد الله ـ رجل من الصحابة ـ يرفعه: ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله ـ عز وجل ـ قبض بيمينه قبضة، وأخرى باليد الأخرى، وقال: هذه لهذه، وهذه لهذه، ولا أبالي»، ولا أدري في أي القبضتين أنا. رواه أحمد.

قال في الترجمة: يعني: وإن بشرت من حضرة النبوة ﷺ بسلامة الإيمان ودخول الجنان، ولكن الله سبحانه غني عن العالمين، قادر على كل شيء، يفعل ما يشاء.

وقد قال: «هذه لهذه، وهذه لهذه، ولا أبالي»؛ أي: هذه الجماعة التي في اليمنى للجنة، وتلك التي في اليسرى للنار، ولست بمبال.

ولا يليق بأحد أن يقول: لم فعلت؟ وكيف فعلت؟ فهذا الخوف لا يزول من قلبي، وهو الموجب لبكائي.

قال بعض العرفاء: إن الأمن والاطمئنان ـ وإن حصل لنا بمقتضى صدق وعده[1]، وبشارة الشارع، ولكن خوف «لا أبالي» لا يضع الرِّجل من ساحة الصدر خارجة.

---

(١) في المطبوع: «ووعده»، والصواب ما أثبتناه.

وعلى هذا يبتنى تمني الصحابة بـ«ياليت كذا وكذا» مع وجود البشارة.

قال بعضهم: ياليت[1] كنت غنماً يذبح ويؤكل ويخرج. وقال الآخر: ياليت كنت كلأً، أو تراباً.

وقال غيرهما: ياليتني كنت شجرة تعضد. ولهذا الكلام تحقيق وبيان ذكرته في رسالة «تسلية المصاب». انتهى.

قلت: وحاصل حديث الباب: أن المؤمن ينبغي له أن يكون إيمانه بين الخوف والرجاء، وأن الخوف في العيش أجدى، والرجاء عند الأجل أحرى.

فمتى هو في الحياة، فعليه أن يخاف الله تعالى؛ فإن الخوف يمنع من معاصي الله، وإذا قرب من الممات، فعليه أن يرجو؛ فإن الرجاء في هذه الحالة أنفع، كما في الحديث الصحيح: «أنا عند ظن عبدي بي».

وقد صرح أهل العلم بوجوب حسن الظن بالله تعالى، أو استحبابه عند الانتقال من دار الزوال إلى دار البقاء. اللهم ارزقنا.

وعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: دعي رسول الله ﷺ إلى جنازة صبي من الأنصار؛ أي: ليصلي عليها، والجنازة ـ بكسر الجيم وفتحها ـ، وقيل: الأول بمعنى الميت، والآخر بمعنى سريره، أو العكس. فقلت: يا رسول الله! طوبى لهذا؛ أي: طيب العيش له، عصفور من عصافير أهل الجنة؛ أي: هو مثله من حيث إنه لا ذنب عليه، وينزل في الجنة حيث شاء.

أطلقت عليه لفظة العصفور؛ لصغر سنه، وحداثة عمره، وحكمت عليه بالجنة؛ لكونه مغفوراً له في اعتقادها، لم يعمل السوء، ولم يدركه.

فقال: «أو غير ذلك» روى لفظ «أو» ـ بفتح الواو وبسكونها ـ.

والمعنى ـ على الفتح ـ: أوقع كما قلت: إنه من أهل الجنة؟ والحال أن الواقع خلاف ما قلت من أنه ليس من أهلها.

---

(١) قوله: «ياليت... إلخ»؛ أي: ياليتني. وكذا يقال فيما يأتي؛ بدليل تصريحه بما قلنا فيما بعد.

وأما ـ على السكون ـ، فالمعنى: أواقع ما تقولين؟ أو الواقع غير ذلك؟

ويمكن أن يكون «أو» بمعنى «بل»؛ أي: بل الواقع غير ما قلت.

والمقصود: أنه لا ينبغي الجزم بقوله من أهل الجنة.

ثم بين ﷺ وجه ذلك، فقال: «يا عائشة! إن الله خلق للجنة أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم».

قال في الترجمة: ظاهر هذا الحديث: أن الدخول في الجنة وفي النار ليس منوطاً ومربوطاً بالعمل الحسن والعمل السيىء، بل بمحض تقدير القادر العزيز، وقضاء القدير الكريم، وأنه تعالى خلق بعض خلقه للجنة، سواء عمل عملاً صالحاً، أو لا، وخلق بعضه للنار، سواء عمل سوءاً[1]، أو لم يعمل.

فهذا الصبي إن كان الله خلقه للنار، فإنه يدخله، وإن كان لم يعمل السوء، بل لم يدركه، فكيف جزمتِ بأنه من أهل الجنة؟

هذا، ولكن الذي عُلم من ضروريات الدين بنص الكتاب والسنة، وإجماع أهل الدين عليه: هو أن أطفال المسلمين في الجنة.

حكم أطفال الكفار

وفي أطفال الكافرين ثلاثة أقوال:

أحدها: دخولهم في النار.

والثاني: التوقف.

والثالث: كونهم في الجنة.

وهذا القول الأخير أصح؛ فإنه عُلم من الضرورة الدينية: أن الله لا يعذب بريّاً من الذنوب.

---

(١) في المطبوع: «سواء»، والصواب ما أثبتناه.

وقال بعضهم: إن عدم ارتضاء النبي ﷺ هذا القول من عائشة، كان لكونه الحكم بالغيب والجزم بإيمان أبويه؛ لأن الصبي تابع لهما في الحكم بالإيمان.

والصواب: أن صدور هذا القول منه ﷺ كان قبل الوحي بأن أطفال المسلمين في الجنة، ثم أتى الوحي بكونهم فيها، وأنهم يدخلون آباءهم وأمهاتهم المسلمين والمسلمات فيها كما في الحديث. انتهى.

وأقول: الأخبار والآثار الواردة في تصريح دخول أطفال أهل الشرك والكفر في الجنة، وكونهم خدم أهلها ضعيفة[1] جداً، ولا يصلح شيء منها للاستدلال به.

وأحسنها حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: سئل رسول الله ﷺ عن ذراري[2] المشركين، فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين» متفق عليه.

وهذا يرشد إلى التوقف، فيكون هو الأولى والأصوب، دون الجزم بكونهم فيها، كما قال صاحب الترجمة: والصواب أن يوقف في شأنهم، ولا يجزم بجانب وبقول؛ لأن الجزم في هذا الباب من غير وصول الخبر من جانب الرسول ﷺ بنقل صحيح قطعي، لا يصح، وهو غير موجود، ولم يرد حديث قطعي في هذا الباب.

وكل شيء قالوه هو رأي وقياس، أو من أخبار ضعيفة واهية، فوجب الوقف. كذا قال التوربشتي. انتهى.

وفي حديث عائشة: قلت: يا رسول الله! ذراري المؤمنين؟ قال: «من آبائهم»، فقلت: يا رسول الله! بلا عمل؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»، قلت.. فذراري المشركين؟ قال: «من آبائهم»، قلت: بلا عمل؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين» رواه أبو داود.

---

(١) في المطبوع: «حنيفة»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «زراري»، والصواب ما أثبتناه.

وهذا نصٌّ في توقف النبي ﷺ في ذراري[1] المسلمين والمشركين جميعهم، والأمة أسوته في ذلك.

وفي الباب ثمانية مذاهب ذكرها السيوطي.

وهذا الذي أشرنا إليه أولاها وأصحها ـ إن شاء الله تعالى ـ. رواه مسلم في «صحيحه».

وفي حديث عليّ في قصة سؤال خديجة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ﷺ عن ولدين لها ماتا في الجاهلية، ثم قال رسول الله ﷺ: «إن المؤمنين وأولادهم في الجنة، وإن المشركين وأولادهم في النار»، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١]» رواه أحمد. وما في «الصحيحين» أصح، وأقوى، وأرجح، وأولى.

وعن ابن مسعود قال: حدثنا رسول الله ﷺ، وهو الصادق في جميع ما قال وتكلم وتفوه، المصدوق في ما أتى به من الوحي: «إن خلق أحدكم»[2]؛ أي: مادة خلقه التي هي ماء المني «يجمع في بطن أمه» ورحمها «أربعين يوماً نطفة» مع تغيير يسري فيها من تأثير حرارة الرحم، «ثم يكون علقة مثل ذلك»؛ أي: دماً غليظاً، «ثم يكون مضغة مثل ذلك»؛ أي: قطعة لحم قدر ما يمضغ، «ثم يبعث الله إليه ملكاً».

قال في الترجمة: ظاهر الحديث: أن بعث الملك إلى المضغة. ولكن المراد: بعثه بعد خلق العظام والجلود والأيدي والأرجل، وتشكيله[3] بشكل الآدمي كما يعلم ذلك من آية القرآن، والكلام في هذا المقام يطول جدّاً، ذكرنا نبذة منه في الشرح.

---

(١) في المطبوع: «زراري»، والصواب ما أثبتناه.
(٢) في المطبوع: «أيديكم»، والصواب ما أثبتناه.
(٣) في المطبوع: «وتشكيلة»، والصواب ما أثبتناه.

الحكمة في خلق الله تعالى الإنسان
من نطفة ثم من مضغة ثم من علقة

والنكتة التي يناسب ذكرها في هذا الموضع هي أن الله ـ تعالى شأنه ـ يقدر على أن يكوّن الآدمي على صورته في لمحة.

وليس الخلق بهذا الترتيب والتدريج بنقصان في القدرة، حاشاه عن ذلك، بل هذا من كمال القدرة له والحكمة منه سبحانه؛ فإن في خلق الأسباب وترتيب المسببات عليها قدراً[1] متعددة، وحكماً[2] متنوعة، ليست في الخلق بلا سبب.

وأيضاً في ذلك تعليم للعباد، وتلقين لهم في رعاية التأني والتدريج في أمورهم كما في خلق السموات والأرض في ستة أيام.

وقال المحققون: هذه النكتة تنبيه وإعلام للإنسان بأن الوصول إلى الكمال المعنوي، لا يكون إلا بطريق التدريج، مرتبة بعد مرتبة، كما يحصل الكمال الظاهر والوصول إليه درجة فدرجة، والانتقال من طور إلى طور. فهكذا ينبغي أن يسير في مراتب السلوك إلى أن يبلغ النهاية. فسبحان الله القدير الحكيم.

وبالجملة: يبعث الله تعالى ملكاً بعد تمام الخلقة وتسوية البدن، موكلاً على الأرحام، ويأمره. انتهى. «بأربع كلمات»، وهذه الكتابة غير كتابة المقادير السابقة على خلق السموات والأرض، جرت بذلك سنة الله بكتبه[3] تأكيداً وتقريراً للتقدير السابق.

وفي الحديث الآخر: إن هذا الكتب يكون بين العينين، وله يقال كتاب التقدير.

وفي رواية: يكتب في الصحيفة أيضاً. «فيكتب عمله»؛ أي: ماذا يعمل من الحسنة والسيئة، «وأجله»؛ أي: كم يحيا وكم يموت.

---

(١) في المطبوع: «قدر»، والصواب ما أثبتناه.
(٢) في المطبوع: «وحكم»، والصواب ما أثبتناه.
(٣) في المطبوع: «يكتبه»، والصواب ما أثبتناه.

معنى الأجل

والأجل: عبارة عن مدة ضربت لأمر، وقد يراد به: تمام هذه المدة التي هي تمام عمر الإنسان، وتارة: الجزء الأخير من العمر.

ومن هنا يستعمل لفظ «الأجل» بمعنى: الموت. «ورزقه»؛ أي[1]: قدر الرزق الواصل إليه من الطعام والشراب وسائر المنافع والمرافق، «وشقي أو سعيد»؛ أي: عاقبة أمره ماذا يكون؟

وقد ورد في بعض الأحاديث ذكر الأثر، والمضجع، والمصائب أيضاً.

ولعل هذه الزيادات أوحيت إليه ﷺ بعد هذا البيان.

«ثم ينفخ فيه الروح» ظاهر الحديث: أن الكتابة قبل هذا النفخ، وإدخالِ الروح في البدن.

ولكن في رواية البهيقي: أن الكتابة بعد نفخ الروح، ورواية البخاري ومسلم أصح وأثبت. والله أعلم.

وكما كان في كَتْب السعادة والشقاوة مع كَتْب العمل خفاء، بين ذلك بقوله: «فو[2] الذي لا إله غيره! إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة» من الإيمان الخالص، والعمل الصالح «حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع» كناية عن قرب المسافة ودخول الجنة، «فيسبق عليه الكتاب» الذي كتب في التقدير من الشقاوة وهو في بطن أمه، «فيعمل بعمل أهل النار» من الكفر والشرك والفساد، «فيدخلها»؛ أي: النار، «وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار» من الشرك والبدع المضلة والفساد «حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب» الذي كتب وهو في البطن، من السعادة، «فيعمل بعمل أهل الجنة، فيدخلها»؛ أي: الجنة.

---

(١) في المطبوع: «أو»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «فهو»، والصواب ما أثبتناه.

قال في الترجمة: المراد: أن هذا يقع على سبيل الندرة، ولكن اقتضى غلبة لطف الله ورحمته أن انقلاب الناس وتحولهم من الشر إلى جانب الخير أكثر، وعكسه في غاية القلة، ونهاية الندرة. والحمد لله على ذلك. انتهى.

وأقول: يا ألله! إن كنت كتبتني في الأشقياء، فاكتبني برحمتك في السعداء، واختم عملي بالحسنى. متفق عليه.

وهذا الحديث دل على الاعتبار بالخاتمة كما ورد في الحديث الآتي صريحاً واضحاً، لاسترة عليه، ولنعم ما قيل:

حكم مستورى ومستى، بمه برخاتمت ست   كس ندانست كه آخر بجه حالت كذرو

قال: في الترجمة: اعلم أن في هذا الحديث حثاً، وترغيباً على مواظبة الطاعات، ومراقبة الأوقات، وحفظها عن المعاصي؛ خوفاً من أن تكون هذه النفس النفس الأخيرة من العمر، ويختم له بالخير.

غافل زاحتياط نفس يك نفس مباش   شايد، بمن نفس نفس وابسين بود

وهذا الكلام حسن على رغم من يتقاعد عن العمل بسماع خبر القضاء والقدر، وينكر السعي فيه، ويقول: إن السعادة والشقاوة ودخول الجنة والنار، كل ذلك بسابقة القدر والقضاء، وكل ما كتب فيه كائن، ففيم العمل؟ كما قال مثل ذلك بعض الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ أيضاً، قبل فهم المقصود، فقال رسول الله ﷺ مجيباً لهم ـ: «اعملوا، فكل ميسر لما خلق».

يعني: توقفكم في العمل والإنكار عليه منكم بعد سماع قضية القضاء والقدر لا معنى له؛ لأن الأمر والنهي وردا من الشارع، وأوتيتم قوة فهم الخطاب وخلق فيكم القصد والاختيار، الذي تطيقون(١) العمل به.

فلا بد أن يكون هاهنا شيء يؤمر به العباد، ويطلب له منهم الفعل، وينهى لأجله، وإلا، فلا فائدة في الأمر والنهي، وبعثِ الرسل وإنزال الكتب. وهذا سر

---

(١) في المطبوع: «يطيقون»، والصواب ما أثبتناه.

غامض لا يمكن الوصول إلى كنهه، وكم من أسرار لم يُطلع الله عليها العباد!

وفي الحقيقة، ليس عمل ولا حقيقة بموقوف على كشفه؛ فإنه تعالى مالك الملك، ومن تصرف في ملكه ومماليكه، لا يكون ذلك منه ظلماً، يعذب من يشاء، ويرحم من يشاء.

ومنتهى كلام المتكلمين في هذا المقام: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾.

قال المحققون من أرباب الكشف: إن التكليف بالأمر والنهي اقتضته صفة الربوبية، وعهد العبودية.

وفائدته: إبراز مكنون العلم والإرادة، وإظهار حقائق بواطن العباد؛ ليظهر أيهم سعيد، وأيهم شقي، ومن هو مطيع منهم، ومن هو عاص؟

كما قال تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢].

وفي الحقيقة المقصود من ذلك: إظهار مقتضيات الأسماء والصفات والكمالات لذاته المقدسة، وهو المراد من إيجاد هذا العالم «كنت كنزاً مخفياً، فأحببت أن أعرف». انتهى.

قلت: هذا الكلام من صاحب الترجمة نفيس جداً إلا هذه الجملة الأخيرة؛ فإن حديث الكنز المخفي لم يثبت عند العلماء بالحديث، ولا يعلم الغيب إلا الله.

ومن أين لنا أن نعرف السر الإلهي في إيجاد العالم، لا سيما إذا كان رسول الله ﷺ لم يبين لنا من ذلك شيئاً؟

فالحق أن نؤمن ونعمل، ونكل العلم بحقائق الأمور إلى باريها، وفي هذا النجاة والأمن من التبعات. والله أعلم بالصواب.

وعن سهل بن سعد ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد ليعمل عمل أهل النار، وإنه من أهل الجنة»؛ أي: بموجب سابقة الأزل، وحكم عاقبة الأمر، «ويعمل [بعمل][1] أهل الجنة، وإنه من أهل النار» بحكم

---

(١) ساقطة من المطبوع.

القضاء والقدر، «وإنما الأعمال بالخواتيم»؛ أي: اعتبارها بالخاتمة على ماذا تتفق.

وروي «خواتم» على وزن «مساجد»، و«الخواتيم» على زنة «المصابيح» جمع خاتمة.

قال السيد ـ رحمه الله ـ: هذا تذييل للكلام السابق المشتمل على معناه؛ لمزيد التقرير.

وفيه حث على المواظبة بالطاعات، والحفظ على المعاصي، خوفاً من أن يكون ذلك آخر عمره.

وفيه: زجر عن العجب والتفرح؛ فإنه لا يدري ماذا يصيبه في العاقبة.

وفيه: أنه لا يجوز الشهادة لأحد بالجنة ولا بالنار. انتهى متفق عليه.

قلت: هذا الحديث، والحديث الذي قبل هذا أدلة على ثبوت القدر، وفيه من الترهيب مالا يقادر قدره، ومن الترغيب مالا يبلغ مداه.

وها أنا أقول: اللهم إنك أمرتني فعصيت، ونهيتني فأتيت، ولكن لا إله إلا الله، وفقنا لما تحب وترضى، وجنبنا عما تسخط عليه، واجعل خاتمة أمورنا بالحسنى وزيادة.

وعن أبي موسى ـ رضي الله عنه ـ، قال: قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات»؛ أي: خطبنا، ووعظنا، وذكرنا، واهتم بحالنا، فقال: «إن الله تعالى لا ينام»، ولا يغفل عن حال العباد وأحوال تمام الكائنات، وهذه كلمة أولى.

والثانية ـ قوله: «ولا ينبغي أن ينام» يعني: أن النوم محال عليه، وبهذا تغاير الكلمة الأولى؛ لأن من عدم النوم لا يلزم عدم إمكانه.

والثالثة ـ «يخفض القسط ويرفعه» القسط ـ بكسر القاف وسكون السين ـ: الرزق، فهو معنى قوله تعالى: ﴿يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾ [الإسراء: ٣٠] والقسط: الميزان.

قال في الترجمة: وهذا أظهر وأنسب بالحديث الآخر، الذي فيه: «بيده الميزان يخفض ويرفع».

ومعنى خفضه ورفعه: وزن أرزاق العباد النازلة من جناب خالق الأغوار والأنجاد، ووزن أعمالهم الصاعدة إلى حضرة العزة، وتعريف مقاديرها للملائكة الموكلة عليها.

وهذا إشارة إلى قوله سبحانه: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾، وإلى أنه سبحانه يحكم في خلقه بميزان العدل.

وعلى هذا تكون هذه الكلمة مؤكدة مقررة للكلمة الثانية، وهي قوله: «لا ينبغي له أن ينام»؛ لأن من كان تصرفه في كل لحظة ولمحة دائماً مستمراً، لا ينبغي له أن يغفل وينام.

وأما الكلمة الرابعة، فهي قوله: «يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار، وعمل النهار قبل عمل الليل».

قال في الترجمة: يعني: لم يأت النهار إلى الآن، ولم يقع فيه العمل، وقد صعد عمل الليل، وكذلك لم يجيء الليل إلى الحال، وقد صعد عمل النهار.

وفي هذا مبالغة في مسارعة الملائكة الموكلين على أعمال العباد، في امتثال الأمر وسرعة العروج، بمحال العرض، ومصاعد السموات، وقدرتهم على رفع الأعمال في الساعة الأدنى.

لأن الفرق بين اليوم والليلة، ليس إلا آناً وجزءاً لا يتجزأ.

أو المراد: أنه يكتب عمل النهار على حدة، وعمل الليل على حدة، ثم يعرضونها.

وهذا المعنى من العبارة أظهر، ولكن الجودة والبلاغة هي في المعنى الأول أكثر، وهذه الكلمة أيضاً مؤكدة لقوله: «لا ينبغي له أن ينام».

وأما الكلمة الخامسة، فهي قوله: «حجابه النور»؛ أي: أنوار جلاله وأشعة

عظمته، وكبريائه، وجماله التي تدهش العقول والمشاعر، وتحير النفوس والبصائر، عند الملاحظة والمشاهدة.

وهذا الحجاب في الحقيقة راجع إلى الخلق؛ فإنهم هم المحجوبون، لا الحق ـ تعالى شأنه ـ كالعين العمياء بالنسبة إلى الشمس.

ولا يقال له تعالى: إنه محجوب؛ لأن المحجوب هو مغلوب الحاجب ومقهوره.

بل يقال في حقه سبحانه: محتجب؛ لكونه مستتراً بذاته المقدسة تعززاً وتمنعاً بالعظمة والجلال والكبرياء.

ويحتمل أن يكون المعنى: إنه سبحانه محتجب من جهة شدة الظهور، وغاية البروز، كما أن الشمس إذا تطلع طلوعاً صافياً، تكون العين مظلمة ملتمعة في محسوساتها.

وفي الحقيقة حجابه: هو أنوار الصفات والذات المقدسة، لا ينبغي أن تشاهد إلا في حجب الصفات.

وليس إدراك الذات البحت بممكن أصلاً. وكل ما يحصل به الإدراك، ويصير مشهوداً، فهو نور الصفات، والله سبحانه وراءه.

،ـــرجـه انـديشـى بـذيـرائـى فنـاسـت   أنجـه درانـد يشـرنـا يـدآن خـداسـت

كجهه أور مرتبة، دنى وه فهميدسى برى   سمجهين بين جكو يا وراه الله، دبى، بهين

وإن سقط حجاب الصفات من البين، وتجلت الذات البحت، لاستهلكت الكائنات بتمامها، واضمحلت في أحدية الذات، كما قال: «لو كشفه، لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»؛ لأن بصره سبحانه أحاط الكائنات كلها، وبلغ إلى نهايتها.

والسبحات ـ بضمتين ـ: جمع سُبْحة ـ بالضم والسكون ـ؛ كغرفة وغرفات. والمراد بها: نور الوجه.

قال في «القاموس»: سبحات وجه الله: أنواره.

وإنما قيل للأنوار: سبحة؛ لأن المشاهدين لها يسبِّحون ويذكرون الله بالتنزيه والتقديس؛ هيبة ودهشة من جلال ذاته وعظمتها ـ تعالى شأنه ـ. رواه مسلم.

وما أجل هذا الحديث في بيان صفة الله سبحانه، وعلوه وقدسه!!.

ويزيده إيضاحاً، حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ مرفوعاً: «يد الله ملأى، لا تغيضها نفقة، سحاء الليل والنهار، أرأيتم ما أنفق مذ خلق السماء والأرض، فإنه لم يغض ما في يده، وكان عرشه على الماء، وبيده الميزان يخفض ويرفع» متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: «يمين الله ملأى».

قال ابن نمير: ملآن سحاء، لا يغيضها شيء، الليل والنهار.

وهذا الحديث من أحاديث الصفات، وفيه ذكر اليد، واليمين، فيلزم الإيمان بظاهره، ويجب إمراره على لفظه، من غير تأويل، ولا تعطيل، ولاتكييف ولاتشبيه، ولاتمثيل.

وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول: «يا مقلب القلوب! ثبت قلبي على دينك».

ظاهره: أن المراد قلبه الشريف، ولكنه في الحقيقة طلب الدعاء للأمة؛ فإنه ﷺ مأمون العاقبة، محفوظ القلب. وكذلك في الأدعية الأخرى.

والمقصود: تعليم الأمة، وتلقينها على طريق التعريض والكناية، ولذا قال أنس: فقلت: يا نبي الله! آمنا بك وبما جئت به. من الكتاب والسنة. فهل تخاف علينا؟ أي: زوال الدين والإيمان، وتطرق الفتور والنقصان إليه، قال: «نعم، إن القلوب بين إصبعين من أصابع الله، يقلبها كيف يشاء»، ويتصرف فيها بما يريد. رواه الترمذي، وابن ماجه.

الحديث دليل على ثبوت القضاء والقدر، وهو المراد هنا.

وفيه دلالة على ثبوت صفة الإصبعين له تعالى، وعلى هذا، فهو من أحاديث الصفات، وحكم إجرائها على ظاهرها، مع وجوب الإيمان بها من غير تعطيل

ولا تشبيه، ولا تأويل ولا تمثيل ولا تكييف كما هو طريق السلف.

وأما الخلف، فيؤولونها، ولا وجه له، فإن التأويل باب واسع، يدخل فيه كل ذي رأي، وعقل، وقياس، واجتهاد. وأي دليل على قبول التأويل لأحد وعدم قبوله من آخر؟

فالحق عدمُ الخوض في ذلك، وتفويضُه إلى علم الله، والإيمان به.

وفي هذا الباب حديث ابن عمر مرفوعاً: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد، يصرفه كيف يشاء». ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم مصرف القلوب، صرف قلوبنا على طاعتك» رواه مسلم.

وفي حديث أبي موسى يرفعه: «مثل القلب كريشة بأرض فلاة، تقلبها[1] الرياح ظهراً لبطنٍ» رواه أحمد.

يعني: أن حال القلوب كذلك أيضاً، فإن عروض الخواطر به، وحدوث الحوادث له، من قضاء الله وقدره.

«والفلاة»: المفازة الخالية من النبات. ومعنى «ظهراً لبطن»: أنه كل ساعة يقلبها على صفة.

وعن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنه ـ، قال: «خرج رسول الله ﷺ وفي يديه كتابان، فقال: «أتدرون ما هذان الكتابان، وماذا مرقوم فيهما؟»».

قال في الترجمة: قال أهل التأويل: هذا تمثيل وتصوير وتعبير عن المعنى بالصورة، ومبالغة في تحقيقه والتيقن به.

والمتكلم إذا أراد أن يحقق قوله، ويفهمه غيره، ويظهر المعنى الدقيق الخفي لمشاهدة السامع، يصوره بالصورة الظاهرة، ويشير إليه كالإشارة الحسية إلى المحسوس، وإن لم يكن في الخارج وعالم الحس.

فلما كشفت على حضرة[2] الرسالة ﷺ حقيقة هذا الأمر، واطّلع عليها،

---

(١) في المطبوع: «يقلبها».

(٢) هكذا في الأصل، ولعل المراد: حضرة صاحب الرسالة.

بحيث لم يبق فيها شك ولا شبهة، مثَّل وصوَّر المعنى الحاصل في قلبه الشريف، كأنه في يديه، مع أنه ليس في الخارج كتاب ولا مكتوب.

وقال أهل الباطن وأرباب المكاشفة: إن وجود الكتاب حق، وهو محمول على الحقيقة، من دون شائبة المجاز والتأويل.

قال الإمام حجة الإسلام[1] في «كيمياء السعادة»: امتياز الخواص من العوام بشيئين:

الأول: أن ما يحصل للعوام من العلوم بالكسب والتعلم، فهو يحصل لهم من غير تكسب وتعلم من عند الله العليم الحكيم، ويقال له «العلم اللدني»، كما قال سبحانه: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥].

والثاني: أن كل ما يراه العامة في المنام يراه الخواص في اليقظة، وحكايات المشايخ في هذا الباب كثيرة جداً.

وإذا كانت هذه الحالة، وتلك الرتبة، حاصلة لخواص أمته ﷺ، فكيف بسيد المرسلين ﷺ.

بل ظاهر الحديث: أنه ﷺ أدى هذين الكتابين للصحابة أيضاً، ولكن لم يعلموا بما كان فيهما من المضمون.

وقال المشايخ: من لا يعتقد ذلك، فهو ليس بمؤمن بحقيقة النبوة. انتهى.

قلت: رحم الله صاحب الترجمة، فقد أنصف في هذا المقام بترك التأويل وإجراء الحديث على ظاهره، وإمراره على لفظه ومعناه المتبادر منه إلى الذهن القويم، والقلب السليم، والطبع المستقيم.

ولو سلك ـ رحمه الله ـ هذا المسلك في جميع أحاديث الصفات وآياتها، لكان أصوب قيلاً، وأحسن مقيلاً.

ولا ريب أن سياق الحديث وسباقه يدلان دلالة واضحة على وجود الكتابين، وعلى أن ذلك ليس بتمثيل.

---

(١) هو الإمام الغزالي صاحب كتاب «إحياء علوم الدين».

قلنا: لا يا رسول الله لا ندري ما في هذين الكتابين «إلا أن تخبرنا»، وهذا التماس منه ﷺ ليخبرهم بحالهما وبما فيهما، «فقال للذي في يده اليمنى»؛ أي: في شأنه: «هذا كتاب من رب العالمين، فيه أسماء أهل الجنة، وأسماء آبائهم وقبائلهم» للتعيين والتمييز، «ثم أجمل على آخرهم» كما هو عادة أهل الحساب يكتبون العدد المجمل بعد تفصيل الأعداد؛ ليعلم أنها كذا في المقدار، «فلا يزاد فيهم» بعد هذه المبالغة في الضبط والتعيين والتشخيص لئلا يدخل فيهم من ليس مكتوباً منهم، «ولا ينقص منهم»؛ أي: لئلا يخرج منهم من كتب فيهم «أبداً»؛ أي: إلى أبد الآباد وآخر الآماد.

«ثم قال للذي في شماله: هذا كتاب من رب العالمين، فيه أسماء أهل النار، وأسماء آبائهم وقبائلهم، ثم أجمل على آخرهم، فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبداً». تقدم شرح مثل هذه العبارة.

وهذا مقام المستجير العائذ بالله من عقابه وعذابه في ناره، والسائل منه سبحانه أن يكتبه في كتاب الجنة، برحمته وكرمه، اللهم آمين.

«فقال أصحابه: ففيم العمل يا رسول الله إن كان أمر قد فرغ عنه؟» بصيغة المجهول؛ أي: إذا كان المدار على كتابة الأزل، فأي فائدة في اكتساب العمل «فقال: سددوا»؛ أي: اجعلوا أعمالكم مستقيمة على طريق الحق والصواب، «وقاربوا»؛ أي: التمسوا قربة الله، وأطيعوا له. قاله الطيبي

معنى كلمة «سددوا» الواردة في الحديث

قال بعضهم: هذا تأكيد[1] لقوله: «سددوا»؛ أي: اطلبو لعملكم السداد والاستقامة، واقصدوا في العمل، ولا تذهبوا بعيدين، ولا تفرطوا.

وقال في «مجمع البحار»: اطلبوا السداد؛ يعني: الصواب والاعتدال، بين الإفراط والتفريط، فإن عجزتم عن ذلك، فكونوا قريبين به.

---

(١) في المطبوع: «تأكيداً»، والصواب ما أثبتناه.

وورد في بعض الروايات: قربوا يعني: اجعلوا الآخرين قريبين من العمل الصالح.

والحاصل: أن تعملوا، ولا تذكروا القضاء والقدر.

«فإن صاحب الجنة يختم له بعمل أهل الجنة، وإن عمل أي عمل» في مدة عمره وطول حياته من الحسن والسيىء؛ فإن ختم عمله يكون آخراً على العمل الحسن ـ إن شاء الله تعالى ـ. اللهم اجعلنا منهم، «وإن صاحب النار يختم له بعمل أهل النار، وإن عمل أي عمل»، وإن جاء بكل حسنة في الظاهر؛ فإنه لا اعتبار به، إنما العبرة بالخاتمة الحسنى.

«ثم قال»؛ أي: أشار رسول الله ﷺ بيديه الكريمتين.

وكثيراً ما يأتي القول بمعنى الإشارة، وقد وقع [نحو][1] هذه المحاورة في الأحاديث الشريفة كثيراً نحو: «قال بيده»، و«قال برأسه»، و«قال برجله»، ونحو ذلك، «فنبذهما»؛ أي: طرحهما من يديه الشريفتين وراء ظهره الكريم.

قال في الترجمة: «النبذ»: طرح الشيء من اليد أمامه أو خلفه، وفسر هنا بما وراء الظهر إشارة إلى أن هذا الأمر قد فرغ عنه، وطرح خلف الظهر.

قال في «المرقاة»: أي: طرحهما لا بطريق الإهانة، بل نبذهما[2] إلى عالم الغيب.

هذا إذا كان هناك كتاب حقيقي.

وأما على التمثيل، فيكون المعنى: نبذهما؛ أي: اليدين. انتهى. والأول أولى.

«ثم قال رسول الله ﷺ: فرغ ربكم من العباد»؛ أي: أتم أمرهم «فريق في الجنة، وفريق في السعير رواه الترمذي.

---

(١) [نحو] ساقطة من المطبوع، ولا بد منها لتستقيم العبارة.

(٢) في المطبوع: «نبذها»، والصواب ما أثبتناه.

ويزيده إيضاحاً حديث مسلم بن يسار، قال: سأل[1] عمر بن الخطاب عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢] الآية.

قال عمر: سمعت رسول الله ﷺ يُسأل عنها، فقال: إن الله خلق آدم، ثم مسح ظهره، فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للجنة، وبعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره، فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للنار، وبعمل أهل النار يعملون».

فقال رجل: ففيم العمل يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الله إذا خلق العبد للجنة، استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة، فيدخله به الجنة، وإذا خلق العبد للنار، استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار، فيدخله به النار» رواه مالك، والترمذي، وأبو داود.

قال في الترجمة: يعني: يدخل الجنة والنار بحسب عمله، فالعمل علامة عليه، وبه أمر، وهو قضاؤه. انتهى.

قلت: وما أصدق هذا الحديث في هذا الزمان!

فنحن نرى أناساً كثيراً يقتلون أنفسهم بأيديهم.

ومنهم: من يشرك بالله عند مرض الموت.

ومنهم: من يحتفل بالبدعات.

ومنهم: من يتوسل بالمحدثات في طلب الشفاء.

ومنهم: من يموت في حب الدنيا والتماس الدراهم والدنانير.

ومنهم: من يموت على حب الفرق الضالة، وإعانتهم بالمال واللسان والجنان.

---

(١) لعل الصواب: سئل، أو سألت.

بعض الحالات السيئة والحسنة التي يموت عليها الإنسان

وأنواع الموت الفاسد كثيرة لا يأتى عليها الحصر، وكذلك أصناف الموت الحسن كثيرة، وأهله متفاوتون فيه.

فمنهم: من يموت في سبيل الله تعالى، أي سبيل كان، ثابت في الشريعة الحقة الصادقة.

ومنهم: من يموت ساجداً أو راكعاً.

ومنهم: من يموت متصدقاً بالمال، أو بانياً للمسجد، أو مشيعاً لعلم الدين من الكتاب والسنة، مذيعاً له بإخلاص الجنان، وتكليف البنان، أو غير ذلك من شعب الإيمان، التي هي بضع وستون شعبة.

اللهم أمتنا على عمل الخير، وفعل الحسن، وأحسن عاقبتنا يا ذا الكرم الجزيل وعظيم المنن.

حكم الرقى وتعاطي الأدوية

واتخاذ الوقاية التي يجعلها الإنسان تقاة بينه وبين ما يعرض له من المصائب.

وعن أبي خِرامة ـ بكسر الخاء المعجمة ـ عن أبيه يعمر، قال: قلت: يا رسول الله! أرأيت رُقى نسترقيه ـ بضم الراء وفتح القاف ـ جمع رقية ـ بالضم والسكون ـ، وهي ما يقرأ لطلب الشفاء. والاسترقاء: طلب الرقية.

قال في الترجمة: حكمها إن كانت بالقرآن والأدعية المأثورة: أنها تجوز، وإلا فتحرم، «ودواء نتداوى به في الأمراض والأسقام» والعلل «وتقاة نتقيها»؛ كالدرع وَ المِجَنّ ومثلهما. قال في «المرقاة»: تقاة: اسم ما يلتجىء به الناس من خوف الأعداء؛ كالترس «هل ترد من قدر الله شيئاً؟»، قال: «هي من قدر الله» يعني: أن الله كما قدّر الداء، قدّر زواله أيضاً بالدواء، فإن شاء وقدر أن يشفى بها ويوقى، يَسَّرهُ، وإن لم يقدر، ولم يشأ، لم يكن.

فالتقدير لا ينافي الأسباب والشرائط، بل هي داخلة فيه، وهو شامل لها،

محيط بها، لا يخرج شيء من إحاطته. رواه أحمد، والترمذي، وابن ماجه.

والحديث يدل على جواز الرقى، والدواء، والتقاة، وأنها يحل بها الالتجاء إذا كانت من الكتاب، أو السنة، أو الدعاء المأثور، أو باللسان العربي المفهوم معناه، لا باللسان العجمي، ولا بما لا يفهم مبناه ولا معناه؛ فإن فيه خوف الشرك والكفر.

وعن علي ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار»، وعين موضعه من جهنم، «ومقعده من الجنة»، وموضعه منها يعني: أيهم ناريٌّ، وأيهم جناني، «قالوا: يا رسول الله! أفلا نتكل على كتابنا، وندع العمل؟ قال: اعملوا، فكل ميسر لما خلق. أما من كان من أهل السعادة، فييسر لعمل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاوة، فييسر لعمل الشقاوة» يعني: ليس وجود سابقة القضاء والقدر باعثاً على ترك العمل؛ لأن الله أمر ونهى بحق الربوبية، وألزم العباد امتثالهما بحق العبودية، وجعل العمل علامة للسعادة والشقاوة، وهو داخل في حد القضاء والقدر.

وكل من قدر له أن يعمل، فإنه يعمل، ومن قدر له ألا يعمل، فإنه لا يعمل.

والثواب والعقاب تصرف بفعله في ملكه.

وعلى كل تقدير، فقولكم: إنه إذا ثبت القضاء والقدر، ففيم العمل؟ ليس كما ينبغي.

ثم قرأ رسول الله ﷺ تأييداً وإثباتاً لما قال، هذه الآية: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾ [الليل: ٥ـ ٦]؛ أي: من بذل حقوق المال، وأتى بالطاعة مطلقاً، وخاف الله في السر والعلن، وصدق بالكلمة التي هي أحسن الكلمات؛ أي: كلمة التوحيد، أو بالملة التي هي أحسن الملل؛ أي: ملة الإسلام، «الآية»؛ أي: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾ [الليل: ٧]؛ أي: للأعمال المؤدية المفضية إلى اليسر، وهو دخول الجنة.

﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ﴾؛ أي: بالمال، أو بأداء ما أمر به، ﴿وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨﴾ [الليل: ٨]؛

أي: بشهوات الدنيا عن نعيم العقبى، ولم يتق الله، وكذب بكلمة التوحيد، أو ملة الإسلام، ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠﴾ [الليل: ٩]؛ أي: للأعمال المؤدية إلى العسر، وهو الدخول في النار. متفق عليه.

اللهم إني أسألك اليسرى، وأعوذ بك من العسرى.

احتجاج آدم وموسى

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «احتج آدم وموسى عند ربهما»؛ أي: في العالم الآخر، غير هذا العالم، وهو العالم العلوّي الروحاني، وعالم الحقيقة بملاقاة الأرواح في السماء، أو بإحياء آدم في زمن حياة موسى ـ عليهما السلام ـ كما قالوا. والأول أولى «فحج آدم موسى»؛ أي: غلب عليه في الحجة.

وتفصيل هذه القصة أنه «قال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده» فيه إثبات صفة اليد له سبحانه، وشرف لآدم حيث خلقه تعالى بيده المقدسة خاصة «ونفخ فيك من روحه» الذي خصصه بالتشريف، «وأسجد لك ملائكته» فيه: أن المسجود له في هذه الواقعة كان آدم ـ عليه السلام ـ خلافاً لمن قال: إن السجود كان لله، وكان آدم قبلة له «وأسكنك في جنته».

أقوال العلماء في الجنة التي يسكنها آدم

اختلف في هذه الجنة، هل هي الجنة التي يدخلها المسلمون الموحدون يوم القيامة، وهي فوق السماء، أم جنة أخرى كانت على الأرض؟

واستدل كل طائفة بأدلة من الكتاب والسنة ذكرها الحافظ ابن القيم في «حادي الأرواح»، ولكل وجه هو موليها.

والذي عليه المحققون من العلماء الراسخين: هو التوقف منه في الجزم بأحد القولين، والتفويض إلى عالم الغيب والشهادة.

«ثم أهبطتَ الناسَ بخطيئتك إلى الأرض»، كأن موسى ـ عليه السلام ـ زعم

أنه لو لم يوجد منه هذه الخطيئة، لكان آدم في الجنة دائماً، وهناك يولد له، ولكن هبط الناس بهبوطه في الأرض، وابتلوا بهذه التكليفات، فلامه على ذلك، وقال: لم يكن ينبغي لك أن تصدر منك هذه الخطيئة، مع هذه المرتبة العليا.

«قال آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه، وأعطاك الألواح»، وكانت من الزمرد والياقوت، مكتوب فيها كتاب «التوراة»، قيل: كانت ضخامته حمل سبعين بعيراً، وكانت تتم قراءة جزء من أجزائه في عام كامل «فيها تبيان كل شيء» من أحكام الدين الكافية لأمته «وقربك نجياً، فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق؟ قال موسى: بأربعين عاماً».

قال في الترجمة: التوراة قديم، ولكن كَتْبُها في الألواح أو في غيرها كان في هذه المدة.

والمراد بالعام: عام هذا العالم، أو العام الذي عند الله، وهو ألف سنة، والله أعلم.

«قال آدم: فهل وجدت فيها: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]، قال: نعم»؛ أي: وجدت فيها ذكر كونك تعصي ربك، «قال: أفتلومني على أن عملت عملاً كتبه الله عليّ أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟ قال رسول الله ﷺ: فحج آدم موسى»؛ أي: غلب عليه في الحجة.

أقول: انظر في هذه المناظرة التي وقعت بين نبيين من أولي العزم من الرسل، كيف كانت مختصرة، مبنية على الفصاحة والبلاغة، وقوة الحجة، وصحة الاستدلال، وحسن المقال، وقبول الآخر من الأول حجته، والسكوت على الجواب الحق المستند إلى كتاب الله.

ولو كانت هذه بين المتكلمين من هذه الأمة، أو بين المتبعين والمقلدين للأئمة، لما ختمت إلى يوم القيامة، وإن أتى المستدل بألف دليل من الكتاب والسنة، ولم يكن للآخر المحجوج دليل واحد منهما. وهذا هو الفرق بين الخواص وغيرهم من الناس.

نعم إذا كان في مقابلة المستدل، من هو من أهل العلم والإنصاف، وطالب

الحق، وباغي الصواب، فهو يقبل الدليل، ويسكت عليه، كما وقع من موسى ـ عليه السلام ـ؟

فإنه لما سمع دليل آدم، وكان من كتاب الله، أذعن له، ولم يقابله برأي منه، ولا اجتهاد، ولا قياس فقهي، ولا خيال فلسفي، ولا قول من آدمي، ولا برهان عقلي.

وهكذا شأن العالم بالله، والشحيح بدينه إذا تُليت له آية؛ أو ذكرتَ عنده حديثاً في مسألة وحكم، وليس عنده ما يعارضه به من برهان مساو، أو مقدم عليه، يذعن له، ويقبله، ويترك المكابرة والمجادلة، وإلا، فهؤلاء الطوائف من أهل الكلام، وأهل الرأي، وأصحاب التقليد، ومدعي الاجتهاد والتجديد تراهم يردون أدلة الكتاب والسنة، وإن قبلوها، يؤولونها على مذاهبهم، ويعرضون القرآن والحديث على أقوال أئمتهم الذين يقلدونهم، ولا يعرضون مجتهداتهم عليهما.

وهذا عكس القضية المستوى. وهو السبب الأعظم لغربة الدين، وذهاب الإسلام من بين المسلمين، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وعندي: لا فرق بين أولئك المشركين الذين حاجوا رسول الله ﷺ في حياته عند سماع أحاديثه، وسماع كلام الله تعالى من لسانه الشريف، وبين هؤلاء الذين يقدمون الرأي على الرواية بعد مماته عند الوقوف عليها في كتب السنة المطهرة.

ومن هنا قيل: إن من فسد من علمائنا، ففيه شبه من اليهود، ومن فسد من عبادنا، ففيه شبه من النصارى. والله الهادي، وهو المستعان. رواه مسلم.

قال في الترجمة: وجود الأسباب والشرائط، والأمر والنهي، والمدح والذم، والعتاب والملامة، لا ينفي سابقة القضاء والقدر، وهما ثابتان، بل ذلك كله داخل فيهما.

فتكلم موسى ـ عليه السلام ـ بمقتضى الظاهر، وعالم الأسباب، وموجب الأمر والنهي.

وتكلم آدم ـ عليه السلام ـ بمقتضى الحقيقة والنظر إلى التقدير.

وهما على الحق، لأن هذه المحاجة والمناظرة كانت بينهما في عالم الحقيقة، بعد ارتفاع موجب الكسب ورفع التكليف، لا في عالم الأسباب، الذي لا يجوز فيه قطع النظر عن الوسائط.

ولهذا قال آدم ـ عليه السلام ـ أيضاً في زمن حياته: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣].

وبهذا ظهر أن حمل ملاقاتهما على إحياء آدم في زمن حياة موسى ـ عليه السلام ـ أنسب؛ لأن موسى كان في عالم الظاهر، وآدم كان في عالم الحقيقة. والله أعلم. انتهى.

وأقول: الأظهر أن هذه المحاجة كانت في عالم الأرواح؛ لأنه لم يرد في إحياء آدم شيء من المرفوع، حتى يصار إليه، وليس هذا موضوع اجتهاد واحتمال من عالم.

وإذا علم هذا، فقد ثبت أنه لم تكن المناظرة بينهما من الباب المشار إليه، بل كان في عالم الروح، واستدل كل منهما بما ظهر له في تلك الحالة.

ويؤيد هذا الكلام ما ورد في حديث آخر عن ابن[1] عباس يرفعه «أن رسول الله ﷺ مر بوادي الأزرق، فقال: «أي واد هذا؟» فقالوا: هذا وادي الأزرق، قال: «كأني أنظر إلى موسى هابطاً من الثنية»، وله جؤار إلى الله بالتلبية»، ثم أتى على ثنية هرشا، فقال: «أي ثنية هذه؟»، قالوا: ثنية هرشا، قال: كأني أنظر إلى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة، عليه جبة من صوف، خطام ناقته خلبة، وهو يلبي» رواه مسلم.

قال عياض: أكثر الروايات في وصفهم تدل على أنه ﷺ رأى ذلك ليلة أسري به، وقد وقع ذلك مبيناً في رواية أبي العالية عن ابن عباس.

---

(١) في المطبوع: «أبي».

ثم أجاب القاضي عن حجهم، وهم في الدار الآخرة، بأجوبة ذكرها النووي في «شرح مسلم».

منها: أنهم كالشهداء، بل أفضل منهم، وهم أحياء عند ربهم.

ومنها: أن هذه رؤية منام في غير ليلة الإسراء.

ومنها: أن النبي ﷺ أُري أحوالَهم التي كانت في حياتهم، ومثلوا له في حال حياتهم كيف كانوا.

ومنها: أن يكون أخبر عما أوحي إليه من أمرهم، وما كان منهم. انتهى حاصله.

والحاصل: أن الظاهر من هذه الأحاديث: أن تلك الوقائع كانت في العالم العلوي، لا في العالم السفلي، والله أعلم.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة» ـ بفتح الميم وتخفيف اللام ـ، معناه: لابد، وألبتة.

يعني: أن الله تعالى أثبت للآدمي نصيباً من الزنا، وقدره بخلق الحواس والقوى التي يدرك بها اللذة، وبالإيداع، وتركيب الشهوة فيه، وبالميل إلى النساء، وهو واجده ألبتة، إلا من شاء الله أن يحفظه ويصونه من حقيقة الزنا، وهي إدخال الفرج في الفرج.

ويوقع من شاء في الزنا المجازي، الذي هو النظر الحرام، والكلام الحرام كما قال: «فزنا العين النظر، وزنا اللسان النطق»، وعلى هذا القياس زنا الأذن، واليد، والرجل، والقلب «والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك ويكذبه» متفق عليه.

وفي رواية لمسلم، قال: «كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا، مدرك ذلك لا محالة، العينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه

الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطا، والقلب يهوى ويتمنى. ويصدق ذلك الفرج ويكذبه».

وهذا الحديث دليل على ثبوت القدر، وحجة على منكريه، وأن كل حسنة وسيئة تقع، إنما تقع حسب قضاء الله وقدره، ولا بد من موافقة أعمال العباد بهما، ولا مفر منهما إلا إلى الله.

وفي حديث عمران بن حصين: «أن رجلين من مزينة قالا: يا رسول الله! أرأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه؛ أي: يجهدون ويسعون «أ شيء قضي عليهم، ومضى فيهم، من قدر سبق، أو فيما يستقبلون به؟»؛ أي: يفعلونه بقدرة واختيار منهم، من غير أن مضى عليهم قدر وقضاء مما أتاهم به نبيهم، وثبتت الحجة عليهم؛ بظهور صدق الرسل، من طريق المعجزات.

والمعنى: أنه ليس القدر والقضاء، إنما جاءت الرسل، فأمروا الناس ونهوهم من تلقاء أنفسهم.

والناس في عمل الطاعة والمعصية مختارون قادرون، كما هو مذهب القدرية، فقال: «لا»؛ أي: ليس أمر مستقبل، «بل شيء قضي عليهم، ومضى فيهم، وتصديق ذلك في كتاب الله ـ عز وجل ـ: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨﴾ [الشمس: ٧ـ٨].

قال في الترجمة: تسوية النفس: عبارة عن خلقها على وجه السوية والاعتدال بمقتضى الحكمة والمصلحة، بتركيب القوى، والآلات التي استعدت بها للفهم والإفهام، وصارت قابلة للتكليف وصدور الأفعال.

وإلهام الفجور بالأمور الجبلية، والقضايا الطبيعية؛ بتركيب حب الشهوات الحسية فيها.

وإلهام التقوى بالنصوص الشرعية، والأدلة العقلية؛ بتلقين علم المقدمات اليقينية، وتصديق الحديث في قوله سبحانه: ﴿فَسَوَّىٰهَا﴾؛ فإنه يدل على أن الكل بخلقه وتقديره. انتهى. رواه مسلم.

والحديث من الأدلة الصريحة على ثبوت القدر والقضاء.

ويدل له حديث أبي هريرة مرفوعاً من البخاري، وفيه: «يا أبا هريرة! جف القلم بما أنت لاق، فاخْتَصِ على ذلك، أو ذر».

يعني: أن التقدير مضى وفرغ من كتبها، وما قضى وقدر كائن لا محالة، فإن شئت أن تصير خصياً، فكن، وإن شئت، ترضى بالقدر.

قال في الترجمة: فيه التهديد عليه على التدبير في مقابلة التقدير، والفرار من القدر بالاختصاء، وليس هذا بإذن فيه، بل توبيخ، وعلامة على الاستئذان في قطع العضو بلا فائدة.

وفي بعض نسخ «المصابيح»: «فاختصر»؛ من اختصار الكلام، وعلى هذا، فالتهديد على الأول في الأمر الأول، وعلى الثاني في الثاني. والله أعلم.

وهذا آخر الأحاديث التي ذكرناها في هذا الباب، وفيه أحاديث أخرى لم نذكرها، وفيما ذكرناه كفاية وهداية، وعن إنكار القدر وقاية.

رجوع إلى تقرير العقيدة في القضاء والقدر وذكر بقية الأدلة على ذلك

قال بعض أهل العلم: أما قولكم: هل سبق الكتاب من الله في المعاصي أنها ستقع؟

فنقول: نعم سبق بذلك الكتاب، وجرى بذلك القلم، وعلم سبحانه من خلقه ما هم عاملون قبل أن يعملوه، وتواترت بذلك الأحاديث عن رسول الله ﷺ في «الصحيحين»، و«السنن»، و«المسانيد»، وغيرها، ودلّ عليه أيضاً الكتاب، قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾، ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ﴿٢﴾﴾ وهذا يعم الجواهر والأعراض والهيئات كلها.

وهذا الأصل هو أحد أصول الإيمان التي في حديث جبريل ـ عليه السلام ـ، وهو مجمع عليه عند أهل السنة والجماعة.

ولا يخالف ذلك إلا مجوسُ هذه الأمة القدرية، فأنكروا أن يكون الله قدر أفعال العباد، أو شاء وقوعها منهم.

وزعموا أن الأمر «أُنفُ»؛ أي: مستأنف، وزعموا أن الله لا يهدي من يشاء، ولا يضل من يشاء، وإنما ذلك إلى العباد.

وقد خرجوا في آخر زمن الصحابة، فتبرؤوا منهم، وتبرأ منهم ابن عمر، لما ذكروا له مذهبهم، وكذلك غيره من الصحابة، والقصة بذلك مشهورة في «صحيح مسلم». وممن قال هذا القول معبد الجهني بالبصرة.

والله سبحانه يخلق ما يشاء، ويحكم ما يريد، لا يُسأل عما يفعل، ولا معقِّب لحكمه، ولا رادَّ لقضائه، وهو الحكم العدل، المنزَّه عن الظلم والفحشاء، كما قال: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩] وقال في أهل النار: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ [الزخرف: ٧٦]، وقال: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢].

وفي حديث أبي ذر، وعمران بن حصين، عند مسلم، جوابُ على هذا السؤال بعينه عن رسول الله ﷺ، بما شفى وكفى. انتهى. والحديثان قد تقدما.

قال: وأجمع أئمة السلف من أهل الإسلام على الإيمان بالقدر خيره، وشره، وأن حلوه ومره، قليله وكثيره، بقضاء الله وقدره، لا يكون ذلك إلا بإرادته ومشيئته، خلق من شاء للسعادة واستعمله بها فضلاً، وخلق من أراد للشقاوة واستعمله بها عدلاً.

فهو سر استأثر الله به، وعلم حجبه عن خلقه، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ﴾ [الأعراف: ١٧٩] الآية، وقال: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَٰكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٣﴾﴾ [السجدة: ١٣].

وفي السنة المطهرة من الأدلة مالو استقصيناه، لأدّى إلى الطول. انتهى.

من أعظم أنواع البر الإيمان بالقدر

قال في «الحجة البالغة» في باب: الإيمان بالقدر: من أعظم أنواع البر الإيمانُ بالقدر، ذلك أنه به يلاحظ الإنسان التدبير الواحد، الذي يجمع العالم.

ومن اعتقده على وجهه، يصير طامح البصر إلى[1] ما عند الله.

يرى الدنيا وما فيها كالظل له، ويرى اختيار العباد من قضاء الله، كالصورة المنطبعة في المرآة، وذلك يُعَدُّ له؛ لانكشاف ما هنالك من التدبير الوحداني ـ ولو في المعاد ـ أتمَّ إعداد.

وقد نبه ﷺ على أعظم[2] أمره من بين أنواع البر حيث قال: «من لم يؤمن بالقدر، خيره وشره، فأنا بريء منه»، وقال: «لا يؤمن بالقدر . . . » إلخ.

قال: واعلم أن الله تعالى شمل علمه الأزلي الذاتي كلَّ ما وجد، أو سيوجد من الحوادث، محال أن يتخلف علمه عن شيء، أو يتحقق غير ما علم، فيكون جهلاً لا علماً.

وهذه مسألة شمول العلم، وليست بمسألة القدر، ولا يخالف فيها فرقة من الفرق الإسلامية.

إنما القدر الذي دلت عليه الأحاديث المستفيضة، ومضى عليه السلف الصالح، ولم يوفق له إلا المحققون، ويتجه عليه السؤال بأنه متدافع مع التكليف، وأنه فيم العمل؟ هو القدر الملزم الذي يوجب الحوادث قبل وجودها، فيوجد بذلك الإيجاب، لا يدفعه هرب، ولا تنفع منه[3] حيلة.

---

(١) في المطبوع: «إلا»، والصحيح ما أثبتناه.
(٢) الصواب: عِظَم.
(٣) قوله: «منه» الأصح أن يقال: معه.

مراتب القضاء والقدر في إيجاد العالم

وقد وقع ذلك خمس مرات :

فأولها : أنه أجمع في الأزل أن يوجد العالم على أحسن وجه ممكن ، مراعياً للمصالح ، مؤثراً لما هو الخير النسبي حين وجوده ، وكان علم الله ينتهي إلى تعيين صورة واحدة من الصور ، لا يشاركها غيرها ، فكانت الحوادث سلسلة مرتبة ، مجتمعاً وجودها ، لا تصدق على كثيرين .

فإرادة إيجاد العالم ممن لا يخفى عليه خافية ، هو بعينه تخصيص صورة وجوده إلى آخر ما ينجر إليه الأمر .

وثانيها : أنه قدر المقادير ، ويروي أنه كتب مقادير الخلائق كلها ، والمعنى واحد ، قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة .

وذلك أنه خلق الخلائق حسب العناية الأزلية في خيال العرش ، فصور هنالك جميع الصور ، وهو المعبر عنه بالذكر في الشرائع .

فتحقق هنالك مثلاً ، صورة محمد ﷺ ، وبعثه إلى الخلق في وقت كذا ، وإنذاره لهم ، وإنكار أبي لهب ، وإحاطة الخطيئة بنفسه في الدنيا ، ثم اشتعال النار عليه في الآخرة .

وهذه الصور سبب لحدوث الحوادث على نحو ما كانت هنالك كتأثير الصور المنقشة في أنفسنا في زلق الرجل على الجذع الموضوع فوق الجدران ، ولم تكن لتزلق ، لو كانت على الأرض .

وثالثها : أنه لما خلق آدم ـ عليه السلام ـ ، أباً للبشر ، ويبدأ منه نوع الإنسان ، أحدث في عالم المثال صور بنيه ، ومثل سعادتهم وشقاوتهم بالنور والظلمة ، وجعلهم بحيث يكلفون ، وخلق فيهم معرفته والإخبات له ، وهو أصل الميثاق المدسوس في فطرتهم ، فيؤاخذون به ، وإن نسوا الواقعة .

إذ النفوس المخلوقة في الأرض ، إنما هي ظل الصور الموجودة يومئذ فمدسوس فيها ما دس يومئذ .

ورابعها: حين نفخ[1] الروح في الجنين.

فكما أن النواة إذا ألقيت في الأرض في وقت مخصوص، وأحاط بها تدبير مخصوص، علم المطلع على خاصية نوع النخل وخاصية تلك الأرض، وذلك الماء والهواء، أنه يحسن نباتها، ويتحقق من شأنها على بعض الأمر.

فكذلك تتلقى الملائكة المدبرة يومئذ، وينكشف عليهم الأمر في عمره ورزقه، وهل يعمل عمل من غلبت ملكيته على بهيميته، أو بالعكس؟ وأي نحو تكون سعادته وشقاوته؟

وخامسها: قبيل حدوث الحادثة، فينزل الأمر من حظيرة القدس إلى الأرض، وينتقل شيء مثاليٌّ، فتنبسط أحكامه في الأرض. وقد شاهدت ذلك مراراً.

منها: أن ناساً[2] تشاجروا فيما بينهم وتحاقدوا، فالتجأت إلى الله، فرأيت نقطة مثالية نورانية نزلت من حظيرة القدس إلى الأرض، فجعلت تنبسط شيئاً فشيئاً، وكلما انبسطت، زال الحقد عنهم، فما برحنا المجلس حتى تلاطفوا، ورجع كل واحد منهم إلى ما كان من الألفة، وكان ذلك من عجيب آيات الله عندي.

ومنها: أن بعض أولادي كان مريضاً، وكان خاطري مشغولاً به، فبينما أنا أصلي الظهر، شاهدت موته نزل، فمات في ليلته.

وقد بينت السنة بياناً واضحاً أن الحوادث يخلقها الله تعالى قبل أن تحدث في الأرض خلقاً ما، ثم ينزل في هذا العالم، فيظهر فيه كما خلق أول مرة، سنة من الله تعالى.

ثم قد يمحي الثابت، ويثبت المعدوم بحسب هذا الوجود.

---

(١) في المطبوع: «نفح».
(٢) في المطبوع: «ناس».

قال تعالى: ﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ [الرعد: ٣٩]، مثل أن يخلق الله البلاء خلقاً ما، فينزله على المبتلى، ويصعد الدعاء فيرده، وقد يخلق الموت، فيصعد البر، ويرده.

والفقه فيه: أن المخلوق النازل سبب من الأسباب العادية؛ كالطعام والشراب بالنسبة إلى بقاء الحياة، وتناول السم والضرب بالسيف بالنسبة إلى الموت.

وقد دلّ أحاديث كثيرة على ثبوت عالم تتجسم فيه الأعراض، وتنتقل المعاني، ويخلق الشيء قبل ظهوره في الأرض.

مثل كون «الرحم» معلقاً بالعرش، ونزول الفتن كمواقع القطر، وخلق «النيل» و«الفرات» في أصل السدرة، ثم إنزالهما إلى الأرض، وإنزال الحديد والأنعام، وإنزال القرآن إلى السماء الدنيا مجموعاً، وحضور الجنة والنار بين يدي النبي ﷺ وبين جدار المسجد، بحيث يمكن تناول العنقود، ويأتي حر النار، وكتعالج البلاء والدعاء، وخلق ذرية آدم، وخلق العقل، وأنه أقبل وأدبر، وإتيان الزهراوين كأنهما فرقان، ووزن الأعمال، وحفوف الجنة بالمكاره، والنار بالشهوات، وأمثال ذلك، مما لا يخفى على من له أدنى بصيرة ومعرفة بالسنة.

واعلم أن القدر لا يزاحم سببية الأسباب لمسبباتها؛ لأنه إنما تتعلق بالسلسلة المرتبة جملة، مرة واحدة، وهو قوله ﷺ في الرقى، والدواء، والتقاة: «هل ترد شيئاً من قدر الله؟ قال: هي من قدر الله»، وقول عمر في قصة سرغ: أليس إن رعيتها في الخصب، رعيتها بقدر الله؟ إلخ.

وللعباد اختيار أفعالهم، نعم لا اختيار لهم في ذلك الاختيار؛ لكونه معلولاً بحضور صورة المطلوب ونفعه، ونهوض داعية وعزم، مما ليس له علم بها، فكيف الاختيار فيها؟ وهو قوله: «إن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن، يقلبها كيف شاء». والله أعلم، انتهى كلام الحجة.

* * *

باب
في بيان العلم وأنواعه

المراد بالعلم هنا: العلم بالكتاب والسنة، وقد تقدم في أول هذا النصيب الآخر باب الاعتصام بهما.

قال في الترجمة: المراد بالعلم هنا: علم الدين المتعلق بالكتاب والسنة، وهو على قسمين: مبادٍ، ومقاصد.

والمبادي: علوم يتوقف معرفة الكتاب والسنة عليها؛ كاللغة، والنحو، والصرف، وغيرها من العلوم العربية.

والمقاصد: ما هو متعلق بالأعمال، والأخلاق، والعقائد. وهذه علم المعاملة.

وأما علم المكاشفة: فهو نور يقذف في القلب بعد سلوك طريق الحق.

وصدق المعاملة، ينكشف به معرفة حقائق الأشياء كما هي، ومعرفة ذات الله وصفاته وأفعاله. ويقال له: علم الحقيقة، وعلم الوراثة، ويدل له حديث: «من عمل بما علم، ورثه الله علم ما لم يعلم».

وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وهذا هو المراد بالعلم الظاهر والباطن. ونسبة أحدهما إلى الآخر نسبة الروح والجسد، واللب والقشر.

فالأحاديث والآيات الواردة في شأن العلم وفضيلته، تشمل هذه الأقسام كلها، على تفاوت المراتب ودرجاتها. انتهى.

وأقول: العلم الظاهر: عبارة عن أحاديث صفات الإسلام، وشعب الإيمان وآياتها.

وعلم الباطن: عبارة عن مدارج الإحسان الوارد في حديث جبريل ـ عليه السلام ـ.

ولكل واحد من هذين العلمين[1] حد ومطلع، والباطن تابع للظاهر.

فكل علم باطن خالف العلم الظاهر، فلا حجة فيه، وميزان الاعتبار له: عرضه على ظاهر القرآن والحديث، فما وافقهما، فهو حق، وما خالفهما، فهو باطل، وإن كان[2] من الأكابر؛ لأن الحق أكبر من كل شيء، ولا حق إلا في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وهما أصول الشريعة الصادقة، وعليهما تدور رحى الإسلام والإيمان والإحسان، والله أعلم بالصواب.

عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «العلم ثلاثة»؛ أي: علم أصول الدين الحق، والشريعة الصادقة ثلاثة:

١ـ «آية محكمة» هذا إشارة إلى كتاب الله.

وإنما خص الآية المحكمة؛ لأنها أم الكتاب، وأصله المحفوظ من الاحتمال والاشتباه، وما سواه من المتشابهات محمول عليها، ويدخل فيه علوم المبادىء؛ كالصرف، والنحو، والمعاني، والبيان، والبديع، فإن بذلك يظهر إعجاز القرآن.

٢ـ «أو سنة قائمة»؛ أي: ثابتة بحفظ المتون والأسانيد، وعمدتها ما في الصحاح الستة، وعليها مدار الأحكام والمسائل، وفيها كل شيء من العبادة، والمعاملة، والعادة، وما مضى، وما يأتي.

وهي مع الكتاب العزيز كافية وافية لمن اعتصم بها في الدين، ولا يحتاج عند

(١) في المطبوع: «المعلمين»، والصواب ما أثبتناه.
(٢) في المطبوع: «قال»، والصواب ما أثبتناه.

وجودها وحصولها إلى علم آخر من علوم القوم، خلافاً لمن زعم أن الكتاب والسنة لا يفيان بأحكام الحوادث.

وهذا محجوج بالآية المحكمة، وهي قوله سبحانه: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي﴾ [المائدة: ٣].

وإكمال الدين مشعر بأنه لا يحتاج إلى زيادة عليه من عند غير الله، كائناً من كان، وأينما كان، وفي أي عصر وقطر كان.

وإتمام النعمة مشعر بأن طلب المزيد عليها كفران لها، ونقص فيها، وما أبلغ هذا الدليل إفحاماً للقال والقيل، وإلزاماً لجيل بعد جيل!!

فإن من يقول: إن القرآن والحديث لا يفي بأحكام الحوادث، فإنه كالمكذب للقرآن والسنة، ولا أعظم من هذه الجرأة.

٣ـ «أو فريضة عادلة»؛ أي: علم المواريث.

وإنما أفردها بالذكر مع كونها داخلة في الآية المحكمة والسنة القائمة؛ لعلمه ﷺ بأن الأمة تقصر في ذلك، وتضيعها، كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة.

وإرادة الإجماع والقياس منها بعيد جداً؛ لأن البحث في إمكان الإجماع، ووقوعه، ووجوده كائن.

والقياس، وإن بلغ من الجلاء مبلغاً عظيماً، فإنه لا يكون فريضة أبداً؛ لأن الله تعالى لم يتعبدنا بوجوب التمسك به في شيء من كتابه، ولا رسوله في سنته.

غاية ما في الباب: أنه يجوز استعماله عند الضرورة، ودعاية الحاجة، بشرائطه المعتبرة، لا على الإطلاق.

وغالب الأقيسة من أهل الرأي والاجتهاد يخالف ظواهر الآية المحكمة، والسنة القائمة، كما يظهر من الرجوع إلى كتاب «أعلام الموقعين» للحافظ ابن القيم ـ رحمه الله ـ، ومن عرضِ المجتهدات على الكتاب والسنة، كما يلوح من

دواوين الإسلام المختصة بفقه السنة المطهرة.

وهذه فتاوى المذاهب الأربعة قد ملأت الدنيا، وطبقت الأرض، وفيها من الأقوال المختلفة والمسائل المبنية على الآراء، ما لا يأتى عليها الحصر.

ولا تجد كتابين من كتب الفقه موافقين في جملة الأحكام ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

بخلاف كتب السنة المطهرة، فإن بعضها يعانق بعضاً، ويشد من عضده، ويصدق بعضها بعضاً، كيف وهي مثل القرآن، أو أكثر؟

والحاصل: أن أصول الدين اثنان: الكتاب، والسنة. لا ثالث لهما، ولا رابع.

وإنما ظن من ظن أنهما لا يفيان بأحكام جميع الحوادث المستقبلية، والحاجة إلى الفقه المصطلح ماسة؛ لقصوره في علم السنة القائمة، والآية المحكمة، وعدم إحاطته بمفاهيم ألفاظها، وعطفها، وعدم القدرة على التمسك بها حجاباً من الطبيعة، أو من الرسم، أو من القوم، أو من أهل مذهبه، وأهل بلده وإقليمه، أو سلطانه وولى أمره، ونحو ذلك.

وأما من رزقه الله علماً نافعاً، وعملاً صالحاً، فهو يشتغل بها ليله ونهاره، ويقضي بها في كل حادثة، بخصوص أو بعموم الأدلة، كما فعل سلف هذه الأمة وأئمتها، ومن تبعهم بالإحسان.

النجاة في اتباع طريقة المحدثين

انظر في مؤلفات المحدثين القدماء والمتأخرين منهم الذين هم على منهاج الصدر الأول في الزمان الآخر؛ كشيخ الإسلام ابن تيمية الإمام وتلاميذه، والسيد محمد بن الوزير، والسيد محمد بن إسماعيل الأمير، والقاضي محمد الشوكاني وتلاميذه، وأهل اليمن، وجماعة ذكرها صاحب كتاب «التاج المكلل»، وهم عصابة عظيمة من الأمة المحمدية ـ على صاحبها الصلاة والتحية ـ.

وهؤلاء اقتصروا في الديانة على الكتاب والسنة، ولم يؤثر عنهم الأخذ بالرأي، فإنه في الشريعة تحريف، وقد نفى من الدين انتحال المبطلين وتحريف الغالين، وتأويل الجاهلين وكلهم عدول، عدلهم سيد المرسلين.

بخلاف غيرهم، فإن بعضهم عدل بعضاً، وجرح بعضاً، وهم سواسية في الحكم والفعل والتعبد بما جاء به الكتاب والسنة، لا ترجيح لأحد على أحد إلا في زعم المعتقدين فيهم، المريدين لهم، والمقلدين إياهم.

«وما كان سوى ذلك» من مواد العلوم؛ عقليةً كانت أو نقليةً، جاءت من عند غير الله ورسوله ﷺ «فهو فضل»؛ أي: زيادة غير محتاج إليها.

قال في الترجمة: غلب هذا اللفظ في ما لا يعني وما لا خير فيه، والفضولي: من اشتغل بما لا يعنيه. انتهى.

قلت: وقد ذكر صاحب «أبجد العلوم» في الكتاب المذكور علوماً جمة، وذكر أسماءها، ومباديها، وغاياتها، وأغراضها، وما ألف فيها من الكتب؛ ومن ألفه. وهي تزيد على أربع مئة علم، منها ما هو من وسائل علم الدين، ومنها ما هو داخل في الفضل، وقد جمعها لكشف هذا المعنى. رواه أبو داود، وابن ماجه.

والحديث دليل على أن ما سوى الكتاب والسنة من العلوم فضلة زائدة.

ومن محاسن الاتفاق أن من يشتغل بهذه الفضول يقال له: الفاضل، وجمعه فضلاء.

وغالب فضلاء الزمان المدعين[1] لفضلهم في العلم كذلك؛ لاشتغالهم في علوم الفلسفة والأوائل، وتقديمهم لها على الاشتغال بعلم الدين.

حتى إن سفهاء الأحلام منهم صرحوا بأن الذي يعلم القرآن والحديث فقط، ولا يدري علومنا هذه: الحكمة، والمنطق، وما يليهما، فإنه ليس في عداد أهل الفضل.

---

(١) في المطبوع: «المدعيين».

وإنما الفاضل من يحسن دراسة العلوم العقلية المأثورة عن حكماء اليونان وكفارهم المنكرين للرسالة.

ولا ريب أن هذه كلمة حق أريد بها الباطل؛ لأن العارف بالكتاب والسنة يقال له: القارىء، والعالم.

والعامل بهما يقال له: المتبع والسني.

والداري بعلوم الأوائل يقال له: الفاضل؛ من الفضل المذكور في حديث الباب.

والعامل بها يقال له: الفيلسوف، والمنطقي، ونحوهما.

وبهذا تقرر أن من اشتغل بما سوى علم الآية المحكمة، والسنة القائمة، والفريضة العادلة، فهو فاضل.

ومن اشتغل بعلوم القرآن والحديث، فهو عالم، ولا يصح إطلاق العلم والعالم على غير ما ذكر.

ولهذا أنكر جماعة من العلماء إطلاق العالم على المقلد لأحد في دينه، ونصوا على أن المقلدين جهلة لا علماء، وإن بلغوا في زعمهم أو زعم أهل محلتهم ونحلتهم من الفضل ونهايته، فإن الزيادة في هذا الفضل زيادة في الجهل، وبُعْدٌ عن منازل العلم.

فإن ثبت أن بعضهم أطلق لفظ العلم على مثل هذا الفضل، فذلك من باب المجاز، دون الحقيقة، ومن وادي الخيال دون اليقين.

وفي مثل هذا الموضع قال رسول الله ﷺ: «إن من العلم جهلاً».

فالذي[1] زعموه أنه علم، هو جهل بتنصيص الشارع ـ عليه السلام ـ.

فتأمل أيها السني في هذا الكلام. ونسأل الله تعالى لنا ولك الوصول إلى العلم الحقيقي الموصل إلى دار السلام.

---

(١) في المطبوع: «فهل الذي»، والصواب ما أثبتناه.

ومن ثم ترى رسول الله ﷺ إذا ذكر العلم، قيده بالعلم النافع كما في الأدعية المأثورة. وهذا أفاد أن من العلم ما هو غير نافع، وهو الفضل المذكور في حديث الباب، وإطلاق العلم في بعض المواضع، وعدم تقييده[1] بالنافع؛ للعلم به، والمطلق يحمل على المقيد.

والكلام على هذه المسألة يطول جداً، وفيما أشرنا إليه كفاية لمن هداه الله. اللهم ارزقنا علماً نافعاً، وعملاً صالحاً، وتوبة خالصة عن النكس والعود إلى الذنوب.

الأعمال التي يدوم ثوابها في الحياة وبعد الممات

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مات الإنسان، انقطع عنه عمله» الذي كان يعمله في الحياة الدنيا، التي هي مزرعة الآخرة، من الصلاة، والصوم، والحج، والزكاة، ودرس العلم: علم السنة والكتاب، والاشتغال بهما تعلماً وتعليماً، وبلاغاً لقوم آخرين، إلى غير ذلك من الأعمال الصالحة، والأقوال الحسنة، والأفعال الطيبة.

«إلا من ثلاثة: صدقة جارية» بعدَه، دائمة باقية مستمرة؛ كالأوقاف وسبل الخير؛ من الآبار، والحياض، والمساجد، والرباط، والمدارس، ونحوها، وسيأتي بيان ذلك في حديث أبي هريرة قريباً ـ إن شاء الله تعالى ـ «أو علم ينتفع به».

قيد العلم بالانتفاع؛ ليعلم أن المراد به: علم الكتاب والسنة، دون علم آراء الرجال، ومقالات الأقوام.

ويدخل في هذا، تعليم العلم باللسان، وتصنيف الكتب المتبعة بها في إخلاص الإسلام، ونسخها بالبنان، وإشاعتها في نوع الإنسان، وتركها في الأخلاق والأحباب، مريداً بذلك وجه الله تعالى، لا الشهرة في الفضلاء والجهلاء رياء وسمعة؛ فإنهما شرك، ويذهبان ببركة العلم.

---

(١) في المطبوع: «تقيده»، والصواب ما أثبتناه.

«أو ولد صالح يدعو له» بعدَ ذهابه من هذا العالم الفاني، إلى العالم الروحاني.

قال في الترجمة: عد الولد من عمل الوالد؛ لأنه ولد منه، وجاء في الوجود، ورتب عليه وصول الثواب إليه. انتهى رواه مسلم.

والحديث دليل على أن الدعاء من الحي ينفع للميت، والقيام به من الولد من صلاحه، ومن لا يدعو لأبويه، فإنه غير صالح في نفسه، وغير بار بهما.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته، علماً علمه ونشره» فيه فضيلة التعلم والتعليم، والمراد بالعلم: علم الكتاب والسنة كما تقدم، لا غير؛ فإن غيره فضل، ولا يعني، وقد قال ﷺ: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه».

قال في الترجمة: وروي: «علَّمه» ـ بالتشديد ـ، وعلى هذا يكون النشر تفسيراً وبياناً له، أو المراد: كثرة التعليم والإشاعة. انتهى.

وقد علمَ عصابةُ السنة من هذه العلوم السنية والفنون السنية مالم يكن بحساب، وعلموها، ونشروها إلى غاية لا يتصور المزيد عليها في كل زمان، وهدى الله من شاء من عباده إلى الاعتصام بها، وترك التقليد، ومنهم من علم، ومنهم من نشر وأشاع وأذاع. كلٌّ على حسب إمكانه وقدرته، ومنهم من جمع بين التعليم والنشر بالتأليف والتصنيف.

قال في «المرقاة»: النشر يعم التعليم والتأليف، ووقف الكتب. انتهى. والله المستعان وبه التوفيق.

«وولداً صالحاً تركه» تقدم الكلام عليه، وصلاحه: أن يكون داعياً لوالده بعد مماته، عالماً، عاملاً بالسنة في السر والعلن «أو مصحفاً ورَّثه» ـ بتشديد الراء ـ؛ أي: ترك المصحف، أو وقفه في حال حياته على أهله.

وفيه: أن نشر القرآن الكريم على قاريه من الولدان، والشبان، والشيوخ، ومن يلوذ به، بحمل تكاليف الكتابة، أو الطباعة، من الصالحات الباقيات بعده.

وقد رأينا أناساً كثيراً صالحين، ورثوا المصاحف الكثيرة البالغة إلى آلاف في البلاد القريبة والبعيدة، ومنهم من ترجمها في الألسن المختلفة، تسهيلاً لدرك معانيها، وترويجاً لما فيها من الآيات والزُّبر والبينات، ونشرها إلى أقصى ما بلغت إليه قدرته، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

«أو مسجداً بناه»، وفي حديث آخر: «من بنى مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة»، ولا فرق في ذلك بين مسجد كبير ومسجد صغير؛ لورود الحديث فيه، وهو قوله ﷺ: «كمفحص قطاة»، وفضل الله أوسع من ذلك.

«أو بيتاً لابن السبيل» ينزلون فيه ليلاً أو نهاراً، ويستريحون فيه «أو نهراً أجراه» وسبَّله على المسلمين، وفي حكمه حفر البئر لهم، والحياض والجداول، ونحوها؛ مما ينتفع به الناس والدواب، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، ويشملها إخراجها في المرض المرجو صحته.

والظاهر: أن المراد بهذا: صدقة التطوع والخيرات النافلات.

ولا فرق في ذلك بين صدقة كثيرة وصدقة قليلة؛ فإن المتصدق إنما يتصدق على قدر ملكه وسعته، وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وأفضلها جهد المقل.

وقد يثيب الله تعالى الفقير على صدقته القليلة، ما لا يثيب الغني على صدقته العظيمة.

والشرط فيها أن تكون من المال الحلال، وفي سبيل الله، خالصاً[1] مخلصاً له؛ لقوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧].

وإني ـ والله ـ أرى ناساً كثيراً من الأغنياء يتصدقون بأموال كثيرة على عامة الناس، لكن من دون امتياز[2] بين المال الحلال والحرام منه، ومن غير فرق بين محلها وغير محلها.

---

(١) في المطبوع: «خالص».

(٢) قوله: من دون امتياز، الصحيح: دون تمييز.

ولو أنهم أنفقوا على وجه ورد به الكتاب والسنة، وفي محالها الصالحة، لكانت شيئاً آخر تلحقه من بعد موته. يعني: تلحق هذه الأشياء من العمل الصالح؛ أي: أجرها مسلماً بعد وفاته، فضلاً من الله عليه.

وكرر لفظة «بعد موته» تأكيداً لما سبق، أوهي متعلقة بالصدقة خاصة اهتماماً بشأنها.

وقيل: المراد: أن تبقى هذه الصدقة بعد موته حتى تدخل في الصدقة الجارية.

وفي الحديث زيادة على ما في الحديث المتقدم، للعلم بها بعده. رواه ابن ماجه، والبيهقي في «شعب الإيمان».

وورد في أحاديث أخرى ما يزيد على ذلك العدد حتى بلغه السيوطي وغيره إلى عشرة أشياء، ونظمه بعضهم، ويقال لهذه: الباقيات الصالحات، اللهم ارزقنا.

الأحاديث الواردة في فضل العلم وعظيم ثواب طلبه

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل أوحى إليَّ أنه من سلك مسلكا في طلب العلم سهلت له طريق الجنة».

فيه فضيلة لطالب علم الدين، لا علم المبتدعين والمشركين، وبشارة له وأي بشارة لمن يطلب ذلك.

«ومن سلبتُ كريمتيه، أثبتُه عليهما الجنة» المراد بالكريمة هنا: العين، وهو في الأصل: كل عضو شريف. وكانت الجنة جزاءه؛ لشدة المكاره للأعمى، وكثرة المشاق والمحن والتكاليف الظاهرة والباطنة له عند فقدها.

«وفضل في علم، خير من فضل في عبادة»؛ أي: الزيادة في علم الكتاب والسنة، وإن كانت قليلة، فهي خير من الزيادة في العبادات، وإن كانت كبيرة؛ لأن الأول متعدٍّ نفعُه إلى الغير، والآخر لازم له خاصة. وخير الناس من ينفع الناس.

وفيه فضيلة العالم على العابد، وليس المراد تركَ العبادة بأسرها، بل المقصود: أن الفضل في العالم بعد العمل بالفرائض والواجبات، وترك الكبائر والذنوب الموبقات، أكثر من الفضل في العبادات النافلات، والطاعات التطوعات.

فمن جاء بهذه على القدر المفروض، وزاد في العلم، هو خير ممن زاد في النوافل غير العلم. اللهم كما رزقتنا علماً ذا فضل، فارزقنا عملاً على موجبه.

«وملاك الدين الورع»؛ أي: قوام بيوتات الدين ونظامها، وسبب استحكامها وقوتها، هو الورع والتقوى.

وعند البعض: الورعُ أعلى رتبة من التقوى؛ لأن التقوى اجتناب عن الحرام، والورع احتراز عن الشبهة.

وفي اصطلاح بعضهم: التقوى أكمل، وأقوى من الورع، وأتم منه.

قال في الترجمة: والصحيح: أنهما بمعنى واحد. انتهى. رواه البيهقي في «شعب الإيمان».

ويؤيده حديث ابن عباس موقوفاً، قال: تدارس العلم ساعة من الليل، خير من إحيائها. رواه الدارمي.

فقال في الترجمة: معناه أن ليلة العيد [إذا][1] لم يقم فيها، ولم يصل فيها، كانت كالميت، فإذا عمرها[2] بالطاعة والعبادة، فكأنه أحياها.

والمراد: إحياء نفسه؛ لأن من نام في ليله كله، وبقي معطلاً مغفلاً عن الطاعة، فهو في حكم الموتى. انتهى، والأول أولى وأظهر.

---

(١) [إذا] ساقطة من المطبوع.

(٢) .

المقارنة بين محب العلم ومحب المال

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي ﷺ قال: «منهومان لايشبعان»؛ أي: حريصان لا يشبع بطنهما من شدة الشره والحرص، منهوم في العلم؛ أي: أحدُهما الحريص في طلب علم الدين، لا علم الدنيا، وهو علم القرآن والحديث، لا يشبع منه، بل كلما يزيد في كسبه، زاد تعطشه.

شَـرِبْـتُ العِلْـمَ كَـأْسـاً بَعْـدَ كَـأْسٍ فمـا نَفِـدَ الشَّـرَابُ ولا رَوِيـتُ

ومن هنا قيل: «زمن العلم من المهد إلى اللحد». رَبِّ زدني علماً، وعلِّمني ما ينفعني في الدنيا والآخرة.

ومنهوم في الدنيا لا يشبع منها؛ أي: هالكٌ في جمعها، حريصٌ على طلبها، لا يشبع بطنه منها، وإن ظفر بنقيرها وقطميرها. رواه البيهقي في «شعب الإيمان».

ومقابلة طالب العلم بطالب الدنيا، تقتضي أن طلب المال يخالف طلب الكمال، وأنهما شيئان مفترقان.

ويزيده إيضاحاً حديث عون عن ابن مسعود موقوفاً: منهومان لا يشبعان: صاحب العلم، وصاحب الدنيا، ولا يستويان؛ أي: في القدر، والرتبة، وحسن العاقبة وقبحها.

أما صاحب العلم، فيزداد رضا الرحمن؛ يعني: يطلب العلم النافع، ومن زاد، زاد الله في حسناته.

«وأما صاحب الدنيا، فيتمادى في الطغيان ـ أي: في الإثم والعصيان والعدوان ـ، ثم قرأ عبد الله هذه الآية: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧﴾ [العلق: ٦-٧].

قال: قال في الآخر: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨]. رواه الدارمي.

أخبر ـ رضي الله عنه ـ عن حال صاحبي العلم والمال مستدلاً بالقرآن عليهما.

وفضل العالم على المتمول؛ لأن العلم يدعو إلى رضا الرب، والمال يجر إلى سخطه:

علم داد ندبادريس وبقارون زروسيم   شديكى فوق سماك ودكرى تحت سمك

المراد بصاحب العلم في الحديث

والمراد بصاحب العلم في هذا الحديث: من هو عامل بعلمه، لا من علم وعلَّم للدنيا لغير وجهه سبحانه؛ فإنه ليس من العلم في شيء، بل علمه ذلك جهل، له وبال عليه، كما في حديث آخر عن ابن مسعود موقوفاً، قال: لو أن أهل العلم صانوا العلم، لسادوا به أهل زمانهم، ولكنهم بذلوه لأهل الدنيا؛ لينالوا به من دنياهم، فهانوا عليهم. سمعت نبيكم ﷺ يقول: «من جعل الهموم هماً واحداً، هم آخرته، كفاه الله تعالى هم دنياه، ومن تشعب به الهموم أحوال الدنيا، لم يبال الله في أي أوديتها هلك» رواه ابن ماجه، ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» عن ابن عمر، من قوله: من جعل الهموم... إلى آخره.

ويؤيد هذا ما ورد عن سفيان: أن عمر بن الخطاب قال لكعب الأحبار: من أرباب العلم؟ قال: الذين يعملون بما يعلمون. قال: فما أخرج العلم عن قلوب العلماء؟ قال: الطمع» رواه الدارمي.

وفيه: أن حب المال يصير العالم من الجهال، ويخرجه من أسماء الرجال.

وفي حديث الأحوص بن حكيم يرفعه: «ألا إن شر الشر، شرار العلماء، وإن خير الخير، خيار العلماء» أخرجه الدارمي.

وفي حديث أبي الدرداء، قال: من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة عالم لا ينتفع بعلمه. رواه الدارمي.

وهذا في حق العلماء، فما ظنك بالفضلاء!

وفي خبر زياد بن حدير، قال: قال لي عمر: هل تعرف ما يهدم الإسلام؟ قال: [قلت][1]: لا، قال: يهدمه زلة العالم، وجدال المنافق بالكتاب، وحكم الأئمة المضلين. رواه الدارمي.

وعن الحسن، قال: العلم علمان: ١ فعلم في القلب، فذلك العلم النافع ٢ ـ وعلم على اللسان، فذلك حجة الله ـ عز وجل ـ على ابن آدم. أخرجه الدارمي.

ومن هنا قيل: إن للجاهل ويلاً واحداً، والعالم سبعون ويلاً؛ لأنه ضل على بصيرة.

قال الشيخ المحقق العارف أحمد بن عطاء الله الإسكندري في كتاب «الحكم»: العلم النافع: هو الذي يبسط في الصدر شعاعه، ويكشف عن القلب قناعه.

ولأهل العلم في بيان العلم النافع والضار أقوال، أرجحها: أنه علم القرآن والحديث، وما يتوصل به إليه، والضار: مالم يرد به شرع، ولا يفيد في الدين شيئاً، بل يوقع الشكوك والشبهات؛ كعلوم الأوائل من الفلسفة، وفنون الأواخر من المقلدة. اللهم غفراً وصوناً عما لا ترضاه.

بيان فضيلة السعي لطلب العلم

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً».

قال في الترجمة أي: علماً من علوم الدين، وإن كان قليلاً، أو المراد: أن يكون في طريق العلم بوجه من الوجوه، أو سبب من الأسباب المحصلة له؛ كإنفاق المال، والتعلم، والتعليم، والتصنيف، والتأليف «سهل الله له به طريقاً إلى الجنة» بسبب السلوك في طريق العلم، ويدخله فيها جزاء لطلبه، أو يوفقه لعمل صالح يكون سبباً لدخول الجنة، «وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله»

---

(١) ساقطة من المطبوع.

التي أعدها لمذاكرة العلم؛ كالمدارس، أو المساجد، أوبيوت الإقامة، فإن هذا كله بيت الله؛ لأنه سبحانه أعطاه ذلك. والأول أولى وأظهر «يتلون كتاب الله» على طريق الورد والوظيفة، مع التدبر في مبانيه ومعانيه «ويتدارسونه بينهم»؛ أي: يقرئونه الناس، ويعلمونهم، ويبحثون في تحقيق معانيه، وتصحيح ألفاظه.

قال في الترجمة: الدرس بمعنى: القراءة، والتدريس: القراءة فيما بينهم.

وأصل الدرسة ـ بالضم ـ، والدراسة ـ بالكسر ـ: الرياضة.

«إلا نزلت عليهم السكينة»؛ أي: راحة الباطن، واطمئنان القلب الذي يخرج الميل إلى شهوات الدنيا، وخوف ما سوى الحق، ويعطي الحضور مع الله، والصفاء والنورانية.

وفي «شرح الصحيح» لمسلم: المختار أن السكينة شيء من المخلوقات، فيها الطمأنينة والرحمة، ومعها الملائكة، وقد تنزل في صورة الغمام «وغشيتهم الرحمة من أرحم الراحمين، وحفتهم الملائكة من كل جانب، وذكرهم الله فيمن عنده» يعني: الملأ الأعلى من الملائكة المقربين في جناب القدس، مباهاة ومفاخرة بعباده، وإلزاماً للحجة على الملائكة الطاعنين في البشر بالعصيان.

يزم وصل خودم خواندياردر خلوت   كنون رقيب حسد بيشيه كوبسوزازرشك

رواه مسلم.

والحديث دليل على أن عاقبة طالب العلم، وسالك طريقه، محمودة، وأن لدرس القرآن فضيلة عظمى، لا يساويها فضيلة، والسنة في حكمه.

فالدارس لهما، ذو سكينة ورحمة وذكر عند الله، وعند خاصته من الملائكة.

وفي حديث أبي الدرداء مرفوعاً: «من سلك طريقاً يطلب فيه علماً، سلك الله به طريقاً من طرق الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضًا لطالب العلم، وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض، والحيتان في جوف الماء، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورِّثوا ديناراً ولا درهماً،

وإنما ورّثوا العلم، فمن أخذه، أخذ بحظ وافر» رواه أحمد، والترمذي، وأبو داود، وابن ماجه، والدارمي.

وسماه الترمذي: قيس بن كثير، والصحيح: كثير بن قيس كما في «المشكاة»، وأورده البخاري في «تاريخه» في باب كثير، لا في باب قيس.

والحديث فيه دلالة عظيمة على فضيلة طالب العلم والعالم.

ووضع الجناح: كناية عن لين الجانب والانقياد، والرجوع بالرحمة والانعطاف.

ويحتمل أن يكون المراد: بسط الجناح تواضعاً للطالب الذي يسعى في طريق الوصول بقرب الحق، لا سيما من كان سائر أحواله موافقاً لطريقة طلب العلم، مطابقاً لرضاء الحق.

وقال الطيبي: المراد بوضع الأجنحة: الامتناع من الطيران، والنزول لاستماع العلم، كما يشعر بذلك نزول السكينة، وطواف الملائكة لتلاوة القرآن.

وهذا الوضع منهم لهم، وفي الدنيا، أو في الآخرة، أو فيهما.

والمراد بمن في السموات: الملائكة، وبمن في الأرض: الجن والإنس، والملائكة الأرضية.

قيل: المراد بالحيتان: جميع الحيوانات.

وإنما خصها بالذكر؛ لأن الماء إنما ينزل من السماء ببركة العلماء. وفيه معيشة الحيتان، كما ورد: «بهم يمطرون، وبهم يرزقون».

والسبب في دعاء أهل العلم: أن صلاح العالم بالعلم، ولا شيء من أصناف أهل العالم إلا وصلاحه ووجوده وبقاؤه مقصود ومنوط بالعلم.

فكتب الله تعالى على كل صنف منهم الاستغفار للعالم، جزاءً لما يصل إليه منهم.

قال في الترجمة: علم من هذا الحديث أن ذنوب أهل العلم مغفورة باستغفار أهل الأرض والسماء ـ إن شاء الله تعالى ـ، وهو الغفور الرحيم.

قال: والمراد بالعالم: من اكتفى بالعبادة الضرورية من الفرائض والسنن المؤكدات، بعد تحصيل العلم، وصرف سائر الأوقات باشتغال العلم بالتعليم والتصنيف ونحوهما، وفعله نشر العلم وترويج الدين.

والمراد بالعابد: من اشتغل بالعبادة، وعمَّر أوقاته بها، بعد ما استحصل العلم.

بيان وجه أفضلية العالم على العابد

وحيث إن فائدة نشر العلم والاشتغال به أكثر وأوفر، ونفعها للخلائق أعم وأشمل، لا جرم زاد فضل العلم على العبادة، كما يفهم من الأحاديث الأخرى.

ولم يكن للأنبياء إرث إلا هذا العلم، ولم يتركوا من مال الدنيا شيئاً، إنما الذي تركوه هو هذا العلم الموروث منهم. فالأخذ به، أخذ بالنصيب الأوفر، والحظ الأكبر من الدين والسعادة.

أو المراد: أن من أراد تعلم العلم، فعليه أن يأخذ النصيب التام منه، ولا يقنع بالقليل منه. انتهى.

قلت: والحديث يدل ـ بفحوى الخطاب ـ على أن العالم ينبغي له ألا يبتلى بآفات المال، وزهرة الحياة الدنيا؛ لأنه جلس مجلس النبي، في تعليم العلم والاتصاف به.

فالعالم الذي يطلب بعلمه الدنيا وما لها، فليس هو خليفة الأنبياء، ولا ولدت علمهم.

بيان فضل العالم على سائر الناس

وعن أبي أمامة الباهلي، قال: ذكر لرسول الله ﷺ رجلان، أحدهما عابد، والآخر عالم؛ أي: أيهما أفضل من الآخر؟ فقال رسول الله ﷺ: «فضل العالم على العابد، كفضلي على أدناكم».

قال في الترجمة: تأمل ما في هذه المبالغة! فالأول فضّله ﷺ على الأنبياء

والمرسلين، ثم على الصحابة، لاسيما على من هو أدنى من جميعهم. انتهى.

قلت: الحديث يدل على أنه ينبغي للمرء أن يسعى في كسب العلوم، فوق سعيه في العبادة؛ لأن نفع العلم متعدٍّ إلى الغير، ونفع العبادة لازم لنفسه، والمتعدِّي[1] يفضل على اللازم.

ولا شك أن المراد بهذا العالم: من هو على طريقة الأنبياء من العمل الصالح، والأمر بالمعروف، والنَّهي عن المنكر، لا هؤلاء الفضلاء الذين هم منهمكون في علوم غير الأنبياء، وينظرون إلى العلماء بالكتاب والسنة بعين الازدراء، بل أولئك بمعزل عن مصداق هذا الحديث.

والجهلة إذا سمعوا أن فلاناً عالم، علموا أن كل ما يقوله هو صواب وحق، ولا يميزون بين العالم بالله ولله، وبين العالم السوء طالب العلم للدنيا.

ثم قال رسول الله ﷺ: إن الله وملائكته، وأهل السموات والأرض حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت»؛ أي: في الماء «ليصلون على معلم الناس الخير»؛ أي: العلم والحكمة.

وفيه: إشارة إلى علة تفضيل العالم على العابد، وإلى أن المفضل عالم يعلم الناس، تعدية لنعمة العلم إلى الغير، وتفضيلاً له على العبادة الغير المتعدية. رواه الترمذي، ورواه الدارمي عن مكحول مرسلاً. ولم يذكر: رجلان، وقال: «فضل العالم على العابد، كفضلي على أدناكم، ثم تلا هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾، وسرد الحديث إلى آخره.

وقد دلت تلاوة الآية الشريفة على أن المراد بالعالم وفضله على العابد: من كان خاشياً، والخاشي لا بد أن يأتي بالواجبات، ويجتنب الكبائر، وإن لم يزدد في العبادة.

وقد ورد في حديث ابن عباس يرفعه: «فقيه واحد أشدُّ على الشيطان من ألف عابد» رواه الترمذي، وابن ماجه.

---

(١) في المطبوع: «والمتعدِّ»، والصواب ما أثبتناه.

قال في الترجمة: إن كان المراد بالفقيه: من أُعطي فهماً في الدين، وتفطناً بمداركه وموارده، فهو رجل عارف بمكائد الشيطان ومداخله. وعلم الخواطر، وإن كان المراد به العالم بأحكام الدين والشريعة وتفاصيلها مما يجوز ولا يجوز، فلا بد أن يكون على حذر من الوقوع في المحرمات.

وأقل القليل ألا يقع في استخفاف المعصية واستحلالها، ولا يصير كافراً، بخلاف المتعبد الذي ليس في درجته في هذين الأمرين. انتهى.

معنى الفقه

وأقول: الفقه في اللغة: الفهم. وفي الشرع: فهم الكتاب والسنة، على وفق مراد الله ومراد رسوله، لا هذا الفقه الذي اصطلحوا عليه اليوم؛ فإنه في الحقيقة رأيٌ بحت، أو اجتهاد من الفضلاء.

وكان لفظ «الفقيه» يطلق في الصدر الأول على الزاهد التارك للدنيا، المؤثر للآخرة عليها.

ثم تبدل استعماله، وصار يطلق على من قرأ مسائل النكاح، والبيع، والشراء، والعتاق، والأملاك، وليس هذا من المراد في شيء.

ويزيده إيضاحاً ما في حديث أبي هريرة مرفوعاً: «خصلتان لا تجتمعان في منافق: ١ـ حُسْنُ سَمْت. ٢ـ ولا فقهٌ في الدين» رواه الترمذي.

قال في الترجمة: المراد به: الفهم والفطانة في درك أحكام الدين.

والمقصود بذلك: ترغيب المسلمين، وتحريضهم على أن يكونوا جامعين لهاتين الصفتين، وتغليظ وتشديد عليهم لئلا يقعوا في خلاف ذلك.

والمراد بحسن السمت: سلوك طريق الخير، فإن «السمت» معناه: الطريق المستقيم، ثم استعير لهيئات الصلحاء، ومسالك الخير.

وبالجملة: الفقيه كلُّ الفقيه: من كان شديداً على الشياطين، وأما من كانت الشياطين عليه مسلطين، وهو يسعى كل يوم في إماتة السنن، وإحياء البدع، من

تقليدات الرجال، والديانة بالآراء، فهو ليس بفقيه، بل هو سفيه وأي سفيه!

والدليل على أن المراد بالفقه في هذا الحديث وما ورد في معناه من الأخبار الأخرى: فهمُ الكتاب والسنة لا غير: أن الفقه المصطلح عليه اليوم، لم تكن له رائحة في الصدر الأول، ولم يكن يعرف أحد من سلف هذه الأمة إياه.

وإنما حدث هذا بعد القرون الفاضلة المشهود لها بالخير، ولما حدث نهى أئمة الفقه من المجتهدين الأربع وغيرهم عن تقليدهم، وتقليد غيرهم فيه، كما هو مصرح في كتب مقلديهم.

ومن العجائب: أن مقلدي الأئمة يوجبون تقليدهم عليهم، ثم لا يقلدونهم في هذا القول، بل يخالفونهم في ذلك خلافاً أشد من خلاف المتبعين للمقلدين.

غلطت، بل هؤلاء يخالفون أئمتهم في كثير من المسائل؛ كمسألة سماع الموتى ونحوها.

وكم من مسائل لغيرهم، من الشافعية، والمالكية أخذوها وهم يدعون أنهم على مذهب الإمام أبي حنيفة ـ رحمه الله ـ.

وإذا صنع غيرهم من أهل الاتباع مثلَ صنيعهم في هذا الأمر، وأنكر بعضَ مسائل فقههم مما قال به إمامهم، أو لم يقل، بل قال أحد من مقلديه، قاموا عليه، ورموه بكل حجر ومدر. وهذا من العجب العجاب. وما أحسن ما قيل: «رمتنى بدائها وانسلت».

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرج في طلب العلم، فهو في سبيل الله حتى يرجع»؛ أي إلى بيته ومسكنه وبلده.

ولا يقال: إنه إذا رجع انقطع الثواب؛ لأن ثواب الكون في سبيل الله تمّ، وثواب التعليم والتكميل والنشر، بالتأليف والتصنيف، باق إلى زمن الاشتغال بذلك.

والحديث يدل على جواز السفر، وندب الرحلة في طلب العلم، ولهذا تجد المحدثين قد أكثروا في الرحلات والطلبات، وجاهدوا في جمع الروايات

والدرايات، فكانوا أحق بهذا الحديث وأهله. رواه الترمذي، والدارمي.

وفي حديث سخبرة الأزدي مرفوعاً: «من طلب العلم، كان كفارة لما مضى» أخرجه الترمذي، وقال: هذا حديث ضعيف الإسناد، وأبو داود الراوي يضعف، ورواه الدارمي أيضاً.

وهذا غير أبي داود صاحب السنن؛ فإنه من كبار أهل الحديث.

قال في الترجمة: أكثر ما يراد في أمثال هذه المواضع مغفرة صغائر الذنوب؛ كما في الوضوء، والصلاة، ونحوهما، إلا في الحج، فقد ورد أنه يهدم الكبائر أيضاً.

قال: ولعله يكون في طلب العلم أيضاً كذلك؛ أي: كفارة الكبائر.

وفي حديث أبي سعيد الخدري يرفعه: «لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة» رواه الترمذي.

معناه: يبقى في طلب العلم إلى آخر عمره، فيدخل ببركته الجنة.

وفيه بشارة لطالب العلم بأن يذهب من الدنيا على الايمان ـ إن شاء الله تعالى ـ.

وقد بقي بعض أهل الله لدرك هذه البشارة والسعادة في طلب العلم وتحصيله إلى آخر العمر، مع حصول المرتبة الأعلى من العلم ـ رضي الله عنهم ـ.

وحيث إن دائرة العلم وسيعة جداً، فمن اشتغل بالتعليم والتصنيف، كان طالباً للعلم ومكملاً له. هكذا في الترجمة.

التحذير من طلب العلم لغير الله

نعم، من طلب العلم ليجارى به العلماء، أو ليماري به السفهاء، أويصرف به وجوه الناس إليه، أدخله الله النار.

هكذا ورد مرفوعاً في حديث كعب بن مالك.

قال في «الترجمة»: أي يبحث مع أهل العلم، ويسوي نفسه بهم، ويباهي

بذلك ويفاخر، أو يجادل مع الجهلاء وينازعهم، ليوقعهم في الشكوك، ويحصل المال من الناس، ويصرفه في أمور الدنيا وشهوات النفس، فإنه يدخل النار؛ أي: إن كان طالب العلم لمجرد هذه الأغراض.

وأما إن شابه رياء وداعية النفس، بحكم الطبيعة والجبلة، فهو معذور، والاحتراز عنها ليس في مقدوره، فلا يكون حكمه هذا الحكم، كما وقعت الإشارة إلى ذلك في حديث أبي هريرة الآتي قريباً.

قيل: إن الله تعالى إذا أراد أن يحدث أمراً شريفاً عزيزاً متضمناً للحكمة، يقع من الآدمي داعية النفس من غير اختيار منه؛ ليحصل ذلك الأمر بلا تكلف وتردد منه، كما خلق في وجود الولد داعية الشهوة في الرجل والمرأة، فيميل أحدهما إلى الآخر، ويرغب فيه من دون اختيار، فكذلك يخلق داعية النفس في وجود العلم؛ ليوجد بالقوة الباعثة، فإن نصر حال العبد توفيق الله وعنايته، يخرج العبد من هذه الدواعي كما قيل: تعلمنا العلم لغير الله، فأبى العلم إلا أن يكون لله. انتهى.

قلت: هذا الأثر في تعلم علم الدين، لا في تحصيل الفضل، فإنه يأبى غالباً إلا أن يكون لغير الله.

قد طال في هذا العصر من فضلاء الزمن لا من علمائه مجاراةُ العلماء ومماراةُ السفهاء، وصرف وجوه الناس إليهم لكسب الشهرة في عامة الناس، وجرى قلمهم برد العلماء والقدح فيهم إلى غاية لا يأتي عليها الحصر، حتى جمع من ترهاتهم البسابس، ما لا يحمله إلا بعير أو عير.

وحيث إن الحديث مشعر بما سيقع في الأمة بين من تسمى بالعلم، كان علماً من أعلام النبوة.

فإن عصر النبي ﷺ معصوم عن مثل هذه المجاراة والمماراة على اليقين. والله أعلم.

وفي حديث أبي هريرة يرفعه: «من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله،

لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا، لم يجد عرف الجنة يوم القيامة» يعني ريحها. رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه.

قال في الترجمة: فيه تنبيه على أن ما ينبغى أن يراد به وجه الله، لا ينبغي أن يجعل في طلب متاع الدنيا المحقرة.

يار مفروش بدنياكه بسى سودنكرد   آنكه يوسف بزرنا سره بفروخته بود

أو المراد: إن كان علماً، لكن لا من علوم الدين، وجعله وسيلة إلى الدنيا وكسبها، فلا يكون مذموماً، بعد أن كان تعلمه مباحاً، ولم يكن من العلوم البدعيّة المحرمة والمكروهة، كان طالباً للعلم، يجد ويجتهد في تحصيل المعمى، والعروض، والقافية، وأقسام الشعر، ويقول: أحب أن أجعل هذه العلوم وسيلة إلى الدنيا لا علوم الدين. وقد نقل الطيبي مثل هذا الكلام عن بعض الزهاد والعلماء.

وبالجملة: الذم متوجه إلى من لا يتعلم العلم إلا لإصابة الدنيا وعرضها، وهو المحروم من السعادة؛ لحصره طلب العلم في ذلك.

وأما إن كان مشوباً، مخلوطاً به، وله نية العمل، وترويج الدين، فله الأجر، على قدرها.

نعم، يُحرم من مرتبة الكمال، وإليه الرمز في حديث: «إنما الأعمال»، ونفي العرف عنه مبالغة في حرمانه من دخول الجنة مع المقربين المخلصين، الذين لا يرون العذاب أصلاً، ويدخلون الجنة في أول وهلة. وقد ورد مثل هذا التأويل في أحاديث أخرى.

قال بعضهم: إذا جاؤوا بالعباد في المحشر، يصل العرف الطيب من الجنان إلى مشامهم، استراحة لهم من هموم الموقف ووحشته، وتقوية لقلوبهم؛ وهذا الرجل يحرم منه، ويصير في حكم المزكوم، بغلبة بخار المعصية وحب الدنيا. انتهى.

بيان أن النبي أمر أمته بأن تبلغ عنه، وحذرهم من الكذب عليه

وعن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «بلغوا عني ولو آية» الحديث رواه البخاري.

قال في الترجمة: أي: بلغوا الأمة من جانبي، الدينَ والشريعة، وإن كان آية.

والظاهر من الآية: آية القرآن، ولكنها تدل على تبليغ الأحاديث؛ لأن القرآن منتشر مشتهر، كثير حاملوه، والله سبحانه متكفل لحفظه.

فإذا أمرنا بتبليغه، فأولى أن نكون مأمورين بتبليغ الأحاديث.

وأراد بعضهم من الآية: كلاماً مفيداً بفائدة شريفة؛ فإنه علامة على عظم المعنى المراد به؛ كالأحاديث التي هي من قبيل جوامع الكلم، بل أحاديثه ﷺ كلها من هذا القبيل. فالمعنى: بلغوهم عني وإن كان حديثاً واحداً.

ووجه تخصيص الحديث بالتبليغ: أن القرآن لا يحتاج إليه؛ لما ذكر. انتهى.

قلت: المراد بالآية هنا: الحديث قطعاً؛ لقوله: «بلغوا عني»، ولم يقل؛ عن الله.

وإنما أطلق هذا اللفظ عليه؛ لأن منطوقه ﷺ في حكم الوحي، كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤]، وفي الحديث: «أوتيت القرآن ومثله معه»، فأطلق على الحديث لفظ المثل.

فإذا ثبت أن الحديث مثل القرآن، صدق عليه أنه آية كآية القرآن.

وهذا دليل واضح بأن الاحتجاج في دين الإسلام مقصور على هاتين الآيتين اللتين هما الحديث والقرآن.

ولو لم يكن المراد بالآية في هذا الحديث حديثه ﷺ، لم يقل بعد ذلك في آخر الحديث: «ومن كذب عليَّ متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار».

وهذا مبالغة في المنع من وضع الحديث، والتقول عليه ﷺ، وإن كان للترغيب أو للترهيب؛ فإن ذلك حرام، وكبيرة باتفاق العلماء.

وأدخله الإمام الجويني في الكفر، وحكم على القائل به بخلود النار، وهذا هو الحق؛ لأن في وضع الحديث والكذب عليه ﷺ تحريفاً للشريعة، وإفساداً في الدين، ومزجاً للحق بالباطل.

وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَـٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٤٢]، وجوَّز قوم وضعه ترغيباً وترهيباً.

قال في الترجمة: وهذا المذهب خطأ، والحق أن وضعه وروايته حرام، إلا مع بيان الوضع. انتهى.

قلت: قيد التعمد في هذا الكذب عليه ﷺ يخرج من رواه من غير تعمد، جهلاً منه بوضعه، ولكن الشأن فيمن ثبت عنده أن الحديث الفلاني موضوع، ثم يرويه بأن يحتج به، ولا يسمع قول أئمة الحديث في الحكم بوضعه، وهم أعرف به من هذا الفقيه المصطلح، أو الصوفي الجاهل، أو الفلسفي العاطل، بل يتحيل لإثباته، من كلام من ليسوا بعارفين بعلم السنة المطهرة، كحال أكثر الفقهاء وأحاديثهم المروية في كتب الفروع من «الهداية» ونحوها، وكأحاديث وجوب السفر لزيارة الأموات من الأنبياء ـ عليهم السلام ـ وغيرهم، وكأحاديث فضائل نعمان بن ثابت الإمام ـ رضي الله عنه ـ، وكأحاديث فضائل الأعمال غالباً مع ضعفها ونكارتها وشذوذها.

وقد نص رسول الله ﷺ على كذب من حدَّث عنه حديثاً كذباً كما في حديث سمرة بن جندب، والمغيرة بن شعبة رفعاه: «من حدَّث عني بحديث يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبيين» رواه مسلم.

قال في الترجمة: يرى ـ بضم الياء ـ معناه: ظن، و ـ بفتحها ـ معناه: علم، والعلم ـ هنا ـ بمعنى: ظن؛ لأنه لا يشترط في منع رواية الحديث اليقين، بل يكفي فيه ظن الكذب.

وقال بعضهم: لا يجوز على احتمال الكذب والشك والشبهة فيه.

والصواب: أنه لا ينبغي أن يترك على مجرد الاحتمال.

وتفصيل الكلام إن كان الظن غالباً في جانب الصدق، يجوز التحديث، وإن كان في جانب الكذب، فلا يجوز. وفي صورة الشك: جوازه، وعدم جوازه سواء. والظاهر من كلام الشيخ ابن حجر: الجواز.

وروي «كاذبين» بصيغة الجمع والتثنية، وعلى الثاني، المراد: الراوي والمروي عنه. انتهى.

قلت: والراجح أن مجرد احتمال الكذب مانع من روايته، وفيه الاحتياط، ولهذا اختاره أئمة هذا العلم قديماً وحديثاً؛ كابن الجوزي، وصاحب «القاموس»، ومن نحا نحوهما من تساهل، فقد وقع في الكذب، واستحق الوعيد الشديد.

بيان فضل التفقه في الدين والتحذير من الأخذ بالرأي

وعن معاوية، قال: قال رسول الله ﷺ: «من يرد الله به خيراً، يفقهه في الدين».

أي: من أراد به العلم وكونه عالماً، يرزقه الفهم والفطانة، والدرك لمباني القرآن والحديث ومعانيهما، ويفتح عين البصيرة الصادقة له؛ ليدري به معاني الكتاب والسنة ومبانيهما، فيصل إلى حقيقة المراد منهما.

قال في الترجمة: الفقه في الأصل بمعنى: الفهم والفطنة، وغلب في عرف الشرع على العلم بالأحكام العملية. انتهى.

قلت: هذا صحيح، لكنه عرف حادث من أهل الاجتهاد والرأي.

وليس المراد به في هذا الحديث هذا العرف، بل معناه اللغوي والعرف السلفي؛ لأن الأصل في تفسير القرآن وشرح الحديث بعد المرفوع، هو اللغة العربية، فلا يفسران ولا يشرحان إلا بها، ولأن هذا الفقه المصطلح عليه لم يكن

في ذلك الزمان الفاضل، بل كان فقه السلف: الاحتجاج بالآية أو الحديث الشريف، في كل واقع وحادث.

ولم يكونوا يجتهدون إلا عند عدم وجود الدليل وفقد البرهان من السنة والقرآن. وأما مع وجوده فيهما، فلا.

ويدل لما قلنا: قوله ﷺ: «وإنما أنا قاسم، والله معطي»؛ أي: فعلى هذه القسمة فقط، ومعطي الفقه والفهم في الدين هو الله سبحانه حقيقة.

بيان أن التمسك بآراء المتأخرين من الفقهاء ضلال وخروج عن صراط الله المستقيم

ولا شك أن ما قسمه ﷺ فينا، هو هذا القرآن، وهذه السنة، دون ما جمعه أهل الرأي من الفتاوى الضخيمة؛ والطوامير الفروعية التي لامستند لأكثر ما فيها من الحلال والحرام والجائز وغير الجائز.

وقد ابتلي بهذه البلية كثير من متأخري المقلدة للمذاهب الأربعة المشهورة، فأبرزوا من التفريعات والتخريجات، ما لا تظله السماء؛ ولا تقله الأرض.

ومنذ حدثت هذه البدع، رفعت من السنة غالبها، وجلست المنكرات مجالس المعروفات، وعكست القضية في أمور الديانات، حتى إن الجاهل من هؤلاء يزعم أن كل مسألة في كل كتاب فقهي من المذهب الحنفي، والشافعي مثلاً، هي في أم الكتاب.

ويتحرج عن العمل بما ثبت من القرآن والحديث صراحة ونصاً، وظاهراً، ولا يتحرج عن العمل بما قاله إمامه، بل قال مقلد إمامه في كتاب من كتبه: وهذا من أشراط الساعة.

ومنهم من يؤول الحديث إلى مؤدى المذهب، ولا يصرف المذهب إلى مدلول الحديث.

فاليوم يعرض الكتاب والسنة على مجتهدات الأئمة والفضلاء، فإن وافقاها، فهما صالحان، فإن لم يوافقاها، فالترجيح للاجتهاد والرّأي عليهما. ﴿ تَكَادُ

﴿ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرۡنَ مِنۡهُ وَتَنشَقُّ ٱلۡأَرۡضُ﴾ [مريم: ٩٠]، ﴿وَسَيَعۡلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٖ يَنقَلِبُونَ ٢٢٧﴾ [الشعراء: ٢٢٧]. متفق عليه.

وفي حديث ابن عمر يرفعه: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالم، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا» متفق عليه.

وقد رأينا وسمعنا من هذا الباب ما لم يكن بحساب: قبض العلم، ومات العلماء منذ زمن طويل، وقام مقامه ومقامهم الفضل والفضلاء، الذين لامساس لهم بعلم الكتاب والسنة. مبلغهم من العلم: الإفتاء بما في كتب الرأي وفقه أهل الأهواء أو الاجتهاد من تلقاء النفس، زعماً منهم أن هذا تجديد للدين، وفضيلة على جماعة المقلدين، وكل يعمل على شاكلته، ولكل امرىء ما نوى.

وعن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الناس لكم تبع» الخطاب للصحابة الحاضرين، أو لكل من يصلح له من العلماء العاملين بالكتاب والسنة، المتمسكين بهما «وإن رجالاً يأتونكم من أقطار الأرض» عربها وعجمها، وأكثر الصحابة من العرب، وأكثر التابعين من العجم «يتفقهون في الدين»؛ أي: حال كونهم طالبين الفهم في الدين والعلم به. كما قال تعالى: ﴿فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢]. «فإذا أتوكم، فاستوصوا بهم خيراً»؛ أي: افعلوا بهم الخير، وأحسنوا إليهم، وعلموهم علم الدين الذي جاؤوا إليكم لطلبه، وكسبه، وتعلمه، وتحصيله. رواه الترمذي.

الحديث فيه الترغيب في طلب العلم باختيار السفر من قطر إلى قطر، ومن أفق إلى أفق، وحث للمعلمين على قبول هذه الوصية في حقهم، وأن النفر كفائي، لا فرض عين على كل واحد منهم. وأن الفقه هو هذا الحديث الشريف يرحلون لطلبه من كل فج عميق.

وقد وقع ما أخبر به ﷺ في سالف هذه الأمة كثيراً، وبعدها، وإن كان على القلة، ولله الحمد.

حث الشارع على تقبل الحكمة من أي شخص صدرت والإعراضُ عن قبولها ضربٌ من الكبر

وفي حديث أبي هريرة يرفعه: «الكلمة الحكمة ضالة الحكيم، فحيث وجدها، فهو أحقُّ بها» رواه الترمذي، وابن ماجه. وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وإبراهيم بن الفضل الراوي يضعف في الحديث.

وفي لفظ: «ضالة المؤمن» مكان «ضالة الحكيم».

وعلى كل تقدير، فالمراد بالكلمة الحكمة: علم السنة المطهرة؛ لقوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [البقرة: ١٢٩].

وقد فسر جمع جمٌّ من أهل العلم لفظ «الحكمة» في هذه الآية بالحديث، وفي الكتاب العزيز: ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩]، وتقدم أن الخير يراد به: العلم في مثل هذا الموضع، ففيه حث على وجدان علم الحديث من حيث يوجد، في الشام، أو في اليمن، أو في ملك آخر مما فيه أهل المعرفة بهذا العلم الشريف، وأصحاب العلم بالحديث المنيف، والله يؤتي الحكمة من يشاء.

قال في الترجمة: إن الحكيم يسمع كلام الدين من كل موضع، ويقبله ويعمل به، ولا ينظر إلى أن القائل به فقير حقير.

قال بعض الأكابر: إن سمع أحد قولاً حقاً من أبي يزيد البسامي، ثم يسمعه من أمته، فلا يقبل، كان متكبراً.

مـــرد بـــايـــدكـــه بنـــدبـــر كيـــرد ورنـــوشـــت ســـت بنـــدبـــرديـــوار

وجوب مخاطبة الناس بما يفهمون ومراعاة حال السائل في الجواب

قال: وهذا الحكم كما يختلف باختلاف أشخاص المتعلمين والطلبة أيضاً، يختلف باختلاف أنواع العلم.

فأحكام الشريعة المتعلقة بالمعاملات الظاهرة ينبغي أن تبذل عموماً لجميع الناس.

والحقائق والدقائق لا يضعها بينهم، وكذا حال ذكر اختلاف العلماء في المسائل والمذاهب مع العوام، لاسيما في زماننا هذا، الذي يطلبون الحيلة في الإنكار عليه، والتردد فيه، وكذا يراعى حال السائل في الجواب.

قيل لجنيد ـ رضي الله عنه ـ: يأتي إليك رجلان، ويسألانك عن مسألة واحدة، وأنت تجيب كل واحد منهما بجواب آخر، مع أنه ينبغي أن يكون الجواب على المسألة واحداً، فما ذلك؟

قال: الجواب على قدر السائل، كلموا الناس على قدر عقولهم. انتهى ما في الترجمة.

بيان فضيلة المحدثين وحكم رواية الحديث بالمعنى

وعن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «نضّر الله عبداً سمع مقالتي، فحفظها ووعاها وأداها»؛ أي: بلغها الناس، كما كان سمعها بعينها مع الأمانة والصدق والضبط «فربَّ حاملِ فقه»؛ أي علم «غير فقيه»؛ أي: لا يفهمه حق الفهم «ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»، فيجب أن يبلغ الحديث بعينه حتى يفهمه الذي بلغ إليه.

قال في الترجمة: الحديث يدل على نقل الحديث بلفظه، وفي النقل بالمعنى خلاف للعلماء، والمختار جوازه من عارف بموارد كلماته، وخواص تراكيب عباراته، وحاذق بمعرفة مقتضيات المقام والأسرار والنكات والإشارات.

ومع ذلك، النقلُ باللفظ أولى وأحوط، كما يشير إلى هذا قوله: «نضّر الله»، ولا كلام في وقوع النقل بالمعنى؛ لأنا نرى كتب الأحاديث من الكتب الستة وغيرها أنها اتفقت على حديث واحد، وألفاظه مختلفة. انتهى.

رواه الشافعي، والبيهقي في «المدخل»، ورواه أحمد، والترمذي، وأبو داود وابن ماجه، والدارمي عن زيد بن ثابت.

الحديث دليل على فضل أئمة الحديث وفرسان ميدانه على آحاد الرواة له، وأنهم أعرفُ منهم بمعناه وفهم مبناه، وليس فيه أن حامليه كلهم غير فقهاء[1]، والمحمول إليهم كلهم فقهاء.

والمراد بالفقه هنا: هو الفهم والتدبر في معاني كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

ويدل له حديث آخر عنه ـ رضي الله عنه ـ مرفوعاً: «نضّر الله امرأً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه، فرب مبلغ أوعى له من سامع» رواه الترمذي، وابن ماجه، ورواه الدارمي عن أبي الدرداء.

قال في الترجمة: قالوا: لو لم يكن في طلب الحديث وحفظه وتبليغه فائدة إلا رجاء بركة هذا الدعاء من رسول الله ﷺ، لكان كافياً في الدنيا والآخرة. اللهم ارزقنا.

قال: ومآل معنى هذا الحديث: مضمون الحديث السابق، مع قليل التفاوت في بعض الألفاظ. انتهى.

أقول: الحديث يدل على فضل الرواة، وفضل المروي لهم، وهم أهل الحديث النبوي، وأصحاب الخبر المصطفوي. وكم من فضائل لهذا القوم ذكرها جماعة من أولي العلم!

منها: ما هو مذكور في «الحطة بذكر الصحاح الستة»، ومنها: ما هو مرقوم في «سلسلة العسجد من ذكر مشايخ السند».

ولا أفضل في الواقع ونفس الأمر وفي الحقيقة ممن فضله الله أو رسوله ﷺ على غيره.

وقد قال المفسرون في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾ [الأحقاف: ٤]: هي إسناد الحديث.

وقد ذكر الله في كتابه في مواضع: «الحكمة»، والمراد بها: السنة، فثبت

---

(١) .

فضل هذا العلم الشريف، وفضل أهله على غيره وغيرهم من الكتاب والسنة، وكفى بذلك شرفاً.

ذم التقليد والمقلدين

وذم الله سبحانه في كتابه التقليد والمقلدين في مواضع عديدة. فتقرر أن علومهم المبنية على الآراء المؤسسة على الحيل والأهواء ليس مما يستحق التبليغ والتدوين.

وما أحقها بأن تمحى من بطون الدفاتر بالإحراق والإغراق، ويعفى أثرها من صفحات الآفاق!!

والحديث يحث على سماع الحديث وروايته وتبليغه إلى الأمة، لكن مع الاجتناب عن الكذب عليه ﷺ كما تقدم.

وكما في حديث ابن عباس مرفوعاً: «اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم، فمن كذب عليَّ متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار» رواه الترمذي.

ورواه ابن ماجه، عن ابن مسعود، وجابر، ولم يذكر: «اتقوا» الحديث، وقد سبق الكلام على مثله، وهذا في باب رواية الحديث.

تحذير الشارع عن القول في القرآن بالرأي

وأما الكتاب، فعنه ـ رضي الله عنه ـ يرفعه: «من قال في القرآن برأيه، فليتبوأ مقعده من النار» أخرجه الترمذي. وفي رواية عنده: «من قال في القرآن بغير علم، فليتبوأ. . .» إلخ.

قال في الترجمة: أي: من قال فيه بعقله وقياسه الذي لا مستند له من النقل، فحكمه مما ذكر.

وفي حديث جندب البجلي مرفوعاً: «من قال في القرآن برأيه فأصاب، فقد أخطأ» رواه الترمذي، وأبو داود.

قال في الترجمة: يعني: وإن كان في الواقع حقاً وصواباً، ولكن من حيث إنه أخطأ في القصد والطريق، فهو في حكم الخطأ، وهذا على عكس حال

المجتهد، فإنه وإن أخطأ، فهو على الصواب؛ أي: يؤجر بأجر واحد، ويناله على خطئه.

قال: والمجمل أن التفسير ما جزم فيه أنه المراد للحق، وهذا لا يتأتى إلا بنقل من الأئمة أهل التفسير، واصلٍ إلى حضرة الرسالة ﷺ، ولا يجوز إلا إذا كان كذلك.

والتأويل ما يقول فيه على طريق الاحتمال: يمكن أن يكون المراد كذا وكذا، وهذا لا يجوز إلا بشرط موافقته بالقواعد العربية وقوانين الشرع الشريف. انتهى.

وعن أبي هريرة، قال: «قال رسول الله ﷺ: «المراء» ـ بكسر الميم ممدود ـ «في القرآن كفر»؛ أي: كاد أن يجر إلى الكفر.

وقال بعضهم: المراد بالمراء هنا: الشك والتشكيك. وعلى هذا يكون المراد حقيقة الكفر. رواه أحمد، وأبو داود.

والحديث حجة على الطائفة المتكلمين في الكتاب بالجدل والمكابرة في مسائل الاعتقاد ومسائل الأحكام، وهم أئمة أهل الشك والتشكيك، خاضوا فيما لم يؤمروا بالخوض فيه، بل بالكلام عليه، فضلوا وأضلوا.

وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده، قال: سمع النبيُّ ﷺ قوماً يتدارؤون في القرآن. التدارؤ: التدافع، والتناقض، والجدال والنزاع، فقال: «إنما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض»؛ أي: بإيجاد التناقض بين الآيات، فقالوا: هذه الآية تخالف الآية الفلانية، وتلك تخالف هذه. أو المراد: خلط بعض الآيات ببعضها، وعدم التمييز بين محكمها ومتشابهها، ومجملها ومبينها، وناسخها ومنسوخها.

قال في الترجمة: والمعنى الأول أنسب بقوله: «وإنما نزل الكتاب يصدق بعضه بعضاً»، وقد ألف بعض أهل العلم كتاب تفسير القرآن بالقرآن، وجمع منه آيات يصدق بعضها بعضاً في موضع واحد؛ تفسيراً لها، وتسهيلاً على المستدل بها، وتيسيراً للواعظ، إلى غير ذلك من الفوائد.

«فلا تكذبوا بعضَه ببعض» بقولكم: هذه الآية تعارضها الآية الفلانية، وتلك تعارض هذه مثلاً «فما علمتم منه فقولوا»؛ أي: ما بلغ إليه علمكم من فهمه ودركه وفقهه فبينوه وقولوه للناس؛ كآيات الأحكام والمحكمات البينات «وما جهلتم، فكلوه إلى عالمه»؛ أي: مالم يبلغ إليه علمكم؛ لكونه من المتشابهات والخفيات المشكلات، فكلوه إلى الله تعالى الذي هو عالمه، أو إلى رسول الله ﷺ. وقيل: إلى عالم الكتاب وتفسيره. رواه أحمد، وابن ماجه.

أنزل القرآن على سبعة أحرف، وله ظهر وبطن، وبيان معناهما

وفي حديث ابن مسعود مرفوعاً: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منها ظهر وبطن، ولكل حد مطلع» رواه في «شرح السنة».

وهذا يرشد إلى أن علم القرآن واسع جداً، ومشكل جداً، وليس كل أحد أهلاً له حتى يقول فيه ما شاء، ويؤوله على ما شاء، ويفسره على ما شاء.

وفي معنى هذا الحديث كلام للعلماء يطول جداً؛ حاصله: أن المراد بالأحرف السبعة لغة سبع قبائل، وهم: قريش، وطيىء، وهوازن، وأهل اليمن، وثقيف، وهذيل، وبنو تميم. وبه قال أكثر أهل العلم.

والمراد بالظهر: ما يفهمه كل أحد من أهل اللسان، وبالبطن: ما يدركه خواص العلماء، من نكات المعاني والبيان.

وقيل: الظهر: القراءة والتلاوة، والبطن: التفهم والتدبر، أو المراد بالظهر: اللفظ، وبالبطن: المعنى، وقيل: قصص القرآن في الظاهر أخبار، وفي البطن اعتبار، وقيل: الظهر: الإيمان به باللسان مع تصديق الجنان، والبطن: العمل من الأركان.

ومعنى الحد: الطرف والنهاية؛ أي: لكل من الظهر والبطن حدٌّ ونهاية، ولكلٍّ نهاية وغاية له مطلع ـ بضم الميم وفتح الطاء المشددة ـ؛ أي: موضع مرتفع يصعدون عليه، فيطلعون من هناك إلى ما هو في الحضيض منه.

قال في الترجمة: فمطلع الظهر: تعلم العربية والعلوم التي يتعلق بها ظاهر معنى القرآن الكريم؛ كمعرفة أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، وأمثالها.

ومطلع البطن: الرياضة، واتباع الظاهر، والعمل بمقتضاه، وتزكية النفس، وتصفية القلب، وتجلية الروح، وتخلية السر، التي يحصل الاطلاع بعد حصولها على بطون القرآن كما قيل:

جمال شابد قرآن نقاب أنكاه بكشايد　　　　كه دار الملك ايمان رابيا بدخالى ازغوغا

وقال بعضهم: المراد بالحد: أحكام الشرع التي عينها وحددها، ولكل حكم موضع يتأتى الاطلاع منه عليه.

وأما حصول الاطلاع على جميع الحدود والأحكام والمواضع، فليس ذلك إلا لرسول الله ﷺ.

وأما العلماء، فلهم في ذلك طبقات، ومنازل، ومقامات، بعضها فوق بعض. وقيل غير ذلك. وما ذكرناه أولى وأرجح. انتهى.

بيان من له حق القص والوعظ

ولهذا ورد في حديث عوف بن مالك الأشجعي مرفوعاً: «لا يقص إلا أمير، أو مأمور، أو مختال» رواه أبو داود، ورواه الدارمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده، وفي رواية: «أومُراءٍ، أومختال».

أصل القص: إعلام الأخبار وبيانها. والقصة مشتق منه. و«القاص»: من يؤدي القصة على وجهها. والقص: الوعظ والنصح، وهو المراد هنا.

أي: لا يعظ إلا والٍ مسلم، يخبر الناس بالأخبار الماضية ليعتبروا، ويأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر.

وفيه: أن القص من أوصاف الأمراء والولاة، وهم المستحقون به وبتبليغه إلى الخلق، فإن قصروا في ذلك، فليقص من هو مأمور من جهته، مأذون، مجاز من الأمير، لا من ليس بمأذون من جهة الحاكم والأمير.

وذلك لأن الأمير لا يؤذن[1] إلا لمن يراه عالماً كاملاً وعاملاً صالحاً، أهلاً للنصيحة والوعظ، وهدايةِ الناس إلى الحق والصواب.

والثالث: رجل متكبر معجب، يقص لطلب الرياسة واتباع الهوى، يرائي الناس، ويسمعهم، ويتصدر، كأحوال أكثر الوعاظ في زماننا هذا.

فإنه إذا قرأ طفل شيئاً من أوائل العلم، تصدر للتدريس، وتصدى للوعظ من غير أن يأمره أمير أو رئيس، ومراده أن يشتهر في العوام، ويأكل الطعام، ويُعد في العلماء الأعلام، وهو أجهل خلق الله بالقرآن وبالحديث.

وما مبلغه من العلم إلا كتبُ الرأي والقصص المكذوبة، والحكايات المختلفة، فيضل ويُضل، عصمنا الله من ذلك.

وروي: «محتال» من الحيلة، وهو أصح وأولى عند بعضهم. والله أعلم.

قال في الترجمة: وفي الحديث زجر من القص والوعظ من غير إذن الإمام؛ لأن الإمام أعلم بمصالح الرعية، ومهيمن عليهم.

فإن لم يقص بنفسه، [يقص بنفسه][2] يجتهد في تحصيل امرىء من بين العلماء، متصف بالعلم والتقوى والديانة والصيانة، وترك الطمع، وحسن العقيدة، بعيد عن الجهل والفسق والخيانة والبدعة.

قال: ومن هنا يستنبط أنه لا يجوز التصدر على سجادة المشيخة للوعظ والإرشاد والهداية، من دون إذن له [من][3] المشايخ والإجازة واستلافهم إياه، كما يفعل بعض المشيخة من أهل الجهل والهوى.

وقال بعض الشراح: إن ورود هذا الحديث في باب الخطبة، فإنها مفوضة إلى الإمام، أو من يأمره الإمام بها نيابة عنه. انتهى.

---

(١) قوله: «لا يؤذن» الصواب: لا يأذن.

(٢) زيادة في المطبوع يجب حذفها.

(٣) [من] ساقطة من المطبوع.

وعلى كل حال، الحديث دليل على منع الجاهل[1] عن القص، والخطبةُ، تدخل فيه دخولاً أولياً؛ لأن وعظ السلف كان غالباً في الخطب، ولم يكن على هذه الطريقة المروجة اليوم بعينها، وهم كانوا أهل علم وتقوى.

وهؤلاء الوعاظ في زماننا، أكثرهم جهلة متصوفة، أو مبتدعة قصاص، لا يعرفون معروفاً، ولا ينكرون منكراً.

ومنهم من يرائي، والرياء شرك. ومنهم من هو مختال؛ أي: يرى نفسه معظماً في خياله.

وكل هؤلاء ليسوا من الدين والإيمان في شيء.

نعوذ بالله من أناس تَشَيَّخوا قبلَ أَنْ يَشيخوا
اخْشَوْشَنُوا واحْدَوْدَبُوا رياءً فاحذَرْهُمُ إنهمُ فُخوخُ

وهذا الجنس قد كثر هذه في الأمة منذ أزمان، وكان أمر الله قدراً مقدروا.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أفتى بغير علم، كان إثمه على من أفتاه».

المراد بالعلم ـ كما مر مراراً ـ: علم الكتاب والسنة؛ أي: من ليس له علم بهما، واستفتاه أحد فأفتى بغير هذا العلم، كان إثم ذلك على المستفتي، لأنه[2] الباعث على هذه الفتوى، وهذا على رواية «أَفتى» بصيغة المعلوم، بمعنى: «استفتى»، يعني: أنه سأله عمداً مع وجود الأعلم منه.

وروي: «أُفتي» على صيغة المجهول، والمعنى: إثم هذه الفتوى على المفتي، لا على من استفتاه.

قال في الترجمة: وهذا المعنى أظهر. انتهى.

قلت: لا يخلو أحد منهما من الإثم، أما المستفتي، فبسبب الاستفتاء من هذا

---

(١) في المطبوع: «جهل»، والصواب ما أثبتناه.
(٢) في المطبوع: «لأن»، والصواب ما أثبتناه.

الجاهل، وترك الذي هو أعلم منه، والمفتي بسبب الإفتاء على جهل.

وهذه البلوى قد عمت في هذا الزمن؛ لأن أكثر الناس يستفتون المسائل ممن لا علم له بالكتاب والسنة، والمفتون أكثرهم مقلدون، لا يعرفون من العلم والدين إلا [ما][1] جاءهم عن إمامهم. وهم غير عارفين بكونه حقاً أو باطلاً، فيفتون بالرأي دون الرواية، وبالفروع دون الأصول، فيضلون ويُضلون. الحديث رواه أبو داود.

حال القضاة في العصور الأخيرة

وهكذا حال القضاة في هذا العصر، فأكثرهم جهلة، لا يعرفون آية، ولا سنة، ولا فريضة عادلة، يقضون في الخصومات والقضايا بما يشاؤون من قوانين الطواغيت، ودساتير الجبت، لا بما قضى به الله في كتابه، وقضى به رسوله ﷺ في حديثه.

ولهذا ورد في حديث بريدة مرفوعاً: «إن القضاة ثلاثة: واحد في الجنة، واثنان في النار، فأما الذي في الجنة، فرجل عرف الحق، فقضى به، ورجل عرف الحق، فجار في الحكم»؛ أي: عالماً به، متعمداً له «فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل، فهو في النار» رواه أبو داود، وابن ماجه.

والمراد بالقاضي: الحاكم، وبالمفتي: العالم.

والحديثان يدلان على منع الفتوى والقضاء على جهل بالكتاب والسنة، وفيهما من الوعيد ما لا يقادر قدره، ولا يبلغ مداه.

ولكن تساهل الناس في الاستفتاء والإفتاء، والاستقضاء والقضاء، واتخذوا الجهال رؤساء، فضلوا وأضلوا.

وقد جمع من جنس هذا الإفتاء والقضاء مسائل ورسائل، عليها تدور رحى ديانة العوام والخواص، نبذت دواوين الإسلام من كتب السنة المطهرة.

---

(١) [ما] ساقطة من المطبوع.

حتى لو أن واحداً من ألف، أفتى على وفق آية محكمة، أو سنة قائمة، أقاموا عليه القيامة، ونسبوه إلى جهل، ورأوا ما أفتى به منكراً، وما أفتى به طاغوتُهم معروفاً ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾.

بيان أن الشارع نهى عن الأغلوطات

وعن معاوية ـ رضي الله عنه ـ، قال: إن النبي ﷺ نهى عن الأغلوطات. جمع أغلوطة ـ بضم الهمزة وسكون الغين ـ، وهي الكلام الذي يلقى به أحداً في الغلط، ويقال لها أيضاً: المغالطات.

فإن كان قصداً لإظهار الفضيلة لنفسه، ونقص الغير وفضيحته وندمه، وباعثاً على تهييج[1] الفتن والشرور، موجباً للعداوة والإيذاء، فهو حرام.

وإن كان على طريق الجزاء والمكافأة، فهو جائز عند البعض؛ لقوله تعالى: ﴿وَجَزَاؤُا سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، كما فعل الإمام الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ مع أبي يوسف في مجلس الهارون. والله أعلم. كذا في الترجمة.

وبالجملة: فكل كلام ومسألة يصدق عليها أنه أغلوطة أو مغالطة، فالحديث يشملها.

وفي الفقه والفلسفة من هذا الباب شيء كثير، بل عندي: أن علوم الأوائل كلها أغلوطات ومغالطات، منهي عنها في دين الإسلام.

وإذا كان رسول الله ﷺ قد غضب على عمر لأجل النظر في التوراة التي هي كتاب الله المنزل على نبيه المرسل موسى ـ عليه السلام ـ، وقال: «لو كان موسى حياً، ما وسعه إلا اتباعي»، فما ظنك بكتب جاءت عن فلاطن وأرطاليس، وجالينوس، ونحوهم من كفار يونان، وأدخلها المسلمون في الدين، ومزجوها في الأصول والفروع، من زمن هارون الرشيد الخليفة العباسي إلى أن آل الأمر الآن إلى أن من لا يعرف هذه الأغلوطات، ولا يتقيد بتلك المغالطات، فهو ليس

---

(١) في المطبوع: «تهيج».

بعالم عندهم، وإن كان بلغ في علم الدين من القرآن والحديث مبلغاً عظيماً، وصار إماماً من أئمة الإسلام، وشيخاً كبيراً من شيوخ الإيمان؟!!

ينابيع البدع والخرافات والضلالات

وغالب البدع والضلالات التي حدثت في الإسلام، قديماً وحديثاً، فسببها هذا المزج والخلط.

ولو بقي الدين على صرافته، والإسلام على محوضته، كما كان على عهد النبي ﷺ، لما كان لهذه البدع والمحدثات مدخل في فساد الملة وأهلها.

ولكن جاء البرد والجبات، فأصيب الإسلام وأهله بهذه الفنون العقلية، والكمالات الفلسفية، التي هي ـ في الحقيقة ـ نقص وجهل بحت، مصيبة لا يساويها مصيبة، وابتلي برزية لا يرجى الإياب منها لأحد، إلا من رحمه الله، وحفظه وصانه بمنه وكرمه، وكانت سهامها فيه مصيبة، ولم ينج منها إلا شرذمة من أهل السنة ﴿ ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾ وَقَلِيلٌ مِّنَ ٱلْآخِرِينَ ﴾ [الواقعة: ١٣ـ١٤]، ﴿ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ﴾ [صۤ: ٢٤]، ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ ﴾ [سبأ: ١٣].

وقد خدع علم هؤلاء الكفار آخرَ هذه الأمة كما خدع أولَها من بعد القرون المشهود لها بالخير.

وأنت خبير بأن الشيء لا يكون شيئاً حقيقة، إلا إذا كان باقياً على حالته الحقيقية، لا يشوبه غيره.

فإذا شابه غيره، فقد خرج عنه، ودخل في ذلك الغير.

ولا يصح أن يقال له: إنه على حاله؛ كالماء إذا مزجته بالورد يسمى: ماء الورد، لا الماء المطلق.

فالإسلام إنما يسمى إسلاماً إذا كان على صرافته التي جاء بها رسول الله ﷺ.

والإيمان إنما يسمى إيماناً إذا بقي على محوضته التي وردت السنة بتعريفه.

وكذلك الإحسان لا يكون إحساناً إلا إذا صدق عليه ما ورد فيه من الحديث الصحيح الذي يقال له: حديث جبريل.

وكل شيء زاد عليه، فقد نقص به الإسلام، وسقط به قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾.

فإن الشيء المكمل لا يحتاج إلى الزيادة فيه، فإن زيد فيه، فهو في الحقيقة نقص له، ويلزم منه الكذب في قوله تعالى، حاشاه عن ذلك.

وقد كفى هذا القرآن الصرف، والحديث المحض، أهلَ الصدر الأول. فما ندري كيف لا يكفيان لآخر هذه الأمة، ومن لم يسعه ما وسعهم، فلا وسع الله عليه، ولا بارك له فيه.

وهذا التقدير ـ وإن كان يثقل على أهل هذا الزمان من العامة والأعيان ـ، فنحن مأمورون بالقول به؛ طلباً لرضاء الرحمن، وإيضاحاً للحق بواضح البيان.

فإن كنت ممن بقي فيهم بقية من الحياء، الذي هو شعبة من الإيمان، فأنت تقبله إن شاء الله تعالى.

وإن كنت ممن لهم عدولٌ عن الحق، وفضولٌ من العلم الذي هو في الحقيقة جهل، فإنك تنكره باللسان، بل بالجَنان، وإنما المهدي من هداه الله، وبه التوفيق، وهو المستعان.

ابتداء ذهاب العلم واختلاسه

وفي حديث أبي الدرداء، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فشخص ببصره إلى السماء؛ أي: كأنه ينتظر الوحي، فجاء الوحي باقتراب أجله، وقرب وفاته ﷺ، ثم قال: «هذا أوان أن يختلس فيه العلم من الناس، حتى لا يقدروا منه على شيء» رواه الترمذي. وهذا يدل على ذهاب العلم من الناس، وأن ابتداء ذلك من وفاة النبي ﷺ، وانقطاع الوحي، وقد كان كما أخبر.

فهذا الحديث علم من أعلام النبوة، والناس لم يقدروا بعده ﷺ على شيء من العلم والوحي.

والذي قدروا عليه، هو هذا الجهل الذي أتى من الفلاسفة الطغام،

والملاحدة اللئام، وذلك ليس من علم الدين في وِرْدٍ لا صَدَر، وليس عليه أثارةٌ من علم، وإن ظنوه علماً، أو سموه فضلاً.

فَمَا العِلْمُ إلاَّ في كتابٍ وسُنَّةٍ وما الجهلُ إلا في كلامٍ ومَنْطِقِ

وعن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري، قال: قال رسول الله ﷺ: «يحمل هذا العلمَ من كل خَلَفٍ عدولُه».

قال في الترجمة: يعني: علم الكتاب والسنة، يحمله من كل جماعة آتية بعد السلف، أهلُ العدل منهم، الراوون له «ينفون عنه تحريفَ الغالين»؛ أي: تغيير المتجاوزين عن الحد في أمر الدين.

والتحريف: تبديل الحق بالباطل بتغير في اللفظ، أو في المعنى. كذا في الترجمة.

«وانتحال المبطلين» أي يدفعون كذب أهل الباطل.

والانتحال: أن يدعى شيئاً لنفسه كذباً من الشعر، أو القول، وهو لغيره. وهنا كناية عن الكذب، كذا في الترجمة.

«وتأويل الجاهلين»؛ أي: يذبون تأويلهم الذي أولوه من غير علم وفهم للآيات والأحاديث، وصرفوه عن ظاهره. رواه البيهقي في كتاب «المدخل» مرسلاً من حديث بقية بن الوليد، عن معان بن رفاعة.

تعديل أهل الحديث

والحديث دليل واضح على تعديل أهل الحديث على لسان رسول الأمة، ونبي الرحمة ﷺ. وهذه فضيلة وشرافة لا يساويها شيء من الفضائل. ولكن هذا الفضل مشروط بالأوصاف المذكورة في هذا الحديث.

وقد وجدت هذه الصفات في عصابة الحديث، وجماعة المحدثين، قديماً وحديثاً، ولله الحمد.

وما أجمعَ هذا الحديثَ لأوصاف أهله واختصاصهم بها!! فإن تلك الصفات لا توجد على وجه الكمال إلا في أهل السنة المطهرة.

ويدخل في هذا الحديث كلُّ من هو عالم به، وبالكتاب، وفيه هذه الأوصاف.

وكذا كل من يصدق عليه أنه غالٍ، أو مبطل، أو جاهل، فهو داخل في هؤلاء المنفيين.

بيان الفرق التي غالت في الدين

فمن الغالين: الطائفة القائلة بوحدة، الوجود مستدلة بزعمها ببعض القرآن والحديث.

فهذا الاستدلال منهم بالكتاب والسنة، تحريف لهما؛ لأنهما قاضيان على كفر من قال بهذه المقالة، دلالة من النص، وإشارة منها.

ومنهم: الطائفة الرافضة، المدعية لحب أهل البيت، وهم عن حبهم بمعزل، وفتنتهم أشد الفتن الباقية في الإسلام.

ومنهم: الخوارج الغالون في كتاب الله، النافون للحديث والاحتجاج به.

ومنهم المعتزلة، والجهمية، والقدرية، والمرجئة، والجبرية، ومن في معناهم من شعبهم ومن غيرهم.

بيان من انتحل الباطل في الدين

وأما المبطلون، فهم فلاسفة الإسلام، وحكماء هذه الملة، الذين انتحلوا أديان أهل اليونان، ومسائلهم، ومقالاتهم، في كتبهم القديمة والجديدة، وتكلموا على بنائها في الأحكام الشرعية، وأسسوا قواعد عقلية، وافتخروا بهذا الانتحال، وباهوا بذلك القيل والقال، وهم في الحقيقة أعداء الإسلام، ومبطلو دين خير الأنام[1]. وعلمهم هذا انتحال لدين اليونان، وإبطال للملة المحمدية.

ومن جملة هؤلاء كان ابن سينا وأضرابه، وبعض الرافضة؛ كالنصير الطوسي، وغيرهما.

---

(١) في المطبوع: «الأثام»، والصواب ما أثبتناه.

الجاهلون في الدين هؤلاء المقلدون للمذاهب

وأما الجاهلون، فمنهم مقلدة المذاهب، جهلوا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، واتخذوا مقالات الأئمة الكرام ديانة لهم، ومنهاجاً ينهجون إليه، وشرعة يسلكونها.

إذا وقفوا على آية محكمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة تخالف مذهبهم، صاروا يؤولونها على غير تأويلها، ويصرفونها عن ظاهرها إلى ما تقرر عندهم من المذاهب والمشارب، وطفقوا يطعنون على من عمل بفحواها الظاهر، ومبناها الباهر، كأن الدين عندهم هو ما جاء عن آبائهم وأسلافهم، دون ما جاء عن الله في كتابه، أو عن رسول الله ﷺ في سنته.

مع أن كتاب الله العزيز سابق على وجود إمامهم ومقالاته، وسنة رسوله المطهرة سابقة على هذه المجتهدات والآراء المحدثات، وهذا واضح بحمد الله تعالى، لا يشك فيه إلا جاحد، يرى الشمس مظلمة، والليلة نيرة.

زمان تدوين الحديث وسبب اجتهاد الأئمة

بيان ذلك: أن زمان تدوين الحديث في الأمهات الست كان قريباً من زمان الأئمة الأربعة المجتهدين ـ رضي الله عنهم ـ.

وإنما ألجأ المجتهدين[1] إلى الاجتهاد عدم[2] تدوين السنة في ذلك الوقت.

ومع ذلك، اجتهادهم قليل بالنسبة إلى ما نسب إليهم من المذاهب في الأحكام.

هذا الإمام الأعظم أبو حنيفة الكوفي ـ رضي الله عنه ـ ليس له كتاب في الفقه، إلا ما يقال: إن «الفقه الأكبر» منه، وهو في العقائد، لا في الفروع، وإلا

---

(١) في المطبوع: «للمجتهدين»، والصواب ماأثبتناه.

(٢) في المطبوع: «وعدم»، والصواب ما أثبتناه».

«مسنده»، وهو في الحديث، لا في الفقه، مع أنه ليس من جمعه، وفيه ما فيه.

وهذا الإمام مالك عالم المدينة ـ رضي الله عنه ـ له كتاب «الموطأ»، وهو[1] في الحديث لا في الفقه المصطلح عليه اليوم.

وكتابه هذا كتاب قديم مبارك، صحيح غاية الصحة، عالٍ في السند نهاية العلو، وأخباره وآثاره مضمونة في الصحيح وغيره.

وقد وصَّى مسندِ الوقت الشيخ أحمد المحدث الدهلوي في بعض مؤلفاته بالعمل به في هذه الدورة الأخيرة، وقال: إن رضاء الحق أن يعمل به، ويترك ما دونه من التفريعات والتخريجات.

وهذا الإمام محمد بن إدريس الشافعي ـ رضي الله عنه ـ ليس له كتاب مستقل في علم الفروع، وكتابه «الأم»، و«رسالته» في أصول الفقه.

وكان ـ رضي الله عنه ـ لا يجتهد إذا وجد الحديث. وكان يقول للإمام أحمد: أنت أجمع للحديث منا، فإذا وجدت كلاماً لي ورد الحديث بخلافه، فأخبرني أذهب إليه.

وظهر في متبعيه مجتهدون كثيرون في كل عصر وقطر إلى الآن.

ومذهبه أقرب المذاهب بمفاهيم الحديث والقرآن.

وهذا إمام أهل السنة بالإجماع، من مخالف ومؤالف أحمد بن حنبل ـ رضي الله عنه ـ لم يكتب حرفاً واحداً في الفتاوى والفروع. وإن جمع من فتاواه نحو من ثلاثين مجلداً.

وكان فتواه الحديث والقرآن فقط، وكان شديد الاتباع، رأس المحدثين، ونبراس المتقين، ولولاه، لم تبق السنة وأهلها[2] في الدنيا، وحوادثه مشهورة مذكورة في كتب الطبقات وتراجمه.

---

(١) في المطبوع: «وهي»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «وأهله»، والصواب ما أثبتناه.

نعم له «مسند» كبير يقال: إن فيه أربعين ألف حديث. فهو كتاب من كتب السنة.

والكلام هنا في تدوين الرأي على خلاف الحديث.

وقد ظهر في أتباعه من لا نظير لهم في الأمة؛ علماً، وعقلاً، وزهداً، وتقوى، وطاعة. ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

قال في الترجمة: ومن أقوى الحجج، وأسنى البراهين على علو مقام هذا الإمام الأجل الأكرم، ورفعة مكانه، وقوة مذهبه واجتهاده: أن شيخ الشيوخ، قدرة الأولياء، وقطب الأقطاب، وفرد الأحباب الشيخ محيي الدين عبد القادر الجيلاني ـ رضي الله عنه ـ، وأرضاه ـ حامل لمذهبه، تابع لأقواله.

قال في «بهجة الأسرار» في مناقبه: وكان يفتي على مذهب الشافعي، وأحمد بن حنبل.

ومن هنا يظهر أنه كان له اجتهاد، ويوافق أحد المذهبين، والمشهور المقرر أنه كان على المذهب الحنبلي. وثبت ذكره، ووقع اسمه في الحنابلة. والله أعلم. انتهى.

وأقول: لو ثبت كونه ـ رحمه الله تعالى ـ مجتهداً، ولعل الأمر كذلك، فموافقة اجتهاده بالمذهبين المذكورين اللذين مبناهما على اتباع الحديث والكتاب من محاسن الاتفاق، وعدم موافقته بمذهب الحنفية والمالكية في غالب الأحوال من غرائب الآفاق.

ولعل من هنا قال من قال من أهل السلوك: إنه لم يكن في أهل الرأي ولي لله[1]، ولم يتفق ذلك فيهم. والله أعلم.

---

(١) في المطبوع: «الله»، والصواب ما أثبتناه.

ما ينبغي أن يكون عليه موقف المؤمن من الأئمة المجتهدين وبيان سمو أحوالهم

وعلى كل حال، فاعتقادنا في الأئمة الأربعة المجتهدين وغيرهم من مجتهدي هذه الأمة ومجدديها إلى يومنا هذا، الذين اتفق أهل العلم على علمهم وفضلهم وتقواهم وخشيتهم لله، وزهدهم وإخلاصهم في الدين، وتركهم للبدع والمحدثات: أنهم أكرم هذه الأمة، وسلف متأخري الأئمة، وخلاصة الإسلام، وقدوة الدين، وأفضل العباد ـ إن شاء الله ـ عند رب العالمين.

وكانوا على الهدى المستقيم؛ من اتباع السنة والكتاب، وترك المحدثات والبدعات.

نهوا أهل زمانهم، ومن كان استفاد منهم، عن تقليدهم وتقليد غيرهم، وأرشدوهم إلى الاعتصام بالآية والحديث، كما هو مأثور عن أولئك الكرام في كتب مقلديهم، فضلاً عن غيرهم.

وهذا هو شأن أئمة الإسلام، في كل زمان.

ومن تخيل أنهم كانوا على سيرة المقلدة اليوم، أو زعم أنهم أوجبوا، أو استحبوا التقليد للقوم، فهو جاهل عن علو مكانتهم في الدين، غير عارف بسمو كعبهم في إيثار الحق الأبلج على الباطل اللجلج على اليقين.

وكذلك من تفوه في شأنهم بحرف يزدريهم، وأتى بكلام لا يليق بفضلهم، فهو عن الإسلام بمكان بعيد، وعن الإنصاف على مرحلة شاسعة، يصدق عليه حديثه ﷺ: «من عادى لي ولياً، فقد آذنتُه بالحرب»، ولولا [أن][1] هؤلاء أولياء الله، فليس لله وليٌّ أبداً ﴿هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].

---

(١) [أن] ساقطة من الموضوع.

مغالطة المقلدين للمتبعين للكتاب والسنة
واتهامهم باحتقار الأئمة المجتهدين

ولكن هاهنا مغالطة وقعت لأكثر الناس، وهي من يرد قول بعضهم، الذي يراه مخالفاً لنص القرآن، أو دليل السنة، ولا يجد له برهاناً من الله ولا من رسوله، ولا سلطاناً، فيزعم من يقف عليه أو يسمعه: أن هذا الراد يبغض ذلك البعض؛ لأنه رجح القرآن والحديث على قوله، ولم يقلده، ولم يقدم حكمه على ما فيهما.

وهذا الظن إثم من الظان، لا شك فيه ولا شبهة؛ لأن المجتهد يخطىء ويصيب، هذه مسألة متفق عليها بين أهل السنة وأهل المذاهب الأربعة.

وأي مجتهد في الدنيا لم يخطىء، سواء كان من السلف، أو من الخلف، وسواء كان من الصحابة، أو من التابعين، أو من تبعهم.

وليس في ترك الخطأ، وإيثار الصواب شَيْنٌ عليهم، بل هذا عينُ تقليدهم واتباعهم في قولهم الناهي عن التقليد.

فإن زعم أحد أنه لا خطأ لهم أصلاً، وكل ما قالوه هو الصواب نفسُه وعينُه، وإن خالفه ظاهر الكتاب والسنة، فهذا من أبطل الباطلات؛ لأنه لا عصمة لأحد سوى رسول الله ﷺ.

وهذه طائفة الشيعة لهم هذا الاعتقاد بعينه في أئمتهم أهل البيت.

فما الفرق بين الأئمة وإمام الأئمة؟ وما الفائدة في كون القرآن باقياً إلى آخر الدهر وكذلك السنة، إذا لم تبق إليهما حاجة بعد هذه المجتهدات والآراء والأهواء والقيل والقال؟

بالله عليك، قل لي: هل المقصود من هذا التنزيل، وهذه السنة: أن يقبلهما الرجال ويضعوهما على الرأس والعين، ولا يفهمونهما، ولا يدرسونهما، ولا يعملون بشيء منهما، ولا يذرون ما خالفهما، كائناً ما كان، أم المقصود منهما أن يتمسك بهما العباد، في كل منشط ومكره، وعسر ويسر، وحلال

وحرام، ومحظور ومباح، ولا يتجاوزون عنهما في كل نقير وقطمير، ولا يقبلون ما خالفهما، سواء جاء عن أحد من آحاد الأمة، أو من إمام من الأئمة؟

فإن العامة والخاصة كلهم متعبَّدون بما جاء من عند الله، وعند رسوله، سواسية في ذلك، صغارهم وكبارهم، ليس أحد من هؤلاء مخصوصاً بشيء ليس لغيره.

فإن كنت آدمياً فاهما نطقت بالحق، وإن كنت حيواناً أخرس سكت على الباطل.

وانظر أيها السني في حديث الباب هذا، وتأمل في ألفاظه الشريفة، ماذا مؤدى لفظ التحريف، والانتحال والتأويل؟

وأي معنى للفظ «الغالين» و«والمبطلين» و«والجاهلين»؟ ومن مصداق هذه المباني والمعاني، لولا يكون مصداقها هؤلاء الذين أشير إليهم من الفرق الباطلة، الضالة المضلة، الحادثة المبتدعة في دين الإسلام الحق، وشريعة الإيمان الصادقة.

والكلام على هذا الحديث يطول جداً، وفيما ذكرناه مقنع وبلاغ لقوم يعلمون.

فضيلة طلب العلم

وعن الحسن مرسلاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «من جاءه الموت وهو يطلب العلم»؛ أي: علم الكتاب والسنة «ليحيي به الإسلام» ويقوي به الدين الحق الذي جاء به الرسول ﷺ، لا ليحصل المال والجاه، ولذات الدنيا والشهوات النفسانية «فبينه وبين النبيين درجة واحدة في الجنة».

قال في الترجمة: هذه مبالغة في قربه من حضرة الأنبياء ـ عليهم السلام ـ، ولهذا أكد الدرجة بلفظ الواحدة. رواه الدارمي.

وقد عمل السلف من أهل الأثر بهذا الحديث حق العمل، فماتوا وهم على طلب علم الحديث ودرسه، وتعليمه وسماعه، مرة بعد أخرى، وكرة بعد أولى.

يشهد لذلك كتب الطبقات وتراجمهم.

ذكر علي القاري: أن الغزالي مات و«البخاري» على صدره. انتهى.

وذلك أنه امتنع في آخر عمره عن الاشتغال بعلم الكلام، وأقبل على علم الحديث.

ولا غرو أن منح الله المحدثين هذه المرتبة العليا؛ لأن هذا العلم ميراث الأنبياء، والعلماء وراثهم.

وعنه ـ رضي الله[1] عنه ـ مرسلاً، قال: سئل رسول الله ﷺ عن رجلين كانا في بني إسرائيل، أحدهما كان عالما يصلي المكتوبة، ثم يجلس يعلم الناس الخير، والآخر يصوم النهار ويقوم الليل، أيهما أفضل؟

قال رسول الله ﷺ: «فضل هذا العالم الذي يصلي المكتوبة، ثم يجلس فيعلم الناس الخير على العابد الذي يصوم النهار ويقوم الليل، كفضلي على أدناكم» رواه الدارمي.

وفي حديث علي ـ عليه السلام ـ يرفعه: «نعم الرجلُ الفقيهُ في الدين، إن احتيج إليه، نفع، وإن استغني عنه، أغنى نفسه» رواه رزين.

قال في الترجمة: حاصل المعنى: أن اللائق بحال العالم: ألا يحوج إلى الخلق، ولا يميل إلى مصاحبتهم، ولا يطمع في منافعهم، ولا يترك إفادة العلم.

فإن احتاج الناس إليه، واضطروا إليه؛ لعدم وجود عالم آخر مفيد، يدخل فيهم بحكم الضرورة، وينفع الناس، ويفيدهم.

وإن لم يحتاجوا إليه، ولم يستفيدوا منه، يستغني عنهم، ويشتغل بعبادة المولى، وخدمة العلم، ومطالعة الكتب الدينية، والتصنيف ونشر العلم. انتهى.

وفي حديث واثلة بن الأسقع مرفوعاً: «من طلب العلم فأدركه، كان له

---

(١) لفظة «الله» غير موجودة في المطبوع.

كفلان من الأجر، فإن لم يدركه، كان له كفل من الأجر» رواه الدارمي.

قال في الترجمة: وعلى كل تقدير، ينبغى أن يكون في طلب العلم، فإن حصل، فنور على نور، وإلا، فالموت في طلبه هو السعادة.

تعلم العلم وتعليمه أفضل من الانقطاع للعبادة

وفي حديث عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ مر بمجلسين في مسجد، فقال: «كلاهما على الخير، وأحدهما أفضل من صاحبه»

«أما هؤلاء، فيدعون الله، ويرغبون إليه، فإن شاء أعطاهم، وإن شاء منعهم».

«وأما هؤلاء، فيتعلمون الفقه، أو العلم، ويعلمون الجاهل، فهم أفضل، وإنما بعثت معلماً» فجلس فيهم. رواه الدارمي. أي: جلس في قوم كانوا في مذاكرة العلم.

قال في الترجمة: وأي فضيلة أعلى وأزيد من أن رسول الله ﷺ معهم، وعد نفسه الشريفة منهم؟!!

كدا يانرا ازينمعنى خبر نيت   كه سلطان جهان باباست امروز

وفي حديث أنس بن مالك يرفعه: «هل تدرون من أجود جوداً؟» قالوا: «الله ورسوله أعلم، قال: الله أجود جوداً، ثم أنا أجودُ بني آدم، وأجودُه من بعدي رجل علَّم علماً فنشره، يأتي يوم القيامة أميراً وحده، أو قال: أمة وحده» رواه البيهقي في «شعب الإيمان».

وفيه من فضيلة العالم النافع، والعلم النافع ونشره في الناس، مالا يقادر قدره. اللهم ارزقنا.

ولولا [أن][1] فيه إلا أن العالم وضعه رسول الله ﷺ في الدرجة الثالثة من الجود، وأشركه في ذلك معه ومع الله سبحانه، لكان كافياً وافياً شافياً.

---

(١) [أن] ساقطة من المطبوع.

قال في الترجمة: يعني: نشر العلم بالتعليم، والتصنيف بالكتابة أيضاً. انتهى.

وقد ألف أهل الآثار في السنن، وكتبوا من الأحاديث ما لا يأتي عليه الحصر، وبقوا في ذلك إلى آخر أعمارهم على كل وجه، فكانوا أجود الناس جميعاً في الجود والكرم الفياض.

ذم علماء السوء

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أناساً من أمتي سيتفقهون في الدين، ويقرؤون القرآن، يقولون: نأتي الأمراء فنصيب من دنياهم، ونعتزلهم بديننا، ولا يكون ذلك، كما لا يجتبى من القتاد إلا الشوك» قال محمد بن الصباح: كأنه يعني: الخطايا رواه ابن ماجه.

فيه ذم العلماء طالبي الدنيا، ملازمي الأمراء؛ لأنهم جعلوا العلم وسيلة إلى اكتسابها. وهذا الجنس كثير في الناس الفضلاء اليوم.

وقيل: ذلك منذ زمن كثير، وأكثرهم الفقهاء والقراء.

وأما أهل الحديث، فلا تجد واحداً من ألفهم ابتلي بهذا، بل كان غالبهم مجتنبين عن صحبة الأمراء، محترزين عن مجالسهم، قانعين على المقسوم، مقتصرين على العلم رواية ودراية، وعلى العمل صواباً وإخلاصاً.

ومن أنكر ذلك، فعليه بكتب التواريخ والسير، وبالموازنة بين الفريقين في وجود هذا الاختلاط وعدمه، وكثرتهم والقلة.

ويدل لهذا الحديث: ما روي عن سفيان: أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال لكعب: من أرباب العلم؟ قال: الذين يعملون بما يعلمون قال: فما أخرج العلم عن قلوب العلماء؟ قال: الطمع. رواه الدارمي.

قال في الترجمة: قال الشيخ أبو العباس المرسي: وقعت في ابتداء الأمر بالإسكندرية، واشتريت من رجل كان شيئاً بنصف درهم، فخطر بالبال أن هذا

الثمن قليل، لعله لا يأخذه مني، فهتف هاتف «السلامة في الدين بترك الطمع في المخلوقين». انتهى.

وفي حديث الأحوص بن حكيم مرفوعاً: «ألا إن شر الشر، شرارُ العلماء، وإن خير الخير، خيارُ العلماء» رواه الدارمي.

وفي حديث: أبي الدرداء، قال: «إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة عالماً لا ينتفع بعلمه» أخرجه الدارمي.

وبالجملة: هذه الأحاديث دلت على أن العلماء قسمان: **١**ـ قسم منهم هو شر، **٢**ـ وقسم آخر خير.

وفي هذا ردٌّ على من زعم أن العلم لا يكون إلا خيراً، والعلماء كلهم خيار.

بل منهم من هو شر، وهذا الشر هو في الفضلاء المبتدعين أكثر من غيرهم. ومنهم المقلدة.

وفي حديث علي ـ كرم الله وجهه ـ مرفوعاً: «يوشك أن يأتي على الناس زمان لا يبقى من الإسلام إلا اسمه، ولا يبقى من القرآن إلا رسمه، مساجدُهم عامرة وهي خراب من الهدى، علماؤهم شر مَنْ تحتَ أديم السماء، مِنْ عندِهم تخرج الفتنة، وفيهم تعود» رواه البيهقي في «شعب الإيمان».

وهذا الزمان قد أتى، ووجد مصداق الحديث على الوجه الأتم، لا تزال الفتن تخرج من عند هؤلاء، وفيهم تعود بعد الابتلاء.

وفي حديث زياد بن لبيد، قال: ذكر النبي ﷺ شيئاً، فقال: «ذلك عند أوان ذهاب العلم»، قلت: يا رسول الله! وكيف يذهب العلم، ونحن نقرأ القرآن ونقرئه أبناءنا، ويقرئه أبناؤنا أبناءهم إلى يوم القيامة؟ فقال: «ثكلتك أمك يا زياد، إن كنت لأراك من أفقه رجل بالمدينة، أو ليس هذه اليهود والنصارى يقرؤون التوراة والإنجيل، لا يعملون بشيء مما فيهما؟» رواه أحمد، وابن ماجه، وروى الترمذي عنه نحوه، وكذا الدارمي عن أبي أمامة.

والحديث دليل على أن ذهاب العلم بذهاب العمل. ولا ريب أن العمل قد

ذهب منذ أيام وليالي طوال وعراض، وإنما بقي منه الاسم والرسم في طالبي الدنيا، ومن ثم لا بركة فيه.

تراهم يعظون في المساجد والمحلات أعواماً، ولا يظهر أثره في أحد، بل في أنفسهم خاصة.

واعظان كين جلوه بر محراب ومنبر مكينند جون نجلوت ميرو ند آن كارديكر ميكنند

وفي حديث أبي هريرة يرفعه: «إن أول الناس يُقضى عليه يوم القيامة، رجلٌ تعلم العلم وعلَّمه، وقرأ القرآن، فأتى به، فعرَّفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته، وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت، ولكنك تعلمت العلم ليقال: إنك عالم، وقرأت القرآن ليقال: هو قارىء، فقد قيل، ثم أمر به، فسحب على وجهه حتى ألقي في النار»، الحديث رواه مسلم.

وفي الباب أحاديث، لكلها دلالة على أن عذاب العلماء الذين لا يعملون بما علموا أشد، وخزيهم في العقبى أزيد.

المجددون لأمر الدين وبيان المراد من التجديد

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ﷺ، قال: «إن الله ـ عز وجل ـ يبعث لهذه الأمة على رأس كل مئة من يجدد لها دينها» رواه أبو داود.

قال في الترجمة: أكثر الناس فهموا من هذا الحديث أن المراد به: شخص واحد من الأمة، امتاز من بين أهل الزمان بالتجديد ونصرة الدين وترويجه، وتقوية السنة، وقلع البدعة وقمعها، ونشر العلم وإعلاء كلمة الإسلام، إلى أن عينوا من كان كذلك في المئة الأولى، ثم المئة الأخرى، وهلم جراً.

وقال بعضهم: الأولى حمله على العموم، سواء كان رجلاً واحداً، أو جمعاً؛ فإن كلمة «مَنْ» تقع على الواحد وعلى الجمع.

وأيضاً ليس هذا التجديد مختصاً بالعلماء والفقهاء، بل يشمل الملوك والأمراء والقراء، وأصحاب الحديث، والزهاد، وعلماء النحو، وأرباب السير

والتواريخ، والأغنياء والأسخياء الباذلين أموالهم وأشياءهم على العلماء والصلحاء، وفي مصاف الخير، الباعثين على ترويج الدين وتقويته، وجميع الطوائف التي يحصل للدين قوة، وكمال، ورواج منهم.

قال: وإن اعتبر عموم البلاد والديار أيضاً لموجود واحد، أو جماعة في بلد أو بلاد على هذه الصفة، فليس ببعيد. انتهى.

وأقول: هذا البيان ـ مع اختصاره ـ جامع للمراد، وتمام الكلام على هذا المرام في كتاب «حجج الكرامة»، وقد ذكر فيه من كان كذلك من زمن السلف إلى هذا الزمان.

وخلاصة القول: أن المراد بالتجديد في هذا الحديث تجديد الدين. والدين عبارة عما جاء به سيد المرسلين من عند رب العالمين، لا ما جاء به جماعة من المبتدعين، أو اتفق عليه طائفة من المقلدين.

والذي جاء به رسول الله ﷺ، هو هذا القرآن، وهذا الحديث.

فمن روج القرآن في الأمة، تلاوة، أو درساً، أو ترجمة، أو تحريراً للتفسير له، أو نشراً، أو توريثاً، وأحيا السنن المأثورة فيهم، تدريساً، وتشريحاً، وطباعة، وكتابة، وتبليغاً، وتحقيقاً لأحكامها ومسائلها، وتنقيحاً لمسائلها على طريقة السلف الصالحين، من الصحابة والتابعين، ومن تبعهم بالإحسان إلى آخر الدهر، وأخمد العلوم الأخرى، والكتب المفرعة عليها، مما لا حاجة إليه في الدين، ومحل أسفار الملحدين، والمقلدين، والمبتدعين، والمشركين من طوائف الإسلام وغيره، مما يضاد الكتاب والسنة، ويشاقق القرآن والحديث، وسعى في ذلك غاية ما أمكنه من السعي في إهمال البدع والفتن، وإحياء السنن، وإماتة الآراء والأهواء، وإقامة الآثار البيضاء السمحة السهلة الحنيفية الغراء، سواء كان من الملوك، أو من المماليك، ومن الأمراء، أو من الصعاليك، ومن أرباب الأقلام، أو أصحاب الأعلام، وسواء كان في العرب، أو في العجم، أو يكون واحد بهذه الصفة، أو جماعة في بلد، أو في بلاد، وفي زمن، أو أزمان، وفي العباد أهل الباطن، أو في العلماء أهل الظاهر، وفي أهل الحرف والعساكر،

أو في السوقة وغيرهم ممن اتسم بسمة الإسلام، والإيمان، والإخلاص، في الباطن والظاهر، فهو لا شك من أهل التجديد مَنْ كان، وأينما كان.

وأما من شمر عن ساق الجد لترويج البدعات، وإشاعة المحدثات، ودعاية الناس إلى تقليدات الرجال، والتمسك بأقاويل الأجيال والأقيال، وقام بالرد والقدح في علماء الآثار، وألف في ذلك الأسفار، ما بين الطول والاختصار، وانتصر لأئمة الأمصار، فيما خالف من قولهم أو فعلهم ظاهرَ السنة والكتاب، وصار يدرس الكتب البدعية، والطوامير العقلية، ويطرح دواوين الحديث وراء ظهره، ولا يرفع إليها رأساً، ولا يضيء لها في بيته نبراساً.

وغايته من دعوى التجديد والاجتهاد له هي الشهرة، وفعله يكذب قوله، فهو مغرور، غره إبليس اللعين، واقع في شرك الجهل والضلالة، يخبط فيما يأتي به ويذر خبط العشواء، بل مجنون من جملة المجانين.

وإنما قلنا ذلك؛ لما رأينا جماعة نبغت في هذا الزمان، وسمعنا بها تدَّعي لها التجديد والاجتهاد، وليس عليها أثارة من علم ولا عقل، ولا إنصاف ولا إخلاص، بل هي الطالبة لجاه الدنيا ومعيشتها عند من هو عن الدين بمعزل، وعن الإسلام على طرف الثمام. والعوام تبع لكل ناعق، والناس مقلدون بكل ناهق.

فسبحان الله من هذا التجديد وذلك الاجتهاد وبحمده، رأينا ذلك بأعيننا، وسمعناه بأسماعنا.

ونرى الدنيا قد انصرمت وأظلت للفناء، والقيامة جاءت، وآذنت بالمحن والعناء، وظهر من أشراطها ما لا يجحده إلا مكابر جاهل عن العقل عاطل، وعن العلم غافل.

فرحم الله امرأً نصح نفسه في هذه الآفة، ووقاها عن مثل هذه الشرافة، ولزم البيت، وسكت عن كيت وذيت، والله يختص برحمته من يشاء.

بحث في معرفة أصول العلم وحقيقته، وما الذي يقال يه اسم العلم والفقه مطلقاً

تقدم حديث: «العلم ثلاثة» في الباب الماضي، وهو عند أبي داود، وابن ماجه، وهو نص على أن العلم عبارة عن كتاب الله، وسنة رسوله، لا ثالث لهما.

والمراد بالفريضة العادلة في هذا الحديث: هو علم المواريث دون الإجماع والقياس، كما زعم بعض أهل العلم.

ويدل لهذا حديث[1] ابن مسعود مرفوعاً: «تعلموا العلم، وعلموه الناس، تعلموا الفرائض، وعلموها الناس، تعلموا القرآن، وعلموه الناس فإني امرؤ مقبوض، والعلم سيقبض، وتظهر الفتن، حتى يختلف اثنان في فريضة، لا يجدان أحداً يفصل بينهما» رواه الدارقطني والدارمي.

وفي حديث أبي هريرة يرفعه: «تعلموا الفرائض والقرآن، وعلموا الناس فإني مقبوض» رواه الترمذي.

وهذا نص في محل النزاع، فما أبعدَ حملَها على غير ذلك!

قال العلامة الشيخ صالح بن محمد الفلاني في «إيقاظ الهمم»: عن ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ: العلم ثلاثة أشياء:

١ـ كتاب ناطق.

٢ـ وسنة ماضية.

٣ـ ولا أدري.

أخرجه الديلمي[2] في «مسند الفردوس» موقوفاً، وكذا أبو نعيم، والطبراني في الأوسط، والخطيب في «رواة مالك»، والدارقطني في «غرائبه».

---

(١) في المطبوع: «الحديث».

(٢) في المطبوع: «الدئلمي».

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ: الموقوف حسن الإسناد. انتهى.

قلت: ويدل له حديث ابن مسعود بلفظ: يا أيها الناس من علم شيئاً، فليقل به، ومن لم يعلم، فليقل: الله أعلم؛ فإن من العلم أن تقول لما لا تعلم: الله أعلم. قال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿ قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [صٓ: ٨٦] متفق عليه.

وفيه: أن «لا أدري»، و«لا أعلم» من العلم، ولم يقل: إن الرأي، والقياس، أو الإجماع علم ثالث ورابع.

ويزيده إيضاحاً حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عون، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما:

١ـ كتاب الله.

٢ـ وسنة نبيه ﷺ».

وروى مالك في «الموطأ» عن أنس بن مالك مرفوعاً: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله، وسنة رسوله».

وهذان الحديثان حجة على من قال بأن أصول الشرع أربعة؛ لأن فيهما القصر في الأمرين، وهما القرآن والحديث.

وقال ابن وهب: قال مالك: الحكم حكمان: حكم جاء به كتاب الله، وحكم أحكمته السنة، فذلك الحكم الواجب، وذلك الصواب.

وقال: العلم نور يهدي به الله من يشاء، وليس بكثرة المسائل.

وفي رواية: ليس الفقه بكثرة المسائل، ولكن الفقه نور يؤتيه الله من يشاء من خلقه.

وقال ابن وضاح: وسئل سحنون: أيسع العالم أن يقول: لا أدري فيما يدري؟ فقال: أما ما فيه كتاب قائم، أو سنة ثابتة؛ فلا يسعه ذلك، وأما ما كان من هذا الرأي، فإنه يسعه ذلك؛ لأنه لا يدري: أمصيب هو، أم مخطىء؟ ثم ذكر

حديث: «نضر الله عبداً. . .» إلخ، وقال: فسمى الحديث فقهاً مطلقاً. وذكر حديث أبي هريرة، وفيه «لما رأيت من حرصك على العلم».

وفي آخر: «لما رأيت من حرصك على الحديث».

قال ابن عبد البر: فسمى الحديث علماً على الإطلاق.

وفي حديث أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «أبا المنذر! أي آية معك في كتاب الله أعظم؟» قال: فقلت: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ ۝٢ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] قال: فضرب في صدري وقال: «ليهنك العلم أبا المنذر» الحديث، وسنده صحيح. وفيه إطلاق العلم على القرآن.

وفي حديث أبي سلمة في قصة المتوفَّى عنها زوجُها، فقلت: إن عندي من هذا علماً، و[1] ذكر حديث سبيعة الأسلمية.

وفي حديث ابن عباس في قصة الوباء، جاء عبد الرحمن بن عوف، فقال: إن عندي من هذا علماً. ثم ذكر الحديث عن رسول الله ﷺ.

فهذه الأحاديث والآثار، تدل دلالة واضحة على أن اسم العلم إنما يطلق على ما في كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، لا على ما لهج به أهل التقليد، وأرباب الرأي والعصبية؛ من حصرهم العلم فيما دوِّن من كتب الرأي المذهبية، مع مصادمة بعضها وأكثرها لنصوص الأحاديث النبوية.

وقد قال الشعبي: وما قالوا فيه برأيهم فبل عليه.

وهذه المقالة منه كانت في عصر التابعين الذين شهد لهم سيد المرسلين ﷺ بالخيرية.

فما بالك بمن بعدهم من ذلك القرن إلى هذا القرن الثالث عشر، الذي جعل أهله دينهم الحمية والعصبية، وانحصروا في طوائف.

فطائفة منهم «خليليون»، ادعوا أن جميع ما أنزل على محمد ﷺ محصور في

---

(١) في المطبوع «أو».

«مختصر خليل»، ونزلوه منزلة كتاب الله العزيز الجليل، فصاروا يتبعون مفهومه ومنطوقه، وكل دقيق فيه وجليل.

وطائفة منهم «كنزيون»، أو «دُرِّيون» ادَّعوا أن ما في «الكنز»، و«الدر المختار» هو العلم، وأنهما معصومان من الخطأ والوهم.

فإن شذ شيء عن هذين من علم، فالعمدة على ما في «الأسعدية» و«الخيرية».

وما في هذه الكتب عند علمائهم مقدم في العمل على ما نزل به جبريل ـ عليه السلام ـ على خير البرية.

وطائفة منهم «منهجيون» أو «منهاجيون»، فيبحثون عن منطوقهما ومفهومهما، وبما فيهما يتعبدون، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وقد قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩].

قال عطاء: أي إلى كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ.

وقال ميمون بن مهران: ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾؛ أي: إلى كتابه، ﴿وَإِلَى ٱلرَّسُولِ﴾؛ أي: مادام حياً، فإذا قبض، فإلى سنته.

وعن ابن عون: «ثلاث أحبهن لي ولإخواني: ١ـ هذا القرآن، يتدبره الرجل ويتفكر فيه، فيوشك أن يقع على علم لم يكن يعلمه. ٢ـ وهذه السنة، يطلبها المرء ويسأل عنها. ٣ـ ويذر الناس إلا من خير».

قال أحمد بن خالد: هذا هو الحق الذي لاشك فيه. قال: وكان ابن وضاح يعجبه هذا الخبر، ويقول: جيد جيد.

وعن عطاء في قوله تعالى: ﴿أطيعوا الله وأطيعو الرسول﴾، قال: هي اتباع الكتاب والسنة ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ قال: هم أولو العلم والفقه. وبه قال مجاهد.

وقد تقدم أن العلم والفقه هو ما جاء عن الله تعالى، وعن رسوله ﷺ، من القرآن والأحاديث.

خوف السلف من التكلم في الدين بالرأي

وقال طلق بن غنام: أبطأ حفص بن غياث في قضية، فقلت له: قل، فقال: إنما هو رأي ليس فيه كتاب ولا سنة، وإنما أجر في لحمي فما عجالتي؟

وقال عاصم الأحول: كان ابن سيرين إذ سئل عن شيء، قال: ليس عندي فيه إلا رأي أتهمه، فيقال له: قل فيه برأيك، فيقول: لو أعلم أن رأيي يثبت، لقلت فيه، ولكني أخاف أن أرى اليوم رأياً، وأرى غداً غيره، فأحتاج أن أتبع الناس في دورهم.

وعن سالم بن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنه ـ: أن رجلاً سأله عن شيء، فقال له: لم أسمع في هذا بشيء، فقال له الرجل: إني أرضى برأيك، فقال له سالم: لعلي أن أخبرك برأيي، ثم تذهب، فأرى بعدك رأياً غيره، فلا أجدك.

وعن ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ: أنه كان إذا سئل عن شيء لم يبلغه فيه شيء، قال: إن شئتم أخبرتكم بالظن.

ذهاب العلم وقبضه في آخر الزمان

وعن أبي السمح، قال: يأتي على الناس زمان يسمن الرجل راحلته حتى تقعد شحماً، ثم يسير عليها في الأمصار حتى تصير نقضاً، يلتمس من يفتيه بسنة قد عمل بها، فلا يجد إلا من يفتيه بالظن.

قلت: ولعل أبا السمح أخذ ذلك من حديث: «اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فيسألوا، فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا»، والحديث بطوله صحيح روي عن ابن عمر.

وأخرج ابن عبد البر بسنده عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل شيء إقبالاً وإدباراً، وإن من إقبال هذا الدين، ما بعثني الله به، حتى إن القبيلة لتتفقه من عند أسيرها، أو قال: آخرها، حتى لا يكون فيه إلا فاسق أو فاسقان، فهما مقموعان ذليلان، إن تكلما أو نطقا، قمعا، وقهرا؛ واضطهدا».

ثم ذكر: «أن من إدبار هذا الدين أن تجفو القبيلة كلها العلم من عند أسيرها، حتى لا يبقى إلا فقيه أو فقيهان، فهما مقموعان ذليلان، إن تكلما أو نطقا، قمعا، وقهرا، واضطهدا». الحديث.

وقد وقع كل ذلك، وصدق رسول الله ﷺ.

وقد تقدم أن اسم «الفقيه» في السنة السنية، وجماعة السلف المرضية، إنما يقع على من علم الكتاب والسنة، وآثار الصحابة، ومن تبعهم بالإحسان.

وأما من اشتغل بالرأي والظن، واتخذهما ديناً ومذهباً، ونبذ كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وقضايا السلف من الصحابة والتابعين، وآثارهم المستندة إليهما من وراء ظهره، فلا يطلق عليه اسم «الفقيه»، بل هو باسم أهل الهوى والعصبية أولى وأحرى.

ولقد شاهدنا في زماننا هذا ما قاله أبو السمح، فقد طُفْتُ من أقصى المغرب ومن أقصى السودان إلى الحرمين الشريفين ـ زاد الله شرفهما ـ، فلم ألق أحداً يسأل عن نازلة فيرجع إلى كتاب رب العالمين، وسنة سيد المرسلين، وآثار الصحابة والتابعين، إلا ثلاثة رجال، كل واحد منهم كان مقموعاً محسوداً، يبغضه جميع من في بلده من المتفقهين والظانين، وغالب من فيه العوام، والمتسمون بسيما[1] الصالحين.

وموجب العداوة بهم، والحسد معهم، هو تمسكهم بالكتاب والسنة، وتركهم كلام الطائفة العصبية والمقلدين.

روى أبو عمر[2] بن عبد البر بسنده إلى عطاء عن أبيه، قال: سئل بعض أصحاب النبي ﷺ عن شيء، فقال: إني لأستحيي من ربي أن أقول في أمة محمد ﷺ برأيي.

---

(١) في المطبوع: «بسيم».
(٢) في المطبوع: «أبو عمرو».

قال عطاء: أضعف العلم علم النظر، أن يقول الرجل: رأيت فلاناً يفعل كذا، ولعله فعله ساهياً، أو خاطئاً.

وقال ابن المقنع: لعمري! إن لقولهم: ليس الدين بالخصومة أصلاً يثبت.

وصدقوا، فما الدين بالخصومة، ولو كان خصومة، لكان موكولاً إلى الناس يثبتونه بآرائهم وظنونهم.

وكل موكول إلى الناس رهين ضياع.

وما ينقم أهل البدع إلا أنهم اتخذوا الدين رأياً، وليس الرأي ثقة، ولا حتماً، ولم يجاوز الرأي منزلة الشك والظن إلا قريباً، ولم يبلغ أن يكون يقيناً ولا ثبتاً، ولستم بسامعين أحداً يقول الأمر قد استيقنه وعلمه، أنه يرى كذا وكذا.

فلا أجد أحداً أشد استخفافاً بدينه، ممن اتخذ رأيه ورأي الرجال ديناً مفروضاً.

قال ابن عبد البر: وإلى هذا المعنى ـ والله أعلم ـ أشار مصعب بن الزبير في قصيدة، حيث قال:

أأقعدُ بعدَ ما رجعَتْ عظامِي ... وكانَ الموتُ أقربَ مَا يَليني

أجادلُ كُلَّ معترضٍ خَصيمٍ ... وأجعلُ دينهُ عِرْضاً لديني

فأتركُ ما علمتُ لرأيِ غيرِي ... وليسَ الرأيُ كالعلمِ اليقينِ

وما أنَا والخصومةُ وهي لبسٌ ... تصرَّفُ في الشِّمالِ وفي اليمينِ

وقد سنَّتْ لنَا سننٌ قوامٌ ... يلجنَ كلَّ فجٍ أوْ وجينِ[1]

وكانَ الحقُّ ليسَ بهِ خَفاءٌ ... أغرَّ كغرَّة الفلَقِ المُبينِ

وما عوضٌ لنا منهاجُ جهمٍ ... بمنهاجِ ابنِ آمنةَ الأَمينِ

فأمَّا ما علمتُ فقدْ كفاني ... وأمَّا ما جهلْتُ فَجَنِّبوني

فلستُ بمُكْفِرٍ أحداً يُصَلِّي ... ولمْ أُخبِرْكُمُو أَنْ تكْفِروني

(١) قال في «القاموس»: الوجين: شط الوادي.

وكنَّـــا إخــــوةً نَــرْقَـــى جميعـــاً فنـــرقَـــى كُـــلَّ مُـــرتـــابٍ ظَنيـــنِ
ومـــا بَـــرِحَ التَّكلُّـــفُ أنْ رُمِيْنـــا لشـــأنٍ واحِـــدٍ فـــوْقَ الشُّـــؤونِ
فـــأوشـــكَ أنْ يَخِـــرَّ عِمـــادُ بيـــتٍ وينقطِـــعَ القـــريـــنُ مِـــنَ القـــريـــنِ

قال: ولا أعلم بين متقدمي هذه الأمة وسلفها خلافاً في أن الرأي ليس بعلم حقيقة.

أصول العلم وبيان حكم الأخذ والعمل بالأحاديث المتواترة والآحاد

وأما أصول العلم، فهي الكتاب والسنة، وتنقسم السنة إلى قسمين:

أحدهما: خبر متواتر، ينقله الكافة عن الكافة، فهذا من الحجج القاطعة للأعذار كلها؛ إذ لم يوجد هناك خلاف.

ومن ردَّ مثلَ هذا الخبر منهم، فقد رد نصاً من نصوص الله تعالى، يجب استتابته عنه، وإراقة دمه إن لم يتب؛ لخروجه مما أجمع عليه جميع المسلمين قاطبة بلا خلاف، وأن هذا قد سلك غير سبيل جميعهم.

والضرب الآخر من السنة: خبر الآحاد، ورواية الثقات الأثبات بالسند المرفوع المتصل الصحيح الحسن.

فهذا أيضاً يوجب العمل عند جماعة من علماء الأمة وسلفها، الذين هم القدوة في الدين، والحجة الأسوة في الشرع المبين.

ومنهم من قال: إنه يوجب العلم والعمل جميعاً، وهو الحق، وعليه درج سلف هذه الأمة وأئمتها؛ لأن المتواترات على حسب اصطلاحات القوم قليل جداً. وغالب السنة الشريفة آحاد، والعمل بها واجب حتم.

وآحاد هذه الأخبار أعلى درجة وأكمل صحة من آحاد الآراء بلا ريب ولا شك؛ فإن سند الرأي منقطع، وسند الخبر متصل، فأين هذا من ذاك؟.

التحذير من تقديم الرأي على الكتاب والسنة

قال بشر بن السري السقطي: نظرت في العلم، فإذا هو الحديث، والرأي.

فوجدت في الحديث ذكر النبيين والمرسلين، وذكر الموت وما بعده، وذكر ربوبية الحق وألوهيته وجلالته وعظمته، وذكر الجنة والنار، وذكر الحلال والحرام، والحث على صلة الأرحام، وإفشاء السلام، وإطعام الطعام، وجماع الخير.

ونظرت في الرأي، فإذا فيه المكر والخديعة، والجهل والشحناء، واستقصاء الحق، والمماكسة في الدين، واستعمال الحيل، والبعث على قطع الأرحام، والتجري على الحرام[1].

وروي مثل هذا الكلام عن يونس بن أسلم أيضاً.

ذكر ابن عبد البر بسنده عن محمد بن جعفر الأخباري، قال: أنشدنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ـ رضي الله عنهم ـ:

دِيـنُ النَّبِـيِّ مُحَمَّـدٍ أَخبَـارُ ... نِعْـمَ الْمَطِيَّـةُ لِلْفَتَـى الآثَـارُ

لاَتَـرْغَبَـنَّ عَـنِ الحـدِيـثِ وَأَهْلِـهِ ... فَـالـرَّأْيُ ليْـلٌ وَالحَـدِيـثُ نَهـارُ

وَلَـرُبَّمـا جَهِـلَ الفَتَـى أَثَـرَ الهُـدَى ... وَالشَّمْـسُ بـازِغَـةٌ لَهـاأَنْـوَارُ

ولبعض أهل العلم:

الْعِلْـمُ قـالَ اللهُ قـالَ رَسُـولُـهُ ... قـالَ الصَّحـابَـةُ لَيْـسَ خُلْـفٌ فِيـهِ

مـا العلـمُ نصبُكَ للخـلافِ سفـاهـةً ... بيـنَ النُّصـوصِ وبيـنَ رأيِ سفيـهِ

كـلاَّ ولاَ نصـبُ الخـلافِ جهـالـةً ... بيـنَ الـرَّسُـولِ وبيـنَ رأيِ فقيـهِ

كـلاَّ ولاَ ردُّ النُّصـوصِ تَعَمُّـداً ... حَـذَراً مِـنَ التَّجْسيـمِ والتَّشْبيـهِ

حاشا النُّصوصَ مِنَ الَّذي رُمِيَتْ بِهِ ... مِـنْ فِـرْقَـةِ التَّعْطيـلِ والتَّمْـويـهِ

---

(١) قوله: «التجرى..» يعني: التجرؤ.

قال ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ: وقلت أنا:

عِقــالَــةُ ذي نُصْــحٍ وذاتُ فــوائــدِ ... إذا مِنْ ذوي الألبابِ كان استماعُها
عليــكَ بــآثــارِ النَّبِــيِّ فــإنَّــهُ ... مِن افضلِ أعمالِ الرَّشادِ اتِّباعُها

انتهى حاصل ما في «الإيقاظ».

ومثل هذه الأبيات أشعار كثيرة لجماعة من أهل العلم قديماً وحديثاً، ذكرها صاحب كتاب «الحطة في ذكر الصحاح الستة»، فيه، وفي كتاب «الجنة بالأسوة الحسنة بالسنة».

وكلها تدل على أن المقصود الأصلي في الشرع، والمراد الحقيقي للشارع: أن تعمل الأمة بالكتاب والسنة، ولا تلتفت إلى غيرهما، سواء كان رأياً، أو ظناً، أو تقليداً لأحد من أهل المذاهب.

وعلى أن الرأي والتقليد ليسا من العلم والفقه في شيء.

وأن أصحاب الرأي وتقليدات الرجال، هم السفهاء الجهال في نفس الأمر، وإن ظنوا بهم أنهم علماء، أو ظن بهم ذلك بعض الحمقاء، فإن الاعتبار بالمسميات، لا بالأسماء، وإن الأشياء لها حقائق، لا يُعتد بها إلا بها.

فهؤلاء الفقهاء أصحاب العصبية والهوى، وأرباب الاجتهاد والآراء، ليسوا على أثارة من علم، ولا من الفقه السني في ورد ولا صدر، وإن ادعوا أنهم مالكون لأزمة الفقه المصطلح عليه اليوم في أولئك القوم، أو مؤلفون فيه متوناً وشروحاً لكتب الفروع المذهبية الحادثة بعد عصر الصحابة والتابعين؛ لأن الرأي ليس بمستحق للتدوين.

وإنما جمعت هذه الفتاوى الفقهية من كثرة الآراء واختلافها، مع ضم الأهواء، وطبقت تلك الدفاتر العالم من الأرض إلى السماء، ومع ذلك لا تجد أبداً أحداً أحاط بجميع ما فيها من الخرافات، أو جمعها عنده للعلم بكل مافيها من الترهات.

وأما القرآن والحديث، فهذا كتاب الله بين يدي كل طفل وحالم، في دفتي مصحف فقط، وهذه السنة دواوينها هي الصحاح الستة، مع الموطأ مثلاً؛ لأن مدار الأحكام على هذه غالباً. وهي أصح الكتب في هذا العلم الشريف، ونخبة النخبة من مؤلفات هذا الفن المنيف.

والغالب أن العارف بها وعالمها، لا يحتاج معها إلى كتاب آخر في إيثار العمل بالسنة الصحيحة المنتقاة، المتلقاة بالقبول في عصابة العلماء الأعلام الفحول.

حدود الديانات وسائر العلوم وبيان الفرق بين التقليد والاتباع

وأما حدود الديانات وسائر العلوم المتصرفة بحسب تصرف الحاجات، فقال ابن عبد البر: حد العلم عند المتكلمين في هذا المعنى هو ما استيقنته وتبينته، وكل من استيقن شيئاً وتبينه، فقد علمه وعرفه.

وعلى هذا من لم يستيقن الشيء، وقال به تقليداً، فإنه في الحقيقة لم يعلم، بل جهل ما علم به غيره.

والتقليد عند جماعة العلماء، غير الاتباع: هو أن تتبع القائل على ما بان لك من فضل قوله، وصحة روايته، بعد معرفة الدليل، وترك القال والقيل.

والتقليد: أن تقول بقوله، وأنت لا تعرفها[1]، ولا وجه للقول به[2]، وتأبى ما سواه.

أو تبيَّنَ لك خطؤه، فقلدته، ومشيت وراءه مخافةَ خلافه، وإنك قد بان لك فساد قوله؛ لكونه مخالفاً لقول الله تعالى، أو قول رسوله الثابت بالسند الصحيح عنه، المرفوع إليه، المتصل به، وهذا محرم القول به في دين الله.

ويا لله العجب من أحلام هؤلاء السفهاء المسمين بالأعلام! لا يتركون تقليد

---

(١) كذا في المطبوع، ولعله: لاتعرفه.

(٢) كذا في المطبوع، ولعله: به.

الأموات مخافة خلافهم، مع أنهم من آحاد الأمة، وهم متعبدون، لا معبودون[1]، ومتبعون لا متَّبعون، ويذرون اتباع السنة والكتاب، ولا يخافون خلاف نبيهم ورسولهم ﷺ، مع أنه سيد الأمة، ومطاع الأئمة.

والأمتي[2]. وإن بلغ في العلم والعمل أي مبلغ ـ لا يقدر أن يبلغ أحداً من أصحابه في رتبته، فضلاً عن سيد المرسلين.

فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً، وبأي حديث بعده يؤمنون؟ اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون، واهد المقلدين، فإنهم قوم جاهلون، ونعوذ بالله أن أكون من الجاهلين، وما أنا من المتكلفين.

العلوم عند جميع أهل الديانات ثلاثة

قال الفلاني: والعلوم عند جميع أهل الديانات ثلاثة:

علم أعلى، وهو عندهم علم الدين الذي لا يجوز لأحد الكلامُ فيه بغير ما أنزل الله تعالى في كتابه، وعلى ألسنة أنبيائه نصاً.

وعلم أوسط، وهو معرفة علوم الدنيا التي يكون معرفة الشيء منها بمعرفة نظائره وأشباهه، ويستدل عليه بأجناسه وأنواعه؛ كعلم الطب والحساب والهندسة.

وعلم أسفل، وهو علم بأحكام الصناعات وضروب الأعمال؛ كالسباحة والفروسية، والرمي، والتزويق، والخط، وما أشبه ذلك من الأعمال التي هي أكثر من أن يجمعها، أو يأتي عليها وصف وحساب، وإنما تحصل بتدريب الجوارح فيها، ويكون الحذق فيها غالباً لمن كان سفيهاً.

والعلم الأوسط، علم الأبدان، وإليه حاجة لكل إنسان.

والعلم الأسفل، مادربت على تعلمه الجوارح والبنان.

---

(١) في المطبوع: «معبودين»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) قوله: «والأمتي» يعني: من يكون من أمة النبي؛ نسبة إلى أُمَّة.

والحاصل: أنه اتفق أهل الملل والنحل والأديان، على أن العلم الأعلى هو علم الدين.

واتفق المسلمون منهم، على أن الدين يكون معرفته على ثلاثة أقسام:

أولها: معرفة الإيمان والإسلام والإحسان خاصة، وذلك هو معرفة التوحيد والإخلاص وإيثار الانقياد.

ولا يصل إلى علم هذا المعنى إلا بالنبي ﷺ، فهو المؤدي عن الله، والمبين لمراده تعالى، وبما في القرآن الكريم؛ من الأمر بالاعتبار في خلق الله سبحانه بالفكر في دلائل صنعته، وآياته في بريته على وحدانيته وفردانيته وأزليته وأوليته وآخريته، والإقرار والتصديق بكل ما في القرآن والحديث، من ذكر ملائكته، وكتبه، ورسله، والحشر، والنشر، وما أشبه ذلك من أحوال الحياة الدنيا، وما جريات البرزخ.

والقسم الثاني: معرفة مخارج الشرائع، ومعادن أخبار الدين، وذلك لا يكون إلا بمعرفة النبي ﷺ، الذي شرع الله لنا الدين على لسانه، وأجراه على يده. ومعرفة ما جاء به ﷺ، من عند الله، ومعرفة أصحابه وأهله الذين أدوا ذلك عنه، كما سمعوه، ومعرفة الرجال الذين حملوا هذا العلم، وطبقاتهم إلى زمانك هذا، ومعرفة الخبر الذي يقطع العذر في العمل به؛ لتواتره وظهوره، وتلقي الأمة أو أئمتها إياه بالقبول؛ كالأحاديث المدونة في «الصحيحين» الشريفين، وما يليهما من سائر كتب السنة؛ فإن الأمة المرحومة المتبعة أذعنت لها بصميم الجنان، ومستقيم اللسان، ودندنت حولها، من كمال قوة الإيمان، وحلاوة الإيقان، وتمام الإحسان.

وقد وضع عصابة الحديث والقرآن في كتب علومهما وأصولهما[1] ما يكفي الناظر فيها، ويشفي الإنسان، ولا يحتاج معه إلى هذه الطوامير المحدثة،

---

(١) في المطبوع: «وأوصولهما»، والصواب ما أثبتناه.

والدفاتر المطولة، والفتاوى العريضة، التي أتى بها أبناء الزمان، على رغم اتباع السنة، واقتداء القرآن.

اللهم ارحم أمة محمد ﷺ، وأنقذهم من هذه الجهالات الموبقات، وخلصهم عن تلك التقاليد التي هي من أبطل الباطلات.

والقسم الثالث: هو معرفة السنن السنية: فرائضها، وواجباتها، وسننها، وآدابها، ونافلتها، وسائر أحكامها، على وجهها الوارد.

وفي هذا يدخل خبر الخاصة العدول، الحملة للعلم المنقول من الرسول ﷺ، ومعرفة مخارج الحقوق، والتداعي، والإجماعات، والشاذات، وما يلي ذلك من أنواع البر والإثم، المشتملة عليها شرائع العبادات والمعاملات والعادات.

قالوا: ولا يصل إلى الفقه إلا بمعرفة ذلك. انتهى.

وفي هذا الكلام دلالة على أن الرجل لا يكون فقيهاً؛ أي: عالماً حتى يكون عارفاً يعلم السنن المأثورة المدونة في كتب الأحاديث.

وأما من قرأ كتب الفروع، وكان على بصيرة منها، وصار يقضي ويفتي بما فيها، ولا يعرف القرآن والحديث وعلومهما، ولا يعلم بما فيهما من الآيات المبينات، والأدلة الواضحات، والنصوص الصريحات، والبراهين النيرات، وإنما مبلغ علمه هذه المشار إليها، فليس هو بفقيه، وإن أجمع عليه العوام، واعتقده جملة الأنام، فرب مشهور لا أصل له!

وعامة الناس خلقُهم اتباعُ كل ناعق، والمشيُ وراء كل ناهق، وكذلك حال الخواص في هذا الزمان، فإنهم أجهلُ خلق الله بالله، وأبعدُهم عن فهم الدين وحقائقه، وأشدُّ بوناً من قبول الحق وأسوته، فهم الأنعام، بل هم أضل منها سبيلاً، وهكذا وجدناهم، ورأيناهم، وسمعناهم منذ دهر طويل جيلاً وقبيلاً.

من يستحق أن يسمى فقيهاً؟ ومن هو أعلم الناس؟

وأما من يستحق أن يسمى فقيهاً أو عالماً حقيقة لا مجازاً، ومن يجوز له الفتيا عند العلماء، فأخرج أبو عمر[1] بن عبد البر بأسانيد رجال بعضها ثقات عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «يا عبد الله بن مسعود!»، قلت: لبيك يا رسول الله، ثلاث مرات، قال: «أتدري أي الناس أعلم؟»، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: أعلمُ الناس أبصرُهم بالحق إذا اختلف الناس، وإن كان مقصراً في العمل، وإن كان يزحف على أسته».

قال أبو يوسف القاضي: وهذه صفة الفقهاء. وفي رواية: «أفضلهم علماً، أفضلُهم عملاً».

وأخرج بسند فيه إسحق بن أسيد، عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ: أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أنبئكم بالفقيه كل الفقيه؟»، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «من لم يقنط الناس من رحمة الله، ومن لم يؤيسهم من روح الله، ولم يؤمنهم من مكر الله، ولا يدع القرآن رغبة عنه إلى ماسواه. ألا لا خير في عبادة ليس فيها تفقه، ولا علمٍ ليس فيه تفهم، ولا قراءةٍ ليس فيها تدبر».

قال ابن عبد البر: لا يأتي هذا الحديث مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وأكثرهم يوقفونه على عليّ ـ كرم الله وجهه ـ.

وقال الحارث بن يعقوب: إن الفقيه مَنْ فقه في السنة والقرآن، وعرف مكائد الشيطان.

وعن ابن القاسم قال: سئل مالك: لمن يجوز الفتوى؟ قال: لا يجوز إلا لمن علم اختلاف الناس فيها، قيل: له: اختلاف أهل الرأي؟ قال: لا، بل اختلاف أصحاب محمد ﷺ، وعلم الناسخ والمنسوخ، وحديث الرسول ﷺ، فذلك يفتي[2].

---

(١) في المطبوع: «أبو عمرو»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «بفتي».

وقال ابن الماجشون: لا يكون إماماً في الفقه، من لم يكن إماماً في القرآن والآثار، ولا يكون إماماً في الآثار من لم يكن إماماً في الفقه؛ أي: في علم القرآن.

وعن سعيد بن المسيب: أنه كان يقول: ليس من عالم ولا شريف ولا ذي فضل إلا وفيه عيب، ولكن من كان فضله أكثر من نقصه، ذهب نقصه لفضله، كما أنه من غلب عليه نقصه، ذهب فضله.

وقال غيره: لا يسلم العالم من الخطأ، فمن أخطأ قليلاً، وأصاب كثيراً، فهو عالم، ومن أصاب قليلاً، وأخطأ كثيراً، فهو جاهل.

وفي المثل السائر: «الفاضل من عدت سقطاته، وأحرزت ملتقطاته».

* * *

باب
في وجوب طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ، واتباع الكتاب والسنة، وذم الرأي وما يليه

قال الله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً﴾ [النحل: ٨٩]، ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] فيه أن القرآن رحمة وهداية، وفيه تبيان كل شيء يحتاج إليه الناس من أحكام العبادة والمعاملة والعادة، والمواعظ والزواجر، والآداب، والقصص، والأمثال.

ويشهد لصحة هذه الدعوى، تفسير الكتاب العزيز، من سلف الأمة وأئمتها، وكل من أعطي فهماً فيه، فقد رزق علماً كثيراً يفتي به، ويقضي به في الناس.

وفيه الأمر لرسول الله ﷺ ببيانه لهم، والأئمة أسوته في ذلك.

وهذا يدل على أن الله فرض عليهم اتباع ما نزل إليهم، وأنه سبحانه لم يجعل لهم إلا اتباعه واتباع أمر رسول الله ﷺ.

فمن ترك القرآن والحديث، فقد حرم من العلم، وبعد عن الرحمة، وخلى عن الهداية.

وقد قال سبحانه لرسوله ﷺ: ﴿وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢].

وفيه أن الكتاب نور، وأن الحديث صراط مستقيم.

وقال: ﴿فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ﴾ [الزخرف: ٤٣]، وهذا نص في اتباع الكتاب، وقد ندب إليه رسوله، وأمره به، فما ظنك بغيره؟

وقال: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٩]، والمراد به: كتاب الله، والمراد بالأهواء: آراء الرجال.

وقال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾، وهذا ظاهر في أن دين الإسلام كامل لا نقص فيه، والكامل لا يحتاج إلى كمال.

فمن زعم أن الأمة تحتاج إلى رأي الرجال وتقليد المذاهب، فقد ظن أن الدين ناقص لا يتم إلا بضم ذلك إليه. وهذا إنكار لهذه الآية الناطقة بكماله وتمامه.

ثم منّ على الناس بما آتاهم من العلم، وأمرهم بالاقتصار عليه، وألا يقولوا غير ما علمهم، فقال لنبيه ﷺ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِي مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ﴾ [الشورى: ٥٢].

وقال: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَا۟يْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣- ٢٤].

وقال: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

الآيات فيها دلالات على أن الإيمان هو ما جاء في القرآن، وأن الاستثناء لابد منه في فعل الشيء، وأنه لا ينبغي اتباع ما في غير الكتاب والسنة.

فإن العلم عبارة عما فيهما، وما سواهما فضل أو جهل.

فكأن رسول الله ﷺ هو المعبر عن كتاب الله، الدال على معانيه.

وكأن أصحابه نقلوا ذلك عنه، فكانوا أعلم الناس برسول الله ﷺ، وبما أراد الله من كتابه.

فعبروا عنها بعد رسول الله ﷺ، وبلغوا سنته، وأدوا ما سمعوه، وهكذا حال من تبعهم بالإحسان إلى هذا الآن.

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

هذا صريح في أن مخالفة الكتاب والسنة في أمر من الأمور ـ عبادة كانت أو عقيدة، أو معاملة ـ توجب الضلال البعيد.

ولا شك أن من علم في أمر أن حكم الله وحكم رسوله فيه كذا وكذا، ثم أفتى بما يخالف أمرهما تقليداً للمذهب، وتأييداً للمشرب، وتمسكاً بالرأي، وأخذاً بالهوى، فهو ضال بعيد الضلالة. وهذا الجنس كثير في أهل المذاهب والتقليدات، لا يأتي عليه حصر.

وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الحجرات: ١].

فيه: النهي عن تقديم الرأي، والهوى، والقياس، وغيرها على أمر الرسول، والخطابُ للمؤمنين.

ففيه دلالة على أن هذا التقديم ينافي الإيمان، ولذا أكده بتقوى الله وخشيته، وأنه سبحانه يسمع ما يفعلون في تقديم الرأي على الرواية، وتقديم فروعهم على السنن الثابتة، ويعلم بصنيعهم هذا، لا يخفى عليه من ذلك خافية.

والنهي أصل في التحريم. فمن قدم قولاً لأحد من الأمة، أو رأياً لأحد من أهل العلم، أو قياساً لمجتهد في المذهب، أو استحساناً لفقيه، أو بدعة لمحدث، أو عقيدة لفلسفي، أو مشرك خفي، فقد أتى بالمحرم، ولم يتق الله، والله عالم بحاله، سامع لمقاله، وفي هذا من الوعيد مالا يقادر قدره، ولا يبلغ مداه.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ [النور: ٥١].

سجل سبحانه لأهل الإيمان المطيعين لله وللرسول الفلاح، وأرشدهم إلى السمع والطاعة.

ومفهومه: أن من سمع وأطاع غيرهما، فليس من المؤمنين، ولا من المفلحين.

فيا أيها السني المسكين! انظر في حال المقلدة، كيف تركوا الكتاب والسنة في جانب، وسمعوا وأطاعوا أحبارهم ورهبانهم فيما أفتوا به، وقضوا عليهم من المذاهب المفتعلة، والمشارب المنتحلة، الشاملة[1] على تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، الحاوية لفروع لا مستند لها أصلاً من صرائح القرآن والسنة.

وإنما هو قيء الزنابير، أو قراطيس المشاهير، أو ظلم الدياجير، أو مكاتب الطوامير.

وبالجملة: هي ظلمات بعضها فوق بعض.

وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥].

فيه الأمر بالحكم بينهم بالكتاب والسنة؛ لأنه يصدق على كل واحد منهما أنه مما أراده الله، سواء كان رؤية بصرية؛ كما للقرآن، أو رؤية قلبية؛ كما للحديث.

وفيه النهي عن الخصومة مع أهل الخيانة. وهذه اللفظة تشمل كل خيانة وخائن.

ولا ريب أن المتمسكين بالتقليد، الرافضين للاتباع، خائنون لله ولرسوله.

وهذا واضح بين؛ لأن القرآن والحديث أمانة تركهما رسول الله ﷺ لأمته، وسماهما: الثقلين، وقال: «لن تضلوا ما تمسكتم بهما».

وغالب المقلدة أضاعوا هذه الأمانة بإيثار الفتاوى على فقه السنن، فكانوا خائنين.

وقد بين سبحانه في هذه الآية الشريفة وما في معناها، أن المقصود من إنزال الكتاب: الحكم به بين الخلق، لا مجرد تقبيله ووضعه على الرأس والعين، وعدم الأمر بما أراه الله.

---

(١) قوله: «الشاملة على» الصحيح: المشتملة على.

وقال تعالى: ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣٠] هذا خطاب للأمة أجمعين.

وفيه الأمر باتباع القرآن المنزل إليهم، والنهي عن اتباع دونه[1].

والأمر حقيقة في الوجوب، كما أن النهي حقيقة في التحريم، ولا صارف هنا عن معناهما الحقيقي.

وفيه: التسجيل بقلة تذكرهم بهذا الواجب والمحرم.

وإنك إذا تأملت في المقلدة، وجدتهم غير متبعين لهذا الأمر والنهي.

هل سمعت قط: أن أحداً من علمائهم أفتى بآية من كتاب، أو بسنة من حديث؟.

بل متى راجعت فتاواهم، ألفيتها تحكي أقوال أكابرهم وأصاغرهم، وليس فيها الاحتجاج بشيء من القرآن والحديث أبداً.

إنما هو أن هذا جائز، أو لا يجوز، لما في شرح «الوقاية»، أو في «الهداية»، أو في الشامي حاشية الدر، أو «بحر الرائق»، أو «الفتاوى الهندية»، أو في «المنهاج»، و«تحفة المحتاج»، وغيرها كذا وكذا.

ثم ينقلون عبارات تلك الكتب الفرعية، ويسكتون ولا يذكرون على مسألة واستفتاء آية من القرآن، وحديثاً من السنن. مع أن أكثر المسائل مما فيه كتاب دال، وحديث ناطق. ولكن أنى لهم التناوش من مكان بعيد؟

وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٣] هذه الآية الشريفة ما أوضحها في رد التقليد والنهي عنه، وذم الرأى والهوى، والدعاية إلى صراط الهدى، وأن هذا وصية من رب العالمين لقوم مؤمنين.

فبالله عليك ـ أيها العادل المنصف ـ قل لي هذه المذاهب المبتدعة،

---

(١) قوله: «اتباع دونه»؛ أي: اتباع ما دونه.

والمشارب المستحدثة في ملة الإسلام، البالغة إلى اثنتين وسبعين فرقة، هل يصدق عليها أنها سبل؟ وأن أصحابها أتباع لتلك السبل، أم هذه كلها سبيل واحد، يصدق عليه أنه صراط الرسول المستقيم؟

وهل تفرقت تلك الفروع بهم عن سبيله تعالى، ورسوله، أم جمعتهم على طريق واحد، هو اتباع الكتاب والسنة؟

وهل عمل المقلدة للمذاهب الأربعة وغيرها، بهذه الوصية العليا، النازلة من السماء، أم خالفوها باختيار التقليدات، وإيثار المجتهدات، لا سيما فيما طريقه ظهور الأدلة القرآنية الشريفة، والنصوص الحديثية المنيفة؟

وهل في الدنيا من يصدق عليه أنه متمسك بمنطوق هذه الآية الكريمة غير عصابة المحدثين، وجماعة الأثريين؟

ألا ترى ماذا وقع في المذاهب الأربعة من الاختلاف في أحكام العبادات والمعاملات؟.

يرد أحدهم على غيره في كل رسالة وكتاب، ويؤيد كل منهم فرعه وأصله بكل حشيش وحطب، ويقول ـ بعد ما حرر مذهبه ـ: خلافاً لمالك، خلافاً للشافعي، خلافاً لأحمد، وكذا من يخاصمه من غير أهل مذهبه.

فما هذا إلا اتباع السبل، وقد نهى الله سبحانه عنه نهياً لا سترة عليه ولا غبار فيه.

فإن كنت ممن فيه بقية من الحياء، فاختر لنفسك الإنصاف باتباع السبيل الواحد الذي كان عليه سلف هذه الأمة وأئمتها من الصحابة والتابعين، والأربعة المجتهدين، وسائر المحدثين المتبعين.

ولا تتبع هذه السبل الحادثة في الدين، منذ زمن كثير، فتفرق بك عن سبيل الله المستقيم، وصراطه القويم.

واتق الله ـ يا هذا ـ في قبول هذه الوصية، من مالك يوم الدين، لعلك تفلح، وحالك يصلح، في يوم يقوم فيه الناس لرب العالمين.

وإن كنت ممن لا خلاق له من الإسلام إلا اسمه، ومن الدين إلا رسمه، فالأمر إليك، والوزر عليك، وما علينا إلا البلاغ.

وقال تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ﴾ [الأنعام: ٥٧].

وقال: ﴿وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا﴾ وحكم الله سبحانه يشمل حكم الرسول، بنص الكتاب: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾، وبنص السنة الصحيحة: «أوتيت القرآن ومثله معه».

فإذا كان الحديث مثل القرآن، فالأمر بالكتاب أمر بالحديث، وكذلك الأمر بالاعتصام بالسنة أمر بالتمسك بالقرآن، فإنهما لا يفترقان أبداً في محل.

وعدم الاشراك في حكم الكتاب والحديث يقتضي رد جميع ما هو غيرهما من الآراء والتفريعات، المبنية على أقوال الأحبار والرهبان، واجتهادات الأعلام والأعيان.

فإن من قلد أحداً، وقال بقوله، وأفتى برأيه، وقضى باجتهاده، فقد أشركه بالله وبرسوله في التشريع.

ولهذا أدخل جمع جم من أهل العلم تقليد الرجال في الإشراك بالله.

وقد ذكر الله سبحانه هذه التقليدات في سياق الذم والرد على المشركين والكفار، ولم يذكرها في موضع واحد من كتابه، في مقام المدح، أو الاعتبار.

وشنع بها على المخاصمين الفجار، وحكى عنهم أن عمدة أدلتهم في بطر الحق وطرده، وهو الاستدلال بما ألفوا عليه آباءهم، ووجدوا عليه أكابرهم، وإن كانوا جاهلين، وعن حلي العقل والعلم عاطلين.

وقد آل الأمر في هذه الأمة أيضاً إلى هذه الحال، كما أخبر به الصادق المصدوق في كثير من الأخبار، ووردت به صحاح الآثار.

فكرة التقليد فكرة يهودية

وأصل هذا الداء العضال، وأُس هذا المرض، مرض تقليدات الرجال، جاء من اليهود المغضوب عليهم، كما أوضح ذلك صاحب «دليل الطالب على أرجح المطالب».

وفي تفسير «فتح البيان» تحت قوله سبحانه: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤]: لفظ «من» من صيغ العموم، فيفيد أن هذا غير مختص بطائفة معينة، بل لكل من ولي الحكم، وهو الأولى، وبه قال السدي.

وقيل: إنها مختصة بأهل الكتاب. وقيل: بالكفار مطلقاً؛ لأن المسلم لايكفر بارتكاب الكبيرة، وبه قال ابن عباس، وقتادة والضحاك.

وقيل: في خصوص بني قريظة والنضير.

وعن البراء بن عازب، قال: أنزل الله هذه الآيات في الكفار. أخرجه مسلم.

وقال ابن مسعود، والحسن، والنخعي: هذه الآيات الثلاث عامة في اليهود، وفي هذه الأمة.

فكل من ارتشى، وحكم بغير حكم الله، فقد كفر وظلم وفسق. وهو الأولى؛ لأن الاعتبار بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب.

وقيل: وهو محمول على أن الحكم بغير ما أنزل الله وقع استخفافاً، أو استحلالاً، أو جحداً. قاله أبو السعود.

والإشارة بقوله: ﴿ فَأُوْلَـٰٓئِكَ ﴾ إلى «من»، والجمع باعتبار معناها، وكذلك ضمير الجماعة في قوله ﴿ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾.

وذكر الكفر هنا مناسب؛ لأنه جاء عقب قوله: ﴿ وَلَا تَشْتَرُواْ بِـَٔايَـٰتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ وهذا كفر، فناسب ذكر الكفر هنا. قاله أبو حيان.

قال ابن عباس: يقول: من جحد الحكم بما أنزل الله، فقد كفر. ومن أقر به ولم يحكم، فهو ظالم فاسق.

وعنه قال: إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه، إنه ليس كفراً ينقل من الملة، بل كفر دون كفر.

وقال عطاء: ﴿هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾، ﴿هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾، ﴿هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق.

وعن ابن عباس، قال: نزلت في اليهود خاصة. وقد روي نحو هذا عن جماعة من السلف.

وعن حذيفة بسند صحيح: أن هذه الآيات ذكرت عنده، فقال رجل: إن هذا في بني إسرائيل.

فقال حذيفة: نِعْمَ الإخوةُ لكم بنو إسرائيل، إن كان لكم كلُّ حلوة، ولهم كلُّ مرة، كلا والله لتسلكنَّ طريقهم، قدّ الشِّراك. وعن ابن عباس ونحوه.

أقول: هذه الآية، وإن نزلت في اليهود، لكنها ليست مختصة بهم؛ لأن العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب. وكلمة «مَن» وقعت في معرض الشرط، فتكون للعموم.

فهذه الآية الكريمة متناولة لكل من لم يحكم بما أنزل الله، وهو الكتاب والسنة.

والمقلد لا يدعي أنه حكم بما أنزل الله، بل يقر أنه حكم بقول العالم الفلاني، وهو لا يدري هل ذلك الحكم الذي حكم به هو من محض رأيه، أم من المسائل التي استدل عليها بالدليل؟

ثم لا يدري أهو أصاب في الاستدلال أم أخطأ؟ وهل أخذ بالدليل القوي أم الضعيف؟

فانظر يا مسكين، ماذا صنعت بنفسك، فإنك لم يكن جهلك مقصوراً عليك، بل جهلت على عباد الله، فأرقت الدماء، وأقمت الحدود، وهتكت الحرم، وأحللت الفروج بما لا تدري.

فقبح الله الجهل بما أنزله، ولا سيما إذا جعله صاحبه شرعاً وديناً له

وللمسلمين كما فعل كثير من المتفقهين، والمتصوفين، والمتفلسفين، والمتكلمين.

فإنه طاغوت وجِبْتٌ عند التحقيق، وإن ستر من التلبيس بستر رقيق، وحجب منه بحجاب دقيق.

فيا أيها المقلد! أخبرنا: أي القضاة أنت؟ أمن الذين قال فيهم رسول الله ﷺ: «القضاة ثلاثة: واحد في الجنة، واثنان في النار، فأما الذي في الجنة، فرجل عرف الحق فقضى به، ورجل عرف الحقَّ فجار في الحكم، فهو في اأار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار» أخرجه أبو داود، وابن ماجه، عن بريدة.

فبالله عليك، هل قضيت بالحق وأنت تعلم أنه الحق؟

إن قلت: نعم، فأنت وسائر أهل العلم يشهدون بأنك كاذب؛ لأنك معترف بأنك لا تعلم ما الحق، وكذلك سائر الناس يحكمون عليك بهذا، من غير فرق بين مجتهد ومقلد.

وإن قلت: بل قضيت بما قاله إمامي، ولا تدري أحق هو، أم باطل، كما هو شأن كل مقلد على وجه الأرض، فأنت بإقرارك هذا أحد رجلين: إما قضيت بالحق ولا تعلم أنه الحق، أو قضيت بغير الحق؛ لأن ذلك الحكم الذي حكمت به، هو لا يخلو عن أحد الأمرين: ١ـ إما أن يكون حقاً. ٢ـ وإما أن يكون غير حق.

وعلى كلا التقديرين، فأنت من قضاة النار، بنص الصادق المختار.

وهذا ما أظن يتردد فيه أحد من أهل الفهم؛ لأمرين:

أحدهما: أن النبي ﷺ قد جعل القضاة ثلاثة، وبين صفة كل واحد منهم ببيان يفهمه المقصر والكامل، والعالم والجاهل.

الثاني: أن المقلد لا يدعي أنه يعلم ما هو حق من كلام إمامه، وما هو باطل يقر على نفسه أنه يقبل قول الغير ولا يطالبه بحجة، وأنه لا يعقل الحجة إذا

جاءته، فأفاد هذا: أنه حكم بشيء لا يدري ما هو؟ فإن وافق الحق، فهو قضى بالحق، ولا يدري أنه الحق. وإن لم يوافق الحق، فهو قضى بغير الحق. وهذان هما القاضيان اللذان في النار.

فالقاضي المقلد على كل حال يتقلب في نار جهنم كما قال قائل:

خُذا بطنَ هِرْشا أوْ قَفاهَا فإنَّهُ كِلاَ جانِبَيْ هِرْشَا لهنَّ طريقُ

وكما تقول العرب: «ليس في الشر خيار»، ولقد خاب وخسر من لاينجو على كل حال من النار.

فيا أيها القاضي المقلد! ما الذي أوقعك في هذه الورطة، وألجأك إلى هذه العهدة التي صرت فيها على كل حال من أهل النار؟

وإذا دمت على قضائك ولم تتب، فإن أهل المعاصي والبطالة على اختلاف أنواعهم هم أرجى لله منك، وأخوف له؛ لأنهم على عزم التوبة والإقلاع، ويلومون أنفسهم على ما فرط منها.

بخلاف هذا القاضي المسكين، فإنه ربما دعا الله ـ في خلواته وبعد صلواته ـ أن يديم عليه تلك العهدة، ويحرسها عن الزوال، حتى لا يتمكنوا من فصله، ولا يقدروا على عزله.

وقد يبذل في استمراره على ذلك نفائس الأموال، ويدفع الرشا والبراطيل، لمن كان له في أمره مدخل، فيجمع ـ بهذا الافتعال ـ بين خسران الدنيا والآخرة، وتسمح نفسه بهما جميعاً في حصول ذلك القضاء، فيشتري بهما النار، ولا يخرج عن هذه الأوصاف إلا القليل النادر.

والآيات الكريمة في هذا المعنى، والأحاديث الصحيحة في هذا المبنى، كثيرة جداً.

ولو لم تكن من الزواجر عن هذا، إلا هذه الآية وهذا الحديث المتقدم، لكفت.

بيان من يصلح أن يكون قاضياً ومن لا يصلح

فالمقلد لا يصلح للقضاء، وإنما يصح قضاء من كان مجتهداً، متورعاً عن أموال الناس، عادلاً في القضية، حاكماً بالسوية، ويحرم عليه الحرص على القضاء وطلبه، ولا يحل للإمام تولية من كان كذلك.

ومن كان متأهلاً للقضاء، فهو على خطر عظيم، وله مع الإصابة أجران، ومع الخطأ أجر، إن لم يالُ جهداً في البحث.

ويحرم عليه الرشوة والهدية التي أهديت إليه لأجل كونه قاضياً.

ولا يجوز له الحكم حال الغضب، وعليه التسوية بين الخصمين، إلا إذا كان أحدهما كافراً، والسماع منهما قبل القضية، وتسهيل الحجاب بحسب الإمكان.

ويجوز له اتخاذ الأعوان مع الحاجة، والشفاعة، والاستيضاع، والإرشاد إلى الصلح، وحكمه ينفذ ظاهراً فقط.

فمن قضى له بشيء، فلا يحل له، إلا إذا كان الحكم مطابقاً للواقع. هذا ما ذكره القاضي العلامة محمد بن علي الشوكاني ـ رضي الله عنه ـ في «القول المفيد»، والمختصر المسمى بـ«الدرر البهية».

بيان من يصلح أن يكون مفتياً ومن لا يصلح

فإن قلت: إذا كان المقلد لا يصلح للقضاء، ولا يحل له أن يتولى ذلك، ولا لغيره أن يوليه، فما تقول في المفتي المقلد؟

قلت: إن كنت تسأل عن القيل والقال، ومذاهب الرجال، فالكلام في شروط المفتي وما يعتبره فيه مبسوط في كتب الأصول والفقه.

وقد أوضحها الشوكاني ـ رحمه الله تعالى ـ في «إرشاد الفحول»، و«نيل الأوطار»، والحافظ ابن القيم ـ رحمه الله ـ في «أعلام الموقعين عن رب العالمين» بما يشفي العليل، ويروي الغليل.

فإن شئت الاطلاع والاستيفاء، فارجع إلى هذه الكتب، يتضح لك الحق من

الباطل، والخطأ من الصواب، ولا تكن من الممترين. هذا آخر كلام «فتح البيان» تحت هذه الآية تفسيراً لها.

وأقول: تمام الكلام وخلاصته في أحكام القضاء وآداب الإفتاء مذكور في «ظفر اللاضى» و«ذخر المحتى».

وما نقلناه هنا من تفسير «فتح البيان» فهو مسوق في حق القضاة والمفتين الذين هم منصوبون على هذه العهدة من جهة الأئمة والولاة.

الحكام ملزومون بأن يحكموا بالكتاب والسنة

وأما الحكام من أهل الرياسة والدولة، فحكمهم أيضاً حكم هؤلاء في إمضاء الأوامر والنواهي بما أنزل الله، وهو الكتاب المنزل من السماء على الرسول ﷺ، والحديث المنزل من قلب الرسول ولسانه على الأمة.

ولكن فسد الزمان فساداً بالغاً، وظهر الشر في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس.

فلا يوجد واحد في ألف من الولاة والقضاة وأهل الفتوى، يحكم بذلك، أو يعرفه، أو يعلمه، بل أكثر الرؤساء تابعون للفرق الضالة، لا يجدون بدّاً من طاعتهم في الحكم الطاغوتي، والقضاء الجبتي، وإن كان بعضهم عالماً بما أنزل الله، والآية الشريفة تنادي عليهم بالكفر، وتتناول كل من لم يحكم بما أنزل الله، اللهم إلا أن يكون الإكراه لهم عذراً في ذلك، أو يعتبر الاستخفاف أو الاستحلال؛ لأن هذه القيود إذا لم تعتبر فيهم، لا يكون أحد منهم ناجياً من الكفر والنار أبداً.

فالحاصل من مجموع الكلام على هذا المقام: أن الحكم بالكتاب والسنة الصحيحة واجب مفترض، متحتم على كل أحد من الولاة والرؤساء والملوك والحكام، وعلى أتباعهم المأمورين من قبلهم على القضاء والفتيا، بعد معرفة الحق.

ومن لم يحكم بهما في الأمور العبادية والأحوال السياسية، وما يليها، مع

العلم بها من الكتاب والسنة، ومع القدرة على إمضائها في الأقوياء والضعفاء، فهو من أهل هذه الآية، أعاذنا الله منه.

حكم الولاة والحكام المكرهين على الحكم بالقوانين الوضعية

وأما من لا يقدر على ذلك، وهو مكره من جهة المالك، ومقهور في مجاري أمور الممالك، ولا يجد بدّاً لنفسه ولأتباعه لمصالح هناك ومفاسد في مخالفة ذلك، ولا يستخف، ولا يستحل شيئاً مما أنزله الله، وجاء به رسول الله، فالله أرحم الراحمين، وسيد الغافرين.

وأما من رأى أن الحكم بالطاغوت، والقضاءَ بالجبت أوفقُ بحال الخلق، وأحسنُ في السياسة مع القدرة على خلافه، والمماشاة مع ما أنزله الله من الكتاب، ووردت به السنة من حضرة الرسول ﷺ، كحال الفقهاء الحاضرين في الزمن، الخائضين في أنواع من الفتن، المفتين بما في كتب الفروع، التاركين لما في الصحاح الستة، القاضين بما في قوانين ملوك الديار، ودساتير الصناديد من الكفار الأشرار، مع تمكنهم من القضاء والإفتاء بما أنزل الله في كتابه العظيم، وجاء به الرسول الكريم، فنعوذ بالله من حال أهل النار.

بالله عليك قل لي: هل تقدر على مطالعة «الصحيحين» وما يليهما من دواوين السنة المتيسرة في هذا الوقت في كل قطر، وأفق ومصر، بل قرية وقصبة، وتتمكن من إمضاء الأحكام بموجب ما فيها؟ أم لا تقدر إلا على معرفة هذه المدونات الفرعية والتخريجات الفقهية، المشتملة على الرأي المجرد، والهوى البحت؟ مع أن تلك الدواوين في لسان عربي مبين، كما أن هذه الطوامير والدفاتر الطويلة العريضة من الفتاوى المتداولة بين الفقهاء أيضاً جمعت في اللغة العربية، وهي عويصة العبارات، مشكلة الإشارات، دقيقة الفهم، عسيرة الفقه، حتى يقال: إن فلاناً في البلد الفلاني يعرف الكتاب الفلاني في العلم الفلاني، أحسن من غيره، وما هذا إلا لعسر فهمه على كل أحد من العلماء وطلبة العلم.

بخلاف الكتاب العزيز، فإنه يستوي في تلاوته وقراءته ودراسته، وفهم مبانيه وفقه معانيه، كلٌّ من يعرف اللسانَ العربي والنحو والبيان.

وكذلك حال السنة المطهرة، في سهولة دركها، ومعرفتها، وحصول العلم بها، بأدنى توجه، وأيسر التفات.

فكيف يستقيم أن المقلدة يقدرون على القضاء والإفتاء من تلك الفتاوى والدفاتر الفروعية، مع إشكال عبارتها، وطول مداها، وإعضال مرامها، وكثرة اختلافها، وتباين آرائها، وتعارض أهوائها، ولا يقدرون على الحكم بما أنزل الله في كتابه، وأخبر به رسوله ﷺ في خطابه، مع كونهما آيات بينات وأحاديث واضحات؟

يكفي قليل المعرفة باللغة العربية، في فهم مبانيهما ومعانيهما، مع أن المفسرين والمحدثين، قد قضوا الوطر عنهما على أحسن تدريب، وأقرب تقريب، بتحرير الشروح، وتدوين الأصول، وتأليف غريب اللغات، وتحقيق أسماء الرواة، وتبييض كل ما يحتاج إليه في علم السنة، من نقير وقطمير، وجليل وحقير.

وهذه الكتب والعلوم ميسرة لكل أحد من أهل العلم وطلبته، في كل بلدة وقرية، بلا محنة ومشقة زائدة على تحصيل الكتب الفرعية الفقهية العرفية.

فأنصف يا هذا من نفسك، ولا تلم إلا شخصك، هل ما قلناه حق عدل، أم اعتساف وعصبية؟

وما الفائدة في إبقاء ما أنزل الله إلى قيام الساعة وإقامة الحجة به على الخلق إلى يوم القيامة؟

أتقبيله بالشفتين؟ أو وضعه على الرأس والعين فقط؟ أم التدبر في ألفاظه، والتفكر في معانيه، والاعتمال بموجب ما فيه، وترك جميع ما يخالفه وإن جاء من فقيه شهير، أو سفيه حقير؟

وهل أنت من أمة محمد ﷺ الذي ختم الله به سلسلة الرسالة، أم من أمة الأحبار والرهبان، الذين كانوا من آحاد الأمة، ومثلك في اتباع أحكام الملة؟

اللهم يا من أنعم على كف من التراب بالإيمان، اهدنا إلى سواء الطريق، واجعل خير توفيقك لنا خير رفيق.

نعي المؤلف على القضاة والحكام المقلدين

وقال تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]، قال في «فتح البيان»: قيل نزلت هذه الآية حين اصطلحوا على ألا يقتل الشريف بالوضيع، ولا الرجل بالمرأة.

قال: وضمير الفصل مع اسم الإشارة، وتعريف الخبر يستفاد منها أن هذا الظلم الصادر منهم ظلم عظيم بالغ إلى الغاية.

وذكر الظلم هنا مناسب؛ لأنه جاء عقب أشياء مخصوصة من أمر القتل والجرح، فناسب ذكر الظلم المنافي للقصاص، وعدم التسوية فيه.

قال: وهذه الآية من الأدلة على اشتراط الاجتهاد، فإنه لا يحكم بما أنزل الله إلا من عرف التنزيل، وعلم التأويل.

ومما يدل على ذلك حديث معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ: أن رسول الله ﷺ لما بعثه إلى اليمن ـ يعني: قاضياً ـ، قال ـ أي: امتحاناً له ـ: «كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟»، قال: أقضي بكتاب الله، قال: «فإن لم تجد في كتاب الله؟»، قال: فبسنة رسول الله ﷺ، قال: فإن لم تجد في سنة رسول الله ﷺ؟»، قال: أجتهد رأيي، ولا آلو ـ أي: لا أقصر في الاجتهاد والتحري للصواب ـ. قال ـ أي الراوي ـ: فضرب رسول الله ﷺ على صدره، وقال: «الحمد لله الذي وفق رسولَ رسولِ الله لما يرضى به رسول الله» رواه الترمذي، وأبو داود، والدارمي.

وهو حديث مشهور، بين القاضي العلامة طرقه، ومن خرجه، في بحث مستقل، وبين صاحب «ظفر اللاضي» صحة الاحتجاج به على هذا المقصود، وتلقي الفحول له بالقبول.

ومعلوم أن المقلد لا يعرف كتاباً ولا سنة، ولا رأي له، بل لا يدري أن

الحكم موجود في الكتاب والسنة فيقضي به، أو ليس بموجود فيجتهد رأيه.

فإذا ادعى المقلد أنه يحكم برأيه، فهو يعلم أنه يكذب على نفسه؛ لاعترافه بأنه لا يعرف كتاباً وسنة.

فإذا زعم أنه حكم برأيه، فقد أقر على نفسه بأنه حكم بالطاغوت.

وقد سئل الشوكاني ـ رحمه الله ـ: هل الراجح جواز قضاء المقلد أم لا؟ فأجاب بما نصه:

الأوامر القرآنية ليس فيها إلا أمر الحاكم بأن يحكم ١ـ بالعدل ٢ـ والحق ٣ـ وما أنزل الله ٤ـ وما أراه الله.

ومن المعلوم لكل عارف أنه لا يعرف هذه الأمور إلا من كان مجتهداً؛ إذ المقلد إنما هو قابل قول الغير دون حجته، وليس الطريق إلى العلم، بكون الشيء حقاً أو عدلاً إلا الحجة.

والمقلد لا يعقل الحجة إذا جاءته، فكيف يهتدي إلى الاحتجاج بها، وهكذا لا علم عنده بما أنزل الله، إنما عنده علم بقول من قلده.

فلو فرض أن يعلم ما أنزل الله، وما جاء عن رسول الله ﷺ علماً صحيحاً، لم يكن مقلداً، بل هو مجتهد، وهكذا لا نظر للمقلد.

فإذا حكم بشيء، فهو لم يحكم بما أراه الله، بل بما أراه إمامه، ولا يدري، أذلك القول الذي قاله إمامه موافق للحق أم مخالف له؟

وبالجملة: فالقاضي هو من يقضي بين المسلمين بما جاء عن الشارع، كما جاء في حديث معاذ المتقدم.

وهذا الحديث، وإن كان فيه مقال، فقد جمع طرقَه وشواهده الحافظ ابن كثير في جزء، وقال: حديث حسن مشهور اعتمد عليه أئمة الإسلام، وقد أخرجه أيضاً أحمد، وابن عدي، والطبراني، والبيهقي. ولأئمة الحديث فيه كلام طويل.

والحق أنه من الحسن لغيره، وهو معمول به عند الجمهور.

وقد دل هذا الحديث على أنه يجب على القاضي أن يقدم القضاء بكتاب الله تعالى، ثم إذا لم يجد فيه، قضى بسنة رسول الله ﷺ ثم إذا لم يجد فيها، اجتهد رأيه.

والمقلد لا يتمكن من القضاء في كتاب الله سبحانه؛ لأنه لا يعرف الاستدلال، ولا كيفيته، ولا يمكنه القضاء بما في سنة رسول الله ﷺ لذلك، ولأنه لا يميز بين الصحيح والموضوع، والضعيف المعلل بأي علة، ولا يعرف الأسباب، ولا يدري المتقدم والمتأخر، والعام والخاص، والمطلق والمقيد، والمجمل والمبين، والناسخ والمنسوخ، بل لا يعرف مفاهيم هذه الألفاظ، ولا يتعقل معانيها، فضلاً عن أن يتمكن من أن يعرف اتصاف الدليل بشيء منها.

وبالجملة: فالمقلد إذا قال: صح عندي، فلا عند له، وإن قال: صح شرعاً، فهو لا يدري ما هو الشرع.

وغاية ما يمكنه أن يقول: صح هذا من قول فلان، وهو لا يدري، هل هو صحيح في نفس الأمر، أم لا، فهو لا ريب أحد قضاة النار.

لأنه إما أن يصادف حكمه الحق، فهو حكم بالحق، ولا يعلم أنه الحق، أو يحكم بالباطل، وهو لا يعلم أنه باطل، وكلا الرجلين في النار، كما ورد بذلك النص من المختار.

وأما قاضي الجنة، فهو الذي يحكم بالحق، ويعلم أنه الحق، ولا شك أن من يعلم الحق فهو مجتهد لا مقلد، هذا يعرفه كل عارف.

فإن قال المقلد: إنه يعلم أن ما حكم به من قول إمامه حق؛ لأن كل مجتهد مصيب.

نقول له: هل أنت مقلد في هذه المسألة، أم مجتهد؟ فإن كنت مقلداً في هذه المسألة، فقد جعلت ما هو محل النزاع دليلاً لك، وهو مصادرة باطلة، فإنك لا تعلم أنها حق في نفسها، فضلاً أن تعلم زيادة على ذلك.

وإن كنت مجتهداً فيها، فكيف خفي عليك أن المراد بكون كل مجتهد مصيباً، هو من الصواب، لا من الإصابة كما أقر بذلك القائلون بتصويب المجتهدين، وحرروه في مؤلفاتهم المعروفة الموجودة بأيدي الناس؟

وإذا كان ذلك من الصواب، لا من الإصابة، فلا يستفاد من المسألة ما تزعمه من كون مذهب إمامك حقاً، فإنه لا ينافي الخطأ، وبهذا صح[1] عنه ﷺ أنه قال: «إذا حكم الحاكم فاجتهد وأصاب، فله أجران، وإذا حكم فاجتهد وأخطأ، فله أجر واحد» أخرجه الشيخان عن أبي هريرة، وابن عمر، وهذا لا يخفى إلا على أعمى.

وإذا لم تتعقل الفرق بين الصواب والإصابة، فاستر نفسك بالسكوت، ودع عنك الكلام في المباحث العلمية، وتعلم ممن يعلم، حتى تذوق حلاوة العلم.

فهذا حاصل ما لديَّ في هذه المسألة، وإن كانت طويلة الذيل، والخلاف فيها مدوَّن في الأصول والفروع، ولكن السائل لم يسأل عن أقوال الرجال، إنما سأل عن تحقيق الحق. انتهى كلامه ـ رحمه الله تعالى ـ في «إرشاد السائل إلى أدلة المسائل».

وقد حققنا ذلك المقام في كتابنا «الجنة في الأسوة الحسنة بالسنة» وكشفنا القناع، عن وجه التقليد والاتباع، فارجع إليه، وعَوِّلْ في معرفة الصواب الحق عليه، وبالله التوفيق، وهو المستعان. انتهى كلام تفسير «فتح البيان».

وأقول: والمقصود من إيراد هذه الآية في هذا الموضع: أن الحاكم بما لم ينزل الله به سلطان ظالم.

وحيث إن الأشياء تتفاوت في الرتب؛ من الحرمة، والكراهة، والشرك، والكفر، والحكم فيها أيضاً يتفاوت بحسبها، سجل سبحانه في الآية الأولى

---

(١) في المطبوع: «صحح».

الكفر على من حكم بغير ما أنزل الله، ولم يحكم بالكتاب والسنة، وهذا يكون فيما سبيله مشاققة الله والرسول.

وسجل في هذه الآية عليه الظلم، وقد يطلق الظلم على أشد الكفر، وهو الشرك، وعلى الكبيرة، وهو الفسق.

فلا فرق بين إطلاق الكفر، وإطلاق الظلم على من لم يحكم بالقرآن والحديث.

فإن أريد بالظلم هنا ما هو دون الكفر، فالمراد: الحكم بما هو دون أنواع الكفر، وهو ظلم لا شك فيه. كيف وقد قيل: «إن المعاصي بريد الكفر»؟.

وفي آية ثالثة: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧].

قال في «فتح البيان»: أي من لم يقض بما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة؛ لقوله سبحانه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧].

ولقوله ﷺ: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه» رواه أبو داود، والدارمي، وابن ماجه، عن المقدام بن معد يكرب، فأولئك هم الخارجون عن الطاعة.

قال: وذكر الفسق هنا مناسب؛ لأنه خروج عن أمر الله، إذ تقدمه قوله: ﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ﴾ [المائدة: ٤٧]، وهو أمر، قاله أبو حيان.

وفي هذه الآية والآيتين المتقدمتين من الوعيد، والتهديد ما لا يقادر قدره.

وقد تقدم أن هذه الآيات، وإن نزلت في أهل الكتاب، فليست مختصة بهم، بل هي عامة لكل من لم يحكم بما أنزل الله، اعتباراً بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب، ويدخل فيه السبب دخولاً أولياً.

وفيها دلالة على اشتراط الاجتهاد في القضية، وإشارة إلى ترك الحكم بالتقليد.

حكم الترافع إلى القضاة المقلدين

فإن قلت: إذا كان التخاصم ببلدة، لا يوجد فيها[1] مجتهد، هل يجوز للخصمين الترافع إلى من بها من القضاة المقلدين، والمفتين الجامدين على تقليد المجتهدين؟

قلت: إذا كان يمكن وصولهما إلى قاض مجتهد، لم يجز للمقلد أن يقضي ويفتي بينهما، بل يرشدهما إلى القاضي المجتهد، والمفتي المتبع، أو يرفع القضية إليه ليحكم فيها بما أنزل الله، أو بما أراه الله.

فإن كان الوصول إلى القاضي المجتهد والمفتي المتبع متعذراً، أو متعسراً، فلا بأس بأن يتولى ذلك القاضي والمفتي المقلدان فصل خصوماتهما، لكن يجب عليهما ألا يدعيا علم ماليس من شأنهما.

فلا يقولان: صح أو لم يصح شرعاً، بل ينبغي أن يقولا: قال إمامهما كذا، ويعرفان الخصمين أنهما لم يحكما بينهما إلا بما قاله الإمام الفلاني. وفي الحقيقة هو محكم، لا حاكم، وقد ثبت التحكيم في هذه الشريعة المطهرة كما جاء ذلك في القرآن الكريم في شأن الزوجين وأنه يوكل الأمر إلى حَكَم من أهل الزوج وحَكَم من أهل المرأة.

وكما في قوله تعالى: ﴿يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾ [المائدة: ٩٥]، وكما وقع في زمن النبوة والصحابة غير قضية، ومن لم يجد ماء تيمم بالتراب، والعور خير من العمى.

ولا يغتر العاقل بما يزخرفه المقلدون للمذاهب، ويموهون به على العامة؛ من تعظيم شأن من يقلدونه، ونشر فضائله ومناقبه، والموازنة بينه وبين من يبلغ رتبة الاجتهاد في عصر هؤلاء المقلدين.

فإن هذا خروج عن محل النزاع، ومغالطة قبيحة.

---

(١) في المطبوع: «فيه»، والصواب ما أثبتناه.

وما أسرع نَفاقها عند العامة؛ لأن أفهامهم قاصرة عن إدراك الحقائق، والحق عندهم يعرف بالرجال، وللأموات في صدورهم جلالة وفخامة. وطباع المقلدين قريبة من طبائعهم، فهم إلى قبول أقوالهم أقرب منهم إلى قبول أقوال العلماء المجتهدين؛ لأن المجتهدين قد باينوا العامة، وارتفعوا إلى رتبة تضيق أذهان العامة على تصورها.

فإذا قال المقلد مثلاً: أنا أحكم بمذهب الشافعي، وهو أعلم من هذا المجتهد المعاصر لي، وأعرف بالحق منه، كانت العامة إلى تصديق هذه المقالة والإذعان لها أسرع من السيل المنحدر، وتنفعل أذهانهم[1] بذلك أكمل انفعال.

فإذا قال المجتهد مجيباً على ذلك المقلد: إن محل النزاع هو الموازنة بيني وبينك، لا بيني وبين الشافعي، فإني أعرف العدل والحق، وما أنزل الله، وأجتهد رأيي إذا لم أجد في كتاب الله وسنة رسوله نصاً، وأنت لا تعرف شيئاً من ذلك، ولا تقدر على أن تجتهد رأيك، إذ لا رأي لك ولا اجتهاد؛ لأن اجتهاد الرأي هو إرجاع الحكم إلى الكتاب والسنة بالمقايسة، أو بعلاقة يسوغها الاجتهاد، وأنت لا تعرف كتاباً ولا سنة، فضلاً عن أن تعرف كيفية الإرجاع إليهما بوجوه مقبولة، كان هذا الجواب الذي أجابه المجتهد مع كونه حقاً بحتاً بعيداً عن أن يفهمه العامة، أو تذعن لصاحبه.

ولهذا ترى - في هذه الأزمان الغريبة الشأن - ما ينقله المقلد عن إمامه أوقعَ في النفوس مما ينقله المجتهد من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، وإن جاء من ذلك بالكثير الطيب.

وقد رأينا وسمعنا مالا يشك فيه أنه من علامات القيامة، على أن كثيراً من المقلدين قد ينقل في حكمه أو فتواه عن مقلد مثله قد صار تحت أطباق الثرى، وإمامُه منه براء، فيجول ويصول، وينسب ذلك[2] إلى مذهب الإمام، وينسب

---

(١) في المطبوع: «أذعانهم»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «إلى ذلك»، والصواب ما أثبتناه.

من يأتي بما يخالفه من كتاب الله أو سنة إلى الابتداع، ومخالفة المذهب، ومباينة أهل العلم، وهو لو ارتفعت رتبته عن هذا الحضيض قليلاً، لعلم أنه المخالف لإمامه، لا الموافق له.

ومن كان بهذه المنزلة، فهو صاحب الجهل المركب، الذي لا يستحق أن يخاطب.

بل على كل صاحب علم أن يرفع نفسه عن مجادلته، ويصون شأنه عن مقالته، إلا أن يطلب منه أن يعلمه مما علمه الله. وبالله التوفيق. انتهى ما في «فتح البيان».

وقد وجدت صاحب هذا التفسير عمل بما قال فيه؛ من رفع النفس عن مجالدة المتفقهة الجهلة، وصان شأنه عن مقاولة الجدلية، ولله الحمد.

وبالجملة: فالآية الكريمة دلت دلالة واضحة ـ مع أختيها ـ على أن من لا يحكم بكتاب الله تعالى، وبسنة رسول الله ﷺ التي هي تلو القرآن الكريم، وصنوه، فهو محكوم عليه بالكفر والظلم والفسوق، ولا أعظم تحذيراً من ذلك، ولا أكبر وعيداً مما هنالك.

فليتفكر المؤمن المسلم في شأنه، والشحيح بإيمانه في أن القضاة والمفتين، هل يقضون ويفتون له أو عليه بما أنزل الله من الآيات والأحاديث، وبما أراهم الله تعالى من أدلة الكتاب ونصوص السنة، أم يفتون ويقضون له أو عليه بما لم ينزل الله به سلطاناً، من كتب الآراء وفتاوى الأهواء تقليداً للرجال، وتأييداً للمذهب والمقال، جهلاً منهم بواضح البرهان من القرآن، وظاهر الدليل من سنة سيد ولد عدنان، أو عناداً منهم للأصول المؤصلة المنزلة، واقتصاراً منهم على الفروع المستحدثة المفتعلة؟.

وهل ذلك إلا مشاققة الله والرسول، وعدم تلقِّي ما فيهما بالقبول؟ ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

قال بعض أهل العلم: أكد هذا التأكيد، وكرر هذا التكرير في موضع واحد

من الكتاب العزيز؛ لعظم مفسدة الحاكم بغير ما أنزله الله، وعموم مضرته للحكام، وشمول بليته للأمة من الخاص والعام. انتهى.

اللهم أرحم أمة محمد ﷺ، ووفقهم للعمل بما تحبه وترضاه.

وقال تعالى: ﴿قل إنما حرَّم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله مالم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون﴾ [الأعراف: ٣٣] فيه دلالة على تحريم الأمور المذكورة، ونهي عن الشرك به سبحانه بالحكم بما لم ينزل، وعدم الحكم بما أنزل، وعن التقول على الله جهلاً.

ومفهومه: وجوب الاجتناب عن الأشياء المشار إليها، وإخلاص التوحيد، والأمر بموجب الكتاب والسنة، وأن إضافة حكم من الأحكام إلى الله تعالى، المتولد من الرأي المجرد، تقوُّلٌ عليه سبحانه.

وقد أنكر تعالى على من حاجَّ في دينه بما ليس له به علم، فقال: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٦].

وإنك إذا نظرت فيما حاج به أهل الرأي وأهل الضلالة، وأهل البدع، وأجابوا به على أهل السنة والجماعة، وجدت محاجتهم على غير علم وفهم.

وجلُّ ما يأتون به عند المحاجة والمناظرة هي أقوال سخيفة، وتقارير ليس عليها أثارة من علم، يستحيي منها أهل العلم في كل عصر وقطر، وهم يظنون أنهم يحسنون صنعاً، ويفحمون خصماً.

وهو ـ في الحقيقة ـ لا يستحق الخطاب ولا الجواب؛ فإن الجواب على الجهلة المقلدة، والفرقة الجاهلة، هو السكوت عنهم، وعدم مخاطبتهم بالكلام والسلام، والأقلام والإقدام[1].

---

(١) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: والأقدام.

وإن ردوا على أصحاب الحق ألف مرة، وألفوا فيه مئة تأليف، فما كل أحد من الناس يستحق المكالمة والمناظرة.

وقال تعالى: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [فصلت: ٣٤]، وفي الحديث: «من ترك المراء وهو محق، بُني له بيت في ربض الجنة»، أو كما قال.

وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النحل: ١١٦ـ ١١٧] نهى في هذه الآية عن أن يقول أحد من أهل العلم: هذا حلال، وهذا حرام، لما حرمه، ولما لم يحرمه الله ولا رسوله ﷺ، تنصيصاً، والأصل في النهي التحريم.

وهذه الفتاوى العراض الطوال، قد اشتملت على ذلك. وسببه عدم عرض المجتهدات، والأقيسة الباطلات على كتاب الله وسنة رسوله، ولو عرضوها عليهما، لبان لهم أن فيها ما يخالف ظاهر القرآن، وصريح السنة، وفيها ما لا يحتاج إليه إنسان، وفيها أغلوطات كثيرة، وآراء لا يأتي عليها الحصر، وتفريعات لا تقع في الخارج.

وما يقع فيه من الحوادث الجديدة والكوائن الحاضرة، أو المستقبلة، فليس فيها حكمها.

وإذا عرضها المستفتي على المفتي، أو المستقضي على القاضي طلباً للحكم، يفتي أهل الفتوى، ويقضي أصحاب القضاء بما يظهر لهم من الأقيسة على المسائل الفرعية الآتية من جهة أكابرهم، ولا يفحصون فيها كتاباً ولا سنة أبداً.

فانظر في هذا البناء الفاسد على الفاسد، واعتبر بحال هؤلاء.

ولو ردوها إلى الله وإلى الرسول، وطلبوا حكمها من الأدلة الخاصة، والنصوص العامة، لوجدوا عندهما ما يشفي العليل، ويروي الغليل.

فإنه لا يفوت شيء من الأشياء عن كتاب الله سبحانه وحديث رسوله ﷺ،

وهما كافلان لحكم جميع الحوادث الحالية والاستقبالية، وإنما على أهل العلم النظر فيهما، والتمسك بهما.

وقد نص سبحانه في هذه الآية على أن هذا الوصف من لسانهم، افتراء الكذب على الله، وأن الكاذب غير مفلح، ومتاع الدنيا التي لأجلها ارتكبوا هذا الوصف، وجاؤوا بحكم الحلال والحرام، والجواز وعدم الجواز على شيء قليل، فانٍ عن قريب، ثم هم يعذبون على هذا الافتراء عذاباً وجيعاً.

وفي هذا الوعيد ما لا يقادر قدره.

والآية دليل على رد التقليد، وعلى أنه يوجب العقاب على المقلدة؛ لأن هذا الوصف لا يوجد إلا فيه وفيهم، وأن المتبعين لا تصف ألسنتهم هذا الكذب؛ لأنهم إنما يقولون بما قاله الله، أو قاله رسوله، فلا وصف لهم أصلاً.

الآيات القرآنية الدالة على وجوب طاعة الله ورسوله والاقتصار على تحكيمها

والآيات الدالة على وجوب طاعة الله تعالى وطاعة رسوله كثيرة طيبة.

منها: قوله تعالى: ﴿ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٢]، وفيه: أن المرحومين هم المطيعون لهما، والمراد بإطاعتهما: إطاعة الكتاب والسنة.

ومعلوم أن إطاعة الفتاوى والدفاتر المجموعة في الآراء ليست بإطاعة لهما، بل هي إطاعة لمن ألفها وجمعها كيفما كان.

وقوله: ﴿ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٣٢]، ومفهوم هذا: أن غير المطيع لهما في عداد الكفار، ونعوذ بالله من ذلك.

ولا يستطيع أحد من المقلدة أن يقول: أنا مطيع لحكم الله وحكم رسوله.

فإن قال ذلك، كان كاذباً صريحاً؛ لأن ما في كتب مذهبه من الأصول والفروع، ليس هو حكم الله، ولا حكم رسوله، بل هو بصاق الفضلاء، ومخاط الفقهاء، وقذر القياس، ودنس الرَّأي.

ولا يفيده اتفاق بعض ما فيه من الأحكام والمسائل، بما فيهما؛ لأن للأكثر حكم الكل، والأكثر فيها ما يخالف الكتاب، وصرائح السنة.

وإن كنت في ريب من هذا، فاعرض هذه الطوامير الطويلة، والدساتير العريضة على كتب التفاسير من السلف، وعلى دواوين السنة من أهل الحديث، يسفر لك صبح اليقين.

وقوله: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾ [النساء: ٦٩] إلخ. فيه: بشارة للمطيعين، وفضيلة للمتبعين الذين أطاعوا الله ورسوله فيما أنزل وجاء به، وهم من لا يقلدون أحداً في دين الله، ولا يطيعون رجلاً وإن بلغ في العلم والعمل غاية منتهاه؛ لأن كل واحد يؤخذ قوله ويترك، إلا رسول الله ﷺ.

وقوله: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] فيه: أن طاعة أحدهما، هي طاعة الآخر بعينها.

وفيه: إشارة إلى العمل بالحديث؛ لأن طاعة الرسول لا تتحقق إلا إذا عمل بقوله، واقتدى بفعله، وذلك لا يتأتى إلا باتباع سنته، والاعتصام بحديثه.

فالقرآن داع إلى العمل بالسنة، كما أن السنة تدعو إلى العمل بالقرآن والاعتصام به.

وقد تقدم تفسير قوله سبحانه: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ في موضعه، وهو نص في محل النزاع، وبرهان ساطع على رد التقليد المشؤوم.

ومفهومه: أن من لا يردُّ التنازع إليهما، لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر، وأيُّ وعيد أعظم من ذلك في شأن المقلدين، فقد خرجوا عن الإيمان، وصاروا كمنكر المعاد، أعاذنا الله وإخواننا وأخلافنا عن تبعات هذه التقليدات، ووفقنا للعمل بكتابه وبسنة رسوله سيد الكائنات، عليه أفضل الصلوات والتسليمات.

وقوله: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [النساء: ١٣] الآية.

فيه وعد لأهل الإطاعة بدخول الجنة، ولا تتأتى الإطاعة إلا بالتمسك بالكتاب والسنة.

ومن زعم أن العامل بكتب المذاهب مطيع لهما، فقد أخطأ خطأً فاحشاً، وأين الثريا من الثرى، والشمس من السهل؟! بل أوتي هو من قبل نفسه، وعلى نفسها براقش تجني.

وقوله: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٤]، ومعلوم أن من ترك الكتاب والسنة، وهما موجودان في عصره، وفي بلده، وعند أهل نحلته وجلدته، وأقبل على دفاتر الرّأي والكتب المذهبية، المحتوية على أنواع من الأقيسة والبدع والأهواء، فهو عاص لله ولرسوله، وليس بمطيع لهما؛ لأنه تعدى حدود الله، وجاوز بها إلى تقليد الأحبار والرهبان، فلهذا حكم عليه بخلود النار، ونعوذ بالله منها.

وقوله: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟ ۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [المائدة: ٩٢] فيه التحذير عن عصيان الله ورسوله، بأيّ نوع كان، ومن أي إنسان وقع، والأمر بطاعتهما على الإطلاق.

فكل ما يصدق عليه أنه عصيان لهما، فالحذر منه واجب؛ لأن الأصل فيه الوجوب.

ولا شك أن في إيثار التقليد والعمل بغير القرآن والحديث عصياناً لله ولرسوله واضحاً جلياً، لا يجحده إلا مكابر غبيٌّ، أو جاهل شقيٌّ، وقد بلغ إليه الرسول ما كان حقاً واضحاً، وليس عليه، ولا على رسله من العلماء العارفين بالسنة، والمحدثين الفحول، إلا هذا البلاغ.

فهذه الجوامع والسنن والمسانيد والمعاجم، من آثار بلاغتهم، قبلوا ذلك أم أبوا، والمهديّ من هداه الله.

وقوله: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١] هذه الشرطية فيها من الوعيد، ما تقشعر له الجلود.

والمقلدة فى مغالطة منهم، فإنهم يظنون أن هذه الكتب الفقهية المذهبية إنما أخذت مسائلها ورسائلها من الكتاب والسنة، وأن الأئمة استنبطوها منهما، فهي عين المراد لله وللرسول، ونحن لقصور أفهامنا، وقلة علومنا، لا نصل من مبانيهما ومعانيهما إلى ما وصلوا إليه، وليس العمل بتلك الأسفار غير العمل بالقرآن والحديث.

وهـذا سـوء فهـم منهـم؛ لأن الله نـص علـى أن آيـات كتـابـه بينـات، وأن رسوله ﷺ قال: «تركتكم على الواضحة البيضاء، ليلها كنهارها»، أو كما قال.

فإذا تقرر أن القرآن والسنة، ليس فهمهما بمشكل على أحد، فلا ندري ما الذي يمنعهم عن النظر فيهما بدل النظر في تلك الكتب المفرعة؟ وأي شيء يعوقهم عن العمل بظاهر ما في الكتاب وما في الصحاح الستة؟

وهل يرضى عاقل بإيثار المشكل، وترك السهل، واختيار المبهم على المبين، وتقديم الرأي على الرواية، وتقديم الجهل على العلم، والفرع على الأصل، والمنقطع على الموصول، والموقوف على المرفوع؟

واللهِ! لا يقول بذلك من له أدنى إلمام باللب، فضلاً عمن له عقل قويم، وقلب سليم.

فانظر في حال نفسك من أي هذين الفريقين أنت، يا تارك الخير، وباغي الشر، وفقك الله للاتباع والتوحيد، وصانك عن مفاسد التقليد.

وقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ ﴾ [الأنفال: ٢٤] الأمر للوجوب، والاستجابة لهما هي قبول ما أمرا به، ونهيا عنه في الكتاب والسنة، والعمل بمقتضاهما.

لا ريب أن الله ورسوله، دعيا الأمة جميعها، حاضرها وغائبها، إلى التمسك بالثقلين، والاعتصام بهذين الأصلين النيرين.

وكذلك دعيا حملة علومهما، ونقلة أحكامهما، سائرَ الأمة، من العصر

الأول إلى هذا الزمان، في كل قطر وأفق، من العرب والعجم، إلى الاتباع، وصاحوا به فى كل محل ومكان، وأقاموا على ذلك ألوفاً من البرهان، وصنوفاً من التأليفات المشتملة على الأدلة الناطقة بالحق والصواب، فى كل أمر وشأن.

ولكن لم يستجب أكثرهم؛ لكونهم مأسورين في شَرَك التقليد، إلا من رحمه الله تعالى، من نزاع القبائل والأجيال، وأفراد العشائر والرجال.

وهم كثيرون تارة، وقليلون أخرى، ولكن لا يخلو زمان منهم، وعداً منه سبحانه للمؤمنين بالنصر والفتح المبين، ومن رسوله الأمين بقوله: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين منصورين» الحديث. اللهم اجعلنا من هذه الجماعة.

وقوله: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦] فيه النهى عن التنازع في أمور الدين والدنيا، وأصل النهي التحريم، وفرع على ذلك الفشل وذهاب الريح.

وقد وقع كما في هذه الآية، فإن الناس تركوا إطاعة الله ورسوله، بترك العمل بالكتاب والسنة، وتنازعوا في أدلتهما الواضحة، وقدموا عليهما ما بلغهم من أحبارهم ورهبانهم، وآثروا التقليد، ونبذوا الاتباع وراء الظهور، ففشلوا عن التصلب في الدين، والجهاد في الإسلام مع المخالفين، المغضوب عليهم والضالين، وذهبت ريحهم التي كانت في قلوب أعداء الملة، وفني رعبهم الذي كان على سائر الأمم، حتى أدى بهم هذا التقليد إلى غربة الإسلام، وإدبار شوكته، وإقبال أعدائه عليهم، وتسلطهم على جميع الأمة، إلى أن آل الأمر في هذا الزمان إلى فقد الدين بأسره، وفناء التوحيد بكله، وذهاب الإخلاص بتمامه.

ولم يبق إلا الرياء والسمعة، واسمُ الإسلام ورسم الإيمان.

وانهمك أهل الفضل في طلب الجاه باشتهارهم بأسماء الموالي والفقراء والمشايخ، ورضوا بهذا عوضاً عما عند الله للمخلصين له الدين، المطيعين له ولرسوله الأمين، المتبعين لكتابه وحديث نبيه الكريم، فإنا لله وإنا إليه راجعون ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١]؟

ولقد صدق الله تعالى فيما أخبرنا به في كتابه العزيز: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾.

اللهم رُدَّ إلينا ريحنا، واذهبْ بفشلنا، ولا تحملنا مالا طاقة لنا به، واعف عنا، واغفر لنا، وانصرنا على القوم الكافرين.

وقوله: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾ فيه فضيله أهل الاتباع، وبشارة لهم على السمع والطاعة لحكم الله ورسوله ﷺ.

والآية عامة في كل من دعا الناس إلى كتاب الله وسنة رسوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ، وفي كل من أجاب ذلك الداعي.

ولا شك أن أول من دعا إلى هذا هو الله سبحانه، دعاهم إلى طاعته التي هي طاعة كتابه، وامتثال أوامره ونواهيه، ثم دعا رسول الله ﷺ أمته الحاضرة في ذلك الوقت بلا واسطة، أو بواسطة، إلى اتباع القرآن والحديث، ثم دعت الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ أتباعهم إلى ذلك، ثم دعا تابعوهم بالإحسان سائرهم إليه، ثم دعا أهل الحديث والقرآن في كل عصر وزمن، من عهد الصدر الأول في كل أفق وجهة، كل إنسان كائن في مكان، أي مكان كان، إلى الاعتصام بالكتاب والسنة، وصاحوا به على المنابر، وفي الأسواق وسائر الآفاق، هذه كتبهم تشهد لهم بذلك.

فمن علم الله أنه يوفق للهداية، قبل منهم هذا الدعاء، ومن قدر الله أنه لا يصلح باله، لم يستجب لهم، فلم يفلح.

وقد أفلح المؤمنون الموفقون للاتباع، المتأهلون لترك الإشراك والابتداع ولله الحمد.

وقد رأينا وسمعنا أنه لا يخلو زمان ممن يستجيب لله ولكتابه ولرسوله ولسنته في أفق من الآفاق، وإن كانوا على قلة أو كثرة، بحسب تفاوت الأحوال والأشخاص والأمصار. وهذا من نعم الله تعالى علينا، وله الفضل والمنة

﴿ يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [التوبة: ٣٢].

والآية فيها دلالة على أن السمع والطاعة لهما، عند الأمر والحكم، والنهي والدعاء إليها، من أي داعٍ كان، وفي أي محل وقع، من شأن أهل الإيمان وعلامة الفلاح لهم.

ومفهومه المخالف: أن خلاف هذا من أمارة الهلاك، وذهاب الإيمان. عافانا الله من ذلك، ووفقنا بما هنالك.

وقوله: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴾ [النور: ٥٢] فيه الإخبار بفوز متبعي الكتاب والسنة، والإشارة إلى أن المتبعين هم الخاشون لله، والمتقون منه.

فمن لم يطع القرآن والحديث، وأخذ بالتقليد والهوى والعصبية، وقدّم الرَّأْيَ على النص والرواية، فكأنه لم يخش الله، ولم يتقه، ولم يفز، وحرم من هذه الفضيلة والنعمة العظيمة.

وقوله: ﴿ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [النور: ٥٦] فيه وعد المرحومية على طاعة النبي ﷺ.

ولا طاعة له إلا إذا عمل بسنته، ورفض بدعة غيره، وإن كان إمام الوقت ومجتهد العصر، وبلغ من الفضل منتهاه، ومن الكمال مداه؛ فإنه «لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق».

سوء عاقبة المقلدين في الدنيا والآخرة

وقوله: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ ﴾ [النور: ٥٤] الآية.

فيه: أن وبال التولّي عن اتِّباع الكتاب والسنة، على المتولين، لا على غيرهم.

ولا ريب أن التقليد يورث الوبال لصاحبه في الدنيا والآخرة.

أما في الدنيا، فالحرمان عن بركات الإسلام، وحلاوة الإيمان، والابتلاء بالحِيَل والخديعة، والمجادلة والمكابرة لا على طريقة الحق والإنصاف، بل على شيمة التحاسد والرعونة والرياء والاعتساف، وما يتبع ذلك من المفاسد والآفات.

وأما في الآخرة، فذلك واضح مما تقدم من الآيات الدالة على كون غير المطيعين لله وللرسول فى النار، وإعدامهم للفلاح، والفوز والرحمة.

وقوله: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

فيه: أن دعاء الرسول ـ عليه السلام ـ ليس كدعاء آحاد الأمة، بل هو أعظم خطراً، وأجل قدراً من دعواتِ سائر الخلق، فإذا دَعَا أحداً، تعيَّنَ عليه الإجابة.

ولا ريب أنه ﷺ قد دعا أمته إلى التمسك بكتاب الله وسنته في غير موضع منهما، فتعين على جميع الأمة أن يجيبوه، ولا يقعدوا عن استجابته.

ودعاؤه ﷺ إياهم، باقٍ إلى يوم بقاء الأحاديث في الأمهات الست وغيرها، وبقاء القرآن في الدنيا إلى قيام الساعة لا يبرىء ذمة أحد من الأمة من إجابة دعوته في أي عصر وقطر، عند وجود هذه الكتب بين ظهراني العلماء، ومن سائر أصنافهم، على اختلاف مذاهبهم، وتباين مشاربهم، فمن لم يجب داعيَ الله، فهو الخاسر في الدنيا والآخرة.

وإنك ترى أن مجاميع المحدثين وإشاعتها تدعو كل مقلد، في كل زمن وأفق، إلى اتباع القرآن والحديث، والعمل بمدلولاتهما، فلا يجيب أحد لها، بل يظن ذلك الدعاء كدعاء بعضهم بعضاً، إن شاء قبل، وإن شاء أبى.

ومنهم من يتسلل من هذا الدعاء، كأكثر المقلدين والمتكلمين أهل المذاهب المختلفة، وأصحاب المشارب المتباينة، بل لا دعاء عندهم إلا دعاء أئمتهم إلى دراسة تلك الفروع، والإقبال على مؤلفهم الموضوع، ومصنفهم المرقوع.

وأما دعاء المحدثين بتلاوة آيات الكتاب المبين، ورواية أحاديث الرسول الأمين، فلا يستحق عندهم للالتفات، وفي آذانهم عنه وَقْرٌ، وهذا من غربة الدين، وفساد الشرع بمكان لا يخفى.

والله عليم بحال هؤلاء المعتصبين الجامدين على تقليدات مذاهب المجتهدين، مع أنهم قد نهوهم عن تقليدهم وتقليد غيرهم، كائناً من كان، ودعوا الأمة إلى اتباع النصوص والأدلة الثابتة فى الحديث والقرآن.

وفى الآية وعيد شديد، وتهويل عظيم، وتحذير جليل عن مخالفة أمر الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ.

ولا شك أن التدوين الذي في كتب الفروع والعقائد، من جماعة من المقلدة والمتكلمة، والمتصوفة، والمتفلسفة، والمتفقهة، يخالف كثيراً من أمر النبي ﷺ مخالفة ظاهرة واضحة، لا سترة عليها.

ومن أنكر هذا، فليعرض ما فيها على ما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة، يتضحْ له هذا اتِّضاحاً لا حجاب عليه.

واللهِ! لا يقدر أحد من هؤلاء على أن يثبت كل قول وحكم في هذه الأسفار الطويلة العريضة، بدليل من أدلة القرآن والحديث، أو يربطه بنص وبرهان منهما، بل ولا نصف ما فيها، بل ربع ما فيها، بل سائرها، إلا ما شاء الله.

وإذا لم يقدر على ذلك هو بنفسه، بل إمامه الذي مضى وهو يقلده في كل ما يأتي ويذر، فإنه ليس برأي بحت، وظن مجرد وحدس غير صائب، ووهم ثابت، فماذا هو؟ وما الذي منعهم عما في الصحاح الستة الذي كل لفظ منه دليل برأسه، وكل رواية حجة بنفسها، وألجأهم إلى القضاء والفتيا بالذي في هذه الملفقات الكبرى، والفتاوات العظمى، التي لا مستند لها في الدين، ولا مرجع إليها في الشرع المبين.

فما أحق هؤلاء القوم بما قال سبحانه في هذه الآية: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

وقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾ [النور: ٦٢] الآية.

فيه دلالة على منع الجماعة من الافتراق، والإجماع منهم على كلمة الاتفاق.

ومعلوم أن في اتباع الكتاب والسنة اجتماعاً على أمر جامع، لا ينبغي الذهاب عنه.

وفي اختيار التقليد افتراق للجماعة، وقد وردت أحاديث كثيرة في ذم الفرقة ومدح الألفة، ومنع الأمة عن الشذوذ، وحثهم على الجمعية.

هذه كتب القوم، وسفائن أهل المذاهب، لا تكاد تجد اثنين منها يوافق الآخر في سائر مبناه ومعناه.

وكلما جمعت من تلك الكتب، وقابلت بعضها ببعض، زدت اختلافاً وتبايناً في مسائلها ورسائلها، ووجدت لأصحابها أقوالاً ومذاهب شتى، لا تنحصر في «إلى» و«حتى».

وهذا شأن ما ليس من عند الله ورسوله، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا﴾.

وقال رسول الله ﷺ: «ومن يعش منكم بعدي، فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين» الحديث.

وهذه دواوين السنة المطهرة لا تجد فيها أبداً ـ إن شاء الله ـ رائحة من الاختلاف، وكذلك حال الكتاب العزيز، فإن بعض ما فيهما يقوي بعضاً ويصدق بعضها بعضاً.

ولا يزال يزداد آيات القرآن، وروايات الأحاديث توفيقاً وتطبيقاً عند الخوض فيها.

بخلاف الفقه المصطلح عليه، والرأي المتعارف؛ فإنه يزداد خلافاً واختلاقاً مع جنسه، عند حدوث قول جديد من فقيه طرى، ومتكلم جرى.

يأتي أحدكم بعد أحد، ويدعي كل واحد منهم لنفسه دعاوى عريضة طويلة كلُّها داحضة، والجهل فيها يزيد ساعة فساعة، ويترقى الحسد فيما بينهم يوماً فيوماً، وتكثر[1] التأليفات في الرد والطرد، والقدح والطعن، والتشنيع والتضليل، والتبديع والتكفير، ويصرح بعضهم بذلك لبعضهم.

وقد صان الله أهل العلم بالكتاب، وأصحابَ المعرفة بالحديث المستطاب من هذه الوصمة والخصلة الشنيعة.

فما ترى أحداً منهم ردَّ على أحد من المحدثين، ولا خالفه في الأصول الحديثية، والفروع السنية ردَّ المقلدةِ بعضهم على بعض، وخلاف المشركة المبتدعة أحدهم بآخرهم، ولله الحمد.

وقوله: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾ [الأحزاب: ٧١] فيه: الحث على اتباع الكتاب والسنة، والتسجيل له بالفوز العظيم، وهو الدخول في الجنة.

وقوله: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ ﴾ [الأحزاب: ٢١] هذا يدل على أن الأسوة في الرسول، أي في العمل بسنته، هي الحسنة، وأن الأسوة في غيره لا حسنة فيها.

ففيه: الحث على اتباع السنة، والعمل بالحديث، والإشارة إلى أن ذلك من خصال الراجين، وشيم الصالحين الذاكرين.

وقوله: ﴿ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوٓا۟ أَعْمَـٰلَكُمْ ﴾ [محمد: ٣٣] فيه: أن الأعمال تصير باطلة إذا لم تكن على طاعة الله ورسوله، وهي اتباع الكتاب والسنة.

وقوله: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَـٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ [الحجرات: ٢]. هذه الآية وإن كانت خاصة برفع الصوت والجهر بالكلام، لكنها تشمل ـ بفحوى الخطاب

(١) في المطبوع: «ويكثر».

وإشارة النص ـ على منع تقديم فعل وقول لأحد، على قول النبي ﷺ وفعله.

فمن رفع صوته بالتقليد على الاتباع، وجهر بالرأي مقدماً له على الرواية، فهو داخل في هذا النهي بلا شك وريب.

وقد تقدم مراراً أن الأصل في النهي التحريم، فيحرم على المؤمنين أن يتفوهوا بشيء فيه الرفع على النبي ﷺ أي شيء كان.

والمقلد إذ أفتى بخلاف الكتاب والسنة، وفاه به، وجهر بكتبه، فقد رفع صوته على صوت الرسول، الذي هو عبارة عن سنته الصحيحة الواضحة، وجهرَ بالقول الفاسد، وهذا يوجب حبط العمل.

ولهذا مدح الله في آخر هذه الآية من يغضُّ صوتَه عنده ﷺ، وقال: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [الحجرات: ٣]، وهذا يرشد إلى أن من قضى أو أفتى بالرأي، وذكر أحد عنده أن الحديث ورد بخلافه، ثم لم يخضع له، فإنه لم يغض صوته عند رسول الله؛ أي عند حديثه بعد وفاته ﷺ، ومن غض، فقد اتقى، وصار من أهل المغفرة والأجر.

وقوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُواْ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ﴾ [الحجرات: ٤ ـ ٥] فيه: تعليم الأدب للناس مع رسول الله ﷺ.

وإنك إذا تأملت في صنيع القوم المتفقهة، دريت أن هؤلاء لا يصبرون في إمضاء الأحكام الفروعية حتى يخرج إليهم حديث من أحاديث رسول الله ﷺ المدونة في الصحاح والمسانيد، بل ظنهم أنها مأخوذة من القرآن والحديث، أخذها منهما أكابرهم، وإن لم يعلموها نداءاً له ﷺ من وراء الحجرات، وقد نص الله عليهم بعدم العقل.

ولا شك أن التقليد والعمل بالرأي والتمسك بالهوى، جهل، وصاحبه جاهل غير عاقل.

ولو كان عاقلاً، لم يفعل ما فعل؛ من تقديم الفقه على الحديث، فإن السنة أصل، والاجتهاد فرع.

ولا يرضى فاهمٌ فقيهٌ حقَّ الفقه، بترك الأصل الموجود الميسر، وإيثار الفرع المقيس المشتبه أبداً؛ فإن الصباح يغني عن المصباح.

وقوله: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۖ وَمَن يَتَوَلَّ يُعَذِّبۡهُ عَذَابًا أَلِيمٗا﴾ [الفتح: ١٧] فيه: بيان ثواب المتبعين، وعقاب المتولِّين بإيثار التقليد، وترك التحقيق.

وقوله: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ۝٤ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلۡقُوَىٰ﴾، وهذا تنصيص على أن الحديث مثل القرآن في كونه وحياً معلماً من جهة صاحب القوة الشديدة.

فمن أنكر الحديث، فقد أنكر القرآن، ومن أنكر القرآن، فهو للحديث أشد إنكاراً.

وإذا كان الحديث مثل القرآن، وجب التمسك به في كل شأن، وليس هذا مقام الرأي والقياس، فإنهما ليسا[(١)] بوحي، ولا في حكمه. وقد قيل: إن أول من قاس إبليس.

والرأي في الدين عذرة قذرة، وفيه تحريف الكلم عن مواضعها. وقد وردت أحاديث في أن الحديث مثل الكتاب. بل هو أكثر، ولهذا كانت السنة قاضية عليه.

ويا لله العجب من قوم ظنوا أن السنة لا تقضي على الرأي، وجعلوا الرأي قاضياً عليها، وهذا عكس القضية، كأن الرأي عندهم أعظم رتبة من القرآن، حيث إن القرآن ـ مع كونه كلام الله ووحيه ـ يقضي عليه حديث من نزل القرآن عليه، ورأي إمامهم وأتباعه، مما لا سبيل للسنة بالقضاء عليه، وهذا عين الظلم والجهل البسيط، ومثل هذا القائل لا يستحق الخطاب ولا الجواب.

---

(١) في المطبوع: «ليس»، والصواب ما أثبتناه.

وقد قال سبحانه فى كتابه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾، وهذا الأمر أفاد وجوب العمل بأمر النبي ﷺ ونهيه.

وهذه أوامره ونواهيه مدونة في كتاب البخاري، ومسلم، وسنن أبي داود، والنسائي، وجامع الترمذي، وابن ماجه، والموطأ، وغير ذلك من دواوين الإسلام.

ولا حاجة معها إلى الرجوع إلى كتب الفروع أصلاً.

فمن ترك هذه وأخذ هذه، فقد خالف أمر الله مخالفة صريحة، واستحق العقاب الشديد.

وما أبلغ هذه الآية، وأعظم إجمالها في باب وجوب الاتباع، والنهي عن التقليد.

لأن التقليد مما نهى عنه الله في كتابه بألفاظ وعبائر[1]، ونهى عنه رسوله ﷺ في الأحاديث بمعاني ومباني جامعة، وما حكاه الله إلا عن أهل الشرك والكفر.

وإنما وصف المؤمنين باتباع الأحسن، وإطاعة الله وإطاعة رسوله، وكذلك حث رسول الله ﷺ على السنة، ونهى عن البدعة.

فأقل درجات التقليد الكذائي أنه إن لم يكن كفراً وحراماً، كان بدعة سيئة، لا يرضاها الله ورسوله، وكفى بهذا القدر ذماً وشناعة.

فأنصف لنفسك أيها السني، وتأمل أنك أخذت ما أتاك الرسول، وانتهيت عما نهاك عنه، أم تركت ما أتاك من السنن المأثورة الصحيحة المرفوعة المتصلة إليه ﷺ، وأخذت بدله الرأي وتقليد الرجال، في قيلهم وقالهم، وفعلت ما نهيت عنه على لسانه؛ من الائتمار بالبدع والمحدثات، والاعتمال بالرسوم الجاهلية الأولى والأخرى، ورفضت الأحاديث والسنن فى جانب، حباً للمجتهدات المبنية على الرأي المجرد، وانتصاراً للمذاهب والمشارب، وإن

---

(١) هكذا في المطبوع، والصواب: «عبارات»، والله أعلم.

كانت مخالفة لما في الكتاب والسنة، مضادة لحكم الله وحكم رسوله.

فما ندري ما جوابك على هذا غداً، بين يدى رب العالمين.

اعلم أن إلى الله مصيرك، فمن نصيرك؟ وفى القبر مقيلك، فما قيلك؟

وقال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝ لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ ﴾ [الفتح: ٨ ـ ٩]، ولا يرتاب مسلم أبداً في أن تعزيره وتوقيره ﷺ في قبول ما جاء به من الله في الكتاب وفي السنة.

ومن لم يقبله، فلم يعزره، و[لم][1] يوقره، بل استخف به صريحاً، حيث قدَّم على الرواية منه رأي غيره من آحاد أمته وأفراد ملّته.

وأي إساءة الأدب أعظم من أن يقدم أحد قول أحد، على قول رسول الأمة، ونبي الرحمة؟ وأي استخفاف أجل من أن يترك العمل بالحديث والقرآن، ويعتمد على كتب الآراء وفروع الأهواء؟

فهل هذا إلا جهل بقدر الرسول ﷺ؟

وأي مؤمن بالله واليوم الآخر، يرضى نفسه ألا يعزر ولا يوقر مَنْ آمن به، واهتدى بسببه، ويعزر علماء أمته، ويوقر فضلاء ملته في مصادمة أقوالهم النصوص والأدلة؟ اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون.

وقال تعالى: ﴿ أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ ﴾ [هود: ١٧].

قال ابن عباس: هو جبريل، وقال مجاهد: هو كتاب موسى.

ويحتمل أن يكون المراد بالبينة: القرآن، وبالشاهد: الحديث.

وقال تعالى: ﴿ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾ قال أكثر المفسرين: المراد بالكتاب: هذا المصحف، وبالحكمة: السنة.

والحكمة ـ وإن كانت لها معاني كثيرة في اللغة ـ، لكنها في القرآن بمعنى السنة أكثر وأظهر.

---

(١) [لم] ساقطة من المطبوع.

وقد منَّ الله على المسلمين ببيان الرسول، يعلمهم إياهما، فوجب علينا أن نؤمن بذلك، ونعتصم بما هنالك، ونعتقد أن أصل الأصول، هو اتباع كتاب الله، والعمل بحديث الرسول، وأنه لا ثالث لهما، ولا رابع، وإن قال به قائل، أو فاه به كبير، فإن الحق أكبر منه.

والآيات الكريمات في وجوب اتباع الكتاب العزيز والسنة المطهرة كثيرة لا يحصيها المقام، وفيما ذكرناه مقنع وبلاغ لقوم يعلمون.

الأحاديث النبوية الدالة على وجوب العمل بالكتاب والسنة والابتعاد عن غيرهما

وأما الأحاديث الدالة على وجوب العمل بهما، فأكثر من أن تحصر.

فمنها: حديث ابن عباس في «الصحيحين» في مسألة اللعان في قصة هلال بن أمية، وفيه: قال النبي ﷺ: «لولا ما مضى من كتاب الله، لكان لي ولها شأن». قال الفلاني: يريد ـ والله أعلم ـ بكتاب الله: قوله سبحانه ﴿وَيَدْرَؤُا عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَـٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ﴾ [النور: ٨]، ويريد بالشأن ـ والله أعلم ـ: أنه كان يحدها[1]؛ لمشابهة ولدها بالذي رُميت به.

ولكن القرآن العظيم فصل الحكومة، وأسقط كل قول وراءه، ولم يبق للاجتهاد بعده موضع. انتهى.

وأخرج الشافعي في «الرسالة» بسنده عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه: أنه قال: أرسل عمر بن الخطاب إلى شيخ من زهرة كان يسكن دارنا، فذهبت معه إلى عمر، فسأل عن وليدة من ولائد الجاهلية، فقال: أما الفراش، فلفلان، وأما النطفة، فلفلان.

فقال عمر ـ رضي الله عنه ـ: صدقت، ولكن رسول الله ﷺ قضى بالفراش.

وقال الشافعي: وأخبرني من لا أتهم، ثم ذكر قصة غلام حكم فيه عمر بن

---

(١) .

عبد العزيز برأيه، فأخبره عروة بحديث عائشة مرفوعاً: «أن رسول الله ﷺ قضى في مثل هذا: أن الخراج بالضمان، فقال: ما أيسر علي من قضاء قضيته، الله يعلم أني لم أرد فيه إلا الحق، فبلغني فيه سنة عن رسول الله ﷺ، فأرد قضاء عمر، يعني: نفسه، فأنفذ سنة رسول ﷺ».

وقال الشافعي أيضاً: وأخبرني من لا أتهم من أهل المدينة عن ابن أبي ذئب، قال: قضى سعد بن إبراهيم على رجل بقضية برأي ربيعة بن أبي عبد الرحمن، فأخبرته عن النبي ﷺ بخلاف ما قضى به، فقال سعد لربيعة: هذا ابن أبي ذئب، وهو عندي ثقة، يخبرني عن النبي ﷺ بخلاف ما قضيت به.

فقال له ربيعة: قد اجتهدت، ومضى حكمك.

فقال سعد: واعجباً! أنفذ قضاء سعد بن أم سعد، وأردُّ قضاء رسول الله ﷺ؟ بل أرد قضاء سعد، وأنفذ قضاء رسول الله ﷺ.

فدعا سعد بكتاب القضية فشقه، فقضى للمقضي عليه، أي: بما قضى به النبي ﷺ.

وقال الشافعي: أخبرنا أبو حنيفة بن سماك، قال: حدثني ابن أبي ذئب عن المقرىء عن ابن سريج الكعبي: أن النبي ﷺ قال عام الفتح. . «من قُتل له قتيل، فهو بخير النظرين، إن أحب أخذ العقل، وإن أحب فله القود».

قال أبو حنيفة: فقلت لابن أبي ذئب: أتأخذ هذا يا أبا الحارث؟ فضرب صدري وصاح عليَّ صياحاً كثيراً، ونال مني، وقال: أحدثك عن رسول الله ﷺ، وتقول: أتأخذ به؟ نعم آخذ به، وذلك الفرض عليّ وعلى من سمعه، إن الله تعالى اختار محمداً من الناس، فهداهم به، وعلى يديه، واختار لهم ما اختار له على لسانه، فعلى الخلق أن يتبعوه طائعين داخرين، ولا مخرج لمسلم من ذلك.

قال: وما سكت حتى تمنيت أن يسكت. انتهى

قال الفلاني ـ رحمه الله ـ: تأمل فعل عمر بن الخطاب، وفعل عمر بن عبد العزيز، وفعل سعد بن إبراهيم، وقول ابن أبي ذئب، يظهر لك أن المعروف

عند الصحابة والتابعين ومن تبعهم بالإحسان، وعند سائر علماء المسلمين من السلف الصالحين: أن حكم الحاكم المجتهد إذ خالف نص الكتاب العزيز، أو سنة الرسول ﷺ، وجب نقضُه، ومنعُ نفاذه.

ونص الكتاب ودليل الحديث لا يعارضان بالاحتمالات العقلية، والخيالات النفسانية، وأوهام العصبة الشيطانية؛ بأن يقال: لعل هذا المجتهد قد اطلع على النص وتركه لعلة ظهرت له، أو أنه اطلع على دليل آخر، ونحو هذا مما نهج به فرق الفقهاء المتعصبين، وأطبق عليه جهلة المقلدين.

قال أبو النصر هاشم بن القاسم، بسنده عن هاشم بن يحيى المخزومي: إن رجلاً من ثقيف أتى عمر بن الخطاب، فسأله عن امرأة حاضت، وقد كانت زارت البيت يوم النحر، ألها أن تنفر قبل أن تطهر؟ فقال عمر: لا، فقال له الثقفي: إن رسول الله ﷺ أفتاني في هذه المرأة بغير ما أفتيت به.

فقام عمر يضربه بالدرة ويقول: لم تستفتيني في شيء قد أفتى فيه رسول الله ﷺ؟

قال الفلاني: وروى بنحوه أبو داود. انتهى.

قلت: وفي هذه الرواية دلالة على أن كل أحد يخطىء ويصيب، وإن بلغ في الفضل غايته، ومن العلم نهايته، إلا رسول الله ﷺ.

وإذا جاز الخطأ على مثل عمر الفاروق، فما ظنك بغيره من المجتهدين؟

قال عمر بن عبد العزيز: لا رأي لأحد مع سنة سنها رسول الله ﷺ. رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسنده.

وفي «صحيح مسلم» في قصة المتوفَّى عنها الحامل رجوع ابن عباس عن اجتهاده فيها إلى السنة.

قال محمد بن إسحاق بن خزيمة الملقب بإمام الأئمة: لا قول لأحد مع رسول الله ﷺ، إذا صح الخبر عنه.

قال الفلاني: وكان ابن خزيمة له أصحاب ينتحلون مذهبه، ولم يكن يقلد أحداً، بل كان إماماً مستقلاً، كما ذكر البيهقي في «المدخل»، وقال: طبقات أهل الحديث جمة: المالكية، والشافعية، والحنبلية، والراهوية، والخزيمية أصحاب محمد بن خزيمة. انتهى.

قلت: ولم يسم الحنفية؛ لأنهم قليلو[1] المعرفة، بل أقلها بالحديث، ولهذا سُمُّوا بأصحاب الرأي؛ لغلبته عليهم.

وذكرهم بهذا الاسم جمع جم من قدماء العلماء ومتأخريهم في كتبهم، كأن ذلك علم لهم بين الإسلام وأهله.

وفي كون الإمام ابن خزيمة مستقلاً بالإمامة، غير مقلد لأحد، دليل على أن الاجتهاد والبلوغ إلى رتبته، لم يختم على المجتهدين الأربعة، بل بلغ إلى هذه الرتبة جماعة كثيرة عظيمة في هذه الأمة، كما ذكر ذلك العلامة الشوكاني في كتاب «البدر الطالع»، وسماهم اسماً باسم، وغيره في «التاج المكلل».

وكذلك لم يكن في القرون المشهود[2] لها بالخير من يقلد أحداً من الأمة، وكذلك حال الأئمة الأربعة، فإنهم لم يقلدوا أحداً، بل نهوهم عن تقليدهم وتقليد غيرهم كما سيأتي في هذا الكتاب مفصلاً ـ إن شاء الله تعالى ـ في موضعه.

وكذلك حال عصابة المحدثين، فإنهم جميعاً لم يروجوا رائجة التقليد، ولم يعرفوا ما هو، ومن علم به اتفاقاً، صاح بالإنكار عليه.

وبالجملة: لم تحدث هذه البدعة إلا في أوائل المئة الرابعة، وكان الآخذون بها العوام، ثم سرت بعد ذلك في الخواص الذين هم في حكم العامة باعتبار قلة الشعور، وعدم الفهم، وقنع الجاهلون بما بلغهم من آراء المجتهدين وقالِهم

---

(١) في المطبوع: «قليل»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «الشهود»، والصواب ما أثبتناه.

وقيلِهم، ورأوا أن فهم الكتاب والسنة يختص بهم، وهؤلاء عن دركهما محجوبون.

وهذه مغالطة فاسدة، أوقعهم فيها إبليس اللعين، منعاً لهم عن اتباع سيد المرسلين، وهو أول من قاس، وجاء بفاسد القياس، فطرده الله عن باب الرحمة.

وعلى كل حال لا يصح دعوى التقليد من المقلدة للأئمة إلا إذا كان قولهم موافق فعلهم، وفعلهم مطابق قول إمامهم، مع أنهم يخالفون الإمام في نهيه عن التقليد.

فكانت هذه الدعوى منهم كذباً واضحاً؛ لأنهم لو كانوا صادقين في ادعاء تقليده، لما خالفهم في هذا القول والفعل منه، فإذا خالفوه، لم يكونوا مقلدين له عند كل من له أيسر تمييز بين الصواب والخطأ.

وإنما مقلدُ الأئمة ـ على الوجه الصحيح ـ مَنْ قبل قولهم، وسلك سبيلهم، ومشى على أثرهم في الاتباع والاقتداء بالكتاب والسنة، وترك الآراء والأهواء.

فلله الحمد على موافقتنا بالإمام الأعظم أبي حنيفة نعمان بن ثابت الكوفي وبالإمام محمد بن إدريس الشافعي، وأستاذه الإمام مالك بن أنس، وتلميذه الإمام أحمد بن حنبل ـ رضي الله عنه ـ، وبالأئمة قبلهم وبعدهم، فإنهم جميعاً قادتنا وسادتنا في الدين، وبهم هدانا الله إلى مدارك الشرع المبين، وجنبنا بالاقتداء بهديهم عن الابتداع، وتقليد الرجال، والأسوة بالقيل والقال.

قال الشافعي ـ رضي الله عنه ـ: قال لي قائل ذات يوم: إن عمر عمل شيئاً، ثم صار إلى غيره لخبر نبويّ.

قلت له: حدثني سفيان عن الزهري، عن ابن المسيب: أن عمر كان يقول: «الدية للعاقلة، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً».

حتى أخبره الضحاك بن سفيان: أن رسول الله ﷺ كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من ديته، فرجع إليه عمر ـ رضي الله عنه ـ.

وأخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، وابن طاوس: أن عمر قال: أذكر الله امرأ سمع من النبي ﷺ في الجنين شيئاً.

فقام حمل بن مالك. . . الحديث، وفيه: فقال عمر: لو لم نسمع فيه هذا، لقضينا فيه بغير هذا.

وقال غيره: إن كدنا لنقضي فيه برأينا.

قال الفلاني: فترك اجتهاده للنص، وهذا هو الواجب على كل مسلم، إذ اجتهاد الرأي إنما يباح عند الضرورة ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]، وكذلك القياس إنما يصار إليه عند الضرورة، والضرورة تبيح المحظور.

قال الإمام أحمد: سألت الشافعي عن القياس، فقال: عند الضرورة. نقله البيهقي في كتابه «المدخل».

وقال ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ: كنا نخابر، ولا نرى بذلك بأساً، حتى زعم رافع: أن رسول الله ﷺ نهى عنها، فتركناها من أجل ذلك.

وعن سالم بن عبد الله: أن عمر بن الخطاب نهى عن الطيب قبل زيارة البيت، وبعد الجمرة.

فقالت عائشة: طيبتُ رسولَ الله ﷺ بيدي لإحرامه قبل أن يحرم، ولحله قبل أن يطوف بالبيت، وسنة رسول الله أحق.

قال الشافعي: فترك سالم قول جده لروايتها.

قال ابن عبد البر، وشيخ الإسلام ابن تيمية: وهذا شأن كل مسلم، لا كما تصنع فرقة التقليد. انتهى.

وأقول: في هذا دلالة على أن الصحابة والتابعين و[مَنْ][1] تبعهم، لم يبلغ إليهم بعض الأحاديث، مع قرب المجلس والعهد، ولما بلغهم، قدموه على الرأي والاجتهاد.

---

(١) [مَنْ] ساقطة من المطبوع.

وكذلك الأئمة الأربعة لم يبلغهم بعض السنن، فقالوا فيما كان سبيله كذا بالقياس والرأي، ثم إذا بلغهم فيه نص من الخبر، أو الأثر، تركوا رأيهم، وصاروا إليه.

وهكذا ينبغي لكل من يؤمن بالله ورسوله وباليوم الآخر.

وليس عدم علمهم ببعض الأخبار نقصاً فيهم، بل هو من كمال علمهم، وقوة يقينهم، وتمام إخلاصهم.

وإنما يعده نقصاً من هو مقلد لهم، ماشٍ على اجتهادهم، آخذٌ برأيهم في مقابلة الأدلة الكتابية والحديثية.

وإذا قال أحد من أهل الإنصاف: إن هذا الحديث لم يبلغ إلى الإمام أبي حنيفة، أو صاحبيه، وهو بلغنا، فعلينا اتباعه لا اتباعهم في المسألة الفلانية، يظن المقلد الجاهل أن هذا القول من ذلك القائل طعن في الإمام، وردٌّ لقوله.

وهذا في زعمه لا ينزل من مرتبة الكفر والارتداد، ونعوذ بالله من الجهل.

ولو رد أحد آية من كتاب الله، أو حديثاً جاء به رسول الله؛ تأييداً لمذهبه، ومذهب إمامه، لم يكن ذلك عنده عيباً ولا نقصاً، مع أن هذا الرد كفر بواح لا شك فيه ولا ريب.

ولم يدر هذا السفيه المسمَّى بالفقيه: أن هذا القول من ذلك القائل بيان للواقع، ولما في نفس الأمر، وليس من طعن ولا تشنيع في شيء، وقد شركه في ذلك أكابر الصحابة وغيرهم من المجتهدين، وليس هذا خاصاً به.

ومعاذ الله من أن يطعن أحد من المسلمين فى إمام من أئمة الدين، الذي ثبت علمه، وورعه، وتقواه لله، ونهيه عن تقليده وتقليد مَنْ سواه، أو يظن السوء به في أمر من الأمور، من غير بصيرة بأحواله وأقواله وأفعاله.

وإنما ذلك صنع من عمي بصره عن الحق، وصار أصمَّ وأبكم عن النصفة، قاتل الله من نظر إلى الأئمة المجتهدين الأربعة وغيرهم من سلف الأمة،

ومحدثيها بعين الازدراء، وأبادَ مَنْ رأى جوازَ الاستخفاف بهم، والنيل منهم واستهانتهم لغلبة الأهواء.

نعم إنما الاعتراض على المقلدة، وعلى من يقدم قولهم على قول الله وقول رسوله، على بصيرة منه بهما، وبعد بلوغ الآية والحديث إليه، وظهور الحق وضعف الباطل، من الرأي والقياس؛ فإن هذا مذموم على لسان الله ولسان رسوله، فنروي ما جاء عنهما كما جاء عنهما، ونقول به كما قالاه، رضي منا المقلدون المتفقهون، أو سخطوا علينا، وهم عن العلم عاطلون.

ومَنْ هؤلاء السفهاء حتى يُلتفت إليهم؟ وأي شيء هذه الجهلة حتى يُعتمد عليهم ويُبالى بهم؟ أولئك كالأنعام بل هم أضل سبيلا، ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين.

قال الحافظ ابن عبد البر في كتاب: العلم، باب: ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس وعيب الإكثار من المسائل.

وأخرج بسنده عن ابن عمرو بن العاص يرفعه: «إن الله لا ينتزع العلم من الناس بعد إذ أعطاهموه انتزاعاً، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى الناس جهالاً، يستفتون فيفتون برأيهم، فيضلون ويضلون».

وفي سنده ابن لهيعة، وفيه مقال، وله طرق.

والحديث دل على أن المفتي بالرأي جاهل ضال مضل للناس.

وقد كثر مثل هؤلاء المفتين في هذا الزمان كثرة لا يأتي عليها حصر.

ثم روى بسنده أيضاً عن عوف بن مالك الأشجعي مرفوعاً: «تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة، أعظمها فتنة: قومٌ يقيسون الدين برأيهم، يحرمون به ما أحل الله، ويحللون به ما حرم الله».

وفي رواية أخرى: «يقيسون الأمور برأيهم، فيحللون الحرام، ويحرمون الحلال». انتهى.

أخرجه البيهقي بسنده في: «المدخل»، إلى نعيم بن حماد أيضاً، وقال: تفرد هو به، وساقه عنه جماعة من الضعفاء.

وفي هذا ذم القياس وذم أهله، وكم نطق سلف هذه الأمة وأئمتها بذمه في كتبهم، ونقل عنهم من جاء بعدهم.

ولكن أرى الجهلة من جماعة التقليد، وفرقة الرأي أنهم إذا ذُكرت لهم مثل هذه الأخبار والآثار، قالوا: مراد الذاكر من هذه: الطعن في الإمام الأعظم خاصة، ظناً منهم أن مصداق تلك الأحاديث هو مذهبه لبنائه على الرأي في غالب المسائل.

ولم يدر هؤلاء الحمقاء: أن الرأي لا يخلو منه مذهب من المذاهب المتداولة، ولا مشرب من المشارب المتعارفة، وإنما التفاوت بينها باعتبار قلة الرأي وكثرته.

فمنها: ما فيه الرأى أكثر، والرواية أقل، ومنها: ما فيه الرواية أكثر، والرأي أقل.

ومنها: ما هو كثير الاجتهاد، وما هو قليله في الاعتداد؛ كمذهب الحنفية والشافعية.

وأما أهل السنة الخالصة، والجماعة الناجية ـ أعني: أصحاب الحديث، وحملة الأخبار، ونقلة الآثار، الذين هم عصابة الإسلام، وبرك الإيمان، وخلاصة الإحسان، وأئمة الدين ـ، فليس لهم مذهب أصلاً حتى يندرج فيه الرأي، أو يدخل فيه القياس.

بل مشربهم كوثر الحديث النبوي، وحوض الخبر المصطفوي، فهم يكرعون من سلسبيل الإسلام الخالص، ويشربون من عين الإيمان الصرف، ولهم استنكاف من أن يتشبثوا كالغريق بكل حشيش، أو يلذوا من الموائد بكل خسيس. عافاهم الله تعالى عن التدنس بأدناس التقاليد، ومدّ لهم على لسان رسوله، فهم لأبواب الخير مقاليد.

والحديث المتقدم في ذم القياس أخرجه أيضاً ابن القيم بأسانيده، ثم قال في حق رجاله: هؤلاء كلهم أئمة ثقات حفاظ، إلا حريز بن عثمان، فإنه كان منحرفاً عن علي ـ رضي الله عنه ـ، ومع هذا احتج به البخاري في «صحيحه». وقد روى عنه: أنه يتبرأ مما نسب إليه من الانحراف عن علي ـ كرم الله وجهه ـ.

وأما نعيم بن حماد، فكان إماماً جليلاً، سيفاً بتاراً على الجهمية المعطلة، وروى عنه البخاري في «صحيحه».

وإنما جازت الرواية عن مثل هؤلاء؛ لأنهم كانوا أئمة في الصدق والضبط.

ويكفي هذان الوصفان في الراوي، ولا حاجة مع ذلك إلى اشتراط العدالة المصطلح عليها فيه، فإنه مفهوم لا وجود له في الخارج إلا نادراً، والنادر كالمعدوم.

وإنما المعتبر عند المحققين من علماء أصول الحديث وفحوله: الضبطُ والصدقُ فقط.

فسقط اعتراض الرافضة على أصحاب «الصحيحين» بأن في رجالهم من كان مرجئاً أو قدرياً، أو معتزلياً، أو خارجياً، ونحوهم؛ لأن تلك الحالة لا تضرهم مع وجود الصدق، وظهور الضبط، وتمام الحفظ، وعدم النسيان، وفقدان الكذب.

اشدد يديك على هذه الفائدة، وكن من الشاكرين، فإنك لا تجد مثلها فى عامة الكتب، وبها ينحلُّ كثير من الإشكالات والإيرادات الآتية من أهل البدع والرأي على أهل الحق.

قال ابن عبد البر تحت الحديث المتقدم: هذا هو القياس على غير أصل، والكلام في الدين بالخرص والظن.

ألا ترى إلى قوله في الحديث: «يحللون الحرام، ويحرمون الحلال»؟

ومعلوم أن الحلال هو ما في كتاب الله وسنة رسوله تحليلُه، والحرام ما فيهما تحريمُه.

فمن جهل ذلك، وقال فيما سئل عنه بغير علم، أي كتاب وسنة، وقاس برأيه ما خرج به من السنة، فهذا هو الذي قاس الأمور برأيه، فضلّ وأضل.

وأما من رد الفروع في علمه إلى أصولها، فهو لم يقل برأيه. انتهى.

قال الفلاني: هكذا أخرجه الحافظ أبو عمر(١)، يعني: ابن عبد البر، وأورده في مقام الاحتجاج على ذم الرأي، فصنيعه يدل على أن الحديث صالح للاحتجاج به. قال: وفي غيره من الأحاديث الصحاح الواردة في معناه كفاية. انتهى.

قلت: ولعل المراد بذلك: الأخبار الواردة في ذم الرأي واستعمال القياس في موضع النص.

ولأصل الحديث شاهد أخرجه أصحاب السنن الأربعة، وأحمد في «مسنده»، من حديث أبي هريرة مرفوعاً، في افتراق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، وله طرق وألفاظ، وقد تقدم في موضعه من هذا الكتاب، ونحو حديث: «تَجاري الكَلَب»، وسبق في باب العلم.

وإنك إذا عرضت كتب الظن والخرص، التي يقال لها: كتب الفقه، على هذا الحديث، وفحصت عن مصداقه فيها، وجدتها مصداقاً صحيحاً له، لا يشك فيه إلا من حرم من الإنصاف، واتصف بالاعتساف.

هذه كتب الفقه الحنفية فيها جواز دفع الزكاة المفروضة إلى بني هاشم أهل البيت النبوي ﷺ في هذا الزمان؛ لعدم الخمس، وغيره من الأدلة.

وهذا تحليل لما حرم رسول الله ﷺ في الأحاديث الصحيحة.

ومثله مسائل كثيرة تظهر عند تتبع الفتاوى والفروعات.

---

(١) في المطبوع: «عمرو»، والصواب ما أثبتناه.

ومن مذهبهم: كراهة إشعار الهَدْي مثلاً، والكراهة في اصطلاح السلف بمعنى التحريم، مع أنه حلال، سنة سنها رسول الله ﷺ في الخبر الصحيح.

ومنها رفع اليدين في المواضع الأربعة من الصلاة، ثبت حلتها بكثير من الأحاديث الصحيحة المحكمة الصريحة. وهو عندهم حرام، وفي لفظ: مكروه، وهذا تحريم الحلال بعينه. ومثله مسائل أخرى واضحة لمن نظر في صحائفهم ودفاترهم. وهكذا وقع لإخوانهم الآخرين من مقلدة المذاهب أيضاً، وليس هذا مختصا بهم.

فلا نجاة من هذا الوعيد إلا لمن هو على سواء الطريق، وهو سلوك سبيل الكتاب والسنة، والاجتناب من بدع الرأي والقياس، وترك الظن والتخمين في الدين، وعدم المبالاة بما جاء من المقلدين والمجتهدين، على خلاف كتاب الله وسنة رسوله خاتم النبيين ﷺ وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أخرج ابن عبد البر بسنده عن أبي هريرة ـ رضي لله عنه ـ مرفوعاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «تعمل هذه الأمة برهةً بكتاب الله، وبرهة بسنة رسول الله، ثم يعملون بالرأي، فإذا فعلوا ذلك، فقد ضلوا».

وفي رواية أخرى بلفظ: «تعمل هذه الأمة بكتاب الله، ثم تعمل برهة بسنة رسول الله، ثم تعمل بعد ذلك بالرأي، فإذا عملوا بالرأي، ضلوا». انتهى.

وفي سنده جبارة، تكلم فيه غير واحد، وهو من رجال ابن ماجه.

وهذه الأحاديث دليل على صحة رسالته ﷺ، حيث وقع ما أخبر به طابق النعل بالنعل، فهذا عَلَم من أعلام النبوة، ومعجزة من معجزاته ـ عليه الصلاة والسلام ـ.

وعن ابن شهاب: أن عمر ـ رضي الله عنه ـ، قال ـ وهو على المنبر ـ: يا أيها الناس! إن الرأي إنما كان من رسول الله ﷺ مصيباً؛ لأن الله كان يريه، وإنما هو منا الظن والتكلف.

وفيه انقطاع؛ لأن ابن شهاب لم يدرك عمر بن الخطاب، وأخرجه البيهقي أيضاً في «المدخل» بالسند المذكور، وقال: هذه الآثار عن عمر كلها مراسيل. انتهى.

والمرسل إذا لم يخالف المسند حجةٌ عند أكثر أهل العلم.

وعن محمد بن إبراهيم التيمي: أن عمر ـ رضي الله عنه ـ، قال: أصبح أهل الرأي أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يعوها، وتفلتت منهم أن يردوها، فاستبقوا الرأي.

وزاد: صدقة وفي رواية استحيوا حين يسألوا أن يقولوا: لا نعلم، فعارضوا السنن برأيهم، فإياكم وإياهم.

وفي رواية أخرى عن عمرو بن حرب: إياكم وأصحاب الرأي؛ فإنهم أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها، فقالوا بالرأي، فضلوا وأضلوا.

وفي رواية أخرى عن محمد التيمي بلفظ: فقالوا في الدين برأيهم.

وعنه ـ رضي الله عنه ـ: اتقوا الرأي في دينكم.

وهذه الآثار دليل واضح على أن تسمية المتفقهة بأهل الرأي، وأصحاب الرأي من الفاروق ـ رضي الله عنه ـ، وفيه تنصيص على كون هؤلاء أعداء السنة المطهرة، ولله دَرُّ عمر؛ فقد أظهر الكرامة العظيمة في هذا الباب، وما أصدقه تحقيقاً في أهل الزمان، ولا غرو؛ فإنه الذي وافق رأيه [الرأي](١) الإلهي في غير موضع، وكان الشيطان يفر منه ويسلك غير سبيله.

ثم رأيت في غير كتاب من كتب علماء الأمة وفضلائها: أنهم يذكرون الحنفية بهذه اللفظة في مطاوي فخاويهم(٢)؛ كالنووي في «شرح مسلم»، وغيره في غيره. وقد صار هذا اللقب علماً لهم من غاية شهرتهم بإيثار الرأي في الدين، وعدم مبالاتهم بالرواية الحديثية.

---

(١) [الرأي] ساقطة من المطبوع.

(٢) كذا في المطبوع، ولعلها: فتاويهم.

وإن توجه أحد منهم إلى الحديث، توجه لتأييد مذهبه، لا للأخذ به في خلاف المذهب.

وهذا من الشناعة في مكان لا يخفى، وفيه عكس القضية؛ لأن من حق التفريعات أن تعرض على السنة، لا أن تعرض السنة عليها.

فما كان منها موافقاً لأقوال أهل الرأي يقبل، وما كان يخالفها، يرد أو يؤول. وما أحسن ما قال أبو بكر بن أبي داود في قصيدة في السنة:

وَدَعْ عنكَ آراءَ الرجالِ وقولَهُمْ ... فقولُ رسولِ اللهِ أَزْكى وأشرحُ

وإنما سميت الحنفية بهذا الاسم الشؤم؛ لأجل مزيد خوضهم في الرأي بالنسبة إلى غيرهم من المذاهب الثلاثة، وإلا، ليس مذهب من المذاهب المتعارفة إلا وفيه دخل للرأي على الجملة، وإنما العبرة بالكثرة، لأن الأكثر في حكم الكل، والأقل النادر في حكم المعدوم.

أوفق المذاهب بالسُّنَّة

وأوفق المذاهب بالسُّنَّة مذهب إمام أهل السنة أحمد بن حنبل ـ رضي الله عنه ـ، فإنه لم يقل شيئاً برأيه قط، إنما أفتى بالحديث، وبعده بأقوال الصحابة. حتى إن كان جاء منهم في المسألة قولان، قال بهما، ولم يقل من عنده بشيء.

ولولاه لم يبق مذهب السنة، ولا العمل بالحديث في الدنيا. فمِنَّتُه على هذه الأمة كمِنَّةِ سائر علمائها عليها. ومن لم يعرف له قدره، فهو محروم من بركات الدين وحلاوة الإيمان.

ثم مذهب الشافعية، فإن فيه أيضاً عملاً بالسنة، ثم مذهب المالكية، فإن كتاب «الموطأ» اشتمل على الأحاديث الصحيحة العالية السند، وهو عمدتهم في المذهب، وإن كان فيه بعض بلاغاته.

أكثر المذاهب إعمالاً للرأي

أكثر المذاهب رأياً هو هذا المذهب الذي ينسب إلى أبي حنيفة ـ رضي الله عنه ـ، وهو ـ رحمه الله تعالى ـ كان مجتهداً، ولم يصنف شيئاً في الفقه المبني على الرأي، وإنما جمعت هذه الفتاوى من علوم من كانوا ينسبون إليه، ومن أقوالهم، فزادت كل يوم في الرأي، وبعدت عن السنن بعداً عظيماً، وبانت منها بوناً بائناً.

وإن أنكر ذلك الاسمَ والرسمَ فرقةُ المذهب الحنفي، ولا يجديهم ذلك، فإن إخوانهم من أهل المذاهب الباقية يذكرونهم بهذا اللقب، وبهذه العلامة.

وعن مسروق، عن عبد الله، قال: لا يأتي زمان إلا وهو شر من الذي قبله، أما إني لا أقول: أمير خير من أمير، ولا عام أخصب من عام، ولكن فقهاؤكم يذهبون، ثم لا تجدون منكم خلفاً، ويجيء أقوام يقيسون الأمور برأيهم.

وفي رواية أخرى عنه ـ رضي الله عنه ـ، قال: ليس عام إلا الذي بعده شر منه، ولا أقول: عام أمطر من عام، ولا عام أخصب من عام، ولا أمير خير من أمير، ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم، ثم يحدث قوم يقيسون الأمور برأيهم، فيهدم الإسلام، ويثلم» أخرجه البهيقي بسند رجاله ثقات.

وعنه: قراؤكم وعلماؤكم يذهبون، ويتخذ الناس رؤوساً جهالاً، يقيسون الأمور برأيهم.

هذه الآثار لها دلالة على أن أهل الرأي جاهلون، وأن الرأي جهل وسفه في الدين، وليس بعلم، ولا أهله بعالمين، وهذا هو الحق الواضح.

فإنك إذا فتشت عن كتب الإسلام في هذا الزمن، بل في الأزمان الحالية التي كانت بعد القرون المشهود لها بالخير، وجدت أكثرها مشتملة على الآراء والفروع المستخرجة، والأقيسة المستحدثة، والظنون المظنونة، وهي المتعارفة المتداولة بين الناس للإفتاء والقضاء، مع أنها ليس فيها ذكر لآية ولا لحديث، إلا ماشاء الله.

وما ذكر فيها من الأخبار، فغالبها مما لم يصح عند العارفين بعلم السنة والنقاد له، بل هي ضعاف، أو موضوعات، أو ما فيه علل وشذوذ ونكارة.

تركوا الأحاديث الصحيحة الصريحة المحكمة، التي لا شك فيها ولا ريب، في بطون الإخمال والإهمال، وجاؤوا بما هو في الحقيقة قيل وقال، وهذا واضح بحمد الله المتعال، لا يخفى إلا على أعمى عن حقيقة الحال ﴿ وَمَن كَانَ فِي هَٰذِهِۦٓ أَعۡمَىٰ فَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ أَعۡمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلٗا﴾ [الإسراء: ٧٢].

وأما استدلالهم في بعض المسائل الواضحة الصريحة، ببعض الآيات والأحاديث، فلا عبرة فيه؛ لأن الأمة اتفقت على ضروريات الأحكام من الإسلام.

إنما الشأن في مسائل خرَّجوها[١] بوجوه من الأقيسة والظنون، وتركوا فيها الأحاديث الناطقة الدالة عليها، والأدلة العامة الشاملة لها.

وفي حديث أبي ثعلبة الخشني، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله فرض عليكم فرائض فلا تضيعوها، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها، وحدَّ حدوداً فلا تعتدوها، وعفا عن أشياء رحمة لكم، لا نسياناً، فلا تبحثوا عنا».

وهذه الفرق قد بحثوا عنها بحثاً شديداً، وخرّجوا مسائل كثيرة لا يأتي عليها حصر، وأجابوا عليها بالرأي، ودونوها في كتب الفتاوى والقضايا، مع نهي النبي ﷺ عن هذا الفعل، وذمه له.

فتأمل من هذا الذي عصوه في صنيعهم هذا، وأتوا بها على خلاف حكمه، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل وغوى، كما أن من أطاعهما فقد رشد واهتدى.

قال ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ: إنما هو كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، فمن قال بعد ذلك برأيه، فما أدري، أفي حسناته، أم في سيئاته؟

وهذا تصريح منه ـ رضي الله عنه ـ بأن أصول الإسلام في القرآن والحديث، ولا رأي معهما لأحد.

---

(١) في المطبوع: «خروجها»، والصواب ما أثبتناه.

والرأي هو القياس والظن، وهو في سيئات الرائي والظانِّ، لا في حسناته.

وقال عمر: السنة ما سنّه الله تعالى ورسوله، لا تجعلوا خطأ الرأي سنة للأمة.

المراد بما سنه الله ورسوله: الكتاب والحديث، وفيه النهْيُ عن جعل الاجتهاد سنة للأمة مع وجود القرآن والسنة.

فرحم الله عمر الفاروق؛ كأنه علم بوقوع ذلك، فحذَّرَ منه، لكن كان كما قال.

وكيف لا يكون وهو محدَّث ـ بالفتح ـ من هذه الأمة، ومحدِّث ـ بالكسر ـ من جماعة السنة؟

قال الفلاني: لقد شاهدنا في هذه الأعصار رأيا مخالفاً لسنة رسول الله ﷺ، مصادماً لما في كتاب الله ـ عز وجل ـ، قد جعلوه سنة، واعتقدوه ديناً يرجعون إليه عند التنازع، وسموه مذهباً.

ولعمري! إنها مصيبة وبلية، وحمية وعصبية، أصيب بها الإسلام، وابتلي بها أهله، فإنا لله وإنا إليه راجعون. انتهى.

وأقول: إني شاهدت في هذه الأمصار والأعصار بدعاً كثيرة، وشركاً جلياً، رأوه ديناً قيماً، وتوحيداً خالصاً، حتى صار المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، عند طائفة من المتمذهبين، ووجد مصداق قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾، دع عنك ذكر بدعة التقليد، فإنها أخف من البدع التي اتخذوها لهم إسلاماً، وقاتلوا عليها قتالا شديداً، وهي تزداد فيهم كل يوم، وترفع من السنة مثلها كل زمان، وكان أمر الله قدراً مقدوراً.

وأيُّ مصيبة أعظم من أن يكون القرآن والحديث موجودين بين ظهرانيهم، وأهلهما يصيحون في الكتب، وفي المساجد، وعلى المنابر بالدعوة إلى التمسك بهما، وهم عنهما معرضون، وللدعاة إليهما خاذلون، وعلى كتب القوم مقبلون، وبها يفتون ويقضون؟

عن هشام بن عروة أنه سمع أباه يقول: لم يزل أمر بني إسرائيل مستقيماً حتى أدرك فيهم المولدون أبناء سبايا الأمم، فأخذوا فيهم بالرأي، فأضلوا بني إسرائيل.

وقال الشعبي: إياكم والمقايسة، فو الذي نفسي بيده! لئن أخذتم بالمقايسة، لتحلنَّ الحرام، ولتحرمنَّ الحلال، ولكن ما بلغكم ممن حفظ من أصحاب رسول الله ﷺ فاحفظوه. يعني بذلك: العمل بالأحاديث.

وعنه ـ رحمه الله ـ، قال: إنما هلكتم حين تركتم الآثار، وأخذتم بالمقائس.

وعن مسروق، قال: لا أقيس شيئاً بشيء. قيل: لم؟ قال: أخاف أن تزل رِجْلي.

وقال ابن سيرين: كانوا يرون أنه على الطريق ما دام على الأثر.

وعن ابن المبارك قال لرجل[1]: إن ابتليت بالقضاء، فعليك بالأثر.

وقال سفيان: إنما الدين الآثار.

وعنه: ليكن الذي تعتمد عليه هذا الأثر، وخذ من الرأي ما يفسر لك الأحاديث.

وعن شريح قال: إن السنة سبقت قياسكم، فاتبعوا ولا تبتدعوا، فإنكم لن تضلوا ما أخذتم بالأثر.

والمراد بالأثر والآثار في هذه الآثار: أحاديث الرسول الله ﷺ، وقد يطلق الأثر على قول الصحابي، ولكن المراد به هنا: هو الأول. قال الشعبي: إن السنة لم توضع بالمقائس. وعن الحسن قال: إنما هلك من كان قبلكم حين تشعبت بهم السبل، وحادوا عن الطريق، فتركوا الآثار، وقالوا في الدين برأيهم، فضلوا وأضلوا.

فيا هذا! قل لي ـ رحمك الله ـ: هل هذه المذاهب يصدق عليها أنها تشعب

---

(١) في المطبوع: «الرجل»، والصواب ما أثبتناه.

السبل أم لا؟ أليس المذهب الحنفي سبيل، والشافعي سبيل، والمالكي سبيل؟ أم هذه طريق واحدة؟

فإن كانت سبيلاً واحدة، فما هذه التفرقة في جماعات الصلوات والمصلات[1] في الحرم الشريف المكي، فضلاً عن غيره؟ وما هذه الكتب المؤلفة في مذهب خاص، والتقليد الشخصي في المتمذهبين حتى لا ينظر مقلد المذهب المعين في كتاب المذهب الآخر، ولا يتمسك به في الفتيا والقضاء؟ وإن نظر يوماً من الدهر، نظر لأجل الرد عليه، والطرد عنه.

بعض فظائع المتمذهبين

وقد نصوا على أن من يصير حنفياً مثلاً، يخلع عليه، وإن صار الحنفي شافعياً، يعزر.

وقد قالوا: إن الحق دائر بين هذه المذاهب الأربعة للفرقة السنية. وقال بعضهم: منحصر فيها.

فما هذا التفاوت يا عباد الله، في المباني والمعاني؟ وما هذا الهذيان في كتب الإسلام وصحائف الإيمان؟

والله، ثم والله! ما شاهدنا في آية، ولا في خبر قط: أن الحق دائر عليها، أو منحصر فيها، بل الذي شاهدنا في الحديث أن الفرقة الناجية هي ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه.

فوازن بين هذه المذاهب، وبين ما كان عليه الصدر الأول من هذه الأمة، يتضحْ عليك صدق الدعوى وكذبُها، وستقف على أن أيّنا على هدى، وأيّنا على ضلال؟ وهل تنفع هذه الحيل والمكائد في دين الله عنده سبحانه يوم الحساب، أم هذه كلها نوم وسراب؟

قال مسروق: من رغب برأيه عن أمر الله، ضل.

---

(١) كذا في المطبوع، ولعلها: والمصليات، أو المصلاة، والله أعلم.

وعن رجل من قريش: أنه سمع ابن شهاب يقول ـ وهو يذكر ما وقع فيه الناس من هذا الرأي وتركهم السنن ـ، فقال: إن اليهود والنصارى إنما استحلوا من العلم الذي كان بأيديهم حين استبقوا الرأي، وأخذوا فيه.

بيان أن التقليد تسرب إلى المسلمين من اليهود

قلت: وقد ذكر الشوكاني ـ رحمه الله ـ في «الفتح الرباني»: أن التقليد دخل في الإسلام من جهة أهل الكتاب، لا سيما اليهود منهم.

وأوضحه صاحب «دليل الطالب» أيضاً، فراجعهما، يظهر لك أن الرأي دين اليهود، وليس من الإسلام في شيء أبداً، وأن الإسلام قد أصيب به، وعاد غريباً كما كان، أخبر بذلك الصادق المصدوق وأصحابه.

وقال عروة: السننَ السننَ؛ فإن السننَ قوام الدين.

وعن هشام بن عروة: أنه قال: إن بني إسرائيل لم يزل أمرهم معتدلاً، حتى نشأ فيهم مولدون أبناء سبايا الأمم، وأخذوا فيهم بالرأي، فضلوا، وأضلوا.

وقال الزهري: إياكَ وأصحابَ الرأي، أعيتهم الأحاديث أن يعوها.

فأقول: قد وقع في هذه الأمة ما وقع قبلها في بني إسرائيل.

ولا تظن أن المراد بأصحاب الرأي وأهله: الفرق الضالة غير أهل السنة والجماعة؛ لأن المصداق عام، والعبرة بعموم اللفظ.

وليس أن كل أهل مذهب سوى هذه المذاهب الأربعة أهل رأي أو بدعة، أو كفرة فجرة، فإن هذا القول مشؤوم مردود عليه، مضروبٌ به في وجه قائله؛ لأن المعتزلة والزيدية، والتفضيلية، ونحوهم، ليسوا بكفار عند أحدهم، وإن كانوا أهل بدعة وضلالة.

وأن أهل الحديث والظاهرية ومن نحا منحاهم من تاركي التقليد، وآخذي السنة، كالصوفية المتقدمين أصحاب العلم واليقين، هم قدوة الإسلام، وبرك الإيمان، وسادة الأمة وقادتها، وخلاصة الأفراد، ونخبة الأمجاد، وأفضلهم

علماً وعملاً، وعقلاً وزهداً، وأعظمهم إيثاراً للحق الأبلج على الباطل اللجلج، أولئك الذين قال الله تعالى في حقهم: ﴿ إِنَّآ أَخْلَصْنَٰهُم بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى ٱلدَّارِ ﴿٤٦﴾ ﴾.

مذاهب أخرى غير الأربعة

وقد كانت في الدنيا مذاهب أخرى غير هذه المذاهب الأربعة المقتصرَ عليها في هذا العصر؛ كمذهب ابن خزيمة الملقب بإمام الأئمة، ومذهب ابن جرير الطبري، وسفيان الثوري، وغيرهم، وهم من قدماء أهل السنة، يعترف بفضلهم أهل هذه المذاهب أيضاً.

فما أدرى من أين جاء حصرُ الحق وقصره ودوره، في تقليد هذه المذاهب الأربعة: الحنفية، والشافعية، وغيرهما، وأي دليل على أن ما سواها من المذاهب والمشارب كلها باطل أو ضلال، ونعوذ بالله من سوء الفهم وإساءة الأدب بالسلف.

وهل دليل على أنه كان للصحابة مذهب، أو للتابعين وتَبَعهم بالإحسان؟.

ومن ذاك الذي كانوا يقلدونه في الدين وفي رأيه؟ أم كانوا جميعاً على اتباع ظواهر الكتاب وصرائح السنن، ويدعون الخلق إلى ذلك، وينهون عن الرأي والقياس، وقد سبقهم إلى ذلك رسولهم ﷺ، فنهاهم عن محدثات الأمور، وحضهم على التمسك بالسنة، وعض النواجذ عليها.

بيان الرأي المذموم في الأحاديث والآثار المتقدمة

قال ابن عبد البر: اختلف العلماء في الرأي المقصود إليه بالذم والعيب، في هذه الآثار المذكورة في هذا الباب عن النبي ﷺ، وعن أصحابه، وعن التابعين لهم بإحسان.

فقال جمهور أهل العلم: إن الرأي المذموم المذكور هو[1] القول في أحكام

---

(١) في المطبوع: «وهو»، والصواب ما أثبتناه.

الشرع وشرائع الدين بالاستحسان[1] والظنون، والاشتغال بحفظ المعضلات والأغلوطات، ورد الفروع والنوازل بعضها إلى بعض قياساً، دون ردها إلى أصولها، والنظر في عللها واعتبارها.

فاستعمل فيها الرأي قبل أن تنزل، وفرعت وشققت قبل أن تقع، وتكلم فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع للظنون.

قالوا: وفي الاشتغال بهذا، والاستغراق فيه تعطيلُ السنن، والبعثُ على الجهل منها، وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها، ومن كتاب الله ـ عز وجل ـ ومعانيها. واحتجوا على صحة ما ذهبوا إليه من هذا بأشياء:

منها: ما رواه طاوس عن ابن عمر: أنه قال: لا تسألوا عما لم يكن، فإني سمعت عمر يلعن من سأل عما لم يكن.

وعن معاوية أن النبي ﷺ نهى عن الأغلوطات. وفسرها الأوزاعي بصعاب المسائل.

وعن الصنابحي، عن معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ: أنهم ذكروا المسائل عنده، فقال: أما تعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن عضل المسائل؟!

وفي حديث سهل بن سعد وغيره أن رسول الله ﷺ كره المسائل وعابها، وقال: «إن الله يكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال».

وفي حديثه: لعن رسول الله ﷺ المسائل، وعابها. هكذا ذكره أحمد بن زهير بسنده، وهو خلاف لفظ «الموطأ». ولفظه عنه: أنه كره المسائل وعابها.

روى الأوزاعي عن عبدة بن أبي لُبابة، قال: وددت أن حظي من أهل هذا الزمان ألا أسألهم عن شيء، ولا يسألوني عن شيء، يتكاثرون بالمسائل، كما يتكاثر أهل الدراهم بالدراهم.

وفي رواية الحجاج بن عامر الثمالي، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم وكثرة السؤال».

---

(١) .

وفي سماع أشهب عن مالك عنه ﷺ: «أنهاكم عن قيل وقال، وكثرة السؤال»، ثم قال: أما كثرة السؤال، فلا أدري أهو ما أنتم فيه مما أنهاكم عنه من كثرة المسائل، فقد كره رسول الله ﷺ المسائل وعابها.

وقال تعالى: ﴿ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠١] فلا أدري أهو هذا، أم السؤال في مسألة الناس في الاستعطاء؟ انتهى.

قلت: عموم اللفظ يشمل كلا المرادين، ولا مانع من إرادتهما في هذه الأخبار وفي غيرها، والقرآن يساعد ذلك، وكذلك الروايات الأخرى الواردة في هذا الباب.

قال أبو عمرو: واحتج الجمهور أيضاً بحديث سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «أعظم المسلمين في المسلمين جرماً، من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين، فحرم عليهم من أجل مسألته»، والحديث له طرق ثابتة.

وبحديث أبي هريرة يرفعه: «ذروني ما تركتكم، وإنما أهلكَ الذين قبلَكم سؤالُهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء، فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء، فخذوا منه ما استطعتم»، والحديث له طرق وأسانيد.

وقال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ وهو على المنبر: أحرج بالله على كل امرىء سأل عن شيء لم يكن، فإن الله قد بيّن ما هو كائن.

وعن ابن عباس، قال: ما رأيت قوماً خيراً من أصحاب محمد ﷺ، ما سألوه إلا عن ثلاثَ عشرةَ مسألة حتى قبض، كلهن في القرآن: ١ـ ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ٢ـ ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [البقرة: ٢١٧]، ٣ـ ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم.

قال أبو عمرو: ليس في الحديث من الثلاث عشرة مسألة إلا ثلاث.

وأقول: إن أراد تعداد ما في القرآن من الأسئلة، كما هو ظاهر كلامه ـ رضي الله عنه ـ، فمنها قوله: ٤ـ ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ﴾ [البقرة: ٢١٩]،

٥ـ ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ﴾ [البقرة: ٢١٩]، ٦ـ ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ﴾ [البقرة: ١٨٩]، ٧ـ ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ﴾، ٨ـ ﴿ يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِ ﴾ [الأحزاب: ٦٣]، ٩ـ ﴿يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم سورة﴾ [النساء: ١٥٣]. انتهى.

وبقي في هذا التعداد مسائل أربعة لم يذكرها أبو[١] عمرو ـ رحمه الله ـ.

وأما في السنة، فهي أكثر، وقد جمعها الحافظ ابن القيم ـ رحمه الله ـ في «أعلام الموقعين»، وغيره في «بلوغ السول من أقضية الرسول»، وهي في أربع كراريس، أو نحوها.

بخلاف تلك المسائل التي هي في كتب القوم المؤلفة في الفروع، فقد جاوز عددها آلاف آلاف.

وجميعها، أو أكثرها، مما لم يكن، ولا يكون، وأما ما كان، أو يكون غالباً، فليس فيها من حكمها شيء غالباً.

وإذا يعرضهم أمر من هذه الأمور، يعدون كل جانب، ويستخرجون له حكماً من قال العلماء وقيلهم، ويقيسون على آرائهم، ثم يفتون به المسائل، ويقضون به عليه، وهم في ذلك أبعد الخلق من كتاب الله وسنة رسوله.

ومن أعلام النبوة: أن رسول الله ﷺ أخبر بما سيكون في أمته، من كثرة السؤال والمسائل، وكثرة القال والقيل، ثم وقع كما أخبر.

هذه كتب الفروع من أهل الرأي وغيره، انظر فيها، تجدْ فيها من هذا الباب ما لا يحصيه العقل الفعال، فضلاً عن غيره، وفيها من لفظة «قيل»، و«قال»، و«إن قيل كذا، قيل كذا» خاصة ما لا يحصره إلا الله تعالى.

فهذا من نفائس المعجزات وغرائب الكرامات لسيد الكائنات ـ عليه من الصلاة أفضلها، ومن السلام أكمله ـ.

وإنك لو وقفت يوماً من الدهر، بل آناً من الزمان للنظر في كتب السنة

---

(١) في المطبوع: «ابن»، والصواب: أبو. وجميع ما ورد فيه «أبو عمرو». فهو: «أبو عمر»؛ لأنه ينقل فيه عن ابن عبد البر، وكنيته أبو عمر.

والقرآن، رأيت أنه لا وجود لهذا السؤال، ولهذا القيل والقال في شيء منهما أبداً، وإن الله تعالى صانهما عن خلط الرأي، ودخل الظن، وولوج الجهل فيهما، ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا﴾، وبالله التوفيق.

قال ابن عبد البر: قالوا: ومن تدبر الآثار المروية في ذم الرأي المرفوعة، وآثار الصحابة والتابعين في ذلك، علم أنهم كانوا يكرهون الجواب في مسائل الأحكام، ما لم تنزل.

فكيف يوضع الاستحسان، والظن، والتكلف، وتسطير ذلك، واتخاذه ديناً؟

وذكروا من الآثار أيضاً، ما روي عن معاذ بن جبل مرفوعاً: «لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها، فإنكم إن تفعلوا ذلك، أوشك أن يكون فيكم من إذا قال، سدد، أو وفق، وإنكم إن عجلتم، تشتت بكم الطرق هاهنا وهاهنا».

وقال عمر ـ رضي الله عنه ـ: إنه لا يحل لأحد أن يسأل عما لم يكن، إن الله تعالى قد قضى فيما هو كائن.

وسئل مسروق، وأبي بن كعب عن مسألة، فقالا: أكانت هذه بعد؟ قلت: لا، قالا: فأجمنا حتى تكون.

وعن زيد بن ثابت: أنه كان لا يقول برأيه في شيء، حتى يسأل عنه حتى يقول: أنزل أم لا؟ فإن لم يكن نزل، لم يقل فيه، وإن وقع تكلم فيه.

وكان إذا سئل عن مسألة يقول: أوقعت؟ فيقال له: ما وقعت، ولكنها نعدها، فيقول: دعوها، إن كانت وقعت أخبرهم.

عن هشام بن عروة، قال: ما سمعت أبي يقول في شيء قط برأيه، قال: وربما سئل عن شيء، فيقول: هذا من خالص السلطان.

وقال ابن عيينة: من أحب أن يسأل، وليس بأهل أن يسأل، فما ينبغي أن يسأل.

وعن ابن هرمز، قال: أدركت أهل المدينة، وما فيها إلا الكتاب والسنة، والأمر ينزل، فينظر فيه السلطان.

قال: وقال لي مالك: أدركت أهل هذه البلاد، وإنهم يكرهون هذا الإكثار الذي في الناس اليوم.

قال ابن وهب ـ يريد المسائل ـ، قال: وقال مالك: إنما كان الناس يفتون بما سمعوا وعلموا، ولم يكن هذا الكلام الذي في الناس اليوم.

وعن ابن سيرين، قال: قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ لعقبة بن عمرو: ألم أنبأ أنك تفتي الناس ولست بأمير؟ وَلِّ حارها مَنْ تولى قارها.

قال: وكان يقول: إياكم وهذه العضل، فإنها إذا نزلت، بعث الله إليها من يقيمها ويفسرها.

وعن يزيد بن أبي حبيب: أن عبد الملك بن مروان سأل ابن شهاب عن شيء، فقال له ابن شهاب: أكان هذا يا أمير المؤمنين؟ فقال: لا، قال: فدعه؛ فإنه إذا كان، أتى الله له بفرج.

وعن مجاهد عن ابن عمر، قال: يا أيها الناس! لا تسألوا عما لم يكن؛ فإن عمر كان يلعن من سأل عما لم يكن.

وعن موسى بن علي، عن أبيه، قال: كان زيد بن ثابت إذا سأله إنسان عن شيء، قال: آلله أكان هذا؟ فإن قال: نعم، نظر، وإلا، لم يتكلم، وأتاه قوم فسألوه، فأخبر، فكتبوها، ثم قال: أخبرناه، قال: فأتوه فأخبروه، فقال: أغدراً؟ لعل كل شيء حدثتكم به خطأ، إنما اجتهدت لكم رأيي.

وعن عمرو بن دينار، قال: قيل لجابر بن زيد: إنهم يكتبون منك ما يسمعون، قال: إنا لله وإنا إليه راجعون، أيكتبون رأياً أرجع عنه غداً؟!

وعن المسيب بن رافع، قال: كان إذا جاء الشيء من القضاء ليس في الكتاب ولا في السنة، سمى صوافي الأمراء، فيرفع إليهم، فجمعوا له أهل العلم، فما اجتمع عليه رأيهم فهو الحق.

وذكر الطبري في كتاب «تمهيد الآثار» بسنده عن إسحق بن إبراهيم الحنيني، قال: قال مالك: قبض رسول الله ﷺ وقد تم هذا الأمر واستكمل، فإنما ينبغي

أن يتبع آثار رسول الله ﷺ، ولا يتبع الرأي، فإنه متى اتبع الرأي، جاء رجل آخر أقوى في الرأي منك فاتبعته. فأنت كلما جاء رجل اتبعه، أرى هذا لا يتم.

وقال عبدان: سمعت ابن المبارك يقول: ليكن الذي يعتمد عليه الأثر، وخذ من الرأي ما يفسر به الحديث.

وعن يحيى بن سعيد، قال: جاء رجل إلى سعيد بن المسيب، فسأله عن شيء، فأملاه عليه، ثم سأله عن رأيه، فأجابه، فكتب الرجال، فقال رجل من جلساء سعيد: أيكتب يا أبا محمد رأيك؟ فقال سعيد للرجل: ناولنيها، فناوله الصحيفة، فحرقها.

وعن عبد الله بن موهب: أن رجلاً جاء إلى القاسم بن محمد، فسأله عن شيء، فأجابه، فلما ولي الرجل، دعاه فقال له: لا تقل: إن القاسم زعم أن هذا هو الحق، ولكن إن اضطررت إليه، عملت به.

وقال الأوزاعي: عليك بآثار من سلف وإن رفضك الناس، وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوا لك القول. وفي لفظ: وإن زخرفوه بالقول، فإن الأمر ينجلي وأنت منه على طريق مستقيم.

وذكر البخاري عن ابن بكير، عن الليث، قال: قال ربيعة لابن شهاب: يا أبا بكر! إذا حدثت الناس برأيك، فأخبرهم أنه رأيك، وإذا حدثت الناس بشيء من السنة، فأخبرهم أنه سنة، لا يظنون أنه رأيك.

قال ابن وهب: قال لي مالك بن أنس وهو ينكر كثرة الجواب للمسائل: يا عبد الله! ما علمته، فقل به، ودل عليه، وما لم تعلم، فاسكت عنه. وإياك أن تتقلد للناس قلادة سوء.

وعن عبد الله[1] بن مسلمة القعنبي، قال: دخلت على مالك، فوجدته باكياً، فسلمت عليه، فرد عليَّ، ثم سكت عني يبكي، فقلت له: يا أبا عبد الله!

---

(١) في المطبوع: «عبد» والصواب ماأثبتناه.

ما الذي يبكيك؟ فقال لي: يا بن قعنب! إنا لله على ما فرط مني، ليتني جلدت بكل كلمة تكلمت بها في الأمر بسوط، ولم يكن فرط مني، ما فرط من هذا الرأي، وهذه المسائل، وقد كانت لي سعة فيما سبقت إليه، انتهى.

قلت: وهذا من كمال تقواه، وتمام خشوعه لله، وإلا، فليس لمالك رأي كما لهم.

وكان مالك مجتهداً، والمجتهد مأجور على خطئه بأجر واحد، وقد روي آثاراً مرفوعة وموقوفة، وقال بها، ولم يقل بشيء من عند نفسه، إلا ما شاء الله. فهذا البكاء منه ـ رحمه الله ـ، دليل على صدقه وإنصافه.

وإنما العبرة بمن كان مداره على الرأي، ولم يرفع إلى تحصيل السنن رأساً. انتهى.

قال سحنون بن سعيد: ما أدري ما هذا الرأي؟ سفكت به الدماء، واستحلت به الفروج، واستحقت به الحقوق، غير أنا رأينا رجلاً صالحاً فقلدناه.

قال الأوزاعي: إذا أراد الله أن يحرم عبده بركة العلم، ألقي على لسانه الأغاليط.

وروينا عن الحسن البصري: أنه قال: إن شرار عباد الله الذين يجيبون بشرار المسائل، ويفتون بها عباد الله. انتهى.

المراد بهذه المسائل: ما خالف منها كتابَ الله وسنةَ رسوله، من أحكام الرأي، والبدع والظنون، والاستحسان.

قال حماد بن زيد: قيل لأيوب: مالك لا تنظر في الرأي؟ فقال: قيل للحمار: مالك لا تجتر؟ فقال: أكره مضغ الباطل.

وعن رقبة بن مصقلة: أنه قال لرجل رآه يختلف إلى صاحب الرأي: يا هذا! يكفيك من رأيه ما مضغت، وترجع إلى أهلك بغير ثقة.

قال الشعبي: والله! لقد بغض هؤلاء القوم إليَّ المسجد، حتى لهو أبغضُ إلي من كناسة داري.

قلت: من هم يا أبا عمرو؟ قال: الآرائيون. قلت: ومن هم؟ قال: الحكم، وحماد، وأصحابهما.

قال الربيع بن خثيم: إياكم أن يقول الرجل لشيء: إن الله حرم هذا، ونهى عن هذا، فيقول الله: كذبت، لم أحرمه، ولم أنه عنه، أو يقول: إن الله أحل هذا، وأمر به، فيقول: كذبت، لم أحله ولم آمر به.

وذكر ابن وهب، وعتيق بن يعقوب: أنهما سمعا مالك بن أنس يقول: لم يكن من أمر الناس ولا من أمر من مضى من سلفنا، ولا أدركت أحداً اقتدي به يقول في شيء: هذا حلال وهذا حرام، ما كانوا يجترئون على ذلك، وإنما كانوا يقولون: نكره هذا، ونرى هذا حسناً، ونتقي هذا، ولا نرى هذا.

وزاد عتيق: ولا يقولون: هذا حلال وحرام، أما سمعت قول الله ـ عز وجل ـ: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَـٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ [يونس: ٥٩]، الحلال: ما أحله الله ورسوله. والحرام: ما حرمه الله ورسوله ﷺ.

قال ابن عبد البر: معنى قول مالك هذا: أن ما أخذ من العلم رأياً واستحساناً لم يقل فيه حلال أو حرام. والله أعلم.

وقد روي عن مالك: أنه قال في بعض ما كان ينزل، فيسأل عنه، فيجتهد فيه رأيه ﴿إن نظن إلا ظناً وما نحن بمستقنين﴾ [الجاثية: ٣٢]، وما أحسن قول أبي العتاهية:

ومـا كُـلُّ الظنـونِ تكـون حَقّـاً ... ومـا كُـلُّ الصـوابِ علـى القيـاسِ

وقال أبو وائل: لا تُقاعدوا أصحابَ «أرأيت». وقال الشعبي: ما كلمة أبغض إلي من «أرأيت». وقال داود الأودي: قال الشعبي: احفظ عليَّ ثلاثاً:

الأولى: إذا سئلت عن مسألة، فأجبت فيها، فلا تتبع مسألتك «أرأيت»؛ فإن الله تعالى يقول في كتابه: ﴿ أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ ﴾ [الفرقان: ٤٣] حتى فرغ من الآية.

الثانية: إذا سئلت عن مسألة، فلا تقس شيئاً بشيء، فربما حللت حراماً، أو حرمت حلالاً.

الثالثة: إذا سئلت عما لا تعلم، فقل: لا أعلم، وأنا شريكك.

وقال: وإنما هلك من كان قبلكم في «أرأيت». انتهى.

قلت: وما أصدق هذا المقال؛ فإن آخر هذه الأمة بعد الصدر الأول هلكت في «أرأيت»، وعاد الإسلام غريباً، إلى أن لم يبق بيده ملك، ولا دولة، ولا شوكة، ولا صولة، وصار أهله مقهورين ممقوتين، صاغرين في أعين أعداء الله ورسوله، حتى إنه ليس في الدنيا اليوم قوم أذل من المسلمين عند المشركين الضالين، وهم غالبون عليهم، قاهرون لهم.

قال ليث بن سعد: رأيت ربيعة بن عبد الرحمن في المنام، فقلت له: يا أبا عثمان! ما حالك؟ قال: صرت إلى خير، إلا أني لم أحمد على كثير مما خرج مني من الرأي. انتهى.

قلت: وإذا كان عاقبة هذا الرأي الذي كان من سلف الأمة وأكابرها في الملة، فما ظنك برأي من جاء بعدهم؟ وماذا تكون عاقبته؟ اللهم احفظنا.

قال يحيى بن أيوب: بلغني أن أهل العلم كانوا يقولون: إذا أراد الله تعالى ألا يعلم عبده خيراً، شغله بالأغاليط.

وسئل رقبة بنُ مصقلة عن أصحاب الرأي، فقال: هم أعلم الناس بما لم يكن، وأجهلهم بما كان؛ يريد: أنهم لم يكن لهم علم بآثار من مضى.

قال الفلاني: وهذا الأمر مشاهد في الطائفة المقلدين، والعصابة المعتصبين.

فإنك إذا قلت لواحد منهم: أرأيت لو نسي المصلي، فسلم في ثلاثة من الرباعية، لبادر أن يقول: مذهبنا كذا وكذا. وإذا قلت له: لم أسألك عن مذهبك، إنما أسألك عن فعل النبي ﷺ، والخلفاء الأربعة، وقف حمار الشيخ في العقبة، وغضب واحمارَّ، واصفارَّ. انتهى.

وأقول ـ مع قطع النظر عن غضب المقلدة وأهل الرأي على السائل المتبع ـ: جهلهم بالآثار أمر واضح كالشمس في رابعة النهار، وهذا الجهل منهم هو الباعث لهم على هذا الإنكار، ولو علموها، لتواضعوا لله الجبار.

قال الإمام أحمد: رأي الأوزاعي، ورأي مالك، ورأي أبي حنيفة، كله رأي، وهو عندي سواء، وإنما الحجة في الآثار ـ يعني: الأحاديث ـ.

وفيه: أن الرأي لا حجة فيه، وإن جاء عن أكابر؛ فإن الحق أكبر من كل كبير.

وقال سهل بن عبد الله التستري: ما أحدث أحد في العلم شيئاً، إلا سئل عنه يوم القيامة، فإن وافق السنة، وإلا فهو العطب؛ أي: الهلاك. انتهى كلام ابن عمرو[1].

وزاد البيهقي في «المدخل إلى علم السنن»، فقال: باب: ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس في موضع النص، وذكر آية التنازع، والرد إلى الله والرسول.

قال: وقال الشافعي: هو الرد إلى ما قال الله وقال رسوله. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، قال مجاهد: هي البدع والشبهات، وأقول: البدع في كلام الفقهاء أهل الرأي، والشبهات في كلام المتكلمين في العقائد. وقد نهى الله عن اتباع هذه كلها في هذه الآية.

ثم ذكر بسنده إلى جابر بن عبد الله حديث الخطبة. وفيه: «أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»، ورواه مسلم أيضاً، وأخرجه الثوري عن جعفر، وقال فيه: «وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار».

قلت: وما أجمع هذا الحديثَ لأنواع المحدثات وأقسام البدعات، وللحكم على كلها بالضلالة!!

---

(١) كذا في المطبوع «ابن عمر»، والصواب: «أبي عمر»؛ لأنه نقل عن أبي عمر بن عبد البر.

فكل رأي في الدين من أي رجل كان، وفي أي مسألة كان، بدعة وشر وضلالة، وعاقبتها النار.

ولو جد أهل الرأي واجتهدوا في كسب الحديث، وجمع الآثار، ما جدوا، واجتهدوا في تدوين هذا الرأي المشؤوم، والظن المبتدع، والقياس المحدث، لكان خيراً لهم وأحسن أثاثاً ورئياً.

ولكن حبب إليهم إبليسُ اللعين الرأيَ والإحداث والابتداع، وزينها في أعينهم، وأوقعهم فيها؛ لئلا يتوبوا عنها أبداً؛ لأنهم يستحسنونها، ولا يرونها سيئة، وهذا من مكائده ـ لعنه الله ـ، وتلاعبِه بهذه الأمة، فهمَ ذلك من فهم، وغفل عنه من غفل.

قال ابن مسعود: اتبعوا ولا تبتدعوا، فقد كفيتم.

وفي حديث عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون بعدي رجال يعرفون منكم ما تنكرون، وينكرون عليكم ما تعرفون، فلا طاعة لمن عصى الله، ولا تعملوا برأيكم».

وفي حديث ابن عمرو يرفعه: «لن يستكمل مؤمنٌ إيمانه حتى يكون هواه تبعاً لِما جئتُ به» أخرجهما البيهقي بسنده. وقال في الآخر: تفرد به نعيم بن حماد.

قلت: قال الفلاني: إني نعيماً ثقة صدوق، وزاد في «التقريب»: يخطىء كثيراً، ولكن له شاهد عند أهل السنن وغيرهم.

وعن عمر الفاروق: اتقوا الرأي في دينكم.

قال الشعبي: هؤلاء الرائيون أصحاب الرأي، لما أعيتهم أحاديث رسول الله ﷺ أن يحفظوها، جاؤوا يجادلون. وعن الزهري مثله.

وعن عمر ـ رضي الله عنه ـ بسند رجاله ثقات: أنه قال: يا أيها الناس! اتهموا الرأي على الدين، فلقد رأيتني أرد أمر رسول الله ﷺ برأيي اجتهاداً، فو الله! ما آلو على الحق، وذلك يوم أبي جندل، والكتاب بين يدي رسول الله ﷺ، وأهل مكة، فقال: «اكتبوا: بسم الله الرحمن الرحيم»، فقالوا: ترانا قد صدقناك

بما تقول؟ ولكنك تكتب: باسمك اللهم، قال: فرضي رسول الله ﷺ، وأبيت عليهم، حتى قال لي رسول الله ﷺ: «تراني أرضى، وتأبى أنت؟»، قال: فرضيت.

وفيه الاتهام على الرأي، وإن كان بعد الاجتهاد فيه، وأن الاجتهاد مردود عند وجود النص.

وعن علي ـ كرم الله وجهه ـ: لو كان الدين بالرأي، لكان باطن الخفين أحقَّ بالمسح من ظاهرهما، ولكن رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهرهما؛ أي: فتركت الرأي للرواية. وهذا هو الحق الواضح المبين، ومن خالف ذلك، فهو من عمل الشياطين.

وعن ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ: أنه قال: لا يزال الناس على الطريق، ما اتبعوا الأثر.

وعن عروة بن الزبير، قال: اتباع السنن قوام الدين.

قال البيهقي بسنده إلى ابن سيرين: أنه قال: أول من قاس إبليس اللعين، قال ﴿خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢] وإنما عبدت الشمس والقمر بالمقاييس.

وأقول: كل كفر وشرك وبدعة وضلالة في الدنيا والدين، فإنما هو من الرأي والظن والقياس والتخمين، ورثه أهله من عزازيل الرجيم، والله تعالى قال في كتابه: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [الأنعام: ١٤٢] وهذا في غير موضع من التنزيل العظيم.

فاعتبر يا مسلم بهذه الآية، وتأمل فيما صنع أهل الرأي بالرواية، كيف اتبعوا خطوات إبليس، وأتوا بسببه بكل تدليس وتلبيس، فإنا لله على أصحاب الرأي والاستحسان، وأهل البدع والطغيان.

قال الحسن: اتهموا أهواءكم وآراءكم على دين الله، وانتصحوا كتاب الله وسنة رسوله على أنفسكم ودينكم.

وعن عامر بن يساف، عن الأوزاعي، قال: إذا بلغك عن رسول الله حديث، فإياك يا عامر أن تقول بغيره؛ فإن رسول الله ﷺ كان مبلغاً عن الله - تبارك وتعالى -.

وعن سفيان الثوري، قال: إنما العلم كله العلم بالآثار.

وقال الشافعي: المراء في العلم، يُقَسي القلب، ويورث الضغائن.

قلت: وقد شاهدت أهل المراء من المقلدة، قَسَتْ قلوبهم، فهي كالحجارة أو أشد قسوةً، ووجدتهم يرون المجادلة والمكابرة والمكاتبة أحسنَ الأعمال لهم، وإنهم يُلجئون أصحاب الهداية والسنة إلى الرد عليهم، وهم عنها مبعدون، وعن الالتفات إليها معرضون.

اللهم إلا أن تدعو الضرورة الشديدة إلى الذب عن أهل الحق، فيحررون الجواب في غاية من الإكراه والاستنكاف، امتثالاً لأمر الله تعالى: ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل: ١٢٥]. لحا الله هذا الرأي المشؤوم[1]، ماذا فعل بأهله وبغيرهم؟ وأباده، وحفظَ عنه الدين.

قال أبو الأسود: قلت لابن المبارك: ما ترى في كتابة الرأي؟ قال: إن تكتبه لتعرف به الحديث، فنعم، وأما أن نكتبه فنتخذه ديناً، فلا.

قلت: وقد وقع خلاف ما أفتي به هذا المبارك بن المبارك، فإنهم كتبوه ليتخذوه ديناً، ودونوه شريعة، وجمعوا منه ما لا يعلم غايته إلا الله، فإنا لله على ذهاب الآثار وكتابة الآراء.

هذه كتبهم المدونة في آراء الرجال وأقوال العلماء، صارت سبباً عظيماً لا ندراس السنة، وانطماس الآيات، وباعثاً لهم على اتخاذ البدع والضلالات صراطاً مستقيماً.

فما آفة في الدين، ولا مصيبة على أهله، ولا بلية في الشرع، ولا داهية على

---

(١) في المطبوع: «الشئوم»، والصواب ما أثبتناه.

أصحابه، إلا وقد صدر من هذا الرأي والظن والاستحسان، وابتلي بها كل فرد من نوع الإنسان، إلا من رحمه الله، وعصمه من اتباع خطوات الشيطان.

قال عبد العزيز بن أبي سلمة: لما جئت العراق، جاءني[1] أهله فقالوا: حدثنا عن ربيعة الرأي، فقلت: يا أهل العراق! تقولون ربيعة الرأي، لا والله ما رأيت أحداً أحفظَ للسنة منه. انتهى.

قلت: ربيعة من التابعين، وكان من مذهبه: الجمع بين الصلاتين تأخيراً بلا عذر، وفيه قال بعضهم:

جَمْعُ الصلاتَيْنِ تَأْخيراً بلا مَرَضٍ ... وغيرِ عذرٍ من الأعذارِ مشهورُ
عنِ ابنِ سيرينَ رأسِ التابعينَ وعَنْ ... ربيعةَ الرأيِ والقفالِ مذكورُ

والحقُّ أن الجمع بينهما بلا عذر وردت به السنة غير جائز بنص الكتاب العزيز: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَوٰةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا﴾ [النساء: ١٠٣]، وتمام البحث على هذه المسألة في «دليل الطالب»، وليس هذا موضع بسط الكلام عليها، فراجعه.

وإذا لم يثبت هذا الجمع، فما الرأي وربيعته في مقابلة القرآن والحديث؟ وإن صح عنه هذا المذهب بألف سند وطريق.

قال سفيان: قال ربيعة: إذا بشع القياس، فدعه.

وقال وكيع: قال أبو حنيفة ـ رحمه الله تعالى ـ: من القياس ما هو أقبح من البول في المسجد.

وقال الفلاني: وصدق الإمام الأعظم، وذلك هو القياس المصادم لنص كتاب أو سنة.

قلت: ولم يعظم هذا الإمام الأعظم إلا لقوله بالحق، وهكذا شأن الإمام الكائن في الدين، أي إمام كان.

---

(١) في المطبوع: «جاء في»، والصواب ما أثبتناه.

وإنما جاء التقصير، من جهة المدعين للتقليد بهم، الكاذبين في دعواهم هذه.

فالأئمة الكرام براء منهم، وهم ينسبون أنفسهم إليهم جزافاً ومجاناً، ومع مباينة طريقهم عن طريق هؤلاء الجهلة.

فإنهم ـ رضي الله عنهم ـ قد نهوا عن الرأي والتقليد، وصرح بعضهم بأن الاستحسان[1] بدعة في الدين.

ولكنْ مقلدوهم باللسان دونَ الجَنان، لم يرضوا بهذا النهي منهم، وقالوا: نحن مقلدوكم، شئتم أو أبيتم. وهم والله يعلم إنهم لكاذبون؛ لأنه لا يستقيم تقليد أحد لأحد إلا إذا قلده في كل ما قاله وأفتى به.

وأما إذا أخذ المقلِّد ـ بالكسر ـ من قول المقلَّد وفعله ـ بالفتح ـ ما وافقَ رأيه، وتركَ ما خالف ذلك، فهو في الحقيقة مشاقق له، رادٌّ عليه ما قاله، مقلد لنفسه، متخذ لهواه كما قال سبحانه: ﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾.

وإني أقسم بالله سبحانه: إن هؤلاء المقلدة للأئمة ليسوا بمقلدين لهم، وإن حلفوا ألف مرة، وجاؤوا بألف يمين لأني شاهدتهم يخالفون الأئمة فيما لا يوافق رأيهم، في كثير من المسائل، ويقلدون غير ذلك الإمام فيما يطابق ظنهم وقياسهم، فأين التقليد، وأني لهم التناوش من مكان بعيد؟

نعم يتفوهون بمناقب الإمام، ويدعون أنهم مقلدوه في الكلام، كما أن كل فرقة تدعي أنها ناجية، والأمر في نفس الواقع خلاف ذلك.

وكُلٌّ يدَّعي وَصْلاً لِلَيلى وليلى لا تُقِرُّ لهم بِذاكا

قال يحيى بن حريس: سمعت سفيان ـ وأتاه رجل فقال: ما تنقم على أبي حنيفة؟ ـ قال: وماله؟ قال: سمعته يقول: آخذ بكتاب الله، فما لم أجد، فبسنة رسول الله ﷺ، فإن لم أجد في كتاب الله، ولا سنة نبيه ﷺ، أخذت بقول

---

(١) في المطبوع: «لاستحسان»، والصواب ما أثبتناه.

أصحابه من شئت منهم، وأدع قول من شئت، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم.

فأما إذا انتهى الأمر إلى إبراهيم، والشعبي، وابن سيرين، والحسن، والعطاء، وسعيد بن المسيب ـ وعدد رجالاً ـ، فهم قوم اجتهدوا، فأجتهد كما اجتهدوا.

قال: فسكت سفيان طويلاً، ثم قال كلمات برأيه ما بقي في المجلس أحد إلا كتبه: نسمع الشديد من الحديث فنخاف، ونسمع اللين فنرجوه، ولا نحاسب الأحياء، ولا نقضي على الأموات، نسلم ما سمعناه، ونكل ما لا نعلم إلى عالمه، ونتهم رأينا لرأيهم.

قال البيهقي: قد ذكرنا في الصحابة، إذا اختلفوا كيف يرجح قول بعضهم على بعض، وبماذا يرجح، وليس له في الأخذ بقول بعضهم اختيار شهوة من غير دلالة.

والذي قال سفيان: من أنا نتهم رأينا لرأيهم، إن أراد به الصحابة إذا اتفقوا على شيء، أو الواحد منهم إذا تفرد بقول ولا مخالف له منهم نعلمه، فكما قال.

وإن أراد التابعين إذا اتفقوا على شيء، فكما قال.

وإن أراد الواحد منهم إذا تفرد بقول لا مخالف له نعلمه منهم، فقد قال كذلك بعض أصحابنا. وإن اختلفوا، فلا بد من الاجتهاد في اختيار أصح أقوالهم. انتهى.

وعن محمد بن إسحاق يقول: سمعت أبا الوليد، وحدث بحديث مرفوع عن النبي ﷺ، فقيل له: ما رأيك؟ فقال: ليس لي مع رسول الله ﷺ رأي.

وقال يحيى بن آدم: لا تحتاج مع قول رسول الله ﷺ إلى قول أحد، وإنما يقال: سنة النبي ﷺ وأبي بكر، وعمر؛ ليعلم أن النبي ﷺ مات وهو عليها.

قال الفلاني: وعلى هذا ينبغي أن يحمل حديث: «عليكم بسنتي وسنة

الخلفاء الراشدين من بعدي»، فلا يبقي إشكال في العطف؛ لأنه ليس للخلفاء سنة تتبع إلا ما كان عليه رسول الله ﷺ.

وعن مجاهد: ليس أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك من قوله، إلا رسول الله ﷺ. وروى معناه عن الشعبي.

وقال الشعبي: ما حدثوك عن أصحاب رسول الله ﷺ، فخذ به، وما قالوا فيه برأيهم، فبل عليه.

قال ابن عبد البر: يريد به: الرأي المخالف للأثر. انتهى.

وأقول: هذا آخر هذا الباب، وإذا تأملت في مبانيه ومعانيه، وجدت الأدلة من المرفوعات والموقوفات طافحة بذم الرأي وأهله، داعية إلى اتباع القرآن والحديث، ناهية عن إيثار البدعات والمحدثات، ناصة على أن الأصل في الدين هو الكتاب والسنة، لا ثالث معهما، ولا رابع، وأن الاجتهاد في مقابلة النص لا يصح، وأن السلف كانوا ينكرون على الرأي وأهله أشد إنكار، ويحذرون الأمة عنه تحذيراً بالغاً.

حتى نبغت نابغة في الإسلام، فضربت أيديها بأذيال القياس والاستحسان، فظهرت بدع كثيرة وآراء غزيرة، وأصيب الإسلام بها مصيبة شديدة، وابتلي بها الدين بآفاتها، وكان أمر الله قدراً مقدوراً.

* * *

باب
في ذكر الصحابة وأهل البيت
ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ

قال الله ـ تبارك وتعالى ـ: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ من المكلفين وغيرهم.

قال جمع من المفسرين: لما نزلت هذه الآية، تطاول إبليس إليها، وقال: وأنا من ذلك الشيء، فنزعها الله من إبليس. قاله السدي، وابن جريج. وعن قتادة نحوه.

قال أهل العلم: هذه الآية من العام الذي أريد به الخاص، فرحمة الله عمت البر والفاجر في الدنيا، وهي للمؤمنين خاصة في الأخرة ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الشرك والذنوب. قاله ابن عباس ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ المفروضة عليهم ﴿وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ (١٥٦)﴾ [الأعراف: ١٥٦]، أي: يصدقون ويذعنون لها، فأيس إبليس.

وقالت اليهود: نحن نتقي ونؤتي الزكاة، ونؤمن بآيات ربنا، فنزعها الله من اليهود وأثبتهالهذه الأمة.

عن ابن عباس قال: سأل موسى ربه مسألة، فأُعطاها، وأعطى محمداً ﷺ كل شيء سأل موسى ـ عليه السلام ـ ربه في هذه الآية.

وقالت المقلدة للمذاهب: نحن أهل التقوى والإيمان بالله، نقيم الصلاة، ونؤتي الزكاة،

وهم مشركون في النبوة بإيثار التقليد، فنزعها[1] الله عنهم، وأثبتها لأهل الاتباع.

وبين الذين كتب لهم هذه الرحمة بياناً أوضحَ مما قبله، وأصرح، فقال: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ﴾ [الأعراف: ١٥٧] هو محمد ﷺ بإجماع المفسرين واتفاقهم على ذلك.

فخرجت اليهود والنصارى وسائر الملل، والمقلدة من هذه الأمة؛ لأنهم ليسوا بمتبعين للرسول الأمي.

إنما هم يقلدون الرجال في آرائهم، ويقولون بما قالوه، قياساً، وظناً، واستحساناً. ولا يبالون بمصادمة ذلك سنة الرسول الأمي.

والكلام في «الأمي» نسبة ومعنى، لا يأتي في هذا المقام بكثير فائدة، فإن محله كتب التفسير، راجع «فتح البيان».

﴿ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ﴾ أي، يجدون[2] أهل الكتاب نعته ﴿مكتوباً عندهم في التوارة والإنجيل﴾، وهما مرجعهم في الدين.

وهذا الكلام منه سبحانه مع موسى، وهو قبل نزول الإنجيل، فهو من باب الإخبار بما سيكون ﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ﴾؛ أي: بكل ما تعرفه القلوب، ولا تنكره؛ من الأشياء التي هي من مكارم الأخلاق ومحاسن الأحكام.

ويدخل فيه اتباع الكتاب والسنة، دخولاً أولياً؛ فإنه ﷺ يأمر بذلك: ﴿وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾؛ أي: عما تنكره القلوب، ولا تعرفه، وهو ما كان من مساوىء الأخلاق، ومحدثات الأمور.

ويدخل فيه التقليد للرجال دخولاً أولياً؛ لأنه ﷺ نهاهم عن البدع والأمور المستحدثة، وهو من ذلك ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾؛ أي: المستلذات التي

---

(١) في المطبوع: «فنرعها»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) «يجدون» الصحيح أن يقال: يجد؛ ابتعاداً عن لغة «أكلوني البراغيث».

تستطيبها الأنفس ﴿ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ﴾؛ أي: المستخبثات، وهو كل ما يستخبثه الطبع، وتستقذره النفس؛ فإن الأصل في المضار الحرمة إلا ما له دليل متصل بالحل.

وفيه رد على من يترك أكل الطيبات التي أحلها الله للناس من المتصوفة؛ مخالفة لشهوة النفس، ومجاهدة في الزهد، وهذا ليس بشيء، فإن مراد الشارع ـ عليه السلام ـ في كل أمر من الأمور، موافقة الحق، لا مخالفة النفس على الإطلاق.

ومن الفقراء من يأكل الخبيث، ويزعم أن هذا كمال في النفس الناطقة، وجمال في الناس.

والآية الشريفة ترد على كلا الفريقين ﴿ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]؛ أي: التكاليف الشاقة الثقيلة، أو العهد الذي أخذ عليهم أن يعملوا بما في التوراة من الأحكام، وعلينا أن نعمل بما في القرآن من البيان ﴿ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ مثل قتل النفس في التوبة، وقطع الأعضاء الخاطئة، وقرض النجاسة عن البدن والثوب بالمقراض، وتعيين القصاص في القتل، وتحريم أخذ الدية، وترك العمل في السبت، وأن صلاتهم لا تجوز إلا في الكنائس، إلى غير ذلك من التكاليف الشاقة، التي كانوا قد كلفوا بها.

﴿ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ ﴾ أي: بمحمد ﷺ ﴿ وَٱتَّبِعُوهُ ﴾ فيما جاء به من الشرائع الحقة ﴿ وَعَزَّرُوهُ ﴾؛ أي: عظموه ووقروه، قاله الأخفش ﴿ وَنَصَرُوهُ ﴾ أي: قاموا بنصره على من يعاديه في الدنيا والدين، ﴿ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ﴾؛ أي: القرآن الكريم والفرقان العظيم.

قال في «فتح البيان»: أي اتبعوا القرآن المنزل إليه مع اتباعه بالعمل والسنة، مما يأمر به وينهى عنه. ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ﴾ إشارة إلى المتصفين بهذه الأوصاف ﴿ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾؛ أي: الناجون الفائزون بالخير والفلاح والهداية، لا غيرهم من الأمم.

استدلال العلماء بالآية المتقدمة على فضل الصحابة

هذه الآية الشريفة استدل بها أهل العلم على فضل الصحابة والعترة.

ووجه الدلالة: أنهم أول من اتصف بهذه الصفات، وسائرُ الناس أتباعُهم في هذا الشأن. فلهم الفضل الأكمل على الأمة الأخيرة بلا شك ولا شبهة. وأيضاً هم قدوة فرقة الاتباع، ولا يفلح إلا من اتبع.

وإذا نظرت في قوله ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ﴾ ولفظ ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ﴾ دريت أن المراد: الأصل في الدين هو اتباع الرسول ﷺ، أي: التمسك بهديه وسمته ودله، والعمل بسنته، واتباع الكتاب؛ أي: العمل بنصوصه البينات، وعموماته المكرمات.

ومن اتبع هذين الأصلين، فهو عن تقليد الرجال على مراحل بعيدة.

وفيها: أن القرآن نور، وأن هذا الأمي رسول ونبي، وعلينا اتباعهما، ومن لم يتبعهما، فقد حرم من هذا النور، ووقع في ظلمة الرأي.

ولا شك أن المتبعين لهما مُعَزِّرُون[1] ناصرون لرسول الله ﷺ، إقراراً باللسان، وتصديقاً بالجنان، وقياماً للعمل به بالأركان.

وإن أهل الرأي المقلدين للمذاهب وللرجال، مستخفون به ﷺ، مسيئون الآداب معه؛ في إيثار التقليد، وتقديم القياس على السنة، وأخذ الاستحسان والرأي، وترك الآثار والهدى والنور.

وقال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠] وهم الذين صلوا للقبلتين، أو الذين شهدوا بيعة الرضون، أو أهل «بدر».

ولا مانع من حمل الآية على هذه الأصناف كلها.

قال محمد بن كعب القرظي: هم جميع الصحابة؛ لأنهم حصل لهم السبق بصحبة الرسول ﷺ.

---

(١) في المطبوع: «مغررون»، والصواب ما أثبتناه.

قال أبو منصور البغدادي: أصحابنا مجمِعون على أن أفضلهم الخلفاءُ الأربعة، ثم الستة الباقون، ثم البدريون، ثم أصحاب أحد، ثم أهل بيعة الرضوان بالحديبية.

وقال: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم﴾؛ أي: السابقين المذكورين، وهم المتأخرون من الصحابة، فمن بعدهم إلى يوم القيامة.

وليس المراد بهم التابعين، اصطلاحاً، وهم كل من أدرك الصحابة، ولم يدرك النبي ﷺ، بل هم من جملة من يدخل تحت الآية.

فتكون «من» في قوله: ﴿مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾ على هذا للتبعيض. وقيل: إنها للبيان، فيتناول المدح جميع الصحابة، ويكون المراد بالتايعين: من بعدَهم من الأمة إلى يوم القيامة.

وقال ابن زيد: هم من بقي من أهل الإسلام إلى أن تقوم الساعة.

قال جماعة من الصحابة: لما نزلت هذه الآية، قال رسول الله ﷺ: «هذا لأمتي كلهم، وليس بعد الرضاء سخط».

وعن حميد بن زياد، قال: قلت لمحمد بن كعب القرظي: أخبرني عن أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما أريد الفتن، قال: إن الله قد غفر لجميع أصحاب النبي ﷺ، وأوجب لهم الجنة في كتابه، محسنهم ومسيئهم.

قلت له: وفي أي موضع أوجب الله لهم الجنة في كتابه؟ قال: ألا تقرؤون قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ﴾ الآية؟.

أوجب لجميع أصحاب النبي ﷺ الجنة والرضوان، وشرط [في][1] التابعين شرطا لم يشرطه فيهم.

قلت: وما اشترط عليهم؟ قال: اشترط عليهم أن يتبعوهم بإحسان، يقول: يقتدون بهم في أعمالهم الحسنة، ولا يقتدون بهم في غير ذلك.

---

(١) [في] ساقطة من المطبوع.

قال: أبو صخر: فوالله لكأني لم أقرأها قبل ذلك، ولا عرفت تفسيرها حتى قرأها عليَّ محمد بن كعب.

وقوله: ﴿بِإِحْسَٰنٍ﴾ قيد للتابعين ـ رضي الله عنهم ـ؛ أي: قبلَ طاعتهم، وتجاوزَ عنهم، ولم يسخط عليهم، ورضوا عنه بما أعطاهم من فضله.

مناظرة بين سني ورافضي في شأن الصحابة

قيل: سأل رافضي سنياً: ما تقول في حق الصحابة؟ فأجاب: أقول فيهم ما قال الله تعالى في كتابه، عني به قوله هذا: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ﴾.

فقال: إنهم بدلوا بعد النبي ﷺ، فقال: إن الله يقول: ﴿وَمَا بَدَّلُواْ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]، ونحن لا نقول بإله يخبر بشيء ولا يعلم أنه يتغير بعد ذلك ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ في الدار الآخرة ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

في هذه الآية الشريفة دلالة أوضح من شمس النهار، على فضل الصحابة الكبار، وعلى أنهم كلهم مغفورن، أصحاب الجنات والأنهار.

فمن نال منهم، أو طعن فيهم، أو سبهم، فلا شك ولا ريب أنه من أصحاب النار؛ لأنه عارض الله في كتابه وأخباره بمزيد فضلهم، برأيه الفاسد، ولم يقبل دليل القرآن.

ومن أنكر حرفاً من القرآن، فقد خرج عن الإسلام، ودخل في الكفر بلا ارتياب.

فسحقاً للرافضة اللاعنين لهم، والسابين إياهم.

وقد قال سبحانه: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٩]، وقد نص جمع جم من أهل السنة والعلم بالحديث والقرآن: أن الرافضة كفار؛ لإنكارهم ضروريات الدين، وما علم من شرع الرسول ﷺ بالقطع واليقين، وتكفيرهم للصحابة السابقين والآخرين، وهم أفضل الأمة وأبرها وأكرمها على الله بأدلة من الكتاب والسنة.

فمن خالف الله ورسوله في إخبارهما، وعصاهما بسوء العقيدة في خُلَّص عباده، ونخبة عباده، فكفره بواح، لا سترة عليه.

قال في «فتح البيان»: اختلف أهل العلم في أول الناس إسلاماً بعد اتفاقهم على أن خديجة أول الخلق إسلاماً على أقوال يطول ذكرها.

قال إسحاق بن إبراهيم: أول من أسلم من الرجال أبو بكر، ومن النساء خديجة، ومن الصبيان علي، ومن العبيد زيد بن حارثة. فهؤلاء الأربعة سباق الخلق إلى الإسلام.

وأسلم على يد أبي بكر: عثمان، والزبير، وابن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة.

ثم تتابع الناس بعدهم في الدخول في الإسلام.

فهؤلاء السابقون الأولون من المهاجرين.

وأما من الأنصار، فهم الذين بايعوا رسول الله ﷺ ليلة العقبة، وهي العقبة الأولى، وكانوا خمسة نفر: سعد، وعوف، ورافع، وقطبة، وجابر.

ثم أصحاب العقبة الثانية، وكانوا اثني عشر رجلاً.

ثم أصحاب العقبة الثالثة، وكانوا سبعين رجلاً.

فهؤلاء سابقو الأنصار. وقيل غير ذلك، مما ليس في ذكره كثير فائدة. انتهى.

وقد تقدم أن منهم السابقين، ومنهم التابعين لهم بالإحسان، فشملت الآية كلتا الفرقتين، وهما الصحابة، والتابعون[١].

وفي الحديث: «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم».

قال بعض الأعلام: المراد بـ[٢]: «قرني» عصر النبوة، وبـ «ثم» الأولى:

---

(١) في المطبوع: «والتابعين»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «به»، والصواب ما أثبتناه.

عصر الصحابة، وبه بـ «ثم» الأخرى عصر التابعين.

وعلى هذا اتفق الحديث بالقرآن في المراد، وثبت فضلهما على سائر الأمة بالكتاب والسنة ولله الحمد.

فمن لم يقر بهذه الفضيلة لهم، وينقصهم في شيء، فهو مارق من الدين، خارق لإجماع المفسرين والمحدثين.

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]؛ أي: في كتاب داود ـ عليه السلام ـ، وقيل: المراد: جنس الكتب المنزلة؛ لأن الزبور لغةً: الكتاب، ﴿مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ﴾؛ أي: اللوح المحفوظ، كما في «البيضاوي»، «والخازن»، «وأبي السعود»، «وأبي حيان».

وقيل: هو القرآن، قاله ابن عباس، وقيل: التوراة ﴿أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ اختلف في معناها، فقيل: المراد: أرض الجنة، قاله ابن عباس. وقيل: هي الأرض المقدسة. وقيل: هي أرض الأمم الكثيرة الكافرة، يرثها رسول الله ﷺ وأمته بفتحها.

وقال في «فتح البيان»: الظاهر: أن هذا تبشير لأمته ﷺ بوراثة أرض الكافرين، وعليه أكثر المفسرين.

قال ابن عباس: أخبر سبحانه في التوراة والزبور، وسابق علمه قبلَ أن تكون السموات والأرض أن يورث أمة محمد ﷺ، ويدخلهم الجنة، وهم الصالحون.

قلت: ولا مانع من حمل الأرض على أرض الدنيا وأرض الآخرة؛ فإن رحمة الله قريب من المحسنين، وأوسع من جميع الأرضين.

وقد وقع في الخارج ما أخبر به تعالى في هذه الآية.

فإن الصحابة ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ ورثوا أرض العرب والعجم، وتسلطوا على أكثر الأمم.

هذه فتوح زمن عمر الفاروق ـ رضي الله عنه ـ، وفتوح من بعده إلى آخر

الدولة العباسية، تأمل فيها وأدركْ كيف كان وراثتهم للأرض. وفيها التنصيص على الصحابة بكونهم عباداً صالحين.

فمن اعتقد فيهم خلاف هذا الصلاح، الذي لا مرتبة أعلى منه بعد النبوة، فقد خاب وخسر؛ كالرافضة، والشيعة الشنيعة.

وفيها بيان مزية فضلهم، حيث كتب الله لهم ذلك قبل وجودهم في الدنيا.

فمن ذاك الذي ينقصهم ويزدري بهم، ولا يحفظ لهم منصبهم عند الله وعند رسوله، ولا يكف لسانه عن ذكر مساويهم مع هذه المحاسن؟ قاتلهم الله أني يؤفكون.

﴿ إِنَّ فِى هَٰذَا ﴾؛ أي: فيما جرى ذكره من مناقب الصحابة وأوصافهم الحسنة وصفاتهم الكاملة، ونعوتهم الجليلة، وما في هذه السورة من المواعظ ﴿ لَبَلَٰغًا ﴾؛ أي: كفاية ووصولاً إلى البغية ﴿ لِّقَوْمٍ عَٰبِدِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٦]؛ أي: مشغولين بعبادة الله، مهتمين بها. قيل: هم العالمون الموحدون المتبعون.

وقال الرازي: الأولى أنهم الجامعون بين الأمرين؛ لأن العلم كالشجرة، والعمل كالثمرة، والشجر بدون ثمر غير مفيد، والثمر بدون الشجر غير كائن، انتهى.

وأقول: مصداق هذه اللفظة جماعة أهل السنة فقط، فإنهم يعبدون الله كما أمرهم.

وأما الرافضة، فعمدة عبادتهم سبُّ الصحابة، والازدراء بهم، فلا إيمان لهم بهذه الآية، ورأس العبادة الصلاة.

وفي حديث ابن عباس: أن النبي ﷺ قرأ هذه الآية، وقال: هي «الصلوات الخمس في المسجد الحرام جماعة» أخرجه ابن مردويه.

وعن أبي هريرة، قال: الصلوات الخمس.

وما أبعد الرافضة من هذا المعنى! فتأمل.

وقال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ المراد بهم: المهاجرون والأنصار، والتابعون لهم بإحسان.

وقيل: أهل الصلوات الخمس.

وقيل: ولاة العدل. وقيل: غير ذلك.

وبالجملة: هو إخبار من الله بالغيب عما سيكون عليه سيرتهم أنهم إن مكن لهم في الأرض.

وعن عثمان ـ رضي الله عنه ـ: هذا والله ثناء قبل بلاء.

قال في «فتح البيان»: يريد: أن الله أثني عليهم قبل أن يحدثوا من الخير ما أحدثوا.

فتباً لمن يطعن فيهم من أهل البدع والرفض بعد ذلك، وتعساً لهم. انتهى.

قال زيد بن أسلم: المراد بالأرض: أرض المدينة. وقيل: جميع الأرض. والعموم أولى.

قال في «فتح البيان»: وقد أنجز الله تعالى وعده، بأن سلط المهاجرين والأنصار على صناديد العرب، وأكاسرة العجم، وقياصرة الروم، وأورثهم أرضهم وديارهم. انتهى.

﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ فيه إيجاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على من مكنه الله في الأرض، وأقدره على القيام بذلك.

قال عثمان ـ رضي الله عنه ـ: فينا نزلت هذه الآية؛ أخرجنا من ديارنا بغير حق، ثم مكننا الله في الأرض، فأقمنا الصلاة، وآتينا الزكاة، وأمرنا بالمعروف، ونهينا عن المنكر، فهي لي ولأصحابي. انتهى.

يريد بذلك: جميع الصحابة من الخلفاء وغيرهم.

والآية دليل ساطع على فضيلة الأصحاب والآل، وفضل التابعين لهم بالإحسان.

وهم ولاة الإسلام وملوكه من أهل الجماعة، فقد شهدت كتب السير والتواريخ بأن أولئك فعلوا هذه الأمور، قاموا بها وأقاموها، وكل قطر تسلط عليه غيرهم لم يوجد في تلك الأرض هذه الفعلة.

ألا تري ديار الرافضة والإمامية، والشيعة الشنيعة، يدعون محبة أهل البيت، وهم يسبون الصحابة، ولم يقيموا أبداً في أرض من الأراضي المملوكة لهم الصلاة، ولا أدوا الزكاة على وجهها، بل أشاعوا فيما ملكوه من الممالك البدع المستخبثة، من التعزية وترويح السب على الصحابة، وترك الجماعة في الصلاة، إلى غير ذلك من المنكرات، فضلاً عن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

كيف يأتي ذلك منهم وهم آمرون بالمنكر، ناهون عن المعروف، واقعون في الضلال والإضلال، وسوء الاعتقادات، وفساد الإرادات، يتبعون خطوات الشيطان، ويفرون من شرائع الإسلام وأحكام الإيمان؟!!.

وهذه الآية وما في معناها حجة عليهم واضحة، في كونهم تاركي الحق، متمسكي الباطل.

﴿وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١]؛ أي: مرجعها إلى حكمه وتدبيره، دون غيره، فيجازي كلاً بعمله، من حسن الإرادة والنية في حق أصحاب رسوله ﷺ، وسوء العقيدة بهم وسبهم.

وإنما يرجع السب على السّاب إذا لم يكن المسبوب له أهلاً لذلك.

ومن ثم قيل: «إن الرافضي فوارة اللعنة»؛ أي: لعنته على صالح عباد الله ترجع إليه، وتقع عليه لا على غيره، فاعتبروا منه يا أولي الأبصار.

وقال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ الخطاب للنبي ﷺ ولمن معه ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ بدلاً عن الكفار، وهو وعد يعم جميع الأمة. وقيل: هو خاص بالصحابة، ولا وجه لذلك؛ فإن الإيمان وعمل الصالحات لا يختص بهم، بل يمكن وقوع ذلك من كل واحد من هذه الأمة، ممن عمل بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ. نعم يدخل فيه الصحابة دخولاً أولياً؛ لكون الخطاب معهم.

والمعنى ليجعلنهم فيها خلفاء، يتصرفون فيها تصرفَ الملوك في مملوكاتهم.

وقد أبعد من قال: إنها مختصة بالخلفاء الأربعة، بل هي تعم جميع الصحابة، وسائر ملوك الإسلام وبرك الإيمان.

وكذلك ليس المراد بالأرض هنا: أرض مكة خاصة؛ لأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

قال ابن العربي: إنها بلاد العرب والعجم. وهو الصحيح؛ لأن أرض مكة محرمة على المهاجرين ﴿كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٦]، ولفظ الاستخلاف يشير إلى الخلفاء الراشدين؛ لأنهم داخلون في هذا دخولاً أولياً.

والمراد: كل من اسخلفه الله في أرضه، فلا يخص ذلك بني إسرائيل، ولا أمة من الأمم دون غيرها.

﴿وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ﴾ المراد بالتمكين هنا: التثبيت والتقرير.

أي: يجعله ثابتاً مقرراً لهم في البلاد، فيملكونها، ويظهر دينهم على جميع الأديان.

والمراد بالدين هنا: الإسلام، كما في قوله: ﴿رضيت لكم الإسلام ديناً﴾.

ذكر سبحانه الاستخلاف لهم أولاً، وهو جعلهم ملوكاً، ثم ذكر التمكين ثانياً.

فأفاد ذلك أن الملك ليس على وجه العرض والطرو، بل على وجه الاستقرار والثبوت؛ بحيث يكون الملك لهم ولعقبهم من بعدهم.

وهذا الدين هو طريقة أهل السنة والجماعة؛ لأنهم المتصفون بهذا الوصف دون غيرهم.

ولم يبلغ ملك الرافضة، ومن في معناهم؛ من الزيدية، والخارجية قَطُّ ما بلغ إليه ملك أهل السنة والكتاب.

فثبت بهذا: أن الدين المرضيَّ هو هذه الطريقة المثلي، وإياها مكن الله تعالى في الأرض.

ففي الآية على هذا: تسجيل على حقية صراط السنة النبوية، ودليل على ضلالة الفرقة الرافضة، ورد عليهم فيما زعموه من النقص والردة وغيرهما في الصحابة؛ فإنه لا مصداق لهذه الآية إلا هذه الجماعة السنية.

﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ﴾؛ أي: يجعل لهم مكان ما كانوا فيه من الخوف والخشية والدهشة من الأعداء أمناً؛ ويذهب عنهم أسباب الخوف الذي كانوا فيه، بحيث لا يخشون إلا الله، ولا يرجون غيره.

قال في «فتح البيان»: وقد كان المسلمون ـ قبل الهجرة وبعدها بقليل ـ، في خوف شديد من المشركين، لا يخرجون إلا في السلاح، ولا يمسون ولا يصبحون إلا على ترقب لنزول المضرة بهم من الكفار، ثم صاروا في غاية من الأمن والدعة والراحة والنعومة، وأذل الله لهم شياطين المشركين وأبالس الكفار، وفتح عليهم البلاد، ومهد لهم في الأرض، ومكنهم منها، ولله الحمد. انتهى.

وقد فصل أهل السير والتاريخ هذا الإجمال في كتبهم، وذكروا فتوح الإسلام وغلبته على سائر الأمم.

وإن عاد الإسلام في هذه الأيام غريباً، وهذا لا يعارض الآية؛ فإن من جاءنا بهذا، جاءنا ببيان غربة الدين، وقلة المؤمنين في آخر الزمان المخبر عنه في كثير من الأحاديث وفي القرآن.

قال في «فتح البيان»: وقد أنجز الله وعده، فأظهرهم على جزيرة العرب، وافتتحوا أبعد بلاد المشرق والمغرب، ومزقوا ملك الأكاسرة، وملكوا خزائن القياصرة، واستولوا على الدنيا، وأذلوا جميع أهلها.

قال: وفي الآية أوضحُ دليل على صحة خلافة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ، والخلفاء الراشدين بعده؛ لأن المستخلفين الذين آمنوا وعملوا

الصالحات، هم هم، وفي أيامهم كانت تلك الفتوحات العظيمة، وفتحت كنوز كسري وغيره من الملوك، وحصل الأمن والتمكين وظهور الدين.

﴿يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ﴾، وهذا الوصف لا يصدق إلا على الصحابة والتابعين لهم بالإحسان إلى يوم القيامة، وهم فرقة التوحيد، وعصابة السنة، المتبعون للكتاب والحديث، دون الرافضة، والمقلدة.

فإن هاتين الطائفتين لا يعبدون الله إلا وهم مشركون، والله يقول: ﴿يَعۡبُدُونَنِي﴾ غير مشركين بي في العبادة.

أما الرافضة، فشركهم واضح جليّ ليس بخاف على أحد.

وأما المقلدة، فلأن التقليد شرك بلا شك؛ لأن قبول قول الحبر الراهب، من دون علم بدليله ومعرفة بسبيله، تقليدٌ له، وهو اتخاذ ذلك الإمام رباً دون الله، ومن اتخذ من دون الله رباً، فقد أشرك به سبحانه، ومن أنزل أحداً من الأحبار والرهبان والأئمة والمشايخ في منزلة الشارع، في امتثال أوامره، من دون التفات إلى كونها موافقة لما في الكتاب العزيز، والسنة المطهرة، أو مخالفة لما فيهما، فقد أشرك في النبوة.

وهذا أمر مشاهد من هؤلاء في أقوالهم وأفعالهم ودفاترهم ودساتيرهم وطواميرهم، ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ هذه النعم بعد ذلك الوعي الصحيح، ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٨٢﴾ [النور: ٥٥]؛ أي: الكاملون في الخروج عن الطاعة.

ابتداء انفتاح باب الفتنة في هذه الأمة

قال أهل التفسير: أول من كفر بهذه النعمة، وجحد حقها، الذين قتلوا عثمان بن عفان الخليفة الثالث ـ رضي الله عنه ـ، فلما قتلوه، غَيَّرَ اللهُ ما كان بهم من الأمن، وأدخل عليهم الخوف، حتى صاروا يقتتلون، بعد أن كانوا إخواناً، والقصة معروفة.

وأقول: فتح باب الفتنة في هذه الأمة منذ شهادته ـ رضي الله عنه ـ، فلم

يغلق، وازداد كل يوم إلى أن وقعت هذه الفتن متجاوزة من الخلفاء والملوك في أهل العلم والدين.

فعمت البلوي في المسلمين، وقام كل فرقة من فرق الباطل بالرد على أهل الحق إلى أن بلغت النوبة إلى رد المقلدة الجاهلين على أهل السنة المتبعين، وردِّ الرافضة المارقين من الدين على جماعة المسلمين المؤمنين.

لا ترى أهل الرأي والتقليد يردون على الفرقة الضالة أبداً، وتراهم يردون على أصحاب الحديث.

وكذلك لا يقدحون[1] هؤلاء في الرافضة، وفي كتبهم الرادة على أكابرهم إنما يقدحون على المحدثين، فإنهم أشد عليهم من كل شديد، وأبغض إليهم، [و]ما هذا إلا رد على رسول الله ﷺ فإن الحديث قوله أو فعله أو تقريره، لا قول أحد من أمته، ولا فعله، ولا تقريره.

ومن لم يؤمن بما جاء الرسول به ﷺ، أو عارضه برأي فاسد، أو قياس فلسفي، أو فرع فقهي، أو حكم سياسي، أو قياس خيالي، أو ظن كذبي، أو أوّله على غير تأويله مما أنزله السلف الصالح عليه، وقالوا به، وقرروا مبناه، واتفقوا عليه، أو رجحوه، أو وجهوه، أو قدموه، فهو معارض بالنبي ﷺ بلا شك ولا شبهة. وهذا الذي كبهم في نار الضلال، وأوقعهم في صحراء الإضلال. أعاذنا الله منه.

وقال تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦]؛ أي: هو أحق بهم وأشفق في كل ما دعاهم إليه من أمور الدين والدنيا.

فإن نفوسهم تدعوهم إلى ما فيه هلاكهم، ويدعوهم إلى ما فيه نجاتهم، فيجب عليهم أن يؤثروه بما أراده من أموالهم، وإن كانوا محتاجين إليها، ويجب عليهم أن يحبوه زيادة على حبهم أنفسهم، ويجب عليهم أن يقدموا حكمه عليهم على حكمهم لأنفسهم.

---

(١) قوله: «لا يقدحون» الأصح: لا يقدح؛ جرياً على سنن اللغة الفصحي.

قال في «فتح البيان»: وبالجملة: فإذا دعاهم النبي ﷺ لشيء، ودعتهم أنفسهم إلى غيره، وجب عليهم أن يقدموا ما دعاهم إليه، ويؤخروا ما دعتهم
أنفسهم إلى غيره، وجب عليهم أن يقدموا ما دعاهم إليه، ويؤخروا ما دعتهم
أنفسهم إليه، ويجب عليهم أن يطيعوه فوق طاعتهم لأنفسهم، ويقدموا طاعته على ما تميل إليه أنفسهم وتطلبه خواطرهم. انتهى.

وأقول: ومن جملة ذلك: أن أنفسهم تدعوهم إلى التقليد، وإلى الاعتقاد بوجوبه.

والرسول ﷺ يدعوهم إلى اتباع الكتاب والسنة، فيجب على الأمة أن تقدم دعوته على دعوة أنفسهم.

أخرج البخاري وغيره عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي ﷺ، قال: «ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة» اقرؤوا إن شئتم:

﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم...﴾، الحديث.

ولا شك أن الأحبار والرهبان، والأئمة المجتهدين، والمشايخ المتصرفين[1]، ومن هو في معناهم، كلهم من أنفس الأمة، ومن مؤمني هذه الملة.

والنبي ﷺ أولى بهم من أنفسهم في الدارين.

وعلى هذا لا يصح لأحد تقليد أحد في مقابلة سننه ﷺ.

فإن قلد وقدم قول إمام من الأئمة، أو صوفي من الصوفية، على قوله ﷺ، فإنه لم يقر بأولويته على حسب ما ورد به القرآن، وكأنه أنكر هذا البرهان الجليّ الواضح الشأن.

فتأمل في معنى هذا الحديث، وهذه الآية من القرآن، يتضح عليك[2] الخطأ

---

(١) كذا في المطبوع، ولعله المتصوفين.

(٢) قوله: «عليك» الصواب: لك؛ لأنه يقال: اتضح له، ولا يقال: اتضح عليه، ولا حاجة إلى القول بالتضمين.

من الصواب، والغلط من الصحيح، إن كان أراد الله هدايتك، وإلا، فأنت أنت.

﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ﴾ سواء دخل بهن أو لا، وسواء مات عنهن أو طلقهن ﴿أُمَّهَٰتُهُمْۗ﴾؛ أي: مثلهن في الحكم بالتحريم، ومنزلة منزلتهن في استحقاق التعظيم، فلا يحل لأحد أن يتزوج بواحدة منهن، كما لا يحل له أن يتزوج بأمه.

قال القرطبي: الذي يظهر لي أنهن أمهات الرجال والنساء، تعظيماً لحقهن على الرجال والنساء كما يدل عليه قوله:

﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْۖ﴾، وهذا يشمل الرجال والنساء جميعاً بالضرورة. انتهى.

والآية دليل على فضيلة أهل بيته ﷺ، وعلى أن شأنهن أرفع من شأن نساء جميع الأمة.

ومن جملتهن عائشة الصديقة ـ رضي الله عنها ـ، وحفصة بنت الفاروق.

وقد أساءت الرافضة الأدب فيهما، وقالوا في حقهما ما هم مستحقون به، لا هما.

وأهل السنة يحرمون الكل، ويعظمونهن حق العظمة، وهو الحق البحت.

وكذلك يعترفون بعظمة أولاده ﷺ، من فاطمة الزهراء ـ رضي الله عنها ـ، ويذكرونهم جميعاً بالخير والدعاء والثناء.

فمن لم يراع هذه الحرمة لأزواجه المطهرات، وعترته الطاهرات، فقد خالف ظاهر الكتاب، وصريح النص منه.

وقال تعالى: ﴿۞ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ يعني: أنه يكون لهن من الأجر على الطاعة مِثْلا ما يستحقه غيرُهن من النساء، إذا فعلن تلك الطاعة.

قبل: الحسنة بعشرين حسنة، وتضعيف ثوابهن لرفع منزلتهن.

قال في «فتح البيان»: فيه إشارة إلى أنهن أشرف نساء العالمين.

﴿ وَأَعۡتَدۡنَا لَهَا ﴾ زيادة على الأجر مرتين ﴿ رِزۡقٗا كَرِيمٗا ﴿٣١﴾ ﴾ [الأحزاب: ٣١] جليل القدر، رفيع الأمر. قال المفسرون: هو نعيم الجنة.

الآية دليل على شرف أهل بيته ﷺ، وهم أزواجه ـ عليه السلام ـ، وكلهن سواسية في هذا الشرف والكرامة.

ومن فرق بينهن، وقال بشرف بعضهن، ولم يقل بأخرى، فهو رافضي خبيث رجس؛ لأنه سبحانه ساقهن في مساق واحد،ة ولم يفرق بينهن بشيء، وماذا بعد الحق إلا الضلال؟!!.

ومن هذا الذي يجوز له التفريق، بعد ما اتفق الله على كل واحدة منهن بهذا التنصيص الشريف؟:

وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ ﴾؛ أي: إنما أوصاكن الله بما أوصي من التقوي وغيرها ﴿ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ ﴾؛ أي: الإثم والذنب المدنسين للأعراض، الحاصلين بسبب ترك ما أمر الله به، وفعل ما نهى عنه ﴿ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ ﴾؛ النصب على النداء والمدح ﴿ وَيُطَهِّرَكُمۡ ﴾؛ من الأرجاس والأدناس ﴿ تَطۡهِيرٗا ﴾ [الأحزاب: ٣٣]؛ كاملاً.

من هم أهل البيت؟

قال في «فتح البيان»: وقد اختلف أهل العلم في أهل البيت مَنْ هم في هذه الآية؟

فقيل: هم زوجات النبي ﷺ خاصة، والمراد بالبيت: بيت النبي ومساكن زوجاته الشريفة؛ لقوله:

﴿واذ كرن ما يتلى في بيوتكن﴾ [الأحزاب: ٣٤]، وأيضاً السياق في الزوجات.

وقيل: هم علي، وفاطمة، والحسن، والحسين، خاصة؛ لأن الخطاب في الآية بما يصلح للذكور، لا الإناث، وهو قوله: «عنكم، ويطهركم».

وقد توسطت طائفة ثالثة بين الطائفتين، فجعلت هذه الآية شاملة لهن ولهم.

وقد رجح هذا القول جماعة من المحققين، منهم: القرطبي، وابن كثير، وغيرهما. انتهى حاصله.

والكلام على هذه الآية يطول جداً، وللشيعة والسنية فيها مباحث طويلة ومقالات عريضة، وقلاقل وزلازل كثيرة لا يحصيها هذا المقام، وليس إيرادها من مرادنا في هذا الكتاب؛ فإن محله كتب المناظرة.

وإنما المراد هنا: إثبات فضيلة أهل البيت وعترته.

وهو ـ بحمده سبحانه ـ مدلول هذه الآية دلالة واضحة، فمن أنكرها، فقد أنكر القرآن.

وأجهل الناس في هذه المسألة الخوارج ـ قاتلهم الله ـ؛ فإنهم أعداء أهل البيت، والعترة الطاهرة.

كما أن الرافضة هم أعداء الصحابة من المهاجرين والأنصار.

وأما أهل السنة، فهم مقرون بفضائلهم كلهم أجمعين، أكتعين أبصعين، لا ينكرون على أهل البيت من الأزواج والأولاد، ولا يقصرون في معرفة حق الصحابة الأمجاد، قائمون بالعدل والإنصاف، حائدون عن الجور والاعتساف، فهم الأمة الوسط بين هذه الفرق الباطلة الكاذبة الخاطئة.

بيعة الرضوان

وقال تعالى: ﴿ ۞ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح: ١٨].

وهي بيعة الرضوان، وكانت بالحديبية، وهذه الشجرة هي سمرة، وقيل: سدرة.

وكانت البيعة على أن يقاتلوا قريشاً، ولا يفروا، والقصة مبسوطة في كتب الحديث والسير.

والآية فيها دلالة على فضل هؤلاء الصحابة الكرام البررة، وإخبار برضاء الله عنهم، وما بعد الرضاء شيء.

فمن سخط عليهم بعد هذ الرضاء من الله، سخط الله عليه، وأعد له عذاباً أليماً ﴿فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ من الصدق والوفاء ﴿فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ﴾؛ أي: الطمأنينة وسكون النفس والأمن. وقيل: الصبر ﴿عَلَيْهِمْ﴾.

قال في «فتح البيان»: الآية تشير إلى أن أهل «بيعة الرضوان» من أهل الجنة؛ لأن رضوان الله موجب لدخولها. والأحاديث الصحيحة تدل لذلك. انتهى.

فمن حكم عليهم بكونهم في النار، ومعاذ الله عنه، فهو نفسه في النار بهذا الإنكار.

وقد ابتلى بهذا فرقة الرفض والتشنيع[1]، لحاهم الله وأبادهم. ﴿وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾ هو فتح «خيبر» عند انصرافهم من «الحديبية». وقيل: فتح مكة، والأول أولى.

فيها الإخبار بحلول الرضاء، ونزول السكينة، وإثابة الفتح. ولا أعظم من ذلك نعمة وإحساناً وإكراماً وإجلالاً.

وقال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ من المؤمنين، وهم جميع الصحابة؛ حملاً لها على العموم، وهو الأولى عند أهل الفهوم ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ﴾؛ أي: غلاظ عليهم، كما يغلظ الأسد على فريسته. وهو جمع «شديد»، لا تأخذهم بهم رأفة؛ لأن الله أمرهم بالغلظة عليهم، فلا يرحمونهم، ولا ينبغي لهم الرحم على أعداء الله وأعداء رسوله ﴿رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]؛ أي: متوادون متعاطفون كالوالد مع الولد. وهو جمع «رحيم».

والمعنى: أنهم يظهرون لمن خالف دينهم الشدة والصلابة، ولمن وافقهم الرحمة والرأفة. ونحوه قوله تعالى: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤].

قال الحسن: بلغ من تشديدهم على الكفار: أنهم كانوا يتحرزون من ثيابهم أن تلزق بثيابهم وتمسها، ومن أبدانهم أن تمس من أبدانهم وتلزق بها.

---

(١) كذا في المطبوع، ولعلها: التشيعُ.

وبلغ من ترحمهم فيما بينهم: أنه كان لا يري مؤمن مؤمناً إلا صافحه وعانقه.

ومن حق المسلمين في كل زمان أن يراعوا هذا التشدد وهذا التعطف، فيشددوا على ما ليس من دينهم، ويعاشروا إخوانهم المؤمنين في الإسلام، متعطفين[1] بالبر والصلة، وكف الأذي، والاحتمال منهم ﴿تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾؛ أي: تشاهدهم وتبصرهم حال كونهم راكعين ساجدين.

أخبر سبحانه عن كثرة صلاتهم ومداومتهم عليها ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا﴾؛ أي: يطلبون ثواب الله لهم ورضاه عنهم.

وفيه لطيفة أن المخلص بعمله لله، يطلب أجره من الله، والمرائي بعمله لا يبتغي له أجراً.

وذكر بعض أهل العلم في الآية ﴿وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾: أبو بكر الصديق ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ﴾: عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ﴿رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾: عثمان بن عفان ﴿تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾: علي بن أبي طالب ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا﴾: بقية الصحابة ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ.

﴿سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ﴾؛ أي: تظهر علامتهم في جباههم من أثر السجدة في الصلاة؛ لكثرة التعبد بالليل والنهار.

وقال الضحاك: إذا سهر الرجل، أصبح مصفراً، فجعل هذا هو «السيما».

وقال الزهري: مواضع السجود أشد وجوههم بياضاً.

وقال مجاهد: هو الخشوع والتواضع.

وبالأول ـ أعني: كونه ما يظهر في الجباه من كثرة السجود ـ قال سعيد بن جبير، ومالك.

وقال ابن جريج: هو الوقار.

---

(١) قوله: «متعطفين». الأولى أن يقال: «متعاطفين».

وقال الحسن: إذا رأيتهم رأيتهم مرضى، وما هم بمرضى.

وقيل: هو البهاء في الوجه، وظهور الأنوار عليه. وبه قال سفيان الثوري.

وقال ابن عباس: أما إنه ليس الذي ترونه، ولكنه سيما الإسلام، وسمته، وخشوعه.

وعنه، قال: هو السمت الحسن.

وعن أبي بن كعب يرفعه: «هو النور يوم القيامة» أخرجه الطبراني في «الأوسط»، و«الصغير»، وابن مردويه، قال السيوطي: بسند حسن.

وعن ابن عباس، قال: بياض يغشي وجوههم يوم القيامة.

قال عطاء الخراساني: دخل في هذه الآية كل من حافظ على الصلوات الخمس.

قال البقاعي: ولا يظن من السيماء، ما يصنعه بعض المرائين من أثر هيئة السجود في جبهته؛ فإن ذلك من سيماء الخوارج.

وعن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «إني لأبغض الرجل وأكرهه، إذا رأيت بين عينيه أثر السجود» ذكره الخطيب، ولينظر في سنده.

قلت: وقد شاهدت في «الهند» بعض الناس على جبهتهم أثر السجود إشعاراً بأنهم كثير الصلوات، شديد العبادات[1]، وذلك هو الرياء، والرياء شرك خفي، ﴿ذَٰلِكَ﴾: أي: ما تقدم من هذه الصفات الجليلة ﴿مَثَلُهُمْ﴾؛ أي: وصفهم العجيب الشأن الذي وصفوا به، ﴿فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ﴾ الذي وصفوا به ﴿فِي ٱلْإِنجِيلِ﴾، تكرير ذكر المثل لزيادة تقريره، وللتنبيه على غرابته، وأنه جار مجري الأمثال في الغرابة.

قال ابن عباس: أي: نعتهم مكتوب فيهما، قبل أن يخلق الله السموات والأرض ﴿كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ﴾ كلام مستأنف؛ أي: هم كزرع.

---

(١) قوله: «كثير الصلوات شديد العبادات». الأصح أن يقال: كثيرو الصلوات، شديدو العبادات، ليحصل التطابق بين إسم «إن» وخبرها.

وقيل: هو تفسير لذلك، على أنه إشارة مبهمة، لم يرد به ما تقدم من الأوصاف.

وقيل: هو خبر لقوله: ﴿مثلهم في الإنجيل﴾؛ أي: ومثلهم في الإنجيل كزرع.

ومعنى ﴿شَطْـَٔهُۥ﴾: طرفه، يقال شطا الزرع إذا خرج، وقيل: شطأه: نباته. وقيل: الشَّطْء: سوى السنبل. وقيل: هو السنبل ﴿فَـَٔازَرَهُۥ﴾؛ أي: قواه، وشده، وأعانه.

قيل: المعنى: إن الشَّطْء قوى الزرع. وقيل: الزرع قوى الشَّطْء.

قال النسفي: وهو أنسب؛ فإن العادة أن الأصل يتقوى بفروعه، فهي تعينه وتقويه ﴿فَٱسْتَغْلَظَ﴾ صار ذلك الزرع غليظاً بعد أن كان دقيقاً، فهو من باب «استحجر الطين»، أو المراد: المبالغة في الغلظة، كما في «استعصم»، ونحوه ﴿فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ﴾؛ أي: فاستقام على أعواده، والسوق جمع ساق ﴿يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ﴾؛ أي: يعجب هذا الزرع زراعه؛ لقوته، وحسن منظره. وهنا تم المثل، قاله السمين.

قلت: وهذا مثل ضربه الله سبحانه لأصحاب النبي ﷺ بأنهم يكونون في الابتداء قليلاً، ثم يزدادون ويكثرون ويقوون؛ كالزرع؛ فإنه يكون في الابتداء ضعيفاً، ثم يقوى حالاً بعد حال حتى يغلظ ساقه.

قال قتادة: أصحاب محمد ﷺ في الإنجيل، مكتوب فيه: «إنه سيخرج من قوم ينبتون نبات الزرع، يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر».

وعن عكرمة: أخرج شطأه بأبي بكر، فآزره بعمر، فاستغلظ بعثمان، فاستوى على سوقه بعلي، وهذا ونحوه مما تقدم ليس بتفسير للقرآن، بل من لطائف الكلام.

وعن بعض الصحابة: أنه لما قرأ هذه الآية، قال: تم الزرع، وقد دنا حصاده.

ثم ذكر سبحانه علة تكثيره لأصحاب نبيه ﷺ وتقويته لهم وتشبيههم بالزرع، فقال: ﴿لغيظ بهم الكفار﴾؛ أي: إنما كثرهم وقواهم ليكونوا غيظاً للكفار.

قيل: هي قول عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ لأهل مكة بعد ما أسلم: لا يعبد الله سراً بعد اليوم.

قال مالك بن أنس: من أصبح وفي قلبه غيظ على أصحاب رسول الله ﷺ، فقد أصابته هذه الآية.

قلت: أصبحت الرافضة كلهم في العرب والعجم، وفي قلوبهم وبواطنهم غيظ شديد، وغصة عظيمة على الصحابة، وشجًى في حلوقهم. فالآية شملتهم، وكفي بها دليلاً على كفرهم؛ لأن الغيظ بهم، والسخط عليهم ـ بالسب وإطلاق اللسان بمساويهم المكذوبة عليهم ـ من أمارات الكفر والطغيان.

وهذه الأمارة وجدت فيهم وجداناً صحيحاً، نطقت به كتبهم بذكر مطاعن الصحابة، وفاهت به ألسنتهم بالسب والطعن والقدح، فهم أجهل خلق الله بحقوق السلف، وأعظمهم عناداً بهم، ونعوذ بالله من ذلك.

وقد وردت أحاديث كثيرة في أصحاب رسول الله ﷺ على الخصوص والعموم، وسيأتي بعضها في هذا الباب.

﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾؛ أي: وعد سبحانه هؤلاء الذين مع محمد ﷺ، وهم جميع أصحابه من المهاجرين والأنصار والعترة وأهل البيت أن يغفر ذنوبهم ويجزل أجرهم؛ بإدخالهم الجنة التي هي أكبر نعمة، وأعظم منة، و«من» هنا لبيان الجنس، لا للتبعيض.

الرد على الرافضة الزاعمين بأن الصحابة كفروا بعد النبي

قال في «فتح البيان»: وهذه الآية ترد قول الروافض أنهم كفروا بعد وفاة النبي ﷺ.

إذ الوعد لهم بالمغفرة والأجر العظيم، إنما يكون لو أن ثبتوا على ما كانوا

عليه في حياته ﷺ، قال المحلي: وهما ـ أي: المغفرة والأجر ـ لمن بعدهم أيضاً في آيات؛ أي: من بعد الصحابة، من التابعين ومن بعدهم إلى يوم القيامة؛ كقوله تعالى:

﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿أُعِدَّتۡ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۚ﴾ [الحديد: ٢١]، ونحو ذلك من الآيات. انتهى.

وأقول: هذه المغفرة وهذا الأجر، لمن بعدهم ممن سلك سبيلهم واتبعهم بالإحسان، وهم الفرقة الناجية؛ لقوله ﷺ: «ما أنا عليه وأصحابي اليوم».

فكل من ليس على طريقتهم، سواء كان رافضياً، أو خارجياً، أو معتزلياً، أو قدرياً، أو مرجئاً، أو غير هؤلاء. وسواء كان يدعي لنفسه أنه من أهل السنة والجماعة، وهو ماش [على][1] غير سبيلهم المدون في كتب الحديث وصحائف الآثار، وخارج عن هذا الوعد الشريف بلا شك ولا شبهة، وإن أتي بألف تقرير، وعذر بارد.

فإن أمارة الفرقة الناجية: أن تكون عاملة بالسنة، مقتدية بآثار الصحابة وهديهم المبينة لسنن رسول الله ﷺ، لا مقلدة لآراء الرجال، ماشية خلف أقوال الأحبار والرهبان، متمسكة بمحدثات المتصوفة الجهلة، سامعة لأباطيل الرافضة، قامعة لآثار السنن، رافعة لها بأحداث المبتدعات، مشركة بالله في العبادة والألوهية بالاعتقاد في الأموات، والنذور لقبورهم، والسفر إلى مشاهدهم، والاعتمال بالبدع، والاعتمال بالرياء والسمعة، والرد على أهل الحق في مقالاتهم الصادقة الصحيحة الموافقة بالكتاب العزيز، والسنة المطهرة.

وأسوأ الناس اعتقاداً في الأصحاب طائفةُ الرفض ـ أفناهم الله تعالى وأبادهم ـ.

قال القاضي العلامة محمد بن علي الشوكاني: دل في «نثر الجوهر على

---

(١) [على] ساقطة من المطبوع.

حديث أبي ذر» بعد ما ذكر جملة صالحة من الأحاديث الواردة في ذم الشتم واللعن وغيرهما ما نصه:

فهذه الأحاديث قد اشتملت على أن السب والغيبة واللعن من أشد المحرمات، وأنه حرام على فاعله، ولو كان الذي وقع اللعن عليه من غير بني آدم، بل ولو كان من أصغر الحيوانات جرماً؛ كالبرغوث، مع ما يحصل منه الأذي والضرر.

فانظر ـ أرشدك الله ـ ما حال من يسب أو يغتاب، أو يلعن مسلماً من المسلمين؟ وماذا يكون عليه من العقوبة؟

فكيف بمن يفعل ذلك بخيار عباد الله من المؤمنين؟! بل كيف من يسب أو يغتاب خير القرون كما وردت بذلك السنة المتواترة؟!.

فأبعدَ الله الروافضَ، عمدوا بسبهم الخبيث، وفحشهم المتبالغ إلى من يعدل مُدُّ أحدِهم أو نصيفُه أكبرَ من جبل «أحد» من إنفاق غيرهم.

وورد في الكتاب والسنة من مناقبهم وفضائلهم التي امتازوا بها، ولم يشاركهم فيها غيرُهم ما لا يفي به إلا مؤلف بسيط مع ورود الأحاديث الصحيحة في النهي عن سبهم على الخصوص.

بل ثبت في «الصحيح» النهيُ عن سب الأموات على العموم، وهم خير الأموات، كما كانوا خير الأحياء.

لا جرم فإنه لم يعادهم، ولم يتعرض لأعراضهم المصونة إلا أخبث الطوائف المنتسبة إلى الإسلام، وشر من على وجه الأرض من أهل هذه الملة، وأقل أهلها عقولاً، وأحقر أهل الإسلام علوماً وأضعفهم حلوماً.

بل أصل دعوتهم لكياد الدين، ومخالفة شريعة المسلمين، يعرف ذلك من يعرفه، ويجهله من يجهله.

والعجب كل العجب من علماء الإسلام وسلاطين هذا الدين، كيف تركوهم على هذا المنكر البالغ في القبح إلى غايته ونهايته؛ فإن هؤلاء المخذولين لما

أرادوا رد هذه الشريعة المطهرة ومخالفتها، طعنوا في أعراض الحاملين لها، الذين لا طريق لنا إليها إلا من طريقهم، واستزلوا أهل العقول الضعيفة والإدراكات الركيكة بهذه الذريعة الملعونة والوسيلة الشيطانية، فهم يظهرون السب واللعن لخير الخليقة، ويضمرون العناد للشريعة ورفع أحكامها عن العباد.

وليس في الكبائر، ولا في معاصي العباد أشنعُ ولا أخنع ولا أبشع من هذه الوسيلة إلى ما توسلوا بها إليه؛ فإنه أقبح منها؛ لأنه عناد لله ـ عز وجل ـ، ولرسوله ﷺ ولشريعته.

فكان حاصل ما هم فيه من ذلك: أربع كبائر، كل واحدة منها كفر بواح:

الأولى: عناد الله ـ عز وجل ـ.

والثانية: العناد لرسوله ﷺ.

والثالثة: العناد للشريعة المطهرة وكيادها، ومحاولة إبطالها.

والرابعة: تكفير الصحابة ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ الموصوفين في كتاب الله بأنهم أشداء على الكفار، وأن الله سبحانه يغيظ بهم الكفار، وأنه قد رضي عنهم.

مع أنه قد ثبت في هذه الشريعة المطهرة أن من كفَّر مسلماً، كفر، كما في «الصحيحين»، وغيرهما من حديث ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر! فقد باء بها أحدهما، فإن كان كما قال، وإلا رجعت عليه».

وفي «الصحيحين»، وغيرهما من حديث أبي ذر: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله، وليس كذلك، إلا حال عليه».

وفي «البخاري» وغيره من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال لأخيه: يا كافر! فقد باء بها أحدهما».

وأخرج ابن حبان في «صحيحه»، من حديث أبي سعيد، قال: قال

رسول الله ﷺ: «ما أكفرَ رجلٌ رجلاً، إلا باء أحدهما بها، إن كان كافراً، وإلا كفر بتفكيره».

فعرفت [من][1] هذا أن كل رافضي خبيث على وجه الأرض يصير كافراً بتكفيرهم لصحابي؛ لأن كل واحد منهم قد كفَّر ذلك الصحابي، فكيف بمن كفّر كل الصحابة، واستثني أفراداً يسيرة؛ تنفيقاً لما هو فيه من الضلال على الطغام الذين لا يعقلون الحجج، ولا يفهمون البراهين، ولا يفطنون بما يضمره أعداء الإسلام من العناد لدين الله، والكياد لشريعته؟!!

فمن كان من الرافضة ـ كما ذكرنا ـ فقد تضاعف كفره من جهات أربع كما سلف.

بيان طوائف الروافض

وهم طوائف، منهم: الباطنية، والقرامطة، وأمثالهم من طوائف العجم، ومن قال بقولهم، فإنهم غلوا في الكفر حتى أثبتوا الإلهية لمن يزعمون أنه المهدي المنتظر، وأنه دخل السرداب، وسيخرج منه في آخر الزمان.

وبلغ تلاعبهم بالدين: أنهم يجعلون في كل مكان نائباً عن الإمام المذكور الموصوف بأنه إلههم، ويسمون أولئك النواب: حجاباً للإمام المنتظر، ويثبتون لهم الإلهية، وهذا مصرح به في كتبهم، وقد وقفنا منها على غير كتاب.

فانظر إلى هذا الأمر العظيم، وإلى أي مبلغ بلغ هؤلاء الملاحدة من كياد الدين، والتلاعب بضعاف العقول من الداخلين في الدعوة الإسلامية حتى أخرجوهم منها إلى أكفر الكفر، واتخاذ إله غير الله ـ عز وجل، وتعالى وتقدس ـ، وخدعوهم من جهة ما يظهرونه من المحبة الكاذبة لأهل البيت ـ رضي الله عنهم ـ، وهم أشد الأعداء لهم.

قد جنوا على ربهم، فلم يجعلوه إلهاً، بل جعلوا الإله فرداً من أفراد البشر،

---

(١) [من] ساقطة من المطبوع.

الذين قد صاروا تحت أطباق الثري زيادة على ألف سنة، ثم جنوا على رسول الله ﷺ، فأخرجوه من الرسالة، وكذبوه فيما يدعيه من النبوة، وهو الذي لم يشرف أهل البيت إلا بشرفه، ولا عظموا إلا لكونهم أهل بيته.

سبب تسمية غلاة الشيعة بالرافضة

وفد ثبت في كتب اللغة، وشرح الحديث، وكتب التاريخ: أن الرافضة إنما ثبت لهم هذا اللقب؛ لما طلبوا من الإمام زين بن علي بن الحسين بن علي - رضي الله عنهم - أن يتبرأ من أبي بكر وعمر.

فقال: هما وزيرا جَدِّي، فرفضوه، وفارقوه، فسموا حينئذ: «الرافضة».

فانظر كيف كان ثبوت هذا اللقب الخبيث لهم، بسبب خذلهم لنصرة ذلك الإمام العظيم.

وروي عن الحسن بن علي - رضي الله عنهما -: أن رسول الله ﷺ قال لعلي - كرم الله وجهه -: «إنه سيكون في آخر الزمان قوم لهم نبز، يعرفون به، يقال لهم: الرافضة، فاقتلهم، قتلهم الله، إنهم مشركون».

فالحاصل: أن من صدق عليه هذا اللقب، فأقل أحواله أن يكون معادياً للصحابة، لاعناً لهم، مكفراً لغالبهم.

هذا على تقدير عدم تفطنه لما هو العلة الغائية للرافضة، من العناد لله سبحانه، ولرسوله ﷺ، وللشريعة المطهرة.

فتقرر لك بهذا: أن من يقدر على إنكار صنيع الرافضة، ولم يفعل، فقد رضي بأن تنتهك حرمة الإسلام وأهله، وسكت على ما هو كفر متضاعف كما سلف.

وأقل أحواله أن يكون كفر بتكفير الأكثر من الصحابة.

ومن سكت عن إنكار الكفر مع القدرة عليه، فقد أهمل ما أمر الله به في كتابه؛ من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وترك الإنكار على ما هو كفر

بواح، وأهمل ما هو أعظم أعمدة الدين وأكبر أساطينه، وهو الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

فلا بكتاب الله عمل، ولا بسنة رسوله ﷺ اقتدي.

وقد ثبت في «الصحيحين»، وغيرهما، من حديث عبادة بن الصامت، قال: بايعنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطاعة... الحديث.

وفيه: وألا ننازع في الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً، عندكم من الله برهاناً[1]، وعلى أن نقول بالحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم».

في الباب أحاديث كثيرة. انتهى.

وأقول: ما أصدق هذا الكلام من هذا الإمام! وما أبلغه في أداء المرام!! فإنه دل دلالة واضحة صريحة، لا سترة عليها، على أن الرافضة كفار كفراً بواحاً؛ بدليل الكتاب العزيز: ﴿ليغيظ بهم الكفار﴾، وكأن هذه الآية نص في محل النزاع.

وبدلبل السنن الواردة في كفر من كفر مسلماً كما سلف.

وقد صرح في هذا المقال بأن جميع أنواع الرافضة من القرامطة وغيرهم، كافرون مشركون، وهذا هو الحق الأبلج المبين الظاهر ظهور الشمس في رابعة النهار.

وقد رأينا رافضة الهند، وهم يسمون أنفسهم: بالإمامية، والشيعة، يعتقدون كفر الأصحاب، ويسبونهم صريحاً بلا ارتياب، في كتبهم، وبألسنتهم، ويلعنون لعناً ساطعاً. وكذلك «جال البواهر» في الهند وغيره، فإنهم القرامطة في الأصل.

وإذا ثبت بالقرآن والحديث: أن هؤلاء كفار، فينبغي أن يجري حكم الكفار عليهم في جميع المسائل والأحكام، من ترك المناكحة بهم، والجهاد معهم، والرد علي مذهبهم، والإنكار على صنيعهم، والاعتقاد بعدم إسلامهم، وبكونهم أخبث الطوائف في الدينا.

---

(١) كذا في المطبوع.

وما ذكر من انتظارهم المهدي السرداني هو بعينه اعتقاد الإمامية، مصرح به في كتبهم.

ويرون أن سبَّ الصحابة ولعنهم وشتمهم عبادة فاضلة، حتى إن بعض الرؤساء والرعية، صنعوا في بعض البلاد صورهم الخيالية المنحوتة على شكل ما في ذهنهم، وفعلوا به ما ينبغي أن يفعل بالكافر وبالعدو.

وهذا أدل دليل على أن اعتقادهم وقولهم في الأصحاب أنهم كفار مرتدون، ونعوذ بالله من ذلك.

وإذا كان هذا اعتقادهم، وكان هذا صنيعهم بتماثيلهم القرطاسية والخشبية ونحوها، فأي عاقل ممن له أدنى تمييز، يقف في الإفتاء بكفرهم؟!!

وقد بلغت فتنتهم في هذا الزمان الأخير إلى غايتها، ورأينا بعضهم أن الله أخرجه من مسقط رأسه، وأنزل عليه سخطه، وأزال ملكه ودولته بشؤم هذه الأفعال، ولكنه لم يتنبه، ومضى في غيه وإبرازه. فاعتبروا منه يا أولي الألباب.

سريان خصال الرافضة إلى المقلدين في المذاهب

وإني أقول في هذا المقام قولاً حقاً، وإن ثقل على أسماع السامعين، وأنكره أعداء الدين، وهو أن المقلدين للمذاهب المتداولة في هذا العصر، سرت فيهم أيضاً هذه الخصلة الشنيعة ـ أعني: السب واللعن والتكفير والشتم، وإزالة الأعراض بالقول والقلم ـ فيما بينهم عند التشغيل[1]، في التأليف على أهل الحق والمتبعين.

هذه رسائلهم ومسائلهم، إن كنت تريد الاطلاع على ما ذكرناه، فراجعها تجدْ فيها تكفيرهم لأهل السنة على أدنى مسألة جزئية، وتبديعهم وتضليلهم لهم، والتعرض بأعراضهم على الكذب البحت، والسب والشتم، على رد القول، وعدم قبول تحقيق التقليد، وانتصار السنة، وعلى إشاعتها والتأليف في

---

(١) قوله: «التشغيل»: يعني بذلك: الاشتغال، ولو قال: عند الاشتغال، لكان أولى.

فقهها، وهم قد غلوا في التقليد غلوًّا عظيماً، حتى صرحوا بوجوبه على كل فرد من أفراد الأمة(١)، عالماً كان، [أو](٢) جاهلاً عامياً، وقالوا فيه بوجوب الشخص، وكفَّروا من لا يقول به، أو ينكره ويدعو إلى اتباع السنة.

وهذا الداء العضال دخل في الدين من جهة هذه الرافضة؛ لأن الرفض دخل في الدين من قبل اليهود، وما فسدت اليهود في دينهم إلا بعد ما حدث فيهم هذا التقليد.

وقد تقدم أن الرافضي مشرك، فكذلك شرك أهل التقليد بالله في جعلهم أئمتهم نازلين منزلة الإله الرب في قبول حكمهم، كما قال تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، ودخلوا في كل باب دخل فيه الرافضة واليهود، وما أشبه الليلة بالبارحة!

مع أنك إن بذلت عمرك العزيز، ووقتك النفيس في مطالعة الكتاب والسنة، لم تجد أبداً حرفاً واحداً يدل على جواز هذا التقليد المشؤوم، فضلاً عن استحبابه، فضلاً عن وجوبه.

بل وجدت القرآن والحديث طافحين بذمِّ التقليد والرأي.

لكن أهله يرونه واجباً متحتماً، ويدعون الناس المنتسبين إلى الإسلام إليه، جهاراً وسراً، ويكيدون به أهله وإياه، ويزخرفون القول في إيجابه للجهلة السفهاء.

وهم ـ لعمري ـ أشد الناس جهلاً، وأضعفهم لباً، شابهوا نسوان هذه الأمة، في سخافة العقول، وضاهَوا بالفرق الباطلة الضالة على رغم أصحاب الرسول، والعلماء الفحول، حتى فاه بعض متعصبيهم بأن قال: قال كثير: ومن هذا

---

(١) وقال في كتاب «الجوهرة في علم التوحيد» الذي يدرس في الأزهر:

وواجب تقليد حبر منهم كذا حكي القوم بلفظ يفهم.

وقد فصلنا في التقليد وذمه، وبينا أنه من أنواع الشرك في مقدمة «الرسالة التدمرية» لابن تيمية، فليراجعها من أراد المزيد من التبصر.

(٢) [أو] ساقطة من المطبوع.

الشافعي، أو مالك يخالف أبا حنيفة الإمام الأعظم؟ وهذا القول منهم كفر بواح، وكبيرة من الكبائر؛ لأن في الأول ردّاً[1] على النبي ﷺ، وفي الثاني استخفاف بمن هو من أسلاف هذه الأمة وخيارها.

ولهم أقوال وأدلة من هذا الجنس كثير، يستحيي اليراع من حكايتها، وهم لا يستحيون، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

ماذا فعلت الآراء بأصحابها، وصنعت الأهواء بأربابها، وفي أي هوة أوقعتهم، وبأي واد أهلكتهم؟!! اللهم أصلحْ أمة رسولك، واهدنا إلى سواء الطريق، بجاه[2] عريض الجاه محمد ﷺ.

وقال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ﴾ [الحديد: ١٠]؛ أي: قبل فتح مكة، وبه قال أكثر المفسرين، أو قبل فتح الحديبية، وهو الراجح، قاله الكرخي: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُواْ﴾ مع رسول الله ﷺ.

قال عطاء: درجات الجنة تتفاضل، فالذين أنفقوا من قبل الفتح، هم في أفضلها.

قال الزجاج: لأن المتقدمين نالهم من المشقة، أكثرُ ما نال مَنْ بعدهم، وكانت بصائرهم أنفذ.

وقد أرشد ﷺ إلى هذه الفضيلة بقوله فيما صح عنه: «لو أنفق أحدُكم مثل أُحد ذهباً، ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه».

وهذا خطاب منه ﷺ للمتأخرين صحبة، كما يرشد إلى ذلك سبب ورود الآية ﴿وَكُلًّا﴾؛ أي: كل واحد من الفريقين ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ﴾ المثوبة ﴿ٱلْحُسْنَىٰ﴾، وهي الجنة مع تفاوت درجاتهم فيها.

---

(١) في المطبوع: «ردّ»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) قوله: «بجاه.. إلخ» قد سبق القول في منع الدعاء والسؤال بغير أسماء الله تعالى في تعليقنا في الجزء الثاني صحيفة ١٧٧، فليراجعها من أراد الحرص على سلامة إيمانه وعقيدته، والبعد عن الشرك ووسائله.

فالآية نص على غفران جميع الصحابة، أولهم وآخرهم، كبارهم وصغارهم، ولا مجال بعد هذا التنصيص لأحد أن يكفر أحدهم، فضلاً عن جميعهم.

ومن كفر أحداً منهم بعد ذلك، فهو كافر صريح، لا شك في هذا ولا شبهة، ومن شك، فهو منقوص في إيمانه، مبتدع في دينه، يُخشي عليه أن يكون منهم؛ لقوله تعالى: ﴿ومن يتولهم منكم فإنه منهم﴾، قيل: نزلت هذه الآية في أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ؛ لأنه أول من أسلم، وأول من أنفق في سبيل الله، وهذا يدل على فضله وتقدمه.

والرافضة أشد عداوة به من غيره، وبعمر الفاروق، يغيظون من اسمهما الشريف، فضلاً من أن يسمعوا فضائلهما ومناقيهما، وكذا بعائشة بنت الصدِّيق، وحفصة بنت عمر. قاتلهم الله أني يؤفكون.

وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ﴾؛ أي: الذين هاجروا إلى رسول الله ﷺ رغبة في الدين، ونصرة له.

قال قتادة: هؤلاء هم الذين تركوا الديار والأموال والأهلين، كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ﴾ أخرجهم كفار مكة منها، واضطروهم إلى الخروج، وكانوا مئة رجل.

قلت: هذه قصة الزمن السالف الماضي، وأما قصة الحال، فمن غرائب الزمان، وهي أن أهل مكة يخرجون كل من يسمعون أنه يعمل بالحديث، وينكر التقليد، ويضطرونه إلى الخروج والجلاء، مع أنه مهاجر غريب الدار والأهل والوطن والسكن، هاجر من ماله وأهله حباً لله ولرسوله، وسكن أشرف البلاد، وهو ليس بمشغول في ردّ أحد من أهل المذاهب، ولا في الجهاد، يصلي الصلاة في الحرم الشريف المكي، ويطوف ويدرس في بيته مختفياً إن كان من أهل العلم، وإلا يسكت عن الجميع، إن كان عامياً.

ومع ذلك إذا سمعوا في حق أحد من هؤلاء المهاجرين، من بلاد الهند وغيره أنه لا يقلد إماماً من الأئمة الأربعة، ويتبع السنن، ويقتدي بكتاب الله ذي المنن،

سخطوا عليه، ورموه بكل حجر ومدر، وسعوا به إلى الحكام، وألزموه ما لا يلزمه من الآثام، وتعاقبوه إلى أن أخرجوه من مكة إلى جدة، ومن جدة إلى الغربة.

وهذا من فتن آخر الزمن، ولا تخرج هذه الفتنة إلا من عند علمائها وكبرائها، كما قال رسول الله ﷺ: «تخرج الفتنة من عندهم، وفيهم تعود».

حتى سمعنا أن بعضهم أفتي بقتل المتبعين، وقال: يقتل سياسة، وإن لم يستحق القتل.

وهذا حال مكة المكرمة ـ حرسها الله تعالى ـ، فما مقام الشكوى من بلاد أخرى ليست هي في الشرف والفضيلة معشار عشرها؟ ولم يظهر الإسلام ولا الإيمان من إحداها إلا من هذه، ومن المدينة المنورة، ولكن ﴿ظهر الفساد في البحر والبحر بما كسبت أيدي الناس﴾ [الروم: ٤١].

ولا ريب أن ذلك كله من شؤم أعمالنا، وسيئات أفعالنا ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ ﴿٣٠﴾ ﴾ اللهم غفراً.

﴿ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ ﴾ بالجهاد للكفار بأنفسهم وأموالهم، والمراد: نصر دينه، وإعلاء كلمته ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴾ [الحشر: ٨]؛ أي: الكاملون في الصدق، الراسخون فيه. قال قتادة: هم المهاجرون.

﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ ﴾ المراد بالدار: المدينة ـ حرسها الله تعالى ـ، وهي دار الهجرة ﴿ مِن قَبۡلِهِمۡ ﴾؛ أي: قبل هجرة المهاجرين؛ لأنهم سبقوهم في تبوُّيء الدار، وأسلموا في ديارهم، وآثروا الإيمان، وابتنوا المساجد قبل قدوم النبي ﷺ بسنتين ﴿ يُحِبُّونَ مَنۡ هَاجَرَ إِلَيۡهِمۡ ﴾ وذلك أنهم أحسنوا إلى المهاجرين، وأشركوهم في أموالهم ومساكنهم ﴿ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمۡ حَاجَةٗ ﴾؛ أي: حسداً وغيظاً وحزازة ﴿ مِّمَّآ أُوتُواْ ﴾؛ أي: مما أوتي المهاجرون دونهم من الفيء، بل طالبت أنفسهم بذلك ﴿ وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ ﴾ في كل شيء من أسباب المعاش ﴿ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ ﴾؛ أي: حاجة وفقر ﴿ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ ﴾؛ أي:

البخل مع الحرص، وقيل: الشح أشد من البخل ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩] الفائزون الظافرون بكل مطلوب.

أخرج البخاري عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: أنه قال: أوصي الخليفة بعدي بالمهاجرين الأولين، أن يعرف لهم حقهم، ويحفظ لهم حرمتهم، وأوصيه بالأنصار الذين تبوؤوا الدار والإيمان من قبلهم، أن يقبل من محسنهم، ويتجاوز عن مسيئهم.

والآية الشريفة فيها دلالة عظيمة على فضل المهاجرين من الأصحاب والأنصار منهم، وحجة قوية على من لا يرضي منهم من الرافضة والخارجة ونحوهما. فكل من لا يحفظ لهم أجمعين أكتعين أبصعين حرمتَهم ويسيء الأدب معهم، أو يسبهم، أو يلعنهم، أو يشتمهم، أو يفسِّقهم، أو يكفرهم، فهو كذلك، وهم عنه وعن هذيانه براء، والله حسيبه.

ثم لما فرغ سبحانه من الثناء على الفريقين منهم، ذكر ما ينبغي أن يقوله مَنْ جاء بعدهم فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾، وهم التابعون لهم بإحسان إلى يوم القيامة، وقيل: هم الذين هاجروا بعد ما قوي الإسلام.

قال في «فتح البيان»: والظاهر شمول الآية لمن جاء بعد السابقين من الصحابة المتأخر إسلامهم في عصر النبوة ومن تبعهم من المسلمين بعد عصر النبوة إلى يوم القيامة؛ لأنه يصدق على الكل أنهم جاؤوا بعد المهاجرين الأولين والأنصار.

الناس على ثلاث منازل باعتبار موقفهم من الصحابة

قال سعد بن أبي وقاص: الناس على ثلاث منازل، قد مضت منزلتان، وبقيت منزلة.

فأحسن ما أنتم كائنون عليه، أن تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت، ثم قرأ هذه الآية: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ المراد بالأخوة هنا: أخوة الدين أمرهم الله أن يستغفروا لأنفسهم، ولمن تقدمهم من المهاجرين

والأنصار ﴿ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا ﴾ ؛ أي غشاً وحقداً وبغضاً وحسدا ﴿ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠] كثير الرأفة والرحمة، بليغهما لمن يستحق ذلك من عبادك.

أمر الله سبحانه بعد الاستغفار للمهاجرين والأنصار أن يطلبوا من الله سبحانه أن ينزع من قلوبهم الغل للذين آمنوا على الإطلاق، فيدخل في ذلك الصحابة دخولاً أولياً؛ لكونهم أشرف المؤمنين، ولكون السياق فيهم.

فمن لم يستغفر للصحابة على العموم، ولم يطلب رضوان الله لهم، فقد خالف ما أمر الله في هذه الآية. فإن وجد في قلبه غلاً لهم، فقد أصابه نزغ الشيطان، وحلّ به نصيب وافر من عصيان؛ بعدواة أوليائه وخير أمة نبيه ﷺ، وانفتح له باب من الخذلان يفد به على نار جهنم - إن شاء الله تعالى -، إن لم يتدارك نفسه باللجأ إلى الله سبحانه، والاستغاثة به؛ بأن ينزع عن قلبه ما طرقه من الغل لخير القرون وأشرف هذه الأمة.

فإن جاوز ما يجده من الغل إلى شتم أحد منهم، فقد انقاد للشيطان بزمام، ووقع في غضب الله وسخطه.

قال في «فتح البيان» بعد هذا التبيان: وهذا الداء العضال، إنما يصاب به من ابتلي بمعلم من الرافضة، أو صاحب من أعداء خير الأمة، الذين تلاعب بهم الشيطان، وزين لهم الأكاذيب المختلقة، والأقاصيص المفتراة، والخرافات الموضوعة، وصرفهم عن كتاب الله الذي ﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ ﴾ [فصلت: ٤٢] وعن سنة رسول الله ﷺ المنقولة إلينا بروايات الأئمة الأكابر، في كل عصر من العصور، فاشتروا الضلالة بالهدى، واستبدلوا الخسران العظيم بالربح الوافر.

وما زال الشيطان الرجيم ينقلهم من منزلة إلى منزلة، ومن رتبة إلى رتبة، حتى صاروا أعداء كتابِ الله وسنةِ رسوله ﷺ، وخيرِ أمته، وصالحي عباده، وسائر المؤمنين.

وأهملوا فرائض الله، وهجروا شعائر الدين، وسعوا في كيد الإسلام وأهله

كل السعي، ورموا الدين وأهله بكل حجر ومدر، والله من ورائهم محيط. اهـ.

قالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ في هذه الآية: أُمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي ﷺ، فسبّوهم، ثم قرأت هذه الآية.

وقيل لسعيد بن المسيب: ما تقول في عثمان، وطلحة، والزبير؟ قال: أقول ما قولنيه الله، وتلا هذه الآية.

وأخرج ابن مردويه عن ابن عمر: أنه سمع رجلاً وهو يتناول بعض المهاجرين، فقرأ عليه: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾، ثم قال: هؤلاء المهاجرون[1]، أفمنهم أنت؟ قال: لا، ثم قرأ عليه: ﴿والذين تبوأوا الدار والإيمان من قبلهم﴾ الآية، ثم قال: هؤلاء الأنصار، أفأنت منهم؟ قال: لا، ثم قرأ عليه: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾ الآية ثم قال: أفمن هؤلاء أنت؟ قال: أرجو. قال: ليس من هؤلاء مَنْ سبّ هؤلاء.

والحاصل: أن هذه الكريمة دالة على رد مذهب الرفض دلالة كافية شافية وافية للمقصود؛ لأنه ليس في الدنيا رافضي إلا وهو يسب الصحابة، وإن لم يلعنهم صحيحاً، أو يكفرهم واضحاً.

والسب منه على خلاف هذه الآية؛ فإن فيها الأمر بالاستغفار لهم.

فكان هذا السب[2] الرافضي جاء بالسب على رغم أمر الله سبحانه، وهو كفر بواح، وعناد مع الله سبحانه، وعداوة به تعالى.

وكذلك الخوارج، الذين هم كلاب النار على لسان الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ يسبون أهل البيت والعترة الطاهرة.

ولا ريب أن هؤلاء من الصحابة، ولهم مناقب وفضائل كثيرة كفضائل الصحابة ومناقبهم، بل أزيد منها، خصوصاً وعموماً.

---

(١) في المطبوع: «المهاجرين»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) كلمة «السب» كذا في المطبوع، والصواب حذفها.

فمن سبهم، فهو كمن سب الصحابة، ومن سب الصحابة بغضاً لدينه، وحسداً من فضائلهم، فقد خرج عن حيز الإسلام، ودخل في دائرة الكفر.

وأرى أنه ليس في الإسلام فرقة من الفرق الباطلة المبتدعة الضالة المضلة، إلا ولها بغض[1] ما مع الصحابة، أو مع صحابي وصحابية، على اختلاف القلة والكثرة منهم في ذلك، كالتفضيلية، والزيدية ومن ضاهاهم.

فإن منهم من ينقصهم أو بعضاً منهم، ومنهم أيضاً من لا يسب أحداً منهم، ولكن يفضل بعضهم على بعض من قبل نفسه، من دون برهان من الله، أو سلطان من الرسول ﷺ.

إلا الفرقة الناجية الملقبة بأهل السنة والجماعة، وهم المحدِّثون المتَّبِعون الموحِّدون المقتدون بكتاب الله العزيز، وسنة رسوله المطهرة.

فإنهم وسط بين الإفراط والتفريط، وعلاوة بين العدلين، والصراط المستقيم بين السبل،

وهم الذين امتثلوا أمر الله سبحانه لهم في هذه الآية، فيستغفرون للمهاجربن والأنصار كلهم، وللسلف الصالحين جمعيهم، ويعرفون للعلماء العرفاء بالكتاب والسنة الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر حقوقهم، ويذكرونهم بالدعاء لهم، والثناء عليهم، سواء كانوا في المتقدمين، أو هم من المتأخرين، وليس في قلوبهم غل أصلاً، لا للصحابة والتابعين وتبعهم، ولا لأحد من الموحدين المحدثين المتبعين السنيين، من كانوا وأينما كانوا.

بل سيرتهم فحص السنن من أماكنها، وجمع الآثار من معادنها، ثم عرض الفقهيات والمجتهدات من أي رجل كان، إمام أو مأموم عليها وعلى الكتاب، وقبول ما ظهر موافقته بهما، ورد ما لم يظهر موافقته بهما، والدعاء للسلف الحاملين لها، المبلغين إياها إلينا، وكف اللسان عن الجرح والطعن والشتم

(١) في المطبوع «بعض»، والصواب ما أثبتناه.

واللعن على أحد، وإن كان من الفرق المخالفة لهم في الاعتقاد، والعمل.

وأما تسجيلهم على بعضها بأن عقيدتها كفر، والقول الفلاني كفر، ويصير المرء بالقول الفلاني كافراً مثلاً، فهذا رواية لما ورد عن الله، وعن رسوله ﷺ فيهم.

وهم - مع ذلك - مقتصرون على ما ورد، لا يزيدون فيه، ولا ينقصون منه، ولا يُفْرِطون، ولا يُفَرِّطون، ولا ينصون على شخص واحد ورجل خاص أنه كافر، أو في النار.

بل قولهم في مثل هذه المواضع، كقوله ﷺ: «من ترك الصلاة متعمداً، فقد كفر»، «ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن»، ونحو ذلك من العبارات.

و«ما بالُ أقوامٍ يفعلون كذا وكذا، أو يقولون كذا وكذا؟»، وفي هذا الإجمال منهم ما يكفي عن الإيضاح، ويغني عن التفصيل.

بيان أن الكفر على ضربين: كفر تصريح، وكفر تأويل

كيف والكفر على ضربين: كفر تصريح، وكفر تأويل:

فالأول: كفر بواح، وعليه تحمل الأدلة الواردة في ذلك.

والثاني: لا ينبغي أن يصرح بالتكفير لصاحبه؛ لأحاديث وردت في هذا الباب.

وقد حقق ذلك بركة الليالي والأيام الشوكاني الإمام - قدس سره - في مؤلفاته تحقيقاً شريفاً، فراجعه، ولا تكن من الرافضة السابين، والمقلدة الشاتمين، والمبتدعة الضالين، والمشركة المضلين، والمتصوفة الجاهلين، والفقهاء المنتحلين، والعصابة الغالين.

بل امتثلْ ما أمرك الله به في كتابه الكريم في هذه الآية في حق الأنصار والمهاجرين، ومن تبعهم بالإحسان إلى يوم الدين.

وإني أقول في هذا المقام، وأسال الله ذا الجلال والإكرام، أن يتقبل مني هذا

الدعاء والاستغفار، ولا يحرمنا من غفرانه ورضوانه، وإن جئنا بكثير الأوزار، وهو هذا الدعاء:

اللهم ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾، وهم الصحابة، والعترة، وجميع سلف الأمة وأئمتها من أهل الحديث والقرآن، ومن تبعهم من آبائنا وأبنائنا ونسائنا وأمهاتنا بالإحسان مغفرة ظاهرة وباطنة، لا تغادر ذنباً، ولا تذر إثماً، ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ سواء تقدموا أو تأخروا ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ﴾ بنا وبهم ﴿رَّحِيمٌ﴾ إيانا وإياهم، واحشرنا في زمرة المحدثين تحت لواء سيد المرسلين، واجعله لنا شافعاً ومشفعاً يا أرحم الراحمين.

وقال تعالى: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى﴾ [الليل: ١٧]؛ أي: سيباعد عنها المتقي للكفر اتقاء بالغاً.

قال الواحدي: الأتقى: أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ في قول جميع المفسرين.

وعن عروة: أن أبا بكر الصديق أعتق سبعة، كلهم يعذب في الله، وفيه نزلت هذه الآية، وفي الباب روايات، ﴿الذي يؤتى ماله﴾؛ أي: يعطيه ويصرفه في وجوه الخير ﴿يَتَزَكَّىٰ﴾؛ أي: حال كونه يطلب أن يكون عند الله زكياً، لا يطلب رياء ولا سمعة ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰٓ﴾؛ أي: من شأنها أن تجازى وتكافأ، وإنما يبتغي بصدقته وجه الله تعالى، كما قال سبحانه: ﴿إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ ٱلْأَعْلَىٰ﴾؛ أي: لكن ابتغاء وجه ربه، ﴿وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ﴾ اللام هي الموطئة للقسم؛ أي: وتالله لسوف يرضي بما نعطيه من الكرامة والجزاء العظيم، وهو وعد من الكريم لأبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ، بنيل جميع ما يبتغيه على أكمل الوجوه وأجلها؛ إذ به يتحقق الرضاء. قاله أبو السعود.

والآية نص قاطع للنزاع في أن أبا بكر هو المخبر عنه في هذه الآية، ومن أخبر الله بإخلاصه في العمل وإرضائه، فليس لأحد أن يقول فيه ما لا يجوز شرعاً وعقلاً. قاتل الله الرافضة، قد تجاوزوا الحد في حقه، وقالوا فيه، ونالوا منه ما لم يكن بحق.

ففي الآية ردٌّ عليهم، وعلى كل من يسيء الظن فيه، ويذكره بسوء، ويسيء الأدب به، والله مجازيه ومحاسبه يوم القيامة.

وقال تعالى: ﴿۞ قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ﴾؛ أي: من تلك المسلتزمات، ومتاع الدنيا، وإبهام الخبر للتفخيم. ثم بينه بقوله: ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ قال ابن عباس: يريد: المهاجرين والأنصار.

قلت: ويدخل فيه كل من اتقى الشرك، ودخل الصحابة فيه دخولاً أولياً، والعبرة بعموم المباني لا بخصوص المعاني، ﴿عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿١٥﴾ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٦﴾ الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٥-١٧] هذه صفات الصحابة أصلاً بالذات، ويدخل فيها كل من اتصف بها، تبعاً وبالعرض.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ﴾ ذكر في «الكشاف»: أن إحدى عشرة فرقة من العرب ارتدت: ثلاث في زمن رسول الله ﷺ، وسبع في زمن الصديق، وفرقة واحدة في زمن عمر، ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ﴾ المراد بهم: أبو بكر الصديق وجيشه من الصحابة والتابعين، الذين قاتل بهم أهل الردة.

وقال بعض الصحابة: ما ولد بعد النبيين أفضل من أبي بكر، لقد قام مقام نبي من الأنبياء في قتال أهل الردة.

وقال السُّدِّيُّ: نزلت في الأنصار؛ لأنهم هم الذين نصروا رسول الله ﷺ، وأعانوه على إظهار الدين، ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾، فيه بيان أوصاف الصحابة، وبيان فضيلتهم.

وقال تعالى: ﴿إنما وليكم الله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون﴾. عن ابن عباس، قال: تصدق علي بن أبي طالب بخاتم

وهو راكع، فأنزل الله فيه هذه الآية، وعن علي نحوه، أخرجه أبو الشيخ، وأبن[1] عساكر.

﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾﴾؛ أي: بالحجة والبرهان، فإنها مستمرة أبداً، لا بالدولة والصولة، وإلا فقد غُلب حزبُ الله غير مرة، حتى في زمن النبي ﷺ، قاله الكرخي.

وبالجملة: الآية دالة على فضيلة المرتضى ـ كرم الله وجهه ـ.

وقال تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ هي «غزوة تبوك».

قال بعض أهل العلم: إن النبي ﷺ سار إلى «تبوك» في سبعين ألفاً، ما بين راكب وماش من المهاجرين والأنصار وغيرهم من سائر القبائل.

فالمراد بالساعة: أوقات جميع تلك الغزاة. والجيش الذي سار، يسمى: جيش العسرة؛ لأنه كان عليهم عسرة في الزاد، والظَّهْر، والماء ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾ [التوبة: ١١٧ـ١١٨] وهم: كعب بن مالك، ومرارة بن الربيع، أو ابن ربيعة العامري، وهلال بن أمية الواقفي، وكلهم من الأنصار إلى قوله: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ بالقول والرحمة ﴿لِيَتُوبُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٧ـ١١٨] فيه تسجيل بقبول التوبة، ومحو الحوبة من هؤلاء الصحابة، وهذا فضيلة لهم عظيمة.

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ أي: في مخالفة أمر رسول الله ﷺ، ﴿وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] قال سعيد بن جبير: كونوا مع أبي بكر وعمر. وزاد الضحاك: وأصحابهما.

وعن ابن عباس: مع علي بن أبي طالب. وعن جعفر قال: مع الثلاثة الذين خلفوا.

---

(١) في المطبوع: «وأبو» والصواب ما أثبتناه.

وقال ابن جرير: مع المهاجرين، وقيل: مع الذين خرجوا[1] مع رسول الله ﷺ إلى تبوك.

وعلى كل تقدير، فيه الأمر بالكون مع أهل الصدق، وهم جميع الصحابة من المهاجرين والأنصار وأهل البيت الأطهار.

واحتج أبو بكر بهذه الآية على الأنصار يوم السقيفة حين قالوا: منا أمير، ومنكم أمير.

فقال: إن الله يقول في كتابه: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾ إلى قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾، فمن هؤلاء؟ قال الأنصار: أنتم هم، فقال: إن الله يقول: ﴿وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ فأمركم أن تكونوا معنا، ولم يأمرنا أن نكون معكم.

وبالجملة: في الآية دلالة على فضل الصحابة، ونص على كونهم صادقين.

فمن أبغضهم ونسبهم إلى سوء في القول أو في العمل، فهو غير عارف بمدارك الآيات الشريفة في شأنهم، وبمعزل عن الصدق والإنصاف، مغمور في الجهل والاعتساف.

وقال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ﴾؛ أي: لا يحلف ﴿أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ﴾؛ أي: لا يؤتوا ﴿أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢].

هذه الآية نزلت في أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ في قصة رمي عائشة بالقبيح، اتفاقاً من أهل العلم، وجمهور المفسرين، وفيه فضيلة له عظيمة، ودلالة على غفران الله له.

وقال تعالى: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾، فيه دليل على صحة العبادة، والدعاء بالخوف والطمع، وقد حققه في «هداية السائل إلى أدلة المسائل» مؤلفه.

---

(١) في المطبوع: «جرحوا» والصواب ما أثبتناه.

﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ۝١٦ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ هذه الآية نزلت في أصحاب النبي ﷺ باتفاق الجمهور من أهل التفسير.

عن أنس بن مالك، قال: كانوا لا ينامون حتى يصلوا العشاء.

وعن بلال، قال: كنا نجلس في المسجد، وناسٌ من أصحاب رسول الله ﷺ يصلون بعد المغرب العشاء ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾، وعن أنس نحوه.

وفى الباب آثار كثيرة، وفيه بيان فضيلتهم وجزائهم الجزاء الأوفى.

والآية، وإن نزلت فيهم، فعمومها يشمل كل من[1] اتصف بهذه الأوصاف، وهم داخلون فيها دخولاً أولياً.

وقال تعالى: ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ ۗ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [الزمر: ٩]. عن ابن عمر: أنه تلا هذه الآية، وقال: ذلك عثمان بن عفان. وفي لفظ: نزلت في عثمان. وعن ابن عباس: نزلت في عمار بن ياسر. والأول أظهر.

وفيه بيان فضيلة الخليفة الثالث، ودلت ـ بفحوى الخطاب ـ، على كونه عالماً لبيباً، كما دلت على كونه عابداً، فهو من الجامعين بين العلم والعبادة والعقل.

وزعمت الشيعة الشنيعة فيه ما لم يكن فيه ﴿ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [التوبة: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ ۖ وَعْدَ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴾ [الأحقاف: ١٦] قال ابن عباس: نزلت هذه الآية في أبي بكر الصديق.

---

(١) في المطبوع: «ما»، والصواب ما أثبتناه.

قال: نزلت فيه أيضاً ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ﴾ إلى آخر السورة.

قال النسفي: نزلت فيه، وفي أبيه أبي قحافة، وأمه أم الخير، وفي أولاده، ولم يكن أحد من الصحابة من المهاجرين منهم والأنصار، أسلم هو ووالده، وبناته، غير أبي بكر - رضي الله عنه -.

وبالجملة: الآية دالة على فضيلته وفضيلة أهل بيته - رضي الله عنهم -، وفيها تسجيل على كونهم من أهل الجنة، وكفى بهذا شرفاً.

لحا الله قوماً قالوا فيه ما لا يستحق القول به، وخالفوا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ في ذلك. وهل بعد بيانهما بيان، أو قرية بعد عبادان!

وقال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾.

عن ابن مسعود، قال: يعني أبا عبيدة بن الجراح، وأبا بكر الصديق، ومصعب بن عمير، وعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، قتلوا أقاربهم يوم «بدر»، فنزلت فيهم؛ أي: ثناء عليهم ﴿أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾، ذكر القلوب؛ لأنها موضعه ﴿وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها﴾ فيه وعد بإدخالهم الجنة ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ فيه نص على الترضي عنهم، وكفاهم هذا فضيلة على غيرهم من سائر المسلمين ﴿أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ﴾؛ أي: جنده الذين يمتثلون أوامره، ويقاتلون أعداءه، وينصرون أولياءه.

وفي إضافتهم إلى الله تشريف لهم، وتعظيم، وتكريم فخيم، ﴿أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢]؛ أي: الفائزون بسعادة الدنيا والآخرة، الكاملون في الفلاح، الذين صار فلاحهم هو الفرد الكامل، حتى كان فلاح غيرهم بالنسبة إلى فلاحهم، كلا فلاح.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ۝٧﴾ [البينة: ٧]. عن جابر بن عبد الله، قال: كنا عند النبي ﷺ فأقبل عليٌّ، فقال له

النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده! إن هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة»، ونزلت هذه الآية.

فكان أصحاب محمد رسول الله ﷺ إذا أقبل علي، قالوا: قد جاء خير البرية. أخرجه ابن عساكر. وفي الباب أخبار وآثار كثيرة.

﴿جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [البينة: ٨]، والآية وإن كان لها سبب خاص، فالعبرة بعمومها، فيدخل فيها كل من اتصف بالإيمان والاعتمال بالأعمال الصالحات.

ويدخل فيها من نزلت فيه دخولاً أولياً ﴿رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك لمن خشي ربه﴾؛ أي: ذلك الجزاء والرضوان لمن وقعت منه الخشية لله سبحانه في الدنيا، وانتهى عن معاصيه بسببها.

لا مجرد الخشية من الانهماك في معاصي الله، فإنها ليست بخشية في الحقيقة. والله أعلم.

وهذه آيات قليلة ذكرناها في هذا الباب، إشارة إلى أن في القرآن مثلها كثيراً جداً، طيب، بل كل ما في القرآن من بيان فضائل المؤمنين والمسلمين ومواعيدهم بالجنة، وما يتصل بها، هو نازل حقيقة في شأن الصحابة، على اختلاف قبائلهم وبيوتهم، من المهاجرين والأنصار وغيرهم.

وإنما يدخل فيه سائر الأمة باعتبار عموماته، كما تقرر في الأصول.

فالأصول في هذه الفضائل والمناقب هم الصحابة - رضي الله عن جميعهم -، والفروع هم التابعون لهم بإحسان إلى آخر الدهر.

فتأمل في حال أقوام ممن أساؤوا الأدب، وممن نالوا بلسانهم الكذب.

أليس هذا القرآن عندهم بكتاب الله، أم ليس ما فيه بحق، حتى خالفوا صرائحه، وشاقوا ظواهره؟! قطع الله دابرهم، وقلل أمثالهم، وبدد شملهم، وأنزل بهم بأسه الذي لا يرده عن القوم المجرمين.

مناقب أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ

عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي ﷺ قال: «إن من أَمَنِّ الناس عليَّ في صحبته وماله أبو بكر» هكذا ـ بالرفع ـ في «صحيح مسلم». وعند البخاري ـ بالنصب ـ، وهو الظاهر. والحديث متفق عليه.

«ولو كنت متخذاً خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة الإسلام ومودته» الظاهر أنه من «الخُلة» ـ بضم الخاء ـ، بمعنى: الصداقة والمحبة المتخللة في باطن قلب المحب، الداعية إلى الاطلاع المحبوب على سره.

أي: لو جاز لي أن أتخذ صديقاً من الخلق، يتخلل محبته في باطن قلبي، يكون مطلعاً على سري، لاتخذت أبا بكر خليلاً، لكن ليس لي محبوب بهذه الصفة إلا الله.

ويجوز أن يكون من «الخَلة» ـ بالفتح ـ بمعنى: الحاجة، أي: لو اتخذت صديقاً أرجع إليه في حاجاتي، وأعتمد عليه في مهماتي، لاتخذت أبا بكر، ولكن اعتمادي في جميع أموري على الله.

قال في «اللمعات»: وهذا المعنى أنسب، انتهى، وزاد في «الترجمة»: وأقرب بسياق الحديث. ولكن حكم القومُ بأن المعنى الأول أوجه وأولى. انتهى.

وأقول: لا مانع من حمل الحديث على كلا المعنيين، وفيه بيان فضيلة أبي بكر، والتنصيص على كونه أَمَنَّ الناس، وكونه أخاً في الإسلام، وودوداً فيه «لا تبقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر» ـ بالفتح ـ، وهي كوة تؤدي الضوء إلى البيت، وقيل: باب صغير ينصب بين بيتين أو دارين، فيدخل من أحدهما إلى الآخر.

وهذا الكلام كان في مرضه الذي توفي فيه.

قال في «الترجمة»: البيوت الملاصقة بالمسجد الشريف كانت فيها خوخات يدخلون منها في المسجد، أو ينظرون هل جاء رسول الله ﷺ في المسجد أم لا،

فأمرهم بسدها إلا هذه الخوخة، تكريماً لأبى بكر، وتفضيلاً له على غيره، قيل: فيه تعريض بخلافته ـ رضي الله عنه ـ، وسد لمقالة الآخرين في هذا الباب.

ولما تكلم الناس في هذا، قال: «لم أفعله من قبل نفسي، ما فعلته إلا بأمر الله»، وفي رواية: «لو كنت متخذاً خليلاً غير ربي، لاتخذت أبا بكر خليلاً»، وفيه إشارة إلى أن اللائق بحال العبد ألا يتخذ أحداً خليلاً إلا الله، كما في الكتاب ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]. متفق عليه».

وفي حديث سعد بن أبي وقاص ما معناه: أمر رسول الله ﷺ بسد الأبواب التي كانت إلى المسجد إلا باب علي ـ كرم الله وجهه ـ رواه أحمد، والنسائي، وإسناده قوي.

وليس بين هذا وبين حديث الباب تعارض بحمد الله تعالى، فإن استثناء عليٍّ كان عند بناء المسجد الشريف، وكان هذا الحديث في آخر خطبة خطبها عند وفاته ﷺ.

وفي حديث آخر عن ابن مسعود يرفعه: «لو كنت متخذاً خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكنه أخي وصاحبي» رواه مسلم. وزاد أحمد في روايته: «أخي في الدين، وصاحبي في الغار، وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً».

قال في «الترجمة»: فيه أن الصادق في الصحبة يترقى إلى مرتبة المحبوبية ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾، وإنما نشأ الجذب والمحبة أولا من جانبه تعالى، وأثره الانجذاب من هذا الجانب.

وكان رسول الله ﷺ جامعاً بين الحب والخلة، وكانت خلته أتم وأكمل من خلة إبراهيم ـ عليه السلام ـ، قاله الغزالي. انتهى.

إطلاق لفظ الأخ والصديق

وأقول: فيه صحة إطلاق لفظ «الأخ» و«الصاحب» على الصديق الصديق ـ رضي الله عنه ـ، وهو يقتضي صحة إطلاقهما من جانبه على النبي ﷺ.

ولهذا قال بعض الصحابة ـ منهم أبو هريرة في غير حديث ـ، قال: خليلنا،

وأراد به رسول الله ﷺ، وكذا أطلقوا عليه لفظ «الصاحب».

فمن زعم أن في إطلاق هذه الألفاظ ولفظ الأخ عليه ﷺ إساءة أدب معه، فقد أخطأ وأبعد.

وعن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه: «ادعي لي أبا بكر أباك وأخاك»؛ أي: عبد الرحمن «حتى أكتب كتاباً، فإني أخاف أن يتمنى متمن، ويقول قائل: أنا، ولا».

أي: أنا أستحق للخلافة، ولا يكون مستحقاً لها مع وجود أبي بكر كما يدل عليه قوله: «ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر» خلافاً للمنافقين والرافضة في أمر الخلافة. رواه مسلم.

وفي كتاب الحميدي: «أنا أولى» بدل «أنا ولا». قال عياض: هذه الرواية أولى وأجود.

وفي حديث جبير بن مطعم، قال: «أتت النبيَّ ﷺ امرأة، فكلمته في شيء، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: يا رسول الله! أرأيت إن جئت ولم أجدك؟ كأنها تريد الموت، قال: «فإن لم تجديني، فأتي أبا بكر» متفق عليه.

فيه الإشارة إلى خلافته ـ رضي الله عنه ـ، ولكن ليس نصاً قطعياً، ولكنه يدل على فضله ومنقبته.

وجمهور العلماء على أنه لا نص في الاستخلاف في جانب، وصحت خلافة الصديق بإجماع الصحابة.

ولكن ادعى الشيخ ابن الهمام في «المسايرة» التنصيصَ على خلافته وأثبته، والله أعلم.

وأقول: يكفي في صحتها أن الله اختاره بعد نبيه، ولا يقع شيء إلا بإرادته ومشيئته.

ومن زعم أن الله لم يرد ذلك، وهو صار خليفة بإرادة نفسه، وغصب حق أحد فيها، فهو أجهل من حمار أهله، وأحمق من ذباب داره.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما لأحد عندنا يد ـ أي: نعمة وإحسان ـ إلا وقد كافيناه ـ من المكافأة والمجازاة ـ ما خلا أبا بكر، فإن له عندنا يداً، يكافئه الله بها يوم القيامة».

قال في «الترجمة»: هذا غاية المبالغة في التكريم والامتنان منه ﷺ له ـ رضي الله عنه ـ، وإلا فرسول الله ﷺ مننه ونعمه على كل أحد لا يستطيع أحد أن ينكرها، وما حقيقة الخدمات والنعم من الأمة في جنبها؟ «وما نفعني مال أحد قط ما نفعني مال أبي بكر»؛ لأنه جاء بكل مال كان في بيته، ولم يغادر شيئاً. الحديث رواه الترمذي.

وفي حديث عمر الفاروق، قال: أبو بكر سيدنا، وخيرنا، وأحبنا إلى رسول الله ﷺ. أخرجه الترمذي أيضاً.

وعن ابن عمر يرفعه: قال رسول الله ﷺ لأبي بكر: «أنت صاحبي في الغار ـ أي: غار ثور ـ، وصاحبي على الحوض» أخرجه الترمذي.

فمن أنكر هذا الحديث، وأصله في القرآن، فقد أنكر الكتاب والسنة، وكذب الله ورسوله في قولهما. ونعوذ بالله منه.

وعن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره» رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب، والغريب من أقسام الصحيح.

وفيه دليل على فضله ـ رضي الله عنه ـ في الدين على جميع الصحابة، فكان تقديمه في الخلافة أيضاً أولى وأفضل، ولهذا قال سيدنا علي المرتضى: قدمك رسول الله ﷺ في أمر ديننا، فمن الذي يؤخرك في دنيانا؟ قال في الترجمة قاله في مرض الموت.

وعنها قالت: بينا رأس رسول الله ﷺ في حجري، في ليلة ضاحية، إذ قلت: يا رسول الله! هل يكون لأحد من الحسنات عدد نجوم السماء؟ قال: «نعم، عمر» قلت: فأين حسنات أبي بكر؟ قال: «إنما جميع حسنات عمر كحسنة واحدة من حسنات أبي بكر» رواه رزين.

وهذه فضيلة لا يساويها فضيلة، ومزية لا توازيها مزية.

ويوضحه حديث عمر ـ رضي الله عنه ـ، قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدق، ووافق ذلك عندي مالاً، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر، إن سبقته يوماً، قال: فجئت بنصف مالي، فقال رسول الله ﷺ: «ما أبقيت لأهلك؟»، فقلت: مثله، وأتى أبو بكر بكل ما عنده، فقال: «يا أبا بكر! ما أبقيت لأهلك؟»، فقال: أبقيت لهم الله ورسوله، قلت: لا أسبقه إلى شيء أبداً. رواه الترمذي، وأبو داود.

وفي حديث عائشة: أن أبا بكر دخل على رسول الله ﷺ، فقال: «أنت عتيق الله من النار»، فيومئذ سمي: عتيقاً. رواه الترمذي.

معنى العتيق

قال الراغب: العتيق: المتقدم في الزمان والمكان وفي الرتبة، ولذا قيل للقديم: عتيق، وللكريم: عتيق، ولمن خلص عن الرق: عتيق.

قال في «الترجمة»: العتق: الحسن، والجمال، والكرم، والنجابة، والحرية. وهذا الحديث صريح في أن المراد به هنا المعتق من النار. وقيل: سمته به أمه، والله أعلم. انتهى.

والحديث نص في كونه من أهل الجنة، فقاتل الله الروافض المعتقدين بكونه من غير أهلها.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبريل، فأخذ بيدي، فأراني باب الجنة الذي يدخل منه أمتي»، فقال أبو بكر: يا رسول الله! وددت أني كنت معك حتى أنظر إليه، فقال رسول الله ﷺ: «أما إنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي» رواه أبو داود.

فيه فضيلة عظمى للصديق ـ رضي الله عنه ـ، على جميع الأمة الإسلامية، ولمثل هذه استحق الخلافة، واختارها الله له.

أَتَتْــــهُ الخِـــــلافَــــةُ مُنْقَـــــادَةً تُجَـــرِّرُ إليـــه بـــأذيـــالهـــا[١]
فَلَـــــمْ تَــــكُ تَصْلُـــحُ إلاَّ لَـــهُ وَلَـــمْ يَـــكُ يَصْلُـــحِ إلاَّ لَهَـــا

قال في «الترجمة»: الأحاديث في مناقبه وفضائله، من الصحاح، والحسان، والضعاف، كثيرة جداً. انتهى.

قلت: ولمعتمد خان البدخشي كتاب في هذا الباب نفيس جداً، أسماه: «تحفة المحبين بمناقب الخلفاء الراشدين» جمع فيه أكثر هذه الأحاديث، ببيان أحوالها، ولا حاجة هنا إلى التطويل بذكرها؛ لأن المقصود هو[٢] إثبات مزيته وفضيلته على الصحابة، فضلاً عن سائر الأمة، وهذا القدر يكفي له، عند من يؤمن بالله واليوم الآخر.

وأما الجاحد المنكر لها، فلا ينفعه الكتاب، ولا الدفتر.

مناقب عمر الفاروق ـ رضي الله عنه ـ

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد كان فيما قبلكم من الأمة محدثون» ـ بفتح الدال المشددة؛ أي ملهمون.

قال التوربشتي: المحدَّث في كلامهم: هو الرجل الصادق الظن، وهو في الحقيقة ـ: من ألقي في روعه شيء من قبل الملأ الأعلى، فيكون كالذي حدث به.

«فإن يك في أمتي أحد، فإنه عمر» لم يرد هذا القول مورد التردد؛ فإن أمته ﷺ أفضل الأمم، وإذا كانوا موجودين في غيرها من الأمم فبالحري[٣] أن يكونوا في هذه الأمة أكثر عدداً وأعلى رتبة.

وإنما ورد مورد التأكيد والقطع به. ولا يخفي على ذي الفهم محلُّه من

---

(١) قوله: «تجرر إليه بأذيالها» الصواب: إليه تجرر أذيالها.
(٢) في المطبوع: «وهو»، والصواب بحذف الواو؛ لأن الجملة خبر «أن».
(٣) قوله: فبالحري، الأولى أن يقال: فبالأحرى.

المبالغة كما يقول الرجل: إن يكن لي صديق، فإنه فلان. يريد بذلك اختصاصه بالكمال في صداقته، لا نفي الأصدقاء. كذا في «المرقاة»، ونحوه في «الترجمة» متفق عليه.

وفيه بيان فضيلة الفاروق وأنه من محدَّثي الأمة، ولهذا كان يوافق رأيه الوحي الإلهي في غير موضع.

ثم المحدَّثون ـ بالفتح ـ بعده في هذه الأمة إن كانوا، فإنهم المحدِّثون ـ بالكسر ـ؛ لأنهم حملة علوم الرسول، ونخبة العلماء الفحول، وهم في المعنى أصحاب النبي ﷺ، وإن لم يروه بعين البصر، فقد رأوه بعين البصيرة والخبر.

أهلُ الحديثِ همُ أهلُ النبيِّ وإن لم يَصْحبوا نفسَه أنفاسَه صَحِبُوا

وعن سعد بن أبي وقاص يرفعه: فقال رسول الله ﷺ: «إيه يا بن الخطاب» كلمة استزادة واستنطاق، كذا في «القاموس» «والذي نفسي بيده! ما لقيتَ الشيطانَ سالكاً فَجّاً قط» الفج: الطريق الواسع في الجبلين «إلا سلك فجاً غيرَ فجك» متفق عليه.

وفي حديث آخر: «إن الشيطان يفر من ظل عمر».

وفيه دليل واضح على أن الروافض شياطين، يفرون من اسمه الشريف، ويسلكون غير فجه.

وهذا مشاهد، ونفرتُهم عنه وعداوتُهم له شيء لا يخفي على أحد، ومخالفتُهم لطريقه أوضحُ من كل واضح.

وعن جابر، قال: قال عمر لأبي بكر: يا خيرَ الناس بعدَ رسول الله ﷺ! فقال أبو بكر: أما إنك إن قلت ذلك، فلقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما طلعتِ الشمسُ على رجل خيرٍ من عمر» رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب.

قال في «الترجمة»: وجه التطبيق أن وجوه الخيرية تتعدد وتختلف، فلا منافاة بين كون كل واحد منهما خيرَ الناس. فأبو بكر خيرُهم من جهة كثرة الثواب، وهذا الوجه يرفع الإشكال من أكثر الأحاديث.

وعن عقبة بن عامر ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كان بعدي نبي، لكان عمر بن الخطاب» رواه الترمذي واستغربه.

قال ذلك على طريق الفرض والتقدير، وتستعمل هذه العبارة في محل الاستحالة مبالغة.

وكأنه ـ رضي الله عنه ـ كان كذلك لكونه ملهَماً محدَّثاً، فله مناسبة بعالم الوحي.

وفيه: غاية فضله على سائر الأمة؛ لأنه تأهل لذلك دون غيره، ولم يمنعه عن بلوغ تلك الرتبة التي لا رتبة فوقها إلا كون النبي ﷺ خاتم النبيين، لا نبي بعده إلى يوم الدين.

وعن ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بينا أنا نائم، أُتيت بقدح لبن، فشربت حتى إني لأرى الريَّ يخرج في أظفاري، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب، قالوا: فما أَوَّلْتَهَ يا رسول الله ﷺ؟ قال: «العلم» متفق عليه.

قالوا: إن العلم صورته المثالية في ذلك العالم هي اللبن، فمن رأى في المنام أنه يشربه فتعبيره العلم الخالص النافع، ووجوه المناسبة بين العلم واللبن كثيرة كما لا يخفي.

قال في «الترجمة»: رأى كاتب الحروف ـ عفا الله عنه ـ مرة في النوم: أن جرة من اللبن الطري اللطيف العذب، موضوعةٌ بين يديه، فشربها كلها، والحمد لله. انتهى.

وبالجملة: الحديث دليل على فضيلة الفاروق من حيث إنه أعطاه الرسول ﷺ فضله، وعلى أن له علماً كاملاً، خلافاً للروافض القائلين بقلة علمه، الطاعنين فيه بذلك.

وقد كان ـ رضي الله عنه ـ من العلم في رتبة عالية حتى جمعت فتاواه في مؤلف مستقل، فلعنة الله على الكاذبين الظالمين.

وعنه ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله جعل الحق»؛ أي: أجراه وأظهره «على لسان عمر وقلبه» رواه الترمذي.

وفي رواية أبي داود عن أبي ذر: «إن الله وضع الحق على لسان عمر يقول به».

ويزيده إيضاحاً حديث عليٍّ: ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر. رواه البيهقى في «دلائل النبوة».

والسكينة: هي ما تسكن إليه النفوس، وتطمئن به القلوب، وأنه أمر غيبي ألقي على لسانه.

ويحتمل أن يكون المراد بها: الملك الذي يلهمه ذلك القول.

وعلى كل حال، فهذه الأحاديث تدل على فضله، وتشهد لكون الحق ناطقاً على لسانه، وأن لسانه وجَنانه موافقان للحق.

فقول أهل الباطل فيه بطعن أو جرح، مردود عليهم، مضروب به في وجوههم.

وفي حديث متفق عليه عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «بينا أنا نائم، رأيت الناس يعرضون عليَّ، وعليهم قمص، منها ما يبلغ الثدي، ومنها ما دون ذلك، وعرض عليَّ عمر بن الخطاب، وعليه قميص يجره»، قالوا: فما أولت ذلك يا رسول الله ﷺ؟ قال: «الدين».

وفي هذا إخبار لصحة دينه ـ رضي الله عنه ـ كما في الأحاديث السابقة إخبار بكونه ملهماً محدثاً عالماً ناطقاً بالحق والصواب، أهلاً للنبوة إن لم تنقطع.

فمن قطع نظره عن هذه الصفات العليا التي له، وجازاه بالسب والشتم والطعن في دينه، والغيبة، فهو خاسر الدنيا والدين.

وفي حديث عائشة ترفعه: فقال رسول الله ﷺ: «إني لأنظر إلى شاطين الجن والإنس قد فروا من عمر» رواه الترمذي، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وفي حديث بريدة: «إن الشيطان ليخاف منك يا عمر» أخرجه الترمذي، وحسنه وصححه واستغربه.

وهذان الحديثان عَلَمان من أعلام النبوة؛ لأنه وقع كما أخبر به الصادق المصدوق.

وهذه طوائف الرافضة يفرون منه، ومن سماع اسمه، وذكر فضله، وعلمه، وصدقه، وحقه، وتدينه، وشدته في الأمر.

وقد جرت العادة بأن المرء إذا لم يقدر على شيء، أو رجل يريد إيصال الأذية إليه، يفر منه، ويسبه ويلعنه؛ تنفيقاً للسخط، وعجزاً عن القدرة عليه.

فالروافض، إذا لم يقدروا عليه ـ رضي الله عنه ـ بشيء من ذلك، أظهروا غضبهم عليه بالنيل منه.

ولو كان عمر حياً في زمانهم، فلا شك في أنهم يفرون من صورته وشكله فراراً عظيماً، ولا يلبثون ساعة في أرضه؛ خوفاً منه، كما فرت الشياطين منه ﴿كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ ۝ فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر: ٥٠ـ ٥١].

وعن أبى سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي ﷺ، قال: «إن أهل الجنة ليتراءون أهلَ عليين»؛ أي: يرى بعضهم بعضاً «كما ترون الكوكب الدري في أفق السماء، وإن أبا بكر وعمر منهم، وأنعما»؛ أي: زاد فضلاً، أو صارا[(١)] إلى نعيم. رواه في «شرح السنة»، وروى نحوه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

والحديث دليل على مزيد فضلهما وشرفهما، حيث صارا من أهل عليين، ولا مرتبة فوقه.

فمن أنكر بعد هذا كونهما من أهل الجنة، مع خبر النبي ﷺ في حقهما بذلك، فهو جاحد لرسول الله ﷺ، منكر لخبره. ونعوذ بالله منه.

---

(١) في المطبوع: «صار»، والصواب ماأثبتناه.

وأقدمُ الطوائف في الإنكار عن ذلك: الروافض الذين هم شياطين الإنس.

وعن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين، إلا النبيين والمرسلين» رواه الترمذي، ورواه ابن ماجه عن علي ـ رضي الله عنه ـ.

قال في «القاموس»: الكهل: من وَخَطَه الشيب؛ أي: خالطه، أو فشا شيبه، أو من جاوز الثلاثين، أو أربعاً وثلاثين إلى إحدى وخمسين.

وفي «مجمع البحار»: الكهل: من انتهى شبابه، يقال: اكتهل النبت: تمَّ طوله، وهو من الرجال: من زاد على ثلاثين سنة إلى أربعين، وقيل: من ثلاث وثلاثين إلى خمسين.

وصفهما بالكهولة باعتبار ما كانوا في الدنيا حال هذا الحديث، وإلا، فلا كهل في الجنة، وإذا كانا سيدا الكهول، فأولى أن يكون سيدي الشباب. انتهى.

ولا أعظم من هذا الاستغراق والاستثناء في الدلالة على الفضائل العظمى، والمناقب العليا. فلحا الله قوماً خالفوا نبيهم ﷺ في قبول ما في هذه الأحاديث، ثم يزعمون أنهم في أمته، ومن تابعيه، ولسانهم يكذبهم! فاعتبروا منه يا أولي الأبصار.

وعن حذيفة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لا أدري ما بقائي فيكم، فاقتدوا باللَّذَين من بعدي: أبي بكر، وعمر» رواه الترمذي.

هذا الحديث ورد على مثال قوله تعالى مخاطباً للرسول الله ﷺ: ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾.

معنى الاقتداء

الاقتداء: هو الاتباع، وبينه وبين التقليد العرفي المصطلح عليه تفاوت وبون بعيد.

وإنما أرشد الأمة إلى الاقتداء بهما؛ لأنهما كانا أتبع الناس باقتداء الكتاب والسنة، لا يخالفان القرآن والحديث رأس شعره.

فهذا الأمر ـ في الحقيقة ـ هو أمر بالعمل بالقرآن والحديث.

ومثله في المعنى: قوله ﷺ في حديث آخر: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين».

فإن المراد بسنتهم: هي السنة المطهرة؛ لأنهم مبينون لها للناس، مقيمونهم عليها، ذابون عنها، جامدون عليها، ليس لهم سنة غير سنة رسول الله ﷺ.

ومن زعم أن لهم سنة غيرها، فقد أبعد النجعة، وأتى بالقول الحديث المبتدع الذي لا مستند له ولا سلف.

وعن عبد الله بن حنطب: أن النبي ﷺ رأى أبا بكر وعمر، فقال: «هذان السمع والبصر» رواه الترمذي مرسلاً.

معناه: أنهما من بين هذه الأمة وأهلها المسلمين كالسمع والبصر في الجسد بالنسبة إلى سائر الأعضاء في الشرف والنفاسة.

ويقرب منه، ما قيل: إن منزلتهما في الدين، منزلةُ السمع والبصر، أو هما مني كالسمع والبصر، أسمعُ وأبصر بهما، ويرجع إلى معنى الوزارة والوكالة.

أو المراد، شدة حرصهما على استماع الحق واتباعه، ومشاهدة الآيات في الأنفس والآفاق. كذا في «اللمعات».

قلت: ولا مانع من جعل[1] الخبر على جميع هذه المعاني، وعلى كل ما يصدق عليه مفهوم هذين اللفظين من خير وصلاح وفلاح وبر، ولا فضيلة أعلى من هذه الفضيلة، ولا أدل منهما على كمال الاتحاد.

فمن فرق بينهما وبين الرسول، وفاه بما لم يأت به المنقول من الله ومن رسوله، وأساء الأدب فيهما، فهو من أجهل خلق الله، وقوله ذلك من أبطل الباطلات في دين الله.

قال في «الترجمة»: مناقبه ـ رضي الله عنه ـ كثيرة جداً، ويكفيه منقبة أن الله

---

(١) في المطبوع: «جهل»، والصواب ماأثبتناه.

تعالى أيد الدين به، وألهم من جهة رب العالمين بالصواب، ووافق رأيه الوحي والكتاب، وهو أكثر من عشرين موضعاً، ذكرها السيوطي، وذكرته أنا في الشرح، يعني: «اللمعات»، ورأيه دليل على حقيقة خلافة الصديق، كما أن قتل عمار بن ياسر دليل على صدق المرتضى ـ كرم الله وجهه ـ. انتهى

وفي كتاب معتمد خان البدخشي أحاديث في فضله صحيحة وحسنة لا نذكرها؛ لئلا يطول المقام، وبالله التوفيق.

مناقب عثمان ـ رضي الله عنه ـ

عن طلحة بن عبيد الله ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله: «لكل نبي رفيق، ورفيقي» ـ يعني: في الجنة ـ، من كلام الراوي فهمه من القرينة «عثمان» رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب، وليس إسناده بالقوي، وهو منقطع.

وللحديث دلالة على كون عثمان من أهل الجنة، وهو من العشرة المبشرة بها، فلا يضر انقطاع سند هذا الخبر، بل هو كالشاهد والمتابع له.

وفي حديث عائشة ترفعه: «ألا أستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة؟» رواه مسلم.

وفيه دليل ظاهر على توقير عثمان عند رسول الله ﷺ.

وعن عبد الرحمن بن سمرة، قال: جاء عثمان إلى النبي ﷺ بألف دينار في كمه حين جهز جيش العسرة.

وسميت به؛ لأنها كانت في زمان اشتداد الحر والقحط، وقلة الزاد والماء والمركب؛ بحيث يعسر عليهم الخروج من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم «نشرها في حجره، فرأيت النبي ﷺ يقلِّبها في حجره، ويقول: «ما ضر عثمانَ ما عملَ بعدَ اليوم، مرتين» رواه أحمد.

وفي رواية أخرى عن عبد الرحمن بن حباب في قصة الجيش المذكور، وهي

آخر غزواته ﷺ، قال: شهدت النبي ﷺ، وهو يحثُّ على جيش العسرة، فقام عثمان فقال: يا رسول الله! عليَّ مئة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله، ثم حض على الجيش، فقام عثمان فقال: عليَّ مئتا بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله، ثم حض، فقام عثمان فقال: عليَّ ثلاث مئة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله، فأنا رأيت رسول الله ﷺ ينزل عن المنبر وهو يقول: «ما على عثمانَ ما عمل بعد هذه، ما على عثمانَ ما عمل بعد هذه» رواه الترمذي.

أي: ما بأس عليه الذي عمله من الذنوب بعد هذه العطايا، وهذا على أن «ما» موصولة، وقيل: مصدرية؛ أي: ما على عثمان عمل من النوافل؛ لأن تلك الحسنة تنوب عن جميع النوافل.

والأحلاس: جمع حِلْس ـ بالكسر، وسكون اللام ـ، وهو كساء رقيق، يجعل تحت البردعة.

والأقتاب: جمع قَتَب ـ بفتحتين ـ، وهو رَحْل صغير على قدر سنام البعير، وهو للجمل كالإكاف لغيره.

يريد: عليَّ هذه الإبل بجميع أسبابها وأدواتها.

والحديثان فيهما دلالة على أن عثمان نصر هذا الجيش، وأمدَّه بالنقد من الدينار، وبالبعير من الأجناس، واستحق على هذا العمل عفو الآثام إن صدرت منه بمقتضى البشرية، على الفرض والتقدير.

قال في الترجمة: علم من هنا: أن من صار مقبولاً من حضرة الإله، وثبت كونه من المقبولين في ديوانه ـ عز وجل ـ، فتقصيره في العمل يغفر بكرم الله تعالى.

قلت: ورحمة الله أوسع من ذلك ﴿ مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ ﴾ [النساء: ١٤٧] وأي شكر أعظم من أن يصرف الرجل ما أنعم الله به عليه من المال في سبيله، بعد ما كان مؤمناً به سبحانه، وبرسوله ﷺ؟!

حكم لبس الطيلسان

وعن مرة بن كعب ـ رضي الله عنه ـ، قال: سمعت من رسول الله ﷺ، وذكر الفتن، فقرَّبَها؛ أي: ذكر أنها قريبة.

فمر رجل مقنع في ثوب؛ أي: مستتر في ثوب جعله كالقناع.

قال في «الترجمة»: جعله فوق رأسه، ويقال له: التطلس؛ من الطيلسان، وقد وردت أخبار وآثار كثيرة في التطلس، وكرهه بعضهم، وجعلوه من سيماء اليهود.

والصواب استحبابُه واستحسانُه، وهذا الحديث وأمثاله تؤيد ذلك، فقال: «هذا يومئذ على الهدى»، فقمت إليه، فإذا هو عثمان بن عفان، قال: فأقبلت إليه بوجهه؛ أي: أدرت وجهه، ليتبين الأمر عليه، فقلت: هذا؛ أي: هذا هو الذي يومئذٍ على الهدى؟ قال: «نعم» رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، ورواه ابن ماجه أيضاً.

فيه: أن عثمان على الحق، والفتنة التي وقعت في زمنه أهلها على الباطل، ولنعم ما قيل:

* إِنَّكَ حَقٌّ وَهُمُ الْبَاطِلُ *

وفيه فضيلة له ـ رضي الله عنه ـ عظيمة.

وفيه رواية أخرى عن ابن عمر، قال: ذكر رسول الله ﷺ فتنة، فقال: «يقتل هذا فيها مظلوماً» لعثمان. رواه الترمذي، وقال: هذا حديث حسن غريب إسناداً.

وفيه حجة على أنه قتل مظلوماً، ولم يقتل ظالماً، وقصة شهادته ـ رضي الله عنه ـ مذكورة في «الإشاعة»، وفي «حجج الكرامة».

والحديث عَلَم من أعلام النبوة؛ حيث أخبر فيه بما سيكون، وقد وقع كما أخبر، فلله الحجة البالغة.

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: لما أمر رسول الله ﷺ ببيعة الرضوان، كان عثمان رسولَ رسولِ الله ﷺ إلى مكة، فبايع الناس، فقال رسول الله ﷺ: «إن عثمان في حاجة الله»؛ أي: نصرة دينه وحاجة رسوله»، فضرب بإحدى يديه على الأخرى؛ أي: في البيعة من جهة عثمان، على فرض أنه حاضر في المكان والزمان.

والمعنى: أنه جعل إحدى يديه نائبة عن يد عثمان، فقيل: هي اليسرى، وقيل: اليمنى، وهو الصحيح فكانت يد رسول الله ﷺ لعثمان، خيراً من أيديهم لأنفسهم. رواه الترمذي.

قال في «الترجمة»: كان عثمان يقول: شمال رسول الله ﷺ خير من يميني.

وهذه فضيلة خاصة لعثمان، لا يشارك فيها معه أحد.

قلت: وكم له من فضائل خاصة! منها اشتراء بئر «رومة»، وهو بئر عظيم شمالي مسجد القبلتين، بوادي العقيق، ماؤه عذب لطيف في غاية العذوبة واللطافة يسميها الآن العامة: بئر الجنة؛ لترتب دخول الجنة لعثمان على شرائها، كما في حديث ثمامة بن حزن القشيري، عن عثمان: أن رسول الله ﷺ قدم المدينة، وليس بها ماء يستعذب، غير بئر رومة، فقال: «من يشتري بئر رومة، يجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة...» الحديث.

ومنها: أنه اشترى بقعة آل فلان، فزادها في المسجد «بخير له منها في الجنة»؛ كما في الحديث المذكور أيضاً.

وعنه ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي ﷺ صعد «أُحُداً» وأبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم؛ أي: تحرك اهتزازاً، فضربه برجله، فقال: «اثبت أحد؛ فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان» رواه البخاري؛ أي: عمر وعثمان.

وفيه الشهادة بكونه شهيداً، ولا رتبة أعظم من الشهادة بعد الرسالة والصدق،

فهذا الحديث من عظيم فضائله ـ رضي الله عنه ـ.

وعن جابر: أن رسول الله ﷺ قال: «أُري الليلةَ»؛ أي: أبصر البارحة «رجلٌ صالح كأن أبا بكر نيط».

أي: علق برسول الله ﷺ، ونيط عمر بأبي بكر، ونيط عثمان بعمر، قال جابر: فلما قمنا من عند رسول الله ﷺ، قلنا: أما الرجل الصالح، فرسول الله ﷺ، وأما نوط بعضهم ببعض، فهم ولاة الأمر الذي بعث الله به نبيه ﷺ. رواه أبو داود.

هذا الحديث علم من أعلام النبوة، وفيه إشارة إلى ترتيب الخلافة الراشدة بعده ﷺ، وقد فهم ذلك من قوله هذا، راوي الحديث، وكان كما قال.

ومن شواهده حديث ابن عمر، قال: «كنا نقول ـ ورسول الله ﷺ حيٌّ: أبو بكر، وعمر، وعثمان. رواه الترمذي.

وهذا يشير إلى أن الله تعالى ألهمهم وألقى في روعهم ما كان صانعه بعد نبيه ﷺ، من أمر ترتيب الخلافة.

وفي حديث أبي موسى الأشعري، قال: كنت مع النبي ﷺ في حائط من حيطان المدينة، فجاء رجل فاستفتح، فقال النبي ﷺ: «افتح له وبشره بالجنة»، ففتحت له، فإذا أبو بكر، فبشرته بما قال رسول الله ﷺ، فحمد الله. ثم جاء رجل فاستفتح، فقال النبي ﷺ: «افتح له وبشره بالجنة»، ففتحت له، فإذا عمر، فأخبرته بما قال النبي ﷺ، فحمد الله، ثم استفتح رجل فقال لي: «افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه»، فإذا عثمان، فأخبرته بما قاله النبي ﷺ، فحمد الله ثم قال: الله المستعان. متفق عليه.

وفيه ذكر الثلاثة على ترتيب الخلافة، وإخبار عن بلوى تصيب عثمان، فالحديث علم من أعلام النبوة، وفيه إشارة إلى كونه شهيداً.

ويزيده إيضاحاً: حديث عائشة: أن النبي ﷺ قال: «يا عثمان! إنه لعل الله يقمصك قميصاً، فإن أرادوك على خلعه، فلا تخلعه» رواه الترمذي، وابن

ماجه. وقال الترمذي: في الحديث قصة طويلة.

فيه: الإشارة إلى الخلافة، واستعارة القميص لها، وذكر الخلع ترشيح؛ أي: سيجعلك الله خليفة، فإن قصد الناس عزلك، فلا تعزل نفسك عنها لأجلهم؛ لكونك على الحق، وكونهم على الباطل، وفي قبول العزل إيهام وتهمة، فلذا كان عثمان، ما عزل نفسه حين حاصروه يوم الدار، وقال: إن رسول الله ﷺ قد عهد إليَّ عهداً، وأنا صابر عليه. رواه الترمذي عن أبي سهلة، عن أبي عثمان، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وبالجملة: دلّ الحديث على صحة خلافته، فمن أنكر خلافته، ولم يره من أهل الجنة والشهداء، وأساء الأدب فيه باللسان أو الجنان، فهو خارج عن دائرة الإيمان وحيز الإسلام.

والأحاديث في مناقبه كثيرة جداً، تصدى لذكرها المرزا محمد بن رستم المخاطب بمعتمد خان الحارثي البدخشي، المحدث الهندي ـ رحمه الله تعالى ـ.

مناقب علي ـ كرم الله وجهه ـ

عن سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبيَّ بعدي» متفق عليه.

قال في «اللمعات»: قاله ﷺ حين استخلفه على المدينة في غزوة «تبوك»، فقال علي: أتخلفني في النساء والصبيان؟ كأنه استنقص تركه وراءه، فقال: «ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟» يعني: حين استخلفه عند توجهه إلى الطور إذ قال له: ﴿ٱخْلُفْنِي فِى قَوْمِى وَأَصْلِحْ﴾ [الأعراف: ١٤٢].

وهذا الحديث مما تعلقت به الشيعة في أن الخلافة كانت[1] حقاً لعلي، وأنه وصَّى بها إليه.

---

(١) في المطبوع: «كان»، والصواب ماأثبتناه.

وقال أصحابنا: لا حجة لهم فيه، بل ظاهر الحديث أن علياً خليفة عن النبي ﷺ مدة غيبته بتبوك، كما كان هارون خليفة عن موسى في قومه مدة غيبته عنهم.

ولم يكن هارون خليفة بعد موسى؛ لأنه توفي قبل وفاة موسى بأربعين سنة.

وقد استخلف رسول الله ﷺ ابن أم مكتوم في هذه المدة على إمامة الناس، فلو كانت الخلافة مطلقاً، لكان استخلفه على الإمامة أيضاً. انتهى.

زاد في «الترجمة»: أن الآمدي من علماء الأصول، تكلم في صحة هذا الحديث، ولكنه أخطأ؛ لأن أئمة الحديث متفقون على صحته، وقولهم عليه الاعتماد.

وقال بعضهم: إن جملة «إلا أنه لا نبي بعدي» ليست في بعض الطرق، فإن كانت، فهي لا تدل على حصر الخلافة فيه ـ رضي الله عنه ـ، وعلى وجودها بعد وفاة النبي ﷺ بلا واسطة. انتهى.

وأقول: الحديث مع الجملة المذكورة ثابت في «الصحيحين» اللذين هما أصح الكتب بعد كتاب الله. ثم بعد اتفاقهما عليه، وهو أعلى أقسام الحديث، لا معنى لإنكاره.

ولعل الآمدي ذهب خياله إلى تعلق الروافض به، ولم يجد لهم جواباً شافياً، فنحا إلى عدم صحته، ومع أن هذا الحديث له دلالة على فضيلة عليٍّ، ولا يدل على مراد الشيعة الشنيعة أصلاً.

ولو دل عليه، لقلنا به بلا ريب؛ لأن ترك العمل بالحديث لا يجوز؛ لكونه موافقاً لمن ليس من أهل مذهبنا، بل إن صح الحديث في باب من أبواب الدين، وجب العمل به، وإن لم يعمل أحد من الأمة، ولم يذهب إليه أحد من الأئمة.

ولم يرد ﷺ تشبيه علي بهارون من كل وجه؛ لأن هارون كان أكبر من موسى

ـ عليهما السلام ـ في السن، وأقدم عليه في الموت، إنما أراد خلافته في الأهل والعيال.

فإن الخلافة من النبي ﷺ ـ وإن كان في الظاهر في شيء حقير، أو قليل ـ خير من خيور كثيرة، وفضيلة لا تساويها فضيلة. وقد أجاب على هذا الحديث للشيعة صاحب «كشف الالتباس»، فراجعه.

وعن زِرّ بن حُبَيْش، قال: قال علي ـ رضي الله عنه ـ: والذي فلق الحبة! ـ أي: شقها، وأخرج النبات منها ـ، وبرأ النسمة ـ أي: خلق كل ذات روح ـ إنه لعهد النبي الأمي ﷺ إليَّ أن لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق. رواه مسلم.

قال في «الترجمة»: فمحبة عليّ علامة الإيمان، وعداوته أمارة النفاق، أعاذنا الله.

قلت: وأكثر الناس حبّاً له وكرامة له، أهلُ السنة عموماً. وأعظمُهم انتساباً إليه وتعلقاً به الصوفيةُ الصافيةُ الكرامُ البررة، فإن سلاسلهم جميعاً ـ إلا ما شاء الله ـ تنتهي إليه ـ رضي الله عنه ـ.

والنفاق أسوأ درجة في الدين، بل في الدنيا أيضاً، وصاحبه في الدرك الأسفل من النار.

والشاهد العدل على محبته من يدعي الحب أن يسلك سبيله، ويتبع أثره، ويتشكل بشكله ـ عليه السلام ـ، وهذا في أهل الحديث والسنة كثير.

بطلان محبة الشيعة لعلي ـ كرم الله وجهه ـ

وأما دعوة الرافضة لحبه، فهي منقوضة بمخالفتهم له ـ رضي الله عنه ـ في العلم، والعمل، والزي والشكل.

ألا تراهم يحلقون اللحى، ويعفون الشوارب، ويفعلون أشياء لم تؤثر عنه في شيء من دواوين الإسلام؟ فدعواهم هذه نفاق في الحقيقة.

وقد استحقوا بهذا النفاق ما استحق المنافقون من الولوج في الدرك السافل

من النار، ونعوذ بالله من سوء الفهم وشامة[1] الأعمال، ونفاق الأفعال والأقوال.

وفي حديث أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يحب علياً منافق، ولا يبغضه مؤمن» رواه أحمد، والترمذي، وقال: هذا حديث غريب إسناداً.

قلت: وفيه أن من لا يحبه؛ كالخوارج والنواصب منافق، وحكم المنافق معلوم.

فالرافضة والخارجة كلهم في الحقيقة أعداؤه، فليسوا بمؤمنين؛ لبغضهم إياه ـ عليه السلام ـ، وإن ادعى بعضهم أنه يحبه، فإن الفعل منه يكذب قوله. ومن قال ولم يفعل، فهو المنافق، وعليه الذم في الكتاب والسنة.

وقد ورد في حق الخوارج أنهم كلاب النار، وكيف لا يكونون كذلك وهم أشد بغضاً لعلي ـ عليه السلام ـ من بين جميع الأنام؟!!

وعن زيد بن أرقم: أن النبي ﷺ قال: «من كنت مولاه، فعليٌّ مولاه» رواه أحمد، والترمذي.

وفي حديث البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ: «أن رسول الله ﷺ لما نزل بغدير خم، أخذ بيد علي، فقال: «ألستم تعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟»، قالوا: بلى، قال: «ألستم تعلمون أني أولى بكل مؤمن من نفسه؟»»، قالوا: بلى، فقال: «اللهم من كنت مولاه، فعلي مولاه، اللهم والِ من والاه، وعادِ من عاداه»، فلقيه عمر بعد ذلك، فقال له حبيبنا: يا ابن أبي طالب! أصبحتَ وأمسيتَ مولى كل مؤمن ومؤمنة. رواه أحمد.

قلت: «غدير خم» ـ بضم المعجمة وتشديد الميم ـ: اسم لغيضة على ثلاثة أميال من الجحفة، بها غدير ماء.

قال في «القاموس»: موضع بين الحرمين.

---

(١) قوله: «وشامة»؛ أي: سوء أعمالهم وقبحها.

الدليل الذي تمسك به الشيعة على أحقية عليّ بالخلافة
ورد أهل السنة عليهم

قال في «المرقاة»: تمسك الشيعة بأن هذا الحديث من النص الصريح بخلافة علي ـ رضي الله عنه ـ؛ حيث قالوا: معنى المولى: الأولى بالإمامة، وإلا، لما احتاج إلى جمعهم كذلك، وهذه أقوى شبههم.

ودفعها علماء أهل السنة بأن المولى بمعنى: المحبوب، وهو ـ كرم الله وجهه ـ سيدنا وحبيبنا. وله معان آخر، ومنه: الناصر، وأمثاله، فخرج عن كونه نصاً، فضلاً عن أن يكون صريحاً.

ولو سلم أنه بمعنى الأولى بالإمامة، فالمراد به: المآل، وإلا لزم أن يكون هو الإمام مع وجوده ـ عليه الصلاة والسلام ـ، فتعين أن يكون المقصود، حين يوجد عقد البيعة له، فلا ينافيه تقديم الخلفاء الثلاثة الأئمة؛ لا نعقاد إجماع من يُعتد به، حتى من علي ـ رضي الله عنه ـ نفسه.

ثم سكوتُه عن الاحتجاج به إلى أيام خلافته قاضٍ على مَنْ له أدنى مُسْكة بأنه علم منه أنه نص فيه على خلافته عقب وفاته ـ عليه السلام ـ، مع أن علياً ـ كرم الله وجهه ـ صرح نفسه بأنه ﷺ لم ينص عليه، ولا غيره. انتهى حاصله.

قلت: ولو كان ﷺ أراد بذلك خلافته، لم يكن له مانع من التصريح به.

فلما لم يصرح، واختار لفظاً له معان كثيرة، سقط الاحتجاج به على مراد الشيعة؛ فإن الاحتمال يسقط الاستدلال.

ولو فرض أن له دلالة على الخلافة، فأين دلالته عليها بلا فضل، هل فيه لفظ يدل على ذلك؟ قل لي، إن كان بقي فيك بقية من الحياء والإنصاف.

ولا منكر لخلافته في زمن بيعته، وسياق الحديث يأبى هذا الاحتجاج المنكر، المخالف للأدلة الصحيحة.

لأن قوله ﷺ: «اللهم والِ مَنْ والاه، وعادِ من عاداه» نص واضح جلي على

أن المراد بالمولى: المحبوب لا غير؛ لوقوع الموالاة في محاذاة المعاداة.

فقد فسر رسول الله ﷺ حديثه بنفسه الشريف، وعين مراده بذكر التولي والتبري، فهو في معنى الحديث المتقدم: «لا يحبه إلا مؤمن، ولا يبغضه إلا منافق».

ويدل له رواية أخرى في حديث الباب بلفظ: «وأحبَّ من أحبه، وأبغضْ من أبغضه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأدرِ الحقَّ معه حيث دار».

وكل ذلك دعاء له ـ كرم الله وجهه ـ، ولمن والاه وأحبه، ونصره ولم يخذله.

وقد امتثل ذلك أولاً عمر بن الخطاب، حيث هنأه بهذا الحديث، ثم تتابع عليه أهل السنة والجماعة.

وأما الرافضة، فخذلوه، ولم يوالوه، ولا نصروه، ولا أحبوه كما هو ظاهر من صنائعهم وبدائعهم، وإن كان بعضهم ألف في إثبات المولى بمعنى الأَوْلَى كتاباً ضخيماً في أجزاء كبار، حكى فيه أقوال الفقهاء وغيرهم من أهل السنة، وهذا لا ينفعه أبداً.

فإن من معاني المولى: الأولى أيضاً ـ نسلمه ـ، ولكنه لا دلالة له على مراد الشيعة.

فإن الأولوية لا تقتضي الخلافة بلا فصل ولا تقديم صاحبها على غيره، لا عقلاً ولا شرعاً.

فأين هذا من ذاك؟ وأين السمك من السماك؟

وقد وقفت على كتاب في هذا الباب، فوجدت أن مؤلفه قلع الجبل، وأخرج الكلأ، وأضحك أهل المعرفة بكيفية الاستدلال عليه في الخلا والملأ.

قال في «الترجمة»: هذا الحديث أقوى متمسك للشيعة في ادعائهم النص التفصيلي على خلافة عليٍّ المرتضى ـ عليه السلام ـ.

قالوا: المولى هاهنا، بمعنى: الأولى بالإمامة؛ لقوله ﷺ: «ألست أولى بكم؟» بمعنى: الناصر والمحبوب، وإلا لم تكن الحاجة ماسة إلى جمعهم وخطابهم بهذه المبالغة، ومثل هذا الدعاء لا يكون إلا لإمام معصوم مفروض الطاعة، فيكون له ـ رضي الله عنه ـ من الولاء ما كان له ﷺ منه على الأمة.

قال: ولا شك أن هذا الحديث صحيح، رواه جماعة، منهم: الترمذي، والنسائي، وأحمد، وطرقه كثيرة، وروي من ستة عشر صحابياً، وسمعه منه ﷺ أصحابه، وشهدوا به لعلي عند النزاع والخلاف معه في أيام خلافته، وأكثر أسانيده صحاح وحسان، ولا التفات إلى قول من تكلم في صحته، ولا إلى قول من قال: إن زيادة: «اللهم وال من والاه» موضوعة؛ لأنها وردت من طرق عديدة، صححها الذهبي كما قال ابن حجر المكي في «الصواعق».

ولكن نقول في جواب الشيعة الشنيعة على طريقة الإلزام: إنهم اتفقوا على اعتبار التواتر في دليل الإمامة.

وقالوا: متى لم يكن الخبر متواتراً، لا يستدل به على صحة الإمامة، وقد تيقن أن هذا الحديث ليس بمتواتر مع وجود الخلاف فيه، وإن كان مردوداً، بل الطاعن فيه بعض أئمة الحديث وعدولهم، الذين إليهم المرجع في هذا الباب.

منهم: أبو داود السجستاني، وأبو حاتم الرازي، وغيرهما، ولو يروه أحد من أهل الحفظ والإتقان، الراحلين في طلب الحديث إلى أقصى البلدان؛ كالبخاري، ومسلم، والواقدي، ونحوهم من أكابر الحديث.

وهذا وإن لم يكن مخلاً في صحة الحديث، ولكن دعوى التواتر في مثله من أعجب العجائب.

والشيعة اعتبروه في حديث الإمامة، فتدبر، وقد رد أهل السنة والجماعة عليهم، وكلامهم يطول جداً، وهو مذكور في «الصواعق المحرقة».

وحاصله: أنا لا نسلم أن «المولى» هنا بمعنى: الحاكم والوالي، بل هو بمعنى المحبوب والناصر، كيف وهذه اللفظة مشتركة بين معانٍ عديدة، منها:

المعتق، والعتيق، والمتصرف في الأمر، وغيرها، ولا اعتبار بتعيين بعض المعاني المشتركة بلا دليل.

ونحن متفقون على صحة إرادة معنى المحبوب والناصر، وسياق الحديث أيضاً ناظر في ذلك، وكون المولى بمعنى الإمام المعهود والمعلوم، لم يثبت من لغة ولا من شرع، ولم يذكر أحد من أئمة اللغة أن «مَفْعَلاً» أتى بمعنى أفعل.

ويقال: هذا الشيء أولى من الشيء الفلاني، ولا يقال: مولى منه.

فالغرض من التنصيص على موالاته: الاجتناب[1] من بغضه، فإن التنصيص على ذلك أوفى وآكد، ولمزيد شرفه ـ رضي الله عنه ـ، ولهذا صدر الحديث بقوله: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟»، ودعا أيضاً لهذا السبب.

وقد ورد في بعض طرقه ذكرُ أهل بيت النبوة عموماً، وذكر عليٍّ خصوصاً كما عند الطبراني وغيره بسند صحيح.

وهذا يدل على أن المراد بذلك: الحث والترغيب والتأكيد على محبتهم.

وورد أن سببه: أن بعض الصحابة كانوا في اليمن، وشكوا عنه[2] ـ كرم الله وجهه ـ، وأنكروا عليه في بعض الأمور؛ كبريدة الأسلمي، وهو في «البخاري»، وصححه الذهبي أيضاً، فتغير وجه رسول الله ﷺ، وقال: «يا بريدة! ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ . . .» الحديث، وجمع الصحابة، وأكدهم[3] في ذلك.

وقال ابن حجر المكي: سلمنا أن مولى بمعنى الأولى، ولكن من أين يستلزم لأن يكون المراد به أولى بالإمامة؟ بل المراد به: الأولى بالقرب والاتباع، كما قاله سبحانه: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾ [آل عمران: ٦٨]، وليس عندنا دليل قاطع ظاهر يدل على نفي هذا الاحتمال.

---

(١) في المطبوع: «لاجتناب»، والصواب ما أثبتناه.
(٢) كذا في المطبوع «عنه»، ولعل الصواب: منه.
(٣) قوله: «وأكدهم»، الصواب أن يقال: وأكد لهم.

سلمنا أن المراد به: أولى بالإمامة، ولكن أين الدليل على إمامته في الحال؟ بل في المآل وقت البيعة معه ـ رضي الله عنه ـ.

وتقديم الأئمة الثلاثة بإجماع من الصحابة، وعليٌّ ـ رضي الله عنه ـ داخل في هذا الإجماع منهم، وبقرينة الأمور الأخرى المصرحة بخلافة أبي بكر بعده ﷺ.

وكيف يكون حجة ونصاً على الإمامة، ولم يحتج به علي ولا العباس ـ رضي الله عنهما ـ به، ولا غيرهما عند مس الحاجة إليه؟ بل استدل به علي في زمن خلافته.

فسكوته عن الاحتجاج به إلى أيام الخلافة، دليل بيِّن على أنه علم أن هذا ليس بنص منه ﷺ على خلافته بعد وفاته ﷺ.

وفي «البخاري»: أن علياً والعباس، خرجا من عنده ﷺ في مرض الموت، فقال العباس لعلي: اطلب هذا الأمر يكون فينا، فقال علي: لا أطلب.

ولو كان هذا الحديث نصاً في إمامته ـ كرم الله وجهه ـ، لم تكن الحاجة إلى المراجعة إليه ﷺ والسؤال عنه، ولم يقل العباس: اطلب هذا الأمر يكون فينا، مع قرب العهد بغدير خم نحو شهرين أو أقل أو أكثر.

ولا يُجَوِّزُ العقلُ نسيانَ الصحابة كلِّهم أجمعين لهذا الخبر، وكذلك كتمانهم إياه مع العلم به.

بل كانوا ذاكرين لهذا الحديث في حالة البيعة بأبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ، عالمين به.

وقد خطب رسول الله ﷺ بعد يوم «غدير خم»، وأظهر حق أبي بكر وعمر، وقال: «لا يكون أحد أميراً عليكم» كما في الأخبار.

وقد ثبت أنه ﷺ حثَّ وحضَّ[1] على مودة أهل بيته ومحبتهم وموالاتهم في هذا الحديث وغيره، وبين الموالاة والخلافة فرق واضح.

---

(١) في المطبوع: «وخَصَّ»، والصواب ما أثبتناه.

وقالت الشيعة: إن الصحابة علموا بهذا النص، ولكن لم يتبعوه، ولم ينقادوا له؛ ظلماً وعناداً ومكابرة، وترك عليٌّ الطلب والاحتجاج تَقِيَّةً.

وهذا كذب وافتراء؛ لأنه ـ رضي الله عنه ـ كان شديد القوة، كثير العدد، شجاعاً.

وقد سمع من النبي ﷺ هذا النص، فلا يمكن ألا يحتج به، ولا يعمل به، بل هذا محال منه.

ولما احتج أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ بحديث: «الأئمة من قريش»، لم لم يقل: إن النص واقع في خصوصه؟ فكيف تحتج بهذا العموم؟

أصل عقيدة الشيعة تضليل الصحابة

وذكر البيهقي عن أبي حنيفة ـ رضي الله عنه ـ: أنه قال: أصل عقيدة الشيعة تضليل الصحابة.

والروافض قائلون بتكفيرهم، قالوا: كفر كلهم إلا أشخاصاً عديدة.

قال أبو بكر الباقلاني: وفيما ذهب إليه الرافضة إبطالٌ لدين الإسلام بتمامه؛ لأنه لما وقع منهم، وصدر عنهم كتمان النصوص، ووقع الظلم والافتراء والكذب في أول أحكام الإسلام، بالغرض النفساني، فسائر ما روي عن هؤلاء من الأحاديث والأخبار يكون زوراً وباطلاً، بل هذه المنقصة ترجع إلى رسول الأمة ونبي الرحمة؛ لصيرورتهم كذلك في صحبتهم ﷺ، بل إلى عليّ أيضاً؛ لأنه تهاون وقصَّر في طلب الحق وتأييده، وجبن في تحصيله. هذا كلام الشيخ ابن حجر في «صواعقه»، وهو طويل، وفيما ذكرناه كفاية. انتهى كلام الترجمة.

وأقول: مرادنا من إيراد هذا الحديث وأمثاله هاهنا: بيان فضيلة عليّ، لا الرد على الروافض والخوارج؛ فإن له محلاً آخر، وهذا المراد حصل من هذا الخبر على أحسن الأسلوب، ولله الحمد.

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: كان عند النبي ﷺ طير، فقال: «اللهم

ائتني بأحب خلقك إليك، يأكل معي هذا الطير»، فجاء عليٌّ، فأكل معه. رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب.

قال ابن الجوزي: موضوع، وقال الحاكم: ليس بموضوع.

قال في «الترجمة»: يدل هذا الحديث على أن المرتضى أحب الخلق إلى الله، والشراح خصصوه وقيدوه بأشياء، فقالوا: المراد بخلق الله: الأمة، أو بنو أعمامه، أو قرابته القريبة، أو الأولى والأقرب والأحق بالإحسان إليه.

والغالب أن هذه التخصيصات إنما جاؤوا بها؛ لئلا يلزم أحبيته على أبي بكر الصديق، وعمر الفاروق ـ رضي الله عنهما ـ، ولا حاجة ـ في الحقيقة ـ إليهما؛ لأن من المعلوم يقيناً: أنه ليس تمام الخلق على العموم مراداً بذلك.

فإن الأحب المطلق، هو سيد المحبوبين، وأفضل المخلوقين ﷺ.

فإن خصص بعض الصحابة بالأحبيَّة، ببعض الوجوه والحيثيات، فلا مضايقة فيه.

والأفضلية من جهة كثرة الثواب لا تنافيه؛ لأنه ليس المراد به: الأحبية من جميع الوجوه والجهات كما قال بهذا بعض العلماء في مسألة الأفضلية والأحبية، والمقام وسيع، ولا حاجة إلى هذا التضييق، فافهم، وبالله التوفيق. انتهى كلام الترجمة.

قلت: وقد يأتي «أفعل» ولا يراد به التفضيل، بل معنى الفاعلية أو المفعولية فقط، فـ «أحب» هنا، يحتمل أن يكون بمعنى المحبوب كما في «أولى» و«مولى».

وقد استدل بهذا الخبر أيضاً سفهاء الشيعة على تنصيص الخلافة له ـ رضي الله عنه ـ، وما أبعدَ هذا الاستدلال من موضع النزاع، وما أجهلَ من احتج به!!

ومن العجائب: أنه ليس في الدنيا قوم ولا مذهب أَسْفَه في دينه من الهنود والروافض.

فهم سفهاء الأحلام، نسوان الأمة في الأنام، لا عقل لهم ولا دين، ولا فهم لهم ولا لب على اليقين.

وأطال بعضهم في الكلام على هذا الحديث سنداً ومتناً واحتجاجاً، بما لا طائل تحته، ولا حاجة إليه، بل هو من فضول الأبحاث، سواء صح سنده أم لا؛ فإن الخلافة الراشدة والإمامة العظمى في الدين، ليست بشيء يثبت بخبر الطيور، أو ليتمسك به الجمهور من العلماء العارفين بكيفية الاحتجاج بالأدلة.

ومن أعمى الله بصر بصيرته في الدنيا، فهو أعمى في الآخرة، ومن تطيَّر، فقد أشرك.

نعم، الحديث له دلالة واضحة على كمال قربه وحبه ﷺ لعليّ ـ عليه السلام ـ، وهو كذلك، والله أعلم بما هنالك.

وعن علي ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا دار الحكمة، وعليٌّ بابها». قال في «المرقاة»: أي باب من أبوابها، ولكن التخصيص يفيد نوعاً من التعظيم، وهو كذلك؛ لأنه بالنسبة إلى بعض الصحابة أعظمهم وأعلمهم.

ومما يدل على أن جميع الأصحاب بمنزلة الأبواب: قوله ﷺ: «أصحابي كالنجوم بأيِّهم اقتديتم اهتديتم». انتهى.

قلت: حديث «النجوم» ضعيف جداً، ولم يصح عند أهل التحقيق، وكذلك حديث الباب هذا، فيه كلام وسيع.

قال في «الترجمة»: لا شك أن العلم من النبي ﷺ جاء من جهة الصحابة الآخرين أيضاً، وليس بمخصوص بالمرتضى، فيكون لتخصيصه هنا وجه خاص، وهو أنه أوسعهم علماً، كما قال ﷺ: «أقضاكم علي» رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب، وقال: روى بعضهم هذا الحديث عن شريك، ولم يذكروا فيه عن الصنابحي، ولا نعرف هذا الحديث عن أحد من الثقات.

قال في الترجمة: أصل هذا الخبر من أبي الصلت، عبدِ السلام بنِ الصلاح الهروي الشيعي، ولكن هو صدوق، لا يقصر في تعظيم الأصحاب. انتهى.

قلت: ليس فيه ـ على فرض صحة سنده وثبوته ـ نَفْيُ العلم عن غير علي ـ عليه السلام ـ حتى يحتاج له إلى التأويل والتوجيه.

غايته: أن الباب من الوسائل، والدار من المقاصد.

والمراد بالحكمة، إن كان السنة المطهرة، فالمراد بكونه ـ رضي الله عنه ـ بابها: أنه كان باب العمل بالحديث، وقد اشتركه[1] في ذلك سائر الخلفاء الراشدين.

وإن كان المراد أعم منها، ففيه إشارة إلى أنه حكيم هذه الشريعة.

والدار، قد تكون لها أبواب، فـ «عَلِيٌّ» واحد منها، وسائر الأصحاب أيضاً أبواب لهذه الدار.

ويشهد لذلك مجيء العلم الكثير عن غيره من الصحابة، هذه مسانيدهم، ومعاجمهم، وجوامعهم في علم الحديث، تدل على هذا، دلالة أوضح من شمس النهار، والحديث خبر لا حصر.

وإنما خصه ـ عليه السلام ـ، بهذا اللفظ؛ لقرب قرابته، وكونه ابن عمه، ومن أهل داره، وعترة بيته. والله أعلم.

وعن [أم][2] عطية قالت: بعث رسول الله ﷺ جيشاً، فيهم علي، قالت: فسمعت رسول الله ﷺ وهو رافع يديه يقول: «اللهم لا تمتني حتى تريني علياً» رواه الترمذي.

قال في «اللمعات»: لعله كان في آخر عمره ﷺ حيث كمل الدين وإلا فكان بقاؤه ﷺ إلى كمال الدين، حتماً مقضياً، أو كان قبل أن يوحى إليه ذلك، أو كان مكثُ علي ـ رضي الله عنه ـ إلى مدة عمره ﷺ محتملاً، وذلك بعيد.

وفيه: الدعاء ممن غاب حبيبه بالرجوع سالماً. انتهى.

---

(١) قوله: «اشتركه». الصواب أن يقال: شركه، أو شاركه.

(٢) [أم] سقطت من المطبوع.

وزاد في «الترجمة»: فيه دلالة على غلبة محبته ﷺ لعلي ـ عليه السلام ـ، والتألم بفراقه ـ رضي الله عنه ـ. انتهى.

قلت: وفيه دلالة على جواز الدعاء لنفسه بعدم الموت إلى أجل قريب.

وعن أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «من سب علياً، فقد سبني» رواه أحمد.

قال بعض أهل العلم: وذلك لما بينهما من نسبة القرابة، ما لم يكن بين أحد من الصحابة.

زاد في «الترجمة»: لما يلزم من سبه سبِّي. انتهى.

قلت: وفيه دلالة على أن سب عليّ كفرٌ؛ لأنه إذا صار سبه كسب النبي ﷺ، وسبُّ النبي ﷺ كفر، فسب علي يكون كفراً، وفي هذا من الفضيلة ما لا يقادر قدره.

قطع الله دابر الخوارج، فقد خالفوا هذه السنة، وسبُّوه بما لم يكن أهله قط، وكذلك نال منه بنو أمية، حتى جاء عمر بن عبد العزيز، فنهاهم عن ذلك، وكان ـ رحمه الله تعالى ـ من أفاضل خلفاء بني أمية في عهده.

وعن علي ـ كرم الله وجهه ـ، قال: قال النبي ﷺ: «فيك مثل من عيسى، أبغضته اليهود حتى بهتوا أمه، وقالوا فيها ما لم يكن بحق»، وهي نسبتها ـ عليها السلام ـ إلى الزنا، ونعوذ بالله منه، «وأحبته النصارى حتى أنزلوه بالمنزلة التي ليست له»، وقالوا: إنه ابن الله، وهذا غاية الكفر، ثم قال: يهلك فيَّ رجلان: محب مفرط، يقرظني بما ليس في؛ أي: يمدحني.

والتقريظ: مدح الحي، ووصفه. وفي «القاموس» موافقاً لـ«الصحاح»: التقريظ: مدح الإنسان وهو حي، بحق أو باطل. ومبغض يحمله شنآني على أن يبهتني. لم يقل هنا: مفرط؛ لأن البغض بأصله ممنوع، بخلاف أصل الحب؛ فإنه ممدوح، والشنآن ـ بالمد ـ: العداوة، وقيل: شدة البغض. رواه أحمد.

قال في الترجمة: علم من هنا أن المحبة المحمودة: هي التي لا يتجاوز صاحبها الحد، وتكون وفق قاعدة الشرع والعقل.

وإذا أفرط فيها، جرَّت إلى الضلال، وأخرجت عن الطريق المستقيم العدل، وعزت إلى الضلالة.

قال: والمتصف بهذه الصفة أهلُ السنة والجماعة، المحفوظون عن الإفراط والتفريط، لا سيما من لم تقع على وجوههم بؤغاء التعصب؛ أي: غباره، وسلكوا الطريق الوسط.

وبالجملة: فمتاع السعادة ونجاح النجاح أمران:

١ـ محبة أهل البيت.

٢ـ وتعظيم الأصحاب.

ينبغي أن يُسعى في جمعهما، ويعتدل في اختيارهما، رزقنا الله. انتهى.

قلت: مصداق من أبغضه في هذه الأمة: فرقة الخوارج والنواصب، ففيهم شَبَهُ اليهود، وقد مرقوا من الدين، كما مرق اليهود من العمل بدينهم.

ومصداق من أحبه بالإفراط: طائفة الرافضة، ففيهم شَبَهُ النصارى، لا سيما «النصيرية» منهم، فإنهم يقولون بألوهيته ـ رضي الله عنه ـ كما قالت النصارى: إن المسيح ولد الله.

فهاتان الفرقتان هالكتان، بنص هذا الخبر والأثر.

وبقي أهل السنة والجماعة، وهم عن هذين الطرفين بمعزل، وهم يحبونه ولا يبغضونه، وحبهم إياه علاوة بين العدلين، ووجود بين القدمين، ولله الحمد.

وعنه ـ رضي الله عنه ـ، قال: قيل: يا رسول الله! من نؤمر من بعدك؛ أي: نجعله أميراً علينا؟ قال: «إن تؤمروا أبا بكر، تجدوه أميناً زاهداً في الدنيا، راغباً في الآخرة» فيه فضيلة الصديق، واتصافه بهذه الأوصاف على لسان محمد ﷺ،

«وإن تؤمروا عمر، تجدوه قوياً أميناً، لا يخاف في الله لومة لائم»، ففيه فضيلة الفاروق، ووصفه بالشدة والصلابة في دين الله، وهذا من أعظم الفضائل.

وفيه إشارة إلى أن هذين يتأهلان للإمارة بعدي، بل صراحة بذلك.

فالحديث يرد على من لا يراهما أهلاً بما هنالك، وهم الشيعة الشنيعة، على اختلاف أصنافهم.

«وإن تُؤَمروا علياً ـ ولا أراكم فاعلين ـ، تجدوه هادياً مهدياً، يأخذ بكم الصراط المستقيم». فيه: أن علياً أهل للإمارة، ومتصف بهذه الصفات العلية، كأن كل واحد من هؤلاء الثلاثة يستحق للخلافة الراشدة، وليس فيه نص على خلافة أحد، بل فوض الأمر إليهم، وثبت ذلك بالإجماع من المهاجرين والأنصار، وأخبر أنهم لا يجعلونه أميراً بعد عمر ـ رضي الله عنه ـ حتى يأتي زمن خلافته المقدرة في علم الله.

فهذا الحديث عَلَم من أعلام النبوة، حيث وقع كما أخبر، وكان كما قال.

ولم يذكر في الحديث عثمان، فقيل: ذكره ﷺ، ونسيه الراوي.

وفيه: إشارة إلى أنه المتقدم على عليٍّ، وأن علياً يتأخر عنهم.

قال في «الترجمة»: في الحديث دليل على أن النبي ﷺ لم ينص على الخلافة لأحد، ولم يعين أحداً، والظاهر أن المراد بالأمير بعده ﷺ بلا واسطة. انتهى.

قلت: وسياق الكلام يدل على الترتيب في الجملة؛ فإنه ﷺ ذكر أبا بكر، ثم ذكر عمر، ثم ذكر علياً، ولم يذكر عثمان.

فلهذا قال بعض أهل العلم بتقديم عليٍّ على عثمان، ولكن المختار هو ترتيب الخلافة الواقع في الخارج، وهو الراجح؛ لأن ما شاء الله وأراد، كان، وما لم يشأ، ولم يرد، لم يكن.

وعنه ـ كرم الله وجهه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله أبا بكر، زوجني ابنته، وحملني إلى دار الهجرة، وصحبني في الغار، وأعتق بلالاً من ماله»، وتركه في خدمتي.

فيه بيان فضائل الصديق ـ رضي الله عنه ـ: فضيلة هذه الأعمال الصادرة منه في سبيل الله وسبيل رسوله، وذكر الغار، وذكر ابنته في القرآن.

فمن أنكر فضله، فقد أنكر القرآن، وكذب الرحمن، ويا لذلك من شناعة وطغيان!

«رحم الله عمر يقول الحق، وإن كان مراً» فيه فضل قول الحق، وإن جاء في مذاق الناس مراً.

وفي حديث آخر: «قل الحق وإن كان مراً».

«تركه الحق، وماله من صديق»؛ أي: صيره قول الحق بهذه الحالة، وهي أنه لا صديق له ولا حميم، اكتفاء برضا الله ورسوله. «رحم الله عثمان، تستحي منه الملائكة» فيه دلالة على أن الحياء فضيلة عظيمة.

وفي حديث آخر: «الحياء شعبة من الإيمان»، وفي آخر: «الحياء خير كله».

«رحم الله علياً، اللهم أَدِرِ الحق معه حيث دار»، ونحوه حديث آخر رواه السيوطي في «جمع الجوامع»: «القرآن مع علي، وعليٌّ مع القرآن» رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب.

قلت: وفي الحديث ترتيب الذكر، وهو يدل ـ بفحوى الخطاب ـ على ترتيب الخلافة. وفيه فضيلة عليٍّ ـ عليه السلام ـ، وأي فضيلة، وهي كون الحق والقرآن معه، وكونه معهما.

ولا شك أنه ـ رضي الله عنه ـ كان كذلك في عهد خلافته، وكان المخالفون له على [الباطل][1]، وهم: الخارجة، والمارقة، والناكسة.

وله ـ كرم الله وجهه ـ مناقب كثيرة، وفضائل غزيرة لا يحصيها المقام.

وللسيد العلامة محمد بن إسماعيل بن الصلاح الأمير اليماني ـ رحمه الله ـ قصيدة بليغة في مناقبه لها خمسة وخمسون بيتاً، ذيلها ولده ـ رحمه الله ـ بسبعة

---

(١) [الباطل] ساقطة من المطبوع.

عشر بيتاً، فكان الجملة من الأصل والذيل، اثنين[1] وسبعين بيتاً، ثم شرحه السيد في مجلد لطيف، سماه: «الروضة الندية في شرح الأبيات الموسومة[2] بالتحفة العلوية»، وقد وقفت على هذا الشرح، ووجدته أنه اعتمد فيه على «ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى».

ولأبي جعفر أحمد بن عبد الله الطبري، و«جمع الجوامع» للسيوطي، وربما نقل من غيرهما من كتب الحديث، ونقل شيئاً يسيراً من «محاسن الأزهار» للفقيه الشهيد حميد بن أحمد المحلي ـ رحمه الله ـ.

وحيث إن المآخذ لا تخلو عن ضعاف، اشتمل هذا الشرح على رطب ويابس.

وسبب ذلك: أن الناس تساهلوا في باب الفضائل، فأخذوها حيث وجدوها.

ومسلك أهل التحقيق أن الحكم بفضيلة أحد حكمٌ شرعي، وأحكام الشرع الشريف متساوية الأقدام، فلا وجه للتمسك بالضعاف فيها، بل لابد أن يكون الخبر صحيحاً لذاته أو لغيره، وكذا الحسن لا يحتج بالضعيف إلا على طريق الشهادة والمتابعة إذا كان موافقاً لهما.

وكذلك ألف معتمد خان البدخشي كتاباً في مناقب أهل البيت، ذكر فيه علياً وغيره، وجمع فيه روايات من كل صنف، وسماه: «نزل الأبرار بما صح من مناقب أهل البيت الأطهار»، وقفت عليه أيضاً، وهما عندي في خزانة الكتب، وما أحقهما بأن يجردا عن الضعاف وما في معناها، ويقتصر فيهما على[3] الروايات الصحيحة اللائقة بالاحتجاج!! وهي أيضاً على قدر الكفاية، فأي حاجة معها إلى ما لا يبلغ مداها؟ والصباح يغني عن المصباح، والحق أبلج والباطل لجلج؟

---

(١) في المطبوع: «اثنتان وسبعون»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «المرسومة»، والصواب ما أثبتناه.

(٣) في المطبوع: «عن على»، والصواب حذف «عن».

إنما دخل الفساد وسوء الاعتقاد في الأمة، من طرق هذه الأخبار المختلقة[1]، والآثار المفتعلة، جاء بها قوم سوء من الروافض وأهل البدع، وأشاعوها في الناس الجهلة، والعامة الذين لا تمييز لهم أصلاً بين الصحيح والسقيم، والحسن والقبيح، وذكر بها الوعاظ الجاهلون، فصارت بعد زمان كأنها الدين والعقيدة، ودسوا موضوعات كثيرة فيها، فعاد الإسلام وأهله غريباً وغرباء.

ولولا عصابة المحدثين، لقال من شاء ما شاء، ولكن الله حافظ دينه، ورقيب أمره، صان الدين عن انتحال المبطلين، وتحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، بإظهار جماعة السنة، وظهور المحدثين على فرق المبتدعين.

قال في «الترجمة»: مناقبه ـ رضي الله عنه ـ خارجة عن هذا الحصر والإحصاء، وهي مذكورة في كتب الحديث زيادة على ما لغيره من الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، وتطرق إلى بعضها الوضع أيضاً.

قال الشيخ مجد الدين الشيرازي: وضعوا في مناقبه أحاديث لا يأتي عليها الحصر، كما قال في الصديق ـ رضي الله عنه ـ، أنهم وضعوا في مناقبه أحاديث كثيرة، علم بطلانها ببداهة العقل.

ثم قال هنا: ومن أفضح الأحاديث ما جمع في كتاب يسمى بالوصايا، وفي أول كل حديث منها لفظ: «يا علي»، ولم يثبت منها حديث غير هذا الحديث الواحد: «يا علي أنت مني بمنزلة هارون من موسى». انتهى.

وبالجملة: فلا ريب في وقوع الأحاديث من الطرفين على جهة التعصب والغلو، الحاصلين بينهما، وتطرق حكم الوضع إليها من الجانبين على جهة التعصب والمكابرة، والله أعلم بحقيقة الحال. انتهى حاصل الترجمة.

---

(١) في المطبوع: «المختلفة»، والصواب ما أثبتناه.

بعض الأحاديث الواردة في مناقب علي ـ رضي الله عنه ـ

قلت: ومن الأحاديث الواردة في مناقبه: ما في «مشكاة المصابيح» مفردة، وداخلة في مناقب غيره.

منها: حديث سهل بن سعد: أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطين هذه الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله» الحديث، أعطاها علياً. وفي آخر هذا الحديث: «فو الله! لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حمر النعم» متفق عليه. دلالته على المراد واضحة[1].

ومنها: حديث عمران بن حصين: أن النبي ﷺ قال: «إن علياً مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن»؛ أي: حبيبه وناصره، إشارة إلى قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾، وهذه نزلت فيه ـ كرم الله وجهه ـ. رواه الترمذي.

ويزيده إيضاحاً حديث زيد بن أرقم يرفعه: «من كنت مولاه، فعلي مولاه» رواه أحمد.

وفي حديث حبشي بن جنادة مرفوعاً: «علي مني، وأنا من علي، ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي» رواه الترمذي، ورواه أحمد عن أبي جنادة.

وفي حديث ابن عمر يرفعه: «أنت أخي في الدنيا والآخرة» رواه الترمذي، وقال: هذا حديث حسن غريب.

وفي حديث أبي سعيد مرفوعاً: «يا علي! لا يحلُّ لأحد يُجنب في هذا المسجد غيري وغيرك» رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب.

قال علي بن المنذر: قلت لضرار بن صرد: ما معنى هذا الحديث؟ قال: لا يحل لأحد يستطرقه جنباً غيري وغيرك.

قلت: ذلك لأنه كان لرسول الله ﷺ ولعلي باب وممر في المسجد.

---

(١) في المطبوع: «واضح»، والصواب ما أثبتناه.

ويجوز لمن كان له باب في المسجد مرورهُ منه جنباً، ولهذا قيده بقوله: «هذا المسجد»؛ احترازاً عن سائر المساجد.

وفي حديث أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يحب علياً منافق، ولا يبغضه مؤمن» رواه أحمد، والترمذي، وقال: هذا حديث حسن غريب إسناداً.

وعن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أمر بسد الأبواب إلا باب علي. رواه الترمذي، واستغربه.

وقد تقدم وجه التوفيق بين هذا الحديث وحديث سد الخوخات جميعاً إلا خوخة أبي بكر.

وقال الترمذي: غريب؛ أي: إسناداً، أو متناً، أو معاً، وذلك حديث متفق عليه، وكان هذا متقدماً على ذاك، وكان ذلك في المرض إشارة إلى خلافة الصديق ـ رضي الله عنه ـ.

منقبة طلحة بن عبيد الله ـ رضي الله عنه ـ

عن جابر ـ رضي الله عنه ـ، قال: نظر رسول الله ﷺ إلى طلحة بن عبيد الله، قال: «من أحب أن ينظر إلى رجل يمشي على وجه الأرض، وقد قضى نحبه»؛ أي: وفى طلحة بنذره، أو أنه ممن ذاق الموت، وإن كان حياً، «فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله». وفي رواية: «من سره أن ينظر إلى شهيد يمشي على وجه الأرض، فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله» رواه الترمذي.

فيه: دليل على كونه من أهل الجنة قطعاً؛ لخبر الصادق المصدوق عنه.

وقال في «الترجمة»: وهذا ـ في الحقيقة ـ إشارة إلى الموت الاختياري الحاصل لأهل السلوك وأرباب الفناء، والمراد به الغيبوبة عن عالم الشهادة بالاستغراق في ذكر الله ومشاهدة الملكوت والانجذاب إلى جناب القدس، وهو نتيجة الموت الاختياري.

ولسيدي الشيخ علي المتقي رسالة مسماة بـ «هداية ربي عند فقد المربي» ذكر فيها الموت الاختياري. انتهى.

وأقول: هذا المعنى ـ وإن كان صحيحاً ـ، لكن حمل[1] الحديث على ما تقدم أولى، والحديث يفسر بعضه بعضاً.

فرواية الشهادة توضح معنى قضاء النحب. والله أعلم.

منقبة الزبير ـ رضي الله عنه ـ

عن جابر ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من يأتيني بخبر القوم؟» يوم الأحزاب، قال الزبير: أنا، فقال النبي ﷺ: «إن لكل نبي حوارياً، وحواريي الزبير» متفق عليه.

قال في «الترجمة»: المراد بالقوم: قريش، أتوا مع يهود بني قريظة وبني النضير، واتفقوا على المحاربة مع رسول الله ﷺ، والأحزاب عبارة عن هؤلاء.

و«الحواري» ـ بكسر الراء وتشديد الياء ـ بمعنى: المخلص، الصافي القلب، والناصر.

والزبير هو ابن عمته ﷺ التي اسمها الشريف: صفية ـ رضي الله عنها ـ.

والحديث دليل على مزية خصوصيته وفضيلته.

وعن علي ـ رضي الله عنه ـ، قال: سمعت أذني من في رسول الله ﷺ يقول: «طلحة والزبير جاراي في الجنة» رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب.

قلت: هما من العشرة المبشرة بالجنة، وفيه فضيلتهما، وأي فضيلة!

وأما خلافهما في خلافة عليٍّ، فله وجوه وأعذار، والمجتهد يخطىء ويصيب وعلى الخطأ مأجور بأجر واحد.

وهذا الحديث جاء من رواية عليٍّ نفسه، فماذا تريد بعد ذلك؟ والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

---

(١) في المطبوع: «حصل»، والصواب ما أثبتناه.

وعن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان على حراء[1]: جبل بمكة المكرمة، يقال له الآن: جبل النور، وكان رسول الله ﷺ يتعبد فيه قبل نزول الوحي عليه، ويشتغل بالعبادة، هو، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، فتحركت الصخرة، فقال رسول الله ﷺ: «اهدأ؛ أي: اسكن، «فما عليك إلا نبي أو صديق، أو شهيد»، وزاد بعضهم: «سعد بن أبي وقاص لم يذكر علياً. رواه مسلم.

وكلهم استشهدوا، وكانت شهادة طلحة والزبير في حرب الجمل، لا في الحرب نفسه، بل خارجة عنه.

قال صاحب «المرقاة»: في الحديث معجزاته له ﷺ؛ لإخباره بأن هؤلاء شهداء.

فقتل عمر وعثمان وعلي مشهور، وقتل الزبير بوادي السباع بقرب البصرة في وقعة الجمل منصرفاً، تاركاً للقتال، وكذلك طلحة، اعتزل الناس تاركاً للقتال فأصابه سهم فقتله.

وقد ثبت أن من قتل ظلماً فهو شهيد. انتهى.

وفي الحديث إشكال؛ لأن سعداً مات في قصره الواقع في وادي العقيق، ولم يستشهد، وجيء به إلى البقيع، فدفن فيه، إلا أن يدخل في لفظ الصديق، أو المراد بالشهيد: من له أجر الشهادة؛ كالمبطون وأمثاله.

منقبة أبي عبيدة بن الجراح ـ رضي الله عنه ـ

عن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح» متفق عليه.

خصه بالأمانة؛ لغلبتها فيه بالنسبة إليهم، أو بالنسبة إلى سائر صفاته. وهذا أولى، وفي وصفه بالأمين وصفه بالإيمان؛ لما ورد في الحديث: «لا إيمان لمن

---

(١) في المطبوع: «جزاء»، والصواب ماأثبتناه.

لا أمانة له»، فله دلالة على أن هذه الصفة كانت فيه على وجه الكمال.

وعن ابن أبي مليكة، قال: سمعت عائشة ـ وسئلت: من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً لو استخلفه؟ ـ قالت: أبو بكر، فقيل: ثم من بعد أبي بكر؟ قالت: عمر، قيل: من بعد عمر؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح. لأنه كان أميناً، وأهلاً لهذا الأمر.

وقد قال أبوبكر: مالي وللخلافة، هذا عليٌّ، وعمر، وأبو عبيدة استخلفوا منهم من شئتم، فقالوا: لا أليق منك، قدمك رسول الله ﷺ في أمر ديننا، فمن ذاك الذي يؤخرك في أمر الدنيا؟ رواه مسلم، وفيه فضيلة عظمى له ـ رضي الله عنه ـ؛ حيث قرنوه مع الخلفاء، وأسلكوه في مسالكهم.

منقبة سعد بن مالك ـ رضي الله عنه ـ

وعن علي ـ رضي الله عنه ـ، قال: ما سمعت رسول الله ﷺ جمع أبويه لأحد إلا سعد بن مالك. المراد: سعد بن أبي وقاص، ومالك: اسم لأبي وقاص؛ فإني سمعته يوم أحد يقول: «يا سعد! ارمِ فداك أبي وأمي».

قال في «الترجمة»: كأنَّ علياً لم يعلم تفدية الزبير، ولم يسمعه، فقال: ما سمعت. انتهى.

قال في «المرقاة»: قيل: الجمع بينه وبين خبر الزبير: أن علياً لم يطلع على ذلك، أو أراد بذلك تقييده بيوم أحد. انتهى.

قال في «اللمعات»: والظاهر أن الإطلاق المقيد بنفي السماع بلا واسطة، وهو لا ينافي أنه اطلع على تفدية الزبير بواسطة الغير. انتهى. متفق عليه.

والحديث يدل على عظيم فضل سعد، وإن شركه غيره فيها.

وعن سعد قال: إني لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله. متفق عليه.

وأما حديث الزبير، فلفظه مرفوعاً عنه ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من يأتي بني قريظة، فيأتيني بخبرهم؟»، فانطلقت، فلما

رجعت، جمع لي رسول الله ﷺ أبويه، فقال: «فداك أبي وأمي»، والحديث متفق عليه أيضاً.

وبنو قريظة: طائفة من اليهود، من سكان حوالي المدينة.

منقبة عبد الرحمن بن عوف ـ رضي الله عنه ـ

عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يقول لنسائه: «إن أمركن يهمني من بعدي»؛ أي: ماذا يكون حالكن، وماذا يعامل الناس معكن، هل يتكفلون ويتصدقون لمهمات معيشتكن؟ ويوفقون لذلك أم لا؟ «ولن يصبر عليكن»؛ أي: على بلاء مؤونتكن «إلا الصابرون الصديقون»؛ أي: لا يصبر عليكن، ولا يتفقد أحوالكن إلا من هو كامل في الصبر، والصبر عادته. ومن هو كامل في صدق المعاملة، وأداء الحقوق. «قالت عائشة: يعني: المتصدقين. تعني أن المراد بالصديقين الذي يؤتون الصدقة ويفعلون الخير؛ لأن الكلام سيق في نفقاتهن، ثم قالت عائشة لأبي سلمة بن عبد الرحمن: سقى الله أباك من سلسبيل الجنة: اسم عين في الجنة.

وفي «القاموس»: هو خمر الجنة، ومعناه: الماء البارد العذب السائغ، والخمر الخالص الصافي من الأكدار والأقذار.

قال الطيبي: زيدت الياء فيه لتصير الكلمة خماسية، وتدل على غاية السلاسة.

وكان ابن عوف قد تصدق على أمهات المؤمنين بحديقة بيعت بأربعين ألفاً من الدراهم أو الدينار. رواه الترمذي.

والحديث دل على فضيلة عبد الرحمن، وأن النبي ﷺ وصفه بهذين الوصفين: ١ـ الصبر، ٢ـ والتصدق لمرضاة الله.

وفي حديث أم سلمة: سمعت رسول الله ﷺ يقول لأزواجه: «إن الذي يحثو عليكن»؛ أي: يعطيكن بيديه، ويجود وينثر أموالاً «بعدي هو الصادق البار،

اللهم اسق عبد الرحمن بن عوف من سلسبيل الجنة» رواه أحمد.

قيل: هذا دعاء منه ﷺ، ومعجزة له، والظاهر أنه من كلام أم سلمة، والله أعلم.

وعن عمر ـ رضي الله عنه ـ، قال: ما أحد أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض، فسمى علياً، وعثمان، والزبير، وطلحة، وسعداً، وعبد الرحمن.

أي: عدَّ بأسمائهم، ولم يذكر أبا عبيدة بن الجراح الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «إنه أمين هذه الأمة»؛ لأنه قد مات قبل ذلك، ولا سعيد بن زيد؛ لقرابته منه؛ لأنه ابن عمه، وزوج أخته، مبالغة في التبرِّي، مع أنه، وكذا أبو عبيدة من العشرة المبشرة بالجنة، والمقصود استخلاف أحد من هؤلاء.

وقيل: إن عمر ذكره فيمن رضي عنهم رسول الله ﷺ، ولكن لم يدخله في أهل الشورى. رواه البخاري.

وفيه فضيلة ظاهرة لعبد الرحمن، وأي فضيلة.

منقبة العشرة المبشرة بالجنة ـ رضي الله عنهم ـ

عن عبد الرحمن بن عوف ـ رضي الله عنه ـ: «أن النبي ﷺ قال: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وسعيد بن زيد في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة» رواه الترمذي، ورواه ابن ماجه عن سعيد بن زيد.

ومن هذا الحديث لقب هؤلاء عشرة مبشرة، فعلى كل مسلم أن يؤمن بهذا.

ولا يقول لأحد: إنه في الجنة، أو في النار، إلا من صرح النص له بذلك. وبه قال علماء أصول الدين، وذكروه في كتب الإيمان واليقين.

منقبة أبي ذر، ومقداد، وسلمان ـ رضي الله عنهم ـ

عن بريدة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ـ تبارك وتعالى ـ أمرني بحب أربعة، وأخبرني أنه يحبهم»، قيل: يا رسول الله! سَمِّهِمْ لنا، قال: «عليٌّ منهم»، يقول ذلك ثلاثاً.

وإنما قال ثلاثاً تأكيداً؛ لأن بريدة كان فيه شيء من عليٍّ لما رأى منه في قضية إمارة اليمن بالسوءة، قاله في «اللمعات».

وقال في «الترجمة»: قوله: «عليٌّ منهم» فيه إفادة الاعتناء والاهتمام بشأنه، وأنه الفرد الكامل من الجماعة، ولهذا لم يعده مع الثلاثة الآخرين، «وأبو ذر، والمقداد، وسلمان».

قال في «الترجمة»: عليٌّ ماذا أصفه! وكان أبو ذر أصدق الصحابة، وأزهدهم، ومقتداهم، وقديم الإسلام سادسهم فيه، حضر بدراً، وأحداً، وجملة المشاهد مع رسول الله ﷺ، وكان من النجباء الخيار، والفضلاء الكبار، روى عنه أمير المؤمنين علي ـ عليه السلام ـ، وصلى عليه عثمان ـ رضي الله عنه ـ.

وسلمان معدود من أهل البيت النبوي، طاف ثلاث مئة سنة في طلب نبي آخر الزمان إلى أن رأى وجه المقصود، وكان زاهداً ينسج الحصير ويقوت ويعطي وظائفه الفقراء، «أمرني بحبهم، وأخبرني أنه يحبهم»، كرره للتقرير والتأكيد، وأخبر أن له معهم محبة خالصة. رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب حسن.

منقبة النقباء الأربعة عشر ـ رضي الله عنهم ـ

عن علي ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل نبي سبعة نجباء ورقباء»، جمع «نجيب»، وهو الكريم المختار، الحسيب، و«الرقيب»: هو الحارس الحافظ، «وأعطيت أنا أربعة عشر»، قلنا: من هم؟ قال: «أنا، وابناي، وجعفر، وحمزة، وأبو بكر، وعمر، ومصعب بن عمير، وبلال،

وسلمان، وعمار، وعبد الله بن مسعود، وأبو ذر، والمقداد» رواه الترمذي.

قال في «الترجمة»: عُلم من هذا الحديث أن في هؤلاء بحسب النجابة والرقابة خصائص ليست في غيرهم، وفي آخرين أيضاً فضائل وكمالات مخصوصة بهم.

قالوا: إن في كل واحد من أصحابه ﷺ كان جهة وخصوصية وصفة اختص بها.

منقبة والد جابر ـ رضي الله عنه ـ

عن جابر، قال: لقيني رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «يا جابر! مالي أراك منكسراً؟»؛ أي: حزيناً مغموماً، قلت: استُشهد أبي وترك عيالاً ودَيْناً، قال: «أفلا أبشرك بما لقي الله به أباك»؛ أي: لا تحزن من جهة الدنيا؛ فإن هذا يسير ذاهب، فإنه لا يبقى، ولكن كن فرحاً بما فيه قرب وكرامة منه سبحانه.

قال في «الترجمة»: فيه إشارة إلى أن فضل الآباء وكرامتهم تسري في الأبناء، على تقدير كونهم على الصراط السويِّ، وأنه ينبغي أن يبشر الأبناء بفرحة الآباء.

قلت: بلى يا رسول الله، قال: «ما كلم الله أحداً قط إلا من وراء حجاب، وأحيا أباك فكلمه كفاحاً»؛ أي: مواجهاً عياناً بلا حجاب ولا سترة.

وتطبيقه مع قوله تعالى: ﴿ بَلْ أَحْيَآءٌ ﴾ بأن الله جعل أرواحهم في جوف طير خضر، فقد أحيا تلك الطير بتلك الأرواح، فصح الإحياء.

وقيل: أراد بالإحياء: إعطاء زيادة قوة لروحه، يشاهد الحق بتلك القوة، «قال: يا عبدي! تمنَّ عليَّ أُعطِك، قال: يا رب! تحييني فأقتل فيك ثانية، قال الرب ـ تبارك وتعالى ـ: إنه قد سبق مني أنهم لا يرجعون، فنزلت ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا ﴾ [آل عمران: ١٦٩]» الآية، رواه الترمذي.

وعنه ـ رضي الله عنه ـ، قال: استغفر لي رسول الله ﷺ خمساً وعشرين مرة. رواه الترمذي.

وما أعلى هذه المنقبة له ولوالده ـ رضي الله عنهما ـ!!!

منقبة سعد بن معاذ ـ رضي الله عنه ـ

عن جابر ـ رضي الله عنه ـ، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «اهتز العرش لموت سعد بن معاذ» بن نعمان الأنصاري الأشهلي الأوسي.

كان من أجلة الصحابة وأكابرهم، أسلم في المدينة على يد مصعب بن عمير حين أرسله ﷺ قبل قدومه الشريف بها.

وأسلم بإسلامه بنو عبد الأشهل، ولقبه رسول الله ﷺ: «سيد الأنصار»، حضر معه ﷺ بدراً، وثبت في أحد، ويوم الخندق رمي بسهم في الأكحل، فلم يَرْقَأ دمه حتى مات.

وفيه قال رسول الله ﷺ: «إنه نزل عند موته سبعون ألف ملك، واهتز لموته عرش الرحمن».

وفي رواية، قال: «اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ» متفق عليه.

قيل: اهتزازه: كناية عن فرحه ونشاطه بقدوم روحه إليه، وذلك إما حقيقة أو مجازاً، والأول هو الصواب.

فقد جعل الله في الجمادات علماً وتمييزاً.

وقيل: المراد: فرح أهله. وقيل: جعل حركته علامة للملائكة على موته.

وقيل: هو كناية عن عظم شأن موته، كما يقال: قامت القيامة بموت فلان.

وقيل: اهتزازه لفقده ومصيبته، كذا في «اللمعات»، ومثله في «الترجمة»، وزاد: تقدم الكلام على هذا الحديث في أوائل الكتاب في الفصل الثالث من إثبات عذاب القبر. انتهى.

وفي حديث البراء، قال: أُهديت لرسول الله ﷺ حلةُ حرير، فجعل أصحابه يمسونها ويتعجبون من لينها، فقال: «أتعجبون من لين هذه؟ لمناديلُ سعدِ بنِ معاذ في الجنة خير منها وألين» متفق عليه.

منقبة الأنصار ـ رضي الله عنهم ـ

عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، فمن أحبهم، أحبه الله، ومن أبغضهم، أبغضه الله» متفق عليه.

فيه فضيلة للأنصار عظمى، وقد ورد مثله في حق علي ـ عليه السلام ـ، وهو من المهاجرين.

وفي حديث أنس مرفوعاً: «آية الإيمان: حبُّ الأنصار، وآية النفاق: بغضُ الأنصار» متفق عليه.

وفي حديث طويل عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ ـ أي: للأنصار ـ: «إني أعطي رجالاً حديثي عهد بكفر، أتألفهم، أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال، وترجعون إلى رحالكم برسول الله ﷺ؟»، قالوا: بلى يا رسول الله، قد رضينا. متفق عليه.

ولا شك أن الرجعة بخاتم الرسل وسيدِ الكل، أفضلُ من جميع الفضائل، والرضا بها فضيلة أخرى خص الله تعالى بها جماعة الأنصار.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا الهجرة، لكنت امرأ من الأنصار»؛ أي: لولا فضيلةُ الهجرة وشرافةُ نسبتها، لانتسبت إلى الأنصار، أو ديارهم، وانتقلت عن اسم المهاجرين إلى اسم الأنصار.

وفيه: بيان إكرامهم، وفضل نسبة النصرة، ومع ذلك فيه إشارة إلى أفضلية الهجرة وجلال رتبة أهلها؛ لأنهم هجروا الأوطان، وتركوا الأموال والأولاد والأهل والمسكن؛ نصرةً لله ورسوله.

والنصرة والإيثار والإيواء فضيلة كاملة، لكنهم ساكنون في أوطانهم وأحيائهم، فالفضيلة هي بعد الهجرة للنصرة.

وقيل: المراد: إني لا أمتاز عنهم إلا بالهجرة، ولولا الهجرة، لكنت واحداً منهم مساوياً لهم. وفيه تواضعٌ لله، ورفعٌ لمنزلتهم.

«ولو سلك الناس وادياً، وسلكت الأنصار وادياً وشِعْباً، لسلكت واديَ الأنصار وشعبها».

قال في «الترجمة»: يعني: إن اختلف الناس في الآراء والمذاهب، لاخترت رأيهم ومذهبهم.

فالمقصود: حسن موافقتهم ومرافقتهم لمشاهدة حسن وفائهم وجوارهم، لا اتباعهم واقتفاؤهم؛ لأنه ﷺ متبوع مطلق، والكل تابعوه. انتهى.

«الأنصار شعار، والناس دثار» الشعار ـ بالكسر ـ: الثوب المتصل الملتصق بالجسد والشعر، شبههم به؛ لكمال الاتصال والقرب.

والدثار ـ بالكسر ـ: الثوب الخارج الذي يلبسونه على فوق، كالرداء ونحوه «إنكم سترون بعدي أثرة» ـ بفتحتين، وبضم الهمزة وسكون المثلثة، وقد يفتح ـ: اسم من الاستئثار بمعنى: الاستبداد والاختيار.

والمعنى: يؤثر الناس عليكم في الإمارة وغيرها، مع أنكم أفضل منهم.

قال في «الترجمة»: وقد وقع كما أخبر، سيما في زمن عثمان ـ رضي الله عنه ـ، وبعض الأعصار الأخرى، حين غلب بنو أمية، «فاصبروا حتى تلقوني على الحوض» فيه بشارة لهم بدخول الجنة جزاء لصبرهم.

قال في «الترجمة»: جاء بعض الأنصار عند معاوية في زمن إمارته، فشكوا عن بعض المهاجرين، فلم يزل شكواه، ولم يعالجه.

فقال الأنصاري: صدق رسول الله ﷺ «إنهم يرون بعده أثرة».

فقال «معاوية»: فبم[1] أمركم رسول الله ﷺ؟ قال: بالصبر، فقال: اصبروا؛ فإنه أمركم بهذا. رواه البخاري.

قلت: إن صحت هذه الحكاية، ففيه شائبة سوء أدب من معاوية ـ رحمه الله تعالى ـ في حضرته ﷺ، وجراءة قبيحة، بل الذي كان يجب عليه أن يزيل

---

(١) في المطبوع: «فيم»، والصواب ما أثبتناه.

شكواه، ويعدل في أمره وفحواه. والله أعلم.

وعنه ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ ـ أي: للأنصار ـ: «كلا إني عبد الله ورسوله، هاجرت إلى الله وإليكم»؛ أي: إلى ثوابه سبحانه، وإلى دياركم، «المحيا محياكم، والممات مماتكم»؛ أي: لا أفارقكم حياً وميتاً، بل أحيا وأموت معكم.

فيه فضل الأنصار وأيُّ فضل! بكونِ[1] حياتِه ومماتِه ﷺ معهم، ولا أفضل من ذلك.

قالوا: والله! ما قلنا إلا ضناً بالله ورسوله.

«الضَّن»، و«الضِّنة» ـ بالكسر ـ: البخل؛ من ضن يضن ـ بالكسر والفتح ـ، قال: «فإن الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم» رواه مسلم، والحديث بتمامه مذكور في «المشكاة»، فراجعه.

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي ﷺ رأى صبياناً ونساء مقبلين من عرس، فقام النبي ﷺ، فقال: اللهم أنتم من أحبِّ الناس إلي، اللهم أنتم من أحبِّ الناس إلي»؛ يعني: الأنصار. متفق عليه.

العرس ـ بضم العين ـ طعام الوليمة، وفي «القاموس»: الإقامة في الفرح.

والمعنى: اللهم أنت تعلم صدقي فيما أقول في حق الأنصار.

وعنه ـ رضي الله عنه ـ، قال: مر أبو بكر والعباس بمجلس من مجالس الأنصار وهم يبكون، فقالا: ما يبكيكم؟ فقالوا: ذكرنا مجلس النبي ﷺ منا، فدخل أحدهما ـ روي أنه العباس ـ على النبي ﷺ وقد عصب على رأسه حاشية برد، فصعد المنبر، ولم يصعد بعد ذلك اليوم، فحمد الله تعالى وأثنى عليه، ثم قال: «أوصيكم الأنصار؛ فإنهم كَرِشي وعَيْبتي» الكرش ـ بفتح الكاف وكسر الراء ـ لكل مجتر بمنزلة المعدة للإنسان، والعيبة ـ بفتح العين وسكون الياء ـ: ما يجعل فيه الثياب.

---

(١) في المطبوع: «يكون»، والصواب ما أثبتناه.

وفي «القاموس»: زنبيل من أديم، ومن الرجل: موضع سره ومعتمده.

«وقد قضوا الذي عليهم، وبقي الذي لهم، فاقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم» رواه البخاري.

وفي حديث آخر عن ابن عباس، قال: خرج النبي ﷺ في مرضه الذي مات فيه، حتى جلس على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد: فإن الناس يكثرون، ويقل الأنصار حتى يكونوا في الناس بمنزلة الطعام، فمن ولي منكم شيئاً يضر فيه قوماً وينفع فيه آخرين، فليقبل من محسنهم، وليتجاوز عن مسيئهم» رواه البخاري.

قال في «المرقاة»: الأنصار هم الذين آووا رسول الله ﷺ نصروه في حال الضعف والعسر، وهذا أمر قد انقضى زمانه، لا يلحقهم اللاحق، فكلما مضى منهم واحد، مضى من غير بدل. انتهى.

وأقول: لا شك أن هذا الأمر ورد في حق أولئك الماضين، ولكن فضائل الآباء تسري في الأبناء، فمن رعى هذا الأمر النبوي في أبنائهم، فقد أحسن.

والمراد بالتجاوز عن مسيئهم: التجاوز عنهم في زلاتهم الصغائر، دون الإغماض عن الكبائر، كما ورد: «أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم».

وهكذا ينبغي أن يراعى فضائل المهاجرين في أخلافهم[1]، مهما أمكن، وكذلك لا ينسى حقوق أهل البيت النبوي وعترته، وتعظيمهم، كما ورد. فالأصل يسري في الفرع، وإن كان قليلاً في كثير. والله أعلم.

وعن زيد بن أرقم ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأبناء أبناء الأنصار» رواه مسلم.

قال في «الترجمة»: ظاهر الحديث تخصيص المغفرة بالمرتبتين، وإن حمل على آخر مراتب الأبناء الباقي منهم، لم يكن بعيداً، بل إن حمل الأبناء على معنى الأولاد لا يكون مستبعداً. انتهى.

---

(١) في المطبوع: «أخلاقهم»، والصواب ما أثبتناه.

قلت: هذا الاحتمال يصح، والأول أولى.

وفي حديث أبي أُسَيْد، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير دور الأنصار بنو النجار، ثم بنو عبد الأشهل، ثم بنو الحارث بن الخزرج، ثم بنو ساعدة، وفي كل دور الأنصار خير» متفق عليه.

والخير الأول للتفضيل، والآخر بمعنى أصل الخيرية، وفيه تعميم بعد التخصيص.

منقبة أهل بدر والحديبية وأهل بيعة الرضوان

عن علي ـ عليه السلام ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد وجبت لكم الجنة»، وفي رواية: «فقد غفرت لكم» الحديث بطوله متفق عليه.

وفيه قصة حاطب بن أبي بلتعة ـ رضي الله عنه ـ، والمعنى: اعملوا ما شئتم من الأعمال الصالحة، والأفعال النافلة، قليلة أو كثيرة. كذا في «المرقاة».

وقال في «الترجمة»: الأقرب أن قوله ﷺ: «لعل» ورد لأجل ألا يعتمدوا ويتكلوا ويقعدوا عن العمل.

وقوله: «اعملوا ما شئتم» لأجل إظهار الكرم والعناية، لا للرخصة فيفعلوا ما شاؤوا. انتهى.

وقوله: «لعل» فى كلام الله وكلام رسوله تأتي للتحقيق لا للشك، والترغيب، فالمراد به: الإخبار بكونهم من أهل الجنة قطعاً. والمراد بـ «اعملوا ما شئتم»: أنكم لا تؤاخذون على ما يصدر منكم من الذنوب الصغائر؛ لسبق حكم المغفرة فيكم.

ويدل له قصة حاطب ـ رضي الله عنه ـ، فإن النبيَّ ﷺ عفا زلته في الكتابة إلى ناس من المشركين من أهل مكة، يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ.

واعتذر «حاطب» بقوله: وما فعلت كفراً ولا ارتداداً عن ديني، ولا رِضاً بالكفر بعد الإسلام.

فقال رسول الله ﷺ: «إنه صدقكم».

وعلى هذا حمل الحديث على العمل الصالح والنفل، ليس كما ينبغي، بل فيه بشارة عظمى وفضيلة كبرى؛ حيث عفا الله عنهم المعاصي الصادرة عن جهل وعذر، وإن فرض وقوعها منهم، ولا يساوي ذلك فضيلة أخرى، فليس بعد غفران الله ورضوانه شيء.

وعن رفاعة بن رافع ـ رضي الله عنه ـ، قال: جاء جبريل ـ عليه السلام ـ إلى النبي ﷺ، فسأل: ما تعدون أهل «بدر» فيكم؟ قال: من أفضل المسلمين، أو كلمة نحوها؟ قال: وكذلك من شهد «بدراً» من الملائكة» رواه البخاري.

فيه: أن أهل بدر أفضل أهل الإسلام، والملائكة الحاضرون في تلك الوقعة أفضل ملائكة الرحمن.

وعن حفصة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إني لأرجو ألا يدخل النار ـ إن شاء الله ـ أحدٌ شهد بدراً والحديبية»، قلت: يا رسول الله! أليس قد قال الله تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾؛ أي: يمر عليها ﴿كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾﴾ [مريم: ٧١]؟ قال: «فلم تسمعيه يقول: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾﴾ [مريم: ٧٢]، قال النووي: الصحيح أن المراد بالورود: المرور على الصراط، وهو جسر منصوب على جهنم، فيقع فيها أهلها، وينجو الآخرون.

قال الطيبي: وأقول هو الوجه على ما ظهر بأدنى تأمل. انتهى.

وفي رواية: «لا يدخل النار ـ إن شاء الله ـ من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها» رواه مسلم.

فيه بشارة عظيمة، وفضيلة فخيمة لأهل «بدر» و«الحديبية»، وأهل بيعة الرضوان، وأنهم من أصحاب الجنة يقيناً ـ إن شاء الله تعالى ـ، ورجاء الرسول له حكم القطع.

وعن جابر ـ رضي الله عنه ـ: كنا يوم الحديبية ألفاً وأربع مئة، قال النبي ﷺ: «أنتم خير أهل الأرض» متفق عليه.

والخيرية تدل على كونهم من أهل الجنة. وفي عدد أهلها خلاف بين أهل العلم، منهم من أكثر، ومنهم من أقل.

منقبة فاطمة ـ رضي الله عنها ـ

عن المسور بن مخرمة ـ رضي الله عنه ـ: أن سول الله ﷺ قال: «فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها، أغضبني».

استدل بهذا السبكي على أن من سبها كَفَر، كما في «الترجمة».

قلت: وتقدم أن «من سب علياً، فقد سبني».

ولا ريب أن لفاطمة خصوصية مع أبيها، ليست لغيرها.

وإذا كان سب بعلها كَسَبِّ الرسول، وسب الرسول كفر، فسب بضعة الرسول بالأولى يكون كفراً، فالاستدلال صحيح.

وفي رواية: «يريبني ما أرابها»؛ أي: يسوءني ويقلقني ما أساءها «ويؤذيني ما آذاها» متفق عليه.

والحديث دليل على فضيلة سيدة النساء البتول الزهراء.

وقد ذكر ترجمتها صاحب «الفرع النامي من الأصل السامي»، وما أحسنها مبنى ومعنى!

وعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا فاطمة ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة، أو نساء المؤمنين؟» الحديث بطوله متفق عليه.

قال في «الترجمة»: هذا الحديث يدل على فضل «فاطمة» على جميع النساء المؤمنات، حتى مريم، وآسية، وخديجة، وعائشة. هكذا قال السيوطي.

وورد في بعض الأحاديث استثناء مريم بنت عمران من عموم النساء اللاتي فُضلت عليهن فاطمة.

وفي رواية: «فضلُ فاطمة في هذه الأمة مثل فضل مريم في قومها».

ويمكن أن يكون اختلاف هذه الأخبار لأجل تدرج اطلاع النبي ﷺ على فضيلتها بالوحي، وإعلام الله تعالى حتى كان آخراً، فضلها على نساء العالم جميعهن.

وفضل بعضهم عائشة عليها.

قال السيوطي في «فتاواه»: وفيه ثلاثة مذاهب: أصحها: أن فاطمة أفضل من عائشة، وذهب بعضهم إلى المساواة، وبعضهم توقف، وإليه نحا الاستروشي من الحنفية، وبعض الشافعية.

وسئل مالك عن ذلك فقال: فاطمة بضعة من النبي ﷺ ولا أُفَضِّل على بضعة من رسول الله ﷺ أحداً.

وقال السبكي: الذي اخترناه، وهو ديننا: أن فاطمة أفضل، ثم أمها خديجة، ثم عائشة، انتهى. وما أحسن قول الشاعر الفارسي:

دى كسى كفت عائشة در فضل ... بهتراز بنت سيد البشر ست
مصرعى در جواب اوخواندم ... رشته ديكررك جكر دكر ست

واختلفوا أيضاً في خديجة وعائشة، والحق أن الحيثيات مختلفة.

وقال بعضهم: الأفضلية بمعنى كثرة الثواب، ولكن لا يبلغ أحد بحسب شرف الذات وطهارة الطينة وتقدس الجوهر، بفاطمة والحسن والحسين ـ رضي الله عنهم ـ. انتهى كلام الترجمة.

جوهر حام جم از طينت كان دكر ست توتوقع زكل كوزه كران ميدارى

وعن جُمَيع بن عمير، قال: دخلت مع عمتي على عائشة، فسألت: أي الناس كان أحب إلى رسول الله ﷺ؟ قالت: فاطمة، فقيل: من الرجال؟ قالت: زوجها. رواه الترمذي.

قال في «الترجمة»: انظر في هذا المقام في إنصاف عائشة وصدقها، ماذا قالت، وكان المحل أن تقول: أنا وأبي.

ولا يستبعد[1] أنه سئلت عن فاطمة ـ عليها السلام ـ، لقالت: عائشة وأباها على رغم أهل الزيغ والتعصب الذين يزعمون المخالفة والمعاندة فيما بينهما، وحاشاهما عن ذلك، مع وجود الفرق بين المحبة والفضيلة. انتهى.

منقبة الإمامين الهمامين الحسن والحسين ـ رضي الله عنهما ـ

عن البراء ـ رضي الله عنه ـ: رأيت النبي ﷺ والحسنُ بنُ عليٍّ على عاتقه يقول: «اللهم إني أحبُّه، فأحبَّه» متفق عليه.

فيه فضل ظاهر، وكرامة باهرة له ـ رضي الله عنه ـ، وليس فوق حب الله عبده شيء، اللهم ارزقنا.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: خرجتُ مع رسول الله ﷺ في طائفة من النهار حتى أتى خباء فاطمة، فقال: «أَثَمَّ لكع، أثم لكع؟» يعني: حسيناً، فلم يلبث أن جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم إني أحبه، فأحبَّه، وأحبَّ مَنْ يحبه» متفق عليه.

فيه الدعاء له ولنا، اللهم ارزقنا.

وعن أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ، قال: رأيت رسول الله ﷺ على المنبر، والحسنُ بن علي إلى جانبه، وهو يقبل على الناس مرة، وعليه أخرى، يقول: «إن ابني هذا سيد، ولعل الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين» رواه البخاري.

فيه إخبار عن تفرق المسلمين فرقتين، فرقة مع الحسن، وفرقة مع معاوية.

وكان الحسن أحقَّ بذلك، وقد بقي ستة أشهر من ثلاثين سنة، التي بها يتم

---

(١) قوله: «ولا يستبعد... إلخ. في العبارة شيء من الركاكة. وحق العبارة كما يستفاد من السياق والسباق أن يقال: ولا يستبعد أنه لو سئلت فاطمة ـ عليها السلام ـ، لقالت: عائشة وأباها إلخ.

ما أخبر النبي ﷺ بقوله: «الخلافة بعدي ثلاثون سنة»، فدعاه ـ رضي الله عنه ـ شفقته على أمة جده، إلى ترك الملك؛ رغبة فيما عند الله.

ودل الحديث على أن كلا الفريقين كانا على ملة الإسلام، مع كون أحدهما مصيباً، والآخر مخطئاً.

وصلح الحسن مع معاوية، واستقراره ودوامه على ذلك، دليل على صحة إمارته. قاله في «اللمعات».

قلت: وفيه تلقيبه ـ رضي الله عنه ـ بالسيد، ولهذا يقال لبني فاطمة: السادات، والأشراف.

وعن يعلي بن مرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «حسين مني، وأنا من حسين، أحب الله من أحب حسيناً، حسين سبط من الأسباط» رواه الترمذي.

السِّبط ـ بكسر السين ـ: ولد الولد، مأخوذ من «السَّبط» ـ بالفتح ـ، وهو شجرة لها أغصان كثيرة، وأصلها واحد.

ويطلق على القبيلة، إشارة إلى أن نسله يكون أكثر وأبقي.

وقيل في تفسيره: إنه أمة من الأمم. قاله في «اللمعات» و«المرقاة».

قلت: وقد وقع كما قال، ولله الحمد.

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: كان رسول الله ﷺ حاملاً الحسين بن عليّ على عاتقه، فقال رجل: نعم المركب ركبت يا غلام، فقال النبي ﷺ: «ونعم الراكب هو» رواه الترمذي.

فيه ثناء على الحسين من جده ـ عليه السلام ـ، وفضيلة له ـ رضي الله عنه ـ، مع صغر سنه في ذلك الوقت.

وعنه أنه قال: رأيت النبي ﷺ فيما يري النائم ذات يوم بنصف النهار، أشعث، أغبر، بيده قارورة فيها دم، فقلت: بأبي أنت وأمي، ما هذا؟ قال: «هذا

دم الحسين وأصحابه»، ولم أزل ألتقطه منذ اليوم، فأحصي ذلك الوقت.

هذا من كلام ابن عباس؛ أي: أحفظ تاريخ ذلك الوقت من زمن الرؤيا، فأجدُهُ[1] قُتل ذلك الوقت؛ أي: فوجدته.

والعدول عن الماضي إلى المضارع؛ لاستحضار الحال الغريبة. رواه البيهقي في «دلائل النبوة»، وأحمد.

وفيه عَلَمٌ من أعلام النبوة، وفضيلة للحسين ـ رضي الله عنه ـ.

وعن أسامة بن زيد، قال: طرقت النبيَّ ﷺ ذات ليلة في بعض الحاجة، فخرج النبي ﷺ وهو مشتمل على شيء، لا أدري ما هو، فلما فرغت من حاجتي، قلت: ما هذا الذي أنت مشتمل عليه؟ فكشفه، فإذا الحسن والحسين على وركيه، فقال: «هذان ابناي»؛ أي: حكماً، «وابنا ابنتي»؛ أي: حقيقة «اللهم إني أحبهما، فأحبهما، وأحِبَّ من يحبهما» رواه الترمذي.

فيه بيان محبة النبي ﷺ بهما، والدعاء لهما ولمن أحبهما. اللهم اجعلنا من محبيهما، واخذل من لا يحبهما، أو يبغضهما. آمين.

وعن حذيفة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «هذا ملك لم ينزل الأرضَ قط قبل هذه الليلة، استأذن ربه أن يسلم عليَّ ويبشرني بأن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة» هذا يشمل كل نسوة من أهلها كائنة ما كانت، «وأن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب.

وفي حديث آخر عن أبي سعيد يرفعه: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» رواه الترمذي.

قال المظهر: يعني: هما أفضل من مات شاباً في سبيل الله من أصحاب الجنة، أو لم يرد به سن الشباب؛ لأنهما ماتا وقد كهلا، بل ما يفعله الشباب من المروءة، كما يقال: فلان فتي، وإن كان شيخاً، يشير إلى مروءتهما وفتوتهما، أو أنهما سيدا أهلها سوى الأنبياء والخلفاء الراشدين. وذلك لأن أهل الجنة

---

(١) في المطبوع: «فأجد»، والصواب ما أثبتناه.

كلهم في سن واحد، وهو الشباب، وليس فيهم شيخ ولا كهل. كذا في «المرقاة».

وللشيخ العلامة عبد الخالق المزجاجي ـ رحمه الله ـ رسالة في معنى هذا الحديث سماها: «حياة النفوس المطمئنة في شرح حديث الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة»، والله أعلم.

وعن زيد بن أرقم ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال لعلي وفاطمة والحسن والحسين: «أنا حرب لمن حاربهم، وسلم لمن سالمهم» رواه الترمذي.

قوله: «حرب» ـ بفتح الحاء وسكون الراء ـ؛ أي: محارب، و«السلم» ـ بالكسر والفتح ـ: الصلح؛ أي: مصالح، وما في هذا الحديث من علو مرتبتهم لا يقادر قدره.

وعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: خرج النبي ﷺ غداة، وعليه مِرْط مرحَّل. المرط ـ بالكسر ـ: كساء من صوف، أو خَزّ يؤتزر به، وربما تلقيه المرأة على رأسها.

والمرحل هو الذي نقش فيه من تصاوير الرحال، وقد يروي بجيم، وهو ما عليه صورة المراجل؛ أي: القدور، والأول هو المشهور.

وأما ما قيل: المرجل: ما فيه صورة الرجال، فأبعد، إلا أن يكون ذلك قبل تحريم التصاوير.

من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي، فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾» رواه مسلم.

فيه إطلاق أهل البيت علي الحسن والحسين وفاطمة، استدلالاً بالآية الكريمة، ويدخل فيها الأزواج المطهرة دخولاً أولياً؛ لأن نزول الآية فيهن.

وعن سعد بن أبي وقاص، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ﴾، دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً، فقال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي» رواه مسلم.

قال في «الترجمة»: هذه الآية[1] الشريفة يقال لها: آية المباهلة، وهي الملاعنة.

وكانت عادة العرب إذا اختلف القوم فيما بينهم، وكذب بعضهم بعضاً، وظلم بعضهم بعضاً، يلتعنون[2] بينهم، ويقولون: لعنة الله على الكاذب والظالم.

فأمر الله رسوله ﷺ أن يباهل مع النصارى، ونزلت الآية: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١]، فخرج رسول الله ﷺ حاملاً للحسن والحسين في إبطه لكونهما صغيرين، وفاطمة خلفهما، وعليٌّ خلفها. فسبحان الله ما هذا الوقت؟!! وما ناس هذا الوقت!!

وأمر رسول الله ﷺ هؤلاء بأن يؤمّنوا إذا دعا على النصارى.

فلما رأى كبيرهم، قال: يا قوم! ويل لكم! ألا ترون هذه الوجوه؟ إن سألوا الله أن يزيل الجبال من مواضعها يزيلها سبحانه.

ماذا تجلى من الأنوار عليهم في هذا الوقت حتى أدركه الكافر الأجنبي، وخاف، فكيف بالمؤمن المحب القريب العارف بهذا النور، ماذا يكون حاله!! عرفه من ذاق.

فقال كبيرهم: لا تباهلوا مع هؤلاء تهلكون وتستأصلون، فانقادوا جبراً وقهراً، وقبلوا الجزية، ولم يسلموا؛ لفقد المناسبة الباطنية.

معجزه ازبهر قول دشمن ست   بوى جنسيت بىء دل بردن ست

---

(١) في المطبوع: «والآية»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «يلعنون»، والصواب ما أثبتناه.

قال رسول الله ﷺ: «لو باهلوا، مسخوا قردة وخنازير، ويملأ الوادي عليهم ناراً، ويستأصلوا ويحترقوا، حتى الطير على الأشجار». انتهى.

قلت: وقد باهل بعض أهل العلم والمعرفة بالحق في دين الإسلام قوماً مخالفين في صحاح المسائل والأحكام، ولم يثبت أحد منهم.

والآية عامة: لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وبه قال جمع جم من العلماء القدماء والمتأخرين.

ومن قال: إنها خاصة بالنبي ﷺ، وليست لغيره من بعده، فقد أبعدَ النجعة، ولم يأت بدليل يصار إليه.

طلب المؤلف مباهلة من يقول بوجوب التقليد

وإني واللهِ اليومَ أباهلُ من يقول: إن التقليد الشخصي واجب، وإن العمل بالكتاب والسنة لا يجوز بعد تدوين هذه الآراء والفروع الفقهية المصطلحة عليها، بطلاقة الوجه، وسعة الجبين، ولكن لا أجد أحداً منهم يقوم بهذا الأمر، وإن أدعوهم ألف مرة.

وبالجملة: حديث الباب له دلالة واضحة على أن هذه الثلاثة من أهل بيته ﷺ بنص الحديث، وكتاب الله.

فمن أخرجهم منهم، وخص الآية والخبر بغيرهم، وأخرج الأزواج المطهرة من أهل البيت، وحصرهم في هؤلاء الثلاثة، فهو عن مدارك الشرع بمعزل، وعن كيفية الاستدلال بالأدلة جاهل، ولا يستحق على هذيانه جواباً ولا التفاتاً إليه، وفي فضائل هذه الثلاثة أحاديث كثيرة.

معاني لفظ «أهل البيت»

قال في «الترجمة»: يطلق لفظ أهل البيت على معان:

١ ـ منهم من يحرم عليهم أخذ الزكاة، وهم بنو هاشم، وفيهم آل عباس، وآل جعفر، وآل على، وآل عقيل، وآل حارث ـ رضي الله عنهم ـ.

٢ـ ومنهم أهله ﷺ وعياله، وفيهم الأزواج المطهرات، وإخراجهن منهم مكابرة ومخالفة لسياق الآية الكريمة: ﴿أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾؛ لأن الخطاب معهن في أولها وآخرها، فإخراجهن مما وقع في البين، إخراج للكلام من الاتساق والانتظام.

قال الرازي: هذه الآية تشمل نساء النبي ﷺ؛ لأن سياقها ينادي عليه، فإخراجهن منها وتخصيصها بغيرهن، لا يصح. قال: والأولى أن يقال: أهل البيت: هم أزواجه، والحسن والحسين منهم، وعليٌّ أيضاً منهم؛ لمعاشرته بنتَ النبي ﷺ، وملازمته إياها. انتهى.

٣ـ وقد يطلق لفظ أهل البيت بحيث يفهم منه اختصاصه بفاطمة وعلي وحسن وحسين.

قال أنس: كان رسول الله ﷺ يمر ببيت فاطمة عند الإتيان إلى المسجد وقت صلاة الفجر، فيقول: «الصلاة يا أهل البيت ﴿أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ الآية». رواه الترمذي وابن أبي شيبة. وفي معناه روايات عن أم سلمة.

وبالجملة: إطلاق هذا اللفظ على[1] هذه الأربعة الطاهرة المطهرة شائع مشهور[2].

وقال العلماء ـ في تطبيق هذه الأقوال وتوجيه هذه الإطلاقات ـ: إن البيت ثلاثة[3] بيوت: ١ـ بيت النسب ٢ـ وبيت السكنى ٣ـ وبيت الولادة.

فبنو هاشم أولاد عبد المطلب أهل بيت له ﷺ من جهة النسب.

ويقال لأولاد الجد القريب: بيت، ويقال: بيت فلان كريم شريف.

وأزواج النبي ﷺ أهل بيت له من جهة السكني، وإطلاق هذا اللفظ على نساء الرجل أخص وأعرف بحسب العرف والعادة.

---

(١) في المطبوع: «صلى»، والصواب ما أثبتناه.
(٢) في المطبوع: «شهور»، والصواب ما أثبتناه.
(٣) في المطبوع: «ثلاث»، والصواب ما أثبتناه.

وأولاده ﷺ، هم أهل بيته من جهة الولادة.

ومع شمول هذا اللفظ لجميع أولاده ﷺ، فَعَليٌّ وفاطمة وابناهما ـ سلام الله عليهم أجمعين ـ يمتازون من بينهم بمزيد الفضل والكرامة، وتعلق المحبة والمودة، حتى إن المتبادر من إطلاق لفظ «أهل البيت» هؤلاء الكرام.

وفي فضائلهم ومناقبهم وكرامتهم، أحاديث لا تعد ولا تحصي. انتهى كلام الترجمة مترجماً.

قلت: ومن هذه الأحاديث المشار إليها:

١ـ حديث ابن عمر يرفعه: «هما ريحانتاي[1] من الدنيا، رواه البخاري.

٢ـ وحديث أنس، قال: لم يكن أحد أشبه بالنبي ﷺ من الحسن بن علي. وقال في الحسين أيضاً: كان أشبههم برسول الله ﷺ. رواه البخاري.

٣ـ وعنه، قال: سئل رسول الله ﷺ: أيُّ أهل بيتك أحبُّ إليك؟ قال: «الحسن والحسين»، وكان يقول لفاطمة: «ادعي لي ابنيَّ»، فيشمهما، ويضمهما إليه. رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب.

٤ـ وعن بريدة ـ رضي الله عنه ـ، قال: (كان رسول الله ﷺ يخطبنا إذ جاء الحسن والحسين، عليهما قميصان أحمران، يمشيان ويعثران، فنزل رسول الله ﷺ من المنبر، فحملهما ووضعهما بين يديه، ثم قال: «صدق الله: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَـٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]، نظرت إلى هذين الصبيين يمشيان ويعثران، فلم أصبر حتى قطعت حديثي ورفعتهما» رواه الترمذي، وأبو داود، والنسائي.

٥ـ وعن عليٍّ، قال: الحسن أشبهُ برسول[2] الله ﷺ ما بين الصدر إلى الرأس، والحسين أشبه بالنبي، ما كان أسفل من ذلك» رواه الترمذي.

---

(١) في المطبوع: «ريحاناي»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «رسول»، والصواب ما أثبتناه.

إلى غير ذلك من الأخبار الصحيحة، والآثار الثابتة، وكلها تدل على عظم فضلهم، وعلو مكانهم عند الله، وعند رسوله.

وفي هذه الأحاديث صراحة بأسماء هؤلاء.

وأما الأحاديث الواردة في فضيلة أهل البيت مطلقاً، فسيأتي بعضها، وهي أيضاً كثيرة، والمراد بهم: هؤلاء المذكورون على القطع.

منقبة العباس بن عبد المطلب ـ رضي الله عنه ـ

عن عبد المطلب بن ربيعة أن العباس دخل علي رسول الله ﷺ مغضباً، وأنا عنده، فقال: «ما أغضبك؟»، قال: يا رسول الله! ما لنا ولقريش؟ إذا تلاقوا بينهم، تلاقوا بوجوه مبشرة، وإذا لقونا، لقونا بغير ذلك، فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرَّ وجهه، ثم قال: «والذي نفسي بيده! لا يدخل قلب الرجل الإيمان حتى يحبكم لله ولرسوله»، ثم قال: «يا أيها الناس! من آذى عمِّي، فقد آذاني، فإنما عمُّ الرجل صِنْوُ أبيه» رواه الترمذي، وفي «المصابيح» عن المطلب.

والحديث دليل علي فضله، وعلى أنه بمنزلة الوالد له ﷺ في التعظيم والإكرام، والمحبة والمودة. وهذه فضيلة لا تساويها فضيلة!

وفي حديث آخر عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «العباس مني وأنا منه» رواه الترمذي.

وعنه، قال: قال رسول الله ﷺ للعباس: «إذا كان غداة الاثنين، فأتني أنت وولدك»؛ أي: أولادك «حتى أدعو لكم بدعوة ينفعك الله بها وولدك»، فغدا، وغدونا معه، وألبسنا كساءه ثم قال: «اللهم اغفر للعباس وولده مغفرة ظاهرة وباطنة لا تغادر»؛ أي: لا تترك ولا تذر «ذنباً، اللهم احفظه في ولده»؛ أي: أكرمه وراعِ أمره؛ لئلا يضيع في شأن ولده، يقال: حفظه [في][1] نفسه؛ أي: لم يضيعه، ولَم يتبذله. رواه الترمذي، وزاد رزين: «واجعل الخلافة باقية في عقبه»، قال الترمذي: هذا حديث غريب.

---

(١) [في] ساقطة من المطبوع.

والحديث دليل على فضيلة عم النبي ﷺ، وولده عبد الله بن عباس.

وفيه: الدعاء لهما، ويقال: خلافة الإسلام في عقبهما، وقد كان كما أخبر، ولله الحمد.

وعلى هذا، الحديث عَلَمٌ من أعلام النبوة، وقد انقرضت الخلافة من قريش، بانقراض عقبه، وتسلط عليها من لم يكن أهلاً لها، ولا مستحقاً إياها، من أقوام شتي، عجمية وغيرها، وعاد الإسلام غريباً بهذه الأمور، حتى إن الدولة خرجت منه، ودخلت في ديار الكفار إلا ما شاء الله، وأصيب الإسلام وأهله مصيبةً ليست في حساب، وكان أمر الله قدراً مقدوراً.

اللهم انصر من نصر الدين، واخذل من خذل المسلمين، ولا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين.

منقبة عبد الله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: ضمني النبي ﷺ إلى صدره، فقال: «اللهم علمه الحكمة»، وفي رواية: «علمه الكتاب» رواه البخاري.

قيل: المراد بالحكمة: إتقان العلم والعمل، والصواب أن المراد بها: علم السنة، ويدل له الرواية الأخرى عنه مرفوعة: «اللهم فقهه في الدين» متفق عليه.

وفي حديث آخر عنه: أنه قال: «دعا رسول الله ﷺ أن يؤتيني الله الحكمة مرتين. رواه الترمذي.

وعنه: أنه رأي جبريل مرتين، ودعا [له][1] رسول الله ﷺ مرتين. أخرجه الترمذي أيضاً.

قيل: مرة بلفظ «الحكمة»، ومرة بلفظ «الفقه»، وهذا يدل على أن المراد بها وبالفقه: علم الحديث.

---

(١) [له] سقطت من المطبوع.

وإذا جمعت بين هذه الأخبار، عرفت أن الدعاء بلغ الإجابة، ولهذا يقال له: ترجمان القرآن، وحبر الأمة.

كان عَلَماً من أعلام الأئمة، عارفاً بالقرآن والحديث، عاملاً بهما، ولم يكن يعرف هذا الفقه المرسوم.

وقد تقدم في هذا الكتاب أن المراد بالفقه في أحاديث النبي ﷺ، وبالحكمة في القرآن والسنة: هو الحديث.

وأن لفظ الفقه مما بدل معناه في اصطلاح المتأخرين، والسلف لا يفهمون منه إلا فهم الكتاب والسنة، فافهم، ولا تكن من الممترين، والله أعلم.

منقبة جعفر ـ رضي الله عنه ـ

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت جعفراً يطير في الجنة مع الملائكة» رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب.

ومن هنا سمي بجعفر الطيار، وبذي الجناحين، والحديث نص في كونه من أهل الجنة، وهو أخو علي ـ عليه السلام ـ استشهد في سبيل الله، وبلغ إلى هذه المرتبة العليا.

وعن ابن عمر: أنه كان إذا سلم على ابن جعفر، قال: السلام عليك يا بن ذي الجناحين. رواه البخاري.

منقبة زيد بن حارثة ـ رضي الله عنهما ـ

عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، قال: إن زيد بن حارثة مولي رسول الله ﷺ، ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد ﷺ، حتى نزل القرآن: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ ﴾ [الأحزاب: ٥] متفق عليه.

قال النووي: كان النبي ﷺ تبنى زيداً، ودعاه ابنه، وكانت العرب تتبني مواليهم وغيرهم، فيصير ابناً له يوارثه وينسب إليه، فلما نزل القرآن، ارتفع ذلك. انتهى.

والحديث دليل على فضيلة زيد، وأنه كان في منزلة الولد له ﷺ، وما أعلى هذه الفضيلة!

منقبة أسامة بن زيد ـ رضي الله عنهما ـ

عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: أراد النبي ﷺ أن ينحي مخاط أسامة؛ أي: يزيل ما كان يخرج من أنفه من الماء. والمخاط ـ بضم الميم ـ ما يسيل من الأنف، كذا في «اللمعات».

قالت عائشة: دعني حتى أنا الذي أفعل. قال: «يا عائشة! أحبيه؛ فإني أحبه» رواه الترمذي.

فيه أنه كان ـ رضي الله عنه ـ محبوباً إليه ﷺ، وماذا يقال فيمن يكون حبيباً لحبيب الله؟!

قال في «الترجمة»: في معنى الحديث: إن كنت لا تحبيه بالطبع، فأحبيه لأجل أني أحبه، ومحبوب المحبوب محبوب.

وفي الحقيقة، كمال المحبة أن يتجاوز الحب من المحبوب إلى متعلقيه، ويسري فيهم في كل شيء من أصحابه، ودياره.

وَمِنْ مَذْهَبِي حُبُّ الدِّيَارِ لِأَهْلِهَا ... وَلِلنَّـاسِ فِيمَـا يَعْشَقُـونَ مَـذَاهِـبُ

انتهى

قلت: ومن هذا الوادي حبُّ أهل الحديث، ومتبعي السنة؛ فإن المحبة معهم[1] شعبة من محبة النبي ﷺ، فإنهم خاصته في الدنيا والدين.

أَيَـا حَـامِلِـي عِلْـمِ الْمَـدِينَـةِ إِنَّكُـمْ ... إِلَى الْقَلْبِ مِنْ أَجْلِ اَلْحَبِيبِ حَبِيبُ

وعن أسامة بن زيد ـ رضي الله عنه ـ، قال: كنت جالساً، إذ جاء علي والعباس يستأذنان، فقالا لأسامة: استأذن لنا على رسول الله ﷺ، فقلت:

---

(١) قوله: «فإن المحبة معهم» الصواب: فإن محبتهم.

يا رسول الله! علي والعباس يستأذنان، فقال: «أتدري ما جاء بهما؟»، قلت: لا، قال: «لكني أدري، ائذن لهما»، فدخلا[1]، فقالا: يا رسول الله! جئناك نسألك: أي أهلك أحب إليك؟ قال: «فاطمة بنت محمد»، قالا: ما جئناك نسألك عن أهلك؛ أي من أولادك وأزواجك، بل نسألك عن أقاربك ومتعلقيك، قال: «أحب أهلي إليَّ مَنْ قد أنعم الله عليه، وأنعمتُ عليه: أسامة بن زيد»، قالا: ثم من؟ قال: «ثم علي بن أبي طالب»، فقال العباس: يا رسول الله! جعلت عمك آخرهم! قال: «إن علياً سبقك بالهجرة» رواه الترمذي.

قال في «الترجمة»: إنعام النبي ﷺ في القرآن بالنسبة إلى زيد، ونسبه هنا إلى أسامة؛ لأن الإنعام على الأب يستلزم الإنعام على الابن.

فبهذا الاعتبار جعل النبي ﷺ أسامة مصداق الآية، وأنزلها عليه.

قلت: الأصل يسري في الفرع.

قال: وكان إسلام العباس بعد وقعة «بدر»، وقيل: كان قد أسلم بمكة، ولكن يستره من المشركين، ولم يهاجر إلا بعد ذلك.

قال: هذا الحديث إن لم يلحظ فيه تعدد الوجوه، كان تقدم أسامة على عليٍّ - عليه السلام - في الأحبية مشكلاً.

فلا بد في هذا المقام من اعتبار الوجوه، وتعدد الحيثيات. انتهى.

وعن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً، وأمَّر عليهم أسامة بن زيد؛ أي: جعله أميراً عليهم، فطعن بعض الناس في إمارته، فقال رسول الله ﷺ: «إن كنتم تطعنون في إمارته، فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه»؛ أي: زيد بن حارثة في غزوة «مؤتة» من قبل.

وفي رواية للنسائي عن عائشة: لم يرسل النبي ﷺ زيداً في عسكر إلا أَمَّره عليهم، هذا معناها، «وايم الله! إن كان لخليقاً للإمارة، وإن كان لمن أحب

---

(١) في المطبوع: «فدخل»، والصواب ما أثبتناه.

الناس إليَّ، وإن هذا لمن أحب الناس إليَّ، بعده» متفق عليه.

وفي رواية لمسلم نحوه، وفي آخر: «أوصيكم به، فإنه من صالحيكم، فاستوصوا به خيراً».

قال في «الترجمة»: لما استشهد زيد في غزوة «مؤتة»، أَمَّر رسولُ الله ﷺ أسامةَ ليذهب وينتقم لأبيه منهم، وكان في هذه السرية المهاجرون والأنصار، منهم أبو بكر وعمر.

فتكلم في ذلك قوم، ومرض النبي ﷺ في أثناء هذا الحال، وعرض له صداع في الرأس.

فلما سمع مقاولة الناس هذه، خرج وصعد على المنبر وخطب، وقال: «أيها الناس!.. إلخ».

وغلب عليه ﷺ وجع الرأس، ولم يتم الأمر، وتوفي إلى رحمة الله تعالى، وجواره المقدس.

وفي الحديث دليل على جواز إمارة المولي، وتولية الصغار على الكبار، والمفضول علي الفاضل لأجل المصلحة. انتهى.

قلت: ومن هنا أن الموالي الكثيرة صاروا ولاة وحكاماً، وأولي أمر من جهة الخلفاء على البلاد، مع وجود كثير من أهل العلم والفضل فيها، ولفظ القرآن الكريم: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ يشمل جميع الأمراء، سواء كانوا أحراراً أو موالي، وعبيداً أو مماليك.

ويزيده إيضاحاً حديث أم الحصين، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن أُمِّر عليكم عبد مُجَدَّع، يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا له، وأطيعوا» رواه مسلم.

وفي حديث أنس يرفعه، قال: «اسمعوا وأطيعوا، وإن استُعمل عليكم عبد حبشي، كأن رأسه زبيبة» رواه البخاري.

وفي الحديث دليل على فضيلة أسامة وأبيه، وأنهما كانا أحبَّ الناس إليه ﷺ، وخليقاً للإمارة، والله أعلم.

وفي فضائله أحاديث أخري، منها: حديث أسامة عنه ﷺ: كان يأخذه والحسن فيقول: «اللهم أحبهما، فإني أحبهما».

وفي رواية: كان يأخذني فيقعدني على فخذه، ويقعد الحسن بن عليٍّ على فخذه الأخرى، ثم يضمهما، ثم يقول: «اللهم ارحمهما؛ فإني أرحمهما» رواه البخاري.

وعن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: أنه فرض لأسامة في ثلاثة آلاف وخمس مئة، وفرض لعبد الله بن عمر في ثلاثة آلاف، فقال لأبيه: لم فضلت أسامة عليَّ؟ فو الله! ما سبقني إلى مشهد، قال: لأن زيداً كان أحبَّ إلي رسول الله ﷺ من أبيك، وكان أسامة أحبَّ إلي رسول الله ﷺ منك، فآثرتُ حِبَّ رسولِ الله ﷺ على حِبِّي. رواه الترمذي. الحِبّ ـ بالكسر، وقد يضم ـ: المحبوب.

وانظر في عدل عمر في هذا المقام؛ فإنه حقيقي لا تقديري، وأبصرْ إنصافَه وحفظه لرتب أحباء النبي ﷺ.

وإذا كان هذا معاملته مع أسامة، وهو مولى رسول الله ﷺ، وابنُ مولاه، فما ظنك بمن هو في أعلى درجات القرب منه ﷺ؛ كفاطمة، وابنيها، وعلي؟!

دمر الله على أعداء الإسلام، من الروافض وغيرهم، ممن يظن أن الشيخين غصبا حق أهل بيت النبي ﷺ، وهو كما هنا عشاق قرابة الرسول ومواليه. فأين هذا من ذاك؟ ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى كَيْدَ ٱلْخَآئِنِينَ ﴿٥٢﴾﴾ [يوسف: ٥٢].

منقبة خديجة ـ عليها السلام ـ

عن علي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خير نسائها مريمُ بنت عمران، وخيرُ نسائها خديجة بنت خويلد» أم فاطمة الزهراء ـ رضي الله عنهما ـ متفق عليه.

قال القرطبي: الضمير عائد إلى غير مذكور، ولكنه يفسره الحال والمشاهدة؛ يعني بها: الدنيا.

وقال الطيبي: الضمير الأول للأمة التي كانت مريم فيها، والثاني إلى هذه الأمة.

والذي يظهر لي أن قوله: «خير نسائها» خبر مقدم، والضمير لمريم، فكأنه قال: مريم خير نساء زمانها. انتهى.

قال في «اللمعات»: ولا يخفي أن الوجه الأول ـ وهو عود الضمير إلى الدنيا ـ لا يظهر منه وجه وجيه للتكرار. انتهى.

وفي رواية قال أبو كريب: وأشار وكيع إلى السماء والأرض.

وأياً ما كان، وإلي أي شيء يعود الضمير، فالحديث دليل على فضلها ـ عليها السلام ـ، وأنها مثل مريم في هذه الخيرية والكرامة.

وفي حديث أبي هريرة، قال: أتي جبريل إلى النبي ﷺ، فقال: «يا رسول الله! هذه خديجة قد أتت، معها إناء فيه إدام وطعام، فإذا أتتك، فاقرأ عليها السلام من ربها، ومني، وبشرها ببيتٍ في الجنة من قصب، لا صخب فيه ولا نصب» متفق عليه.

وعن أنس: أن النبي ﷺ قال: «حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، وآسية امرأة فرعون» رواه الترمذي.

وكم لها ـ رضي الله عنها ـ من فضائل عالية، وفواضل سامية، لا يحصيها المقام، ولولا منها إلا أنها أم الزهراء البتول، وزوج الرسول ﷺ، لكفى.

منقبة عائشة الصديقة ـ رضي الله عنها ـ

عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ: أن جبريل ـ عليه السلام ـ جاء بصورتها في خرقة حرير خضراء إلى رسول الله ﷺ، فقال: «هذه زوجتك في الدنيا والآخرة» رواه الترمذي.

قال في «الترجمة» هاهنا بشارة لعائشة بالجنة، وكذلك جميع الأزواج المطهرات من أهلها، كما يعلم من الأحاديث الأخرى.

وعائشة خُصت من بينهن بهذا التنصيص، قبل أن تدخل في زمرتهن بالنكاح، فكانت هذه فضيلة ومزية لها.

ويزيده إيضاحاً، ما ورد في حديث آخر عنها، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «أُرِيتك في المنام ثلاث ليال، جاء بك الملك في خرقة من حرير، فقال لي: هذه امرأتك، فكشفت عن وجهك الثوب، فإذا أنت هي، فقلت: إن يكن هذا من عند الله، يمضه» متفق عليه.

وفي حديث أم سلمة: أن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا عائش! هذا جبريل يقرئك السلام»، قالت: وعليه السلام ورحمة الله، قالت: وهو يرى ما لا أرى. متفق عليه.

وعنها ـ رضي الله عنها ـ، قالت: «إن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة رسول الله ﷺ، وقالت: إن نساء رسول الله ﷺ كن حزبين: فحزب فيه عائشة وحفصة، وصفية، وسودة، والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء النبي ﷺ، فكلم حزب أم سلمة، فقلن لها: كلمي رسول الله ﷺ، يكلم الناس فيقول: من أراد أن يهدي إلى رسول الله ﷺ، فليهده إليه حيث كان، فكلمته، فقال لها: «لا تؤذيني في عائشة، فإن الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة»، قالت: أتوب إلى الله من ذاك يا رسول الله، ثم إنهن دَعَوْنَ فاطمة، فأرسلن إلى رسول الله ﷺ فكلمته، فقال: «يا بنية! ألا تحبين ما أحب؟»، قالت: بلى، قال: «فأحِبِّي هذه» متفق عليه.

فيه فضيلة عائشة، وأي فضيلة لا تتصور فوقها للنساء! وهي إتيان الوحي في يومها، وإرشاد النبي ﷺ ابنته الشريفة بحبها، بإثبات حبه لها.

وهذ فرقة الرافضة، لحاهم الله تعالى، كيف يسيئون الأدب فيها، ويذكرونها بما هم أحق به منها، وقد نزل القرآن ببراءتها، مما رماه به جماعة.

فمن اعتقد فيها سوءاً، وذكرها بسوء، فهو كافر بنص الكتاب، وأدلة السنة الصحيحة الصريحة المحكمة، لا شك في كفره وضلاله، نعوذ بالله منه.

وعن أبي موسى ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي ﷺ، قال: «كَمُلَ من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون، وفضلُ عائشةَ على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» متفق عليه.

فيه: أن لها فضلاً على سائر أزواج النبي ﷺ بعدَ خديجة ـ عليها السلام ـ؛ لأنها توفيت قبل نكاحها، وبعد فاطمة ـ عليها السلام ـ؛ لأنها من البنات، لا من نسائه ﷺ، ويدل لذلك لفظ الحديث وسياقه؛ فإنه ﷺ شبه فضلها بفضل الثريد، الذي هو من جنس الأطعمة، والنساء طعام الرجال، وليست هذه الحالة لغير الأزواج، فالتشبيه مقصور فيهن بعدهما، وهو الراجح الصحيح، وبه قال أهل العلم، وإليه نحا السيد غلام علي آزاد الحسنيي البلجرامي ـ رحمه الله ـ في رسالته «سند السعادات في حسن خاتمة السادات»، والله أعلم بالصواب.

وقد اختلف أهل العلم في تعداد أزواج النبي ﷺ، وترتيبهن، وعدد المتوفيات منهن قبله ﷺ وبعده، واللاتي دخل بهن ولم يدخل بهن، ومن خطبها ولم تمكن، ومن عرضت نفسها عليه فقبل أو لم يقبل.

قال في «الترجمة»: أولاهن خديجة، ثم سودة بنت زمعة، ثم عائشة الصديقة، ثم حفصة، ثم زينب بنت خزيمة، ثم أم سلمة، ثم زينب بنت جحش، ثم أم حبيبة بنت أبي سفيان أخت معاوية، ثم جويرية، ثم ميمونة، ثم صفية، ثم ريحانة، ثم مارية أم إبراهيم. انتهى.

وأحوال هذه النساء المباركات مع تحقيق أسمائهن وأسماء آبائهن مذكورة في كتاب «الجوائز والصِّلات في بيان الأسماء والصفات»، و«المواهب المدنية»، وغيرهما.

مناقب أهل البيت الكرام ـ عليهم السلام ـ

عن زيد بن أرقم ـ رضي الله عنه ـ، قال: قام رسول الله ﷺ يوماً فينا خطيباً، بماء يدعى: خُمّاً، بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثني عليه، ووعظ وذكَّر، ثم قال: «أما بعد! ألا أيها الناس! إنما أنا بشر، يوشك أن يأتني رسول ربي» يعني:

ملك الموت «فأجيب»، وكان أجله ﷺ في الواقع قريباً، وكانت هذه الخطبة بذي الحجة عند الرجوع من حجة الوداع، واتفق الوفاة في شهر ربيع الأول، «وأنا تارك فيكم الثقلين» الثقل: كل شيء نفيس مصون، ومتاع المسافر، سُمِّيا بهما؛ لأن الأخذ بهما، والعمل بهما ثقيل، أولهما: «كتاب الله، فيه الهدي والنور»؛ أي: طريق إلي سعادة الدنيا والآخرة، وبيان أعمالٍ يتجلي بها سبيل الوصول إلى منزل المقصود، «فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به» الأمر يفيد الوجوب، والمراد بالكتاب: القرآن مع السنة؛ لأن في الكتاب ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾. فيه أيضاً أمر بإطاعة الرسول في غير موضع.

ولا يستقيم العمل بالكتاب إلا مع السنة، فإنها مثله أو أكثر.

فلا يقال: ليس في هذا الحديث ذكر الحديث، إنما فيه الإرشاد إلى العمل بالقرآن فقط. فهذا من سوء فهم من فهم.

فحث على كتاب الله، ورغب فيه، ويدخل فيه علم السنة والعمل بها دخولاً أولياً.

ثم قال: «وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي» كرر هذه الكلمة للمبالغة والتأكيد، وقد تقدم معنى أهل البيت، وحمله على جميع تلك المعاني صحيح، لا سيما على المعنى الأخير، وهو محبتهم وتعظيمهم، ورعاية حقوقهم وآدابهم.

قال في «الترجمة»: وهذه إشارة إلى أخذ السنة، كما أن الأول إشارة إلى العمل بالكتاب، وبهذا المعنى جميع المؤمنين مطيعون لأهل بيت النبي ﷺ.

قال الحكيم الترمذي ـ رحمه الله ـ: البيت بيتان: بيت البدن، وبيت الذكر.

وأهل هذين البيتين سبب عمران العالم ظاهراً وباطناً، وصلاح ديان الدنيا والدين.

فسكنة بيت الجسم: أهلُه ﷺ وعياله وأولاده الصورية، وسكنة بيت الذكر: العلماء الأتقياء، الذين هم أولاده المعنوية، وهم سبب عمارة دار الدين، وأساس بناء الشريعة.

ويصدق في شأنهم مثل سفينة نوح، ومن كان جامعاً بين الصفتين: نسبة الدين، ونسبة الطين، كان أتم وأكمل من غيره؛ كبعض الأولياء، الجامع بين العلم والسيادة والولاية.

ومع هذا رعاية الأدب والتعظيم والتقديم، وأداء الحقوق نظراً إلى نسبة الطين، واجب لازم. هكذا قال الحكيم في «نوادر الأصول». انتهى كلام الترجمة.

وأقول: حمل هذه الجملة على الإشارة إلى أخذ السنة يبعد جداً، بل السنة والعمل بها داخلة في الجملة الأولى، وهي قوله: «فخذوا بكتاب الله»، كما تقدم تقريره.

والمراد بهذه الجملة الثانية: عترته ﷺ، وأولاده وأزواجه، لا ريب في ذلك ولا شك.

والمراد بالتذكير فيهم: حفظ رتبتهم في الإسلام، وتعظيمهم، وحبهم في الدين، وصون عظيم عزهم في الأمة، وتقديمهم على غيرهم في المجلس، والكلام، والخطاب، والمشي، والقعود، والقيام، وبذل الأموال لهم، ونصرتهم في مقابلة أعدائهم، والتمسك بهم إن كانوا أهل العلم والتقوي.

وقول الحكيم: يصدق مثل حديث السفينة على العلماء من غير أهل البيت، أبعدُ من القول، وأشبه بالتحريف من التأويل؛ لأن الحديث ورد في العترة خاصة، ولا محمل له إلا هم.

ويكفي العلماء الأتقياء كونُهم عالمين مُتَّقِينَ لله، وليست فضيلة العلم والتقوى بأقل من فضيلة أخرى.

وفي رواية: «كتاب الله هو حبل الله» الحبل في اللغة: السبب، والعهد، والأمان، والوصلة.

والمعنى: أن القرآن العظيم عهد الله وأمانه، من تمسك به، أمن من عذابه تعالى، وأنه سبب الوصلة والقربة بجناب الحق، وسبب الترقي إلى معارج

القدس «من اتبعه كان على الهدى»؛ أي: من عمل بما فيه، فهو مهتد إلى الصراط المستقيم، والسبيل السواء، «ومن تركه، كان على الضلالة»؛ أي: من لم يعمل به وبالسنة التي فيه الأمر باتباعها، كان على ضلالة واضحة.

ولا أنه لا يتمسك بهما إلا من آمن إيماناً خالصاً، وتيقن باليوم الآخر، وأحب[1] الله ورسوله، وهم أهل السنة وأصحاب الحديث.

وأما مقلدة الآراء والمذاهب، فهم بمعزل عن اتباع القرآن والحديث، وصنيعهم هذا ليس بخاف على أحد ممن مارسهم، ومارس فتاواهم. وكذلك جميع الفرق الباطلة، والمبتدعة الضالة، تاركون لهما تركاً بيناً.

وما أدري ما الفائدة في إبقاء القرآن في الدنيا إلى قرب قيام الساعة، إذا لم يكن المقصود منه: العمل به، وبالسنة الصحيحة؟

ولا أدري ما جواب القوم غداً يوم الحساب إذا سئلوا عن ترك العمل بهما، مع وجودهما بين أظهرهم؟

وما التأويل لهم في العكوف على كتب الفتاوي، والرأي، والقياس، والاجتهاد، مع قدرتهم على دراستهما، والإفتاء والقضاء بهما في كل شيء؟!

أليس ذلك كله من محدثات الأمور، وهي شرها على لسان محمد ﷺ؟ وقد قال: «وإياكم ومحدثات الأمور، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار» رواه مسلم.

هذا الحديث فيه فضيلة أهل البيت، وبيان عظم حقهم في الإسلام، وأنهم قرين القرآن في التعظيم والإكرام، وليس بعد هذا البيان من رسول الله ﷺ بيان، ولا قرية بعد عبادان.

وعن جابر ـ رضي الله عنه ـ، قال: رأيت رسول الله ﷺ في حجته يوم عرفة، وهو على ناقته القصواء يخطب، فسمعته يقول: «يا أيها الناس! إني تركت فيكم

---

(١) في المطبوع: «وأحث»، والصواب ما أثبتناه.

ما إن أخذتم به لن تضلوا» فيه إخبار بعدم ضلال من أخذ بالكتاب والسنة والعترة، وهو نص في فضيلتهما.

الخطبة به في أخر أيام العمر بعرفة، دليل على مزيد الاهتمام بشأنه، وتمام الحث عليه «كتاب الله، وعترتي» فسرها بقوله الشريف: «أهل بيتي» روي معاً ـ بالنصب، والرفع ـ على تقدير هم أهل بيتي.

قال في «الترجمة»: عترة الرجل: قومه، وقرابته، والأدنون منه. أشار هنا بأن المراد بالعترة أخص القوم والأقرباء، وهم[1] أولاده ﷺ وذريته الشريفة. رواه الترمذي.

ويا لها من فضيلة لا تساويها فضيلة! قرنهم رسول الله ﷺ بكتاب الله، وأرشد إلى الأخذ بهم.

والمراد بهم: من هو على طريقة الرسول ﷺ وسَمْته ودلّه، وهَدْيه.

ولا يستقيم المقارنة بكتاب الله، إلا إذا كانوا موافقين له، عاملين به.

فمعيار الأخذ بالعترة: اتفاقهم بالقرآن، في كل نقير وقطمير، وما أبلغ هذا البيان في إيضاح المراد!! والكناية أبلغ من التصريح، نعم كلام الملوك ملوك الكلام!

وأما من عاد منهم مبتدعاً في الدين، فالحديث لا يشمله؛ لعدم المقارنة، هذا أوضح من كل واضح، لا يخفى إلا على الأعمى.

وكم من رجال ينسبونهم إليه ﷺ في اتحاد الطين، قد خرجوا من نسبة الدين، ودخلوا في عداد المنتحلين والغالين والجاهلين، وسلكوا سبيل المبتدعين المشركين؛ كالسادة الرافضة، والخارجة، والمبتدعة، ونحوهم، فليسوا[2] هؤلاء مصداق هذا الحديث أصلاً، وإن صحت نسبتهم الطينية إليه ﷺ؛ فقد فارقوه في النسبة الدينية.

---

(١) في المطبوع: «وهو»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) قوله: «فليسوا» الصواب أن يقال: فليس، ابتعاداً عن لغة «أكلوني البراغيث».

فالحاصل: أن نفس هذا الحديث يخرج الخارجين عن الطريقة المثلى المأثورة، التي جعلها رسول الله ﷺ أمارة للفرقة الناجية في حديث الافتراق، وقال: «هم ما أنا عليه وأصحابي».

فمن كان من أهل البيت على هذه الشيمة الشريفة، فهو المستحق لما في الحديث. ومن لم يكن كذلك، فليس أهلاً بما هنالك، والله أعلم.

قال في «الإدراك لتخريج أحاديث رد الإشراك»: قلت: عترة الرجل: أهل بيته، ورهطه الأدنون.

ولاستعمالهم العترة على أنحاء كثيرة، بينها رسول الله ﷺ بقوله: «أهل بيتي»؛ ليعلم أنه أراد بذلك نسله وعصابته الأدنين، وأزواجه.

والمراد بالأخذ بهم: التمسك بمحبتهم، ومحافظة حرمتهم، والعمل برواياتهم، والاعتماد على مقالتهم، كما صنع أهل الحديث، كثر الله سوادهم.

وهو لا ينافي أخذ العلم من غيرهم؛ لعموم قوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧]. انتهى.

«والذكر»: اسم من أسماء القرآن، والمعنى: اسألوا أهل القرآن والسنة، من كانوا، وأينما كانوا. والله أعلم.

وعن زيد بن أرقم ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر: كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض»؛ ليضوبوا به أيديهم، ويصعدوا على سماء القدس، فإنه عهد وأمان للعباد كلهم، «وعترتي أهل بيتي» تفسير لها من جناب الرسالة، وحضرة النبوة.

وفي الحكم بأعظمية أحدهما من الآخر تشريف لهما، وأي تشريف!

وفي كتاب «ذخيرة الخير فيما سأل عنه أبا قيس وأبا عمير» كلام بسيط على معنى هذين اللفظين، وهو أحسن كتاب جمع في هذا الباب، اشتمل على مقاصد

نفيسة، لخص منه ما يتعلق بهذا الحديث في كتاب «هداية السائل إلى أدلة المسائل»، فراجعه.

«ولن يتفرقا حتى يردا عليَّ الحوض»، وهذا هو معنى مقارنتهم بالكتاب، وفيه بيان كمال قربهم واتحادهم واتفاقهم مع القرآن، والمرء مع من أحب، «فانظروا كيف تخلفوني فيها»؛ أي: في الكتاب والعترة؛ أي: كيف تعملون بهما، وتمسكون بهديهما بعدي.

والحديث يدل على أن من أحسنَ المعاملةَ معهما، فهو خليفة رسول الله ﷺ.

وسبحان الله ما هذه الرتبة!! رزقنا الله، ووفقنا بذلك بمنِّه وكرمه.

والتجربة شاهدة بأنه ليس في الدنيا من خلفهم خلافة حسنة، كما أراد رسول الله ﷺ إلا عصابة السنة وأهل الحديث.

بخلاف الخوارج، فإنهم خذلوا العترة، وكذلك الروافض، فإنهم نافقوهم مع ادعاء المحبة والتعظيم، وقد كذب فعلُهم قولَهم. رواه الترمذي.

المراد بالعترة وأهل البيت

بقي هنا الكلام في أن المراد بالعترة وأهل البيت، وما في معناهما، هل الذين كانوا في عصر النبي ﷺ، أم من يكون منهم إلى قيام الساعة من بني فاطمة ـ عليها السلام ـ؟.

فالجمهور على أن المراد جميع أولاده ﷺ إلى آخر الدهر.

وعندي: أن المراد بهم: هم الموجودون منهم في عصر النبوة أولاً بالذات، ولكن يدخل فيهم أيضاً من وُجد بعدهم من السادة القادة إلى العلم والعبادة؛ كالأئمة الاثني عشر من العترة، وبعض العلماء الصلحاء الأتقياء، الماشين على طريقة النبي ﷺ تبعاً وبالعرض، ورحمة الله تعالى أوسعُ من ذلك.

وليس الحديث مطلقاً في كل من هو من نسل فاطمة ـ رضي الله عنها ـ، سواء

كان رافضياً، أو خارجياً، أو معتزلياً، أو زيدياً، أو إمامياً، أو قدرياً، أو مرجئاً، أو مبتدعاً، أو مشركاً، أو ملحداً، أو داعية إلى بدعة من البدع.

وأما قول بعض الصوفية: إن السادات كلهم ناجون، فقولٌ لا يساعده نقل ولا عقل، بل حالُهم حالُ سائر الأمة في العذاب والثواب، بل لهم العذابُ المضاعف على فعل المنكرات؛ لأن التعزير على قدر الشرافة.

قال العلامة الشوكاني ـ رحمه الله ـ في «الفتح الرباني»: في جواب ما قيل، من أن العصاة من أهل البيت لا يعاقبون على ما يرتكبونه من الذنوب، بل هم من أهل الجنة على كل حال تكريماً وتشريفاً، هل ذلك صحيح أم لا؟.

أقول: لا شك ولا ريب: أن أهل هذا البيت المطهر لهم من المزايا والخصائص والمناقب ما ليس لغيرهم. وقد جاءت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية شاهدة لهم بما خصهم الله به من التشريف والتكريم، والتبجيل والتعظيم.

وأما القول برفع العقوبات عن عصاتهم، وأنهم لا يخاطبون بما اقترفوه من المآثم، ولا يطالبون بما جَنَوْهُ من العظائم، فهذه مقالة باطلة، ليس عليها أثارة من علم، ولم يصح في ذلك عن الله، ولا عن رسوله ﷺ بحرف واحد.

وجميع ما أورده علماء السوء، المتقربون إلى المتعلقين بالرياسات من أهل هذا البيت الشريف، فهو إما باطل موضوع، أو خارج عن محل النزاع.

بل القرآن أعدل شاهد، وأصدق دليل على ردِّ قول كل مكابر جاحد؛ فإنه قال ـ عز وجل ـ في نساء النبي ﷺ: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾، وليس ذلك إلا لما لهن من رفعة القدر، وشرافة المحل، بالقرب من رسول الله ﷺ.

وذريته الأطهار، هم أحقُّ منهن بهذا المضمار؛ فإنهم أقربُ إلى رسول الله ﷺ، وأشرف قدراً، وأعلي محلاً، وأكرم عنصراً، وأفخم ذكراً.

ولو كان الأمر كما زعمه هذا الزاعم، لم يكن لقوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ معنىً، ولا كثير فائدة.

وإذا كان المصطفى ﷺ يقول لفاطمة البتول، التي هي بضعة منه، يُغضبه ما يُغضبها، ويُرضيه ما يرضيها: «يا فاطمةُ بنتَ محمد! لا أُغْنِي عنكِ من الله شيئاً»، فليت شعري من هذا، من أولادها الذي خصه الله بما لم يخصها به، ورفعه إلى درجة قَصُرَتْ هي عنها؟!!

فأبعد الله علماء السوء، وقلَّلَ عددهم.

فإن العاصين من أهل البيت الشريف المطهر إذا لم يكونوا مستحقين على معصية مضاعفة العقوبة، فأقلُّ الأحوال أن يكونوا كسائر الناس.

فيا من شرَّفه الله بهذا النسب! إياك أن تغتر بما ينمِّقه لك أهلُ التبديل والتحريف. انتهى كلامه الشريف، وهو الذي وافقه الكتاب والسنة الصحيحة، ولا حجة في غيرهما.

وإنما استرسل في هذا جمع من السادة الجهلة، الذين لهم صحبة من الروافض والشيعة، أو الذين تصوفوا بغير علم، واعتقدوا فيهم ما لم يكن لهم أن يعتقدوه، غُلُوّاً منهم في محبة أهل البيت، وسُكْراً بمودتهم، وأحاديث السكارى تُطوى ولا تُروى، اللهم إنك جعلتنا من ذرية نبيك ﷺ، فارحم علينا، واستر عوراتنا، وآمِنْ روعاتنا، واغفر لنا إنك أنت التواب الرحيم.

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أحبوا الله لما يغذوكم من نِعَمِهِ، وأحبوني لحبِّ الله، وأحبوا أهل بيتي لحبي» رواه الترمذي.

هذا الحديث كالتفسير للأحاديث المتقدمة، التي فيها الحثُّ على الأخذ بالعترة، والتذكير فيهم.

والمعنى: اختيار حبهم لحب الرسول، كما أن حبه ﷺ يكون لحب الله، وحب الله للتغذية إياكم، ويدل له القرآن: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣].

وهذه المحبة لهم واجبة متحتمة على كل فرد من أفراد الأمة، ومن حرمها، فقد حرم خيراً كثيراً.

ولكن لا بد فيها من لفظ الإفراط والتفريط؛ فإن قوماً غَلَوا فيها فهلكوا، وفَرَّط فيها قوم فهلكوا، وإنما الحق بين العافي والجافي، والغالي والخالي.

وعن أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ: أنه قال ـ وهو آخذ بباب الكعبة ـ: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «ألا إن مثل أهل بيتي فيكم، مثل سفينة نوح، من ركبها، نجا، ومن تخلف عنها، هلك» رواه أحمد.

فيه تصريح بأن المحبَّ لهم، والآخذَ بهم ناجٍ، والمتخلف عنهم، بترك[1] حبهم، وتعظيمهم، وتقديمهم على غيرهم، هالك.

والمراد بأهل البيت هنا: العترة الطاهرة، والذرية المطهرة خاصة، دون أزواج النبيِّ ﷺ.

وقد وردت فيهن أحاديث أخرى تكفيهن، وهن هن.

وحمل هذا الحديث على أهل العلم من أمته ﷺ بعيد جداً، ولا حاجة إلى هذا الحمل؛ فإن لهم أيضاً فضائل أخرى غير هذه، وهم هم، والله أعلم.

منقبة الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ

عن أبي بردة ـ رضي الله عنه ـ، عن أبيه، هو أبو موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ، قال: رفع ـ يعني: النبي ﷺ ـ رأسه إلى السماء، فقال: «النجوم أمنة للسماء»؛ أي: سبب أمن لها، «فإذا ذهبت النجوم، أتي السماء ما توعد»؛ أي: من الانشقاق والطيِّ.

كما قال تعالى: ﴿ إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ۝١ وَإِذَا ٱلنُّجُومُ ٱنكَدَرَتْ ﴾ [التكوير: ١ ـ ٢]، و﴿ إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ ﴾ [الانفطار: ١]، و﴿ إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ ﴾ [الإنشقاق: ١]، «وأنا أمنة لأصحابي» الأمنة ـ بفتحات ـ بمعنى: الأمن، ومنه قوله تعالى: ﴿ إِذْ يُغَشِّيكُمُ

(١) في المطبوع: «يترك»، والصواب ما أثبتناه.

﴿ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً﴾ [الأنفال: ١١]، أو جمع «أمين» بمعنى: الحافظ، كسفير وسَفَرة، أو جمع «آمن»؛ كـ«بار»، وبَرَرَة، ويروي ـ بسكون الميم ـ: مرَّة من الأمن.

وعلى كل تقدير، لفظ الجمع بالنسبة إليه ﷺ من قبيل ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠]، «فإذا ذهبت أنا، أتى أصحابي ما يوعدون» من الفتن والحروب والآفات والدواهي «وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون» من غربة الإسلام، وفساد الأمة، وافتراقها على فرق وأحزاب متحزبة، وجموع متباينة ومن البدع والحوادث، وذهاب الخير، ومجيء الشر. رواه مسلم.

هذا الحديث عَلَم من أعلام النبوة، وفيه بيان فضيلة الصحابة، وأنهم أمنة للأمة، وإخبار بما سيكون بعدهم؛ من ترك العمل بالكتاب والسنة، وحدوث البدع المضلة، وقد وقع كما أخبر به الصادق المصدوق.

هذا الخليفة الرابع لما استشهد، تمت الخلافة الراشدة.

وهذه القرون المشهود لها بالخير لما انقرضت، رفعت الفلاسفة رؤوسهم، وحدثت البدع الكثيرة، وازدادت كل يوم إلى يومنا هذا، إلى أن صار المعروف من الدين منكراً، والمنكر معروفاً، والسنة بدعة، والبدعة سنة.

قامت كتب الرأي والقياس مقام زبر الحديث، وجلست علوم الأوائل مجلس دراسة الكتاب العزيز، وقالت أفراخ اليونان من متكلمي الإسلام ومتفلسفة هذه الأمة: إن العلم هو هذا العلم، وأما المعرفة بالقرآن والحديث، فليس من العلم في شيء، ورموا أهل السنة والكتاب بكل حجر ومدر، واستهزؤوا بهم، وسخروا منهم، وضحكوا عليهم، وسجلوا لهم بالجهل والسفه، وجاؤوا بكل شبهة في الإسلام وعقائده، وبكل رذيلة لأهله.

ولم يكن من هذا شيء في زمن الصحابة إلى أن ذهبوا من الدنيا، وبقي هذه الحثالة من الناس، فذهب الأمن بذهابهم، وأتي ما وعده رسول الله ﷺ إياهم.

فَلْيَبْكِ على الإسلام مَنْ كان باكياً؛ فإن القضية قد انعكست، والمواعيد قد وقعت، اللهم ثبت قلوبنا على دين الإسلام، واختم لنا بالخير.

وعن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل أصحابي في أمتي كالملح في الطعام، لا يصلح الطعام إلا بالملح». قال الحسن: فقد ذهب ملحنا، فكيف نصلح؟!! رواه في «شرح السنة».

قال في «الترجمة»: تأسف[1] على ذهاب بعض الصحابة مع وجود أكثرهم في زمنه؛ لأن الحسن البصري مات في سنة ١٠٣ . انتهى.

قلت: وإذا كان هذا التأسف من هذا التابعي، مع عدم ذهاب جميعهم، فنحن الأولى[2] بهذا التحسر والأسف.

فقد فُقِد ملحُنا، وذهب من زمن طويل عريض، وفسد طعامُنا الذي كان عبارة عن العلم بالكتاب والسنة، والعمل بهما جميعاً، دون غيرهما من البدع المحدثة، والآراء المختلفة، والقياسات المؤتلفة، والتقليدات المشؤومة.

وعن عبد بن بريدة ـ رضي الله عنه ـ، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد من أصحابي يموت بأرض إلا بعث قائداً ونوراً لهم يوم القيامة» رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب.

فيه صفة الصحابة وفضيلتهم، وأنهم قادة، وأنوار لمن تبعهم بالإحسان يوم الجزاء.

وهذا كما ورد في المأثور: فإن الله جعلهم أنصار دينه، وأعوان ملة رسوله، وبهمتهم ظهر الإسلام وغلب الدين على جميع الأديان، وهدي الله بهم أمماً لا تحصي، وأجيالاً لا تستقصي، في مشارق الأرض ومغاربها.

وهذه فتوحاتهم في كتب السير والتاريخ شاهدة لذلك.

ومن هنا علم أن حقهم على رقاب الأمة عظيم جداً، يجب لحاظه كل وقت في كل زمان، وما يتذكر إلا أولو الألباب.

---

(١) في المطبوع: «نأسف»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «بالأولى»، والصواب ما أثبتناه.

وعن جابر ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي ﷺ، قال: «لا تمس النار مسلماً رآني أو رأى من رآني»؛ أي: ومات على الإسلام. رواه الترمذي.

فيه منقبة الصحابة، ومنقبة التابعين لهم بالإحسان.

قال في «الترجمة»: خصص هذا الحديث هذه البشارة بالصحابة والتابعين اتفاقاً منهم، ولا يختص به العشرة المبشرة، ولا من بشرهم بدخول الجنة من غيرهم، بل يشمل جميع المؤمنين والمسلمين، ولكن الصحابي والتابعي والمسلم هو من مات على الإسلام.

وهذا الخبر لا يعلم إلا من بيان المخبر الصادق وتبشيره به، ومن هذه الجهة، خصصت جماعة يقال لها المبشرة.

ويمكن أن يكون هذا إشارة إلى الموت على الإيمان كما في حديث آخر: «من زار قبري، وجبت له الجنة». انتهى كلام الترجمة.

وأقول: ظاهر الحديث تخصيص الصحابة والتابعين بهذه البشارة، وليس في لفظه ما يدل على شمول سائر المسلمين إلى يوم الدين، بل قصر تبع التابعين أيضاً عن الدخول فيه.

والحديث أفاد أن البشارة خاصة بمن رأى الصحابي، فمن لم يره، وكان في زمنه، فالحديث لا يشمله. والله أعلم.

وعن عمر ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أكرموا أصحابي؛ فإنهم خياركم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يظهر الكذب» الحديث بطوله رواه النسائي، وإسناده صحيح، ورجاله رجال الصحيح، إلا إبراهيم بن الحسن الخثعمي، فإنه لم يخرج له الشيخان، وهو ثقة ثبت، ذكره الجزري، كذا في «المرقاة»، و«اللمعات».

قال في «الترجمة»: وكيف لا يكونون خيارهم، وقد صحبوه، ولازموا حضرته، وحضروها غُدُوّاً وعشياً، وصبحاً ومساء، وتعلموا منه ﷺ العلم والعمل والحال، وهم نظار جماله، ومشاهدو طلعته الكاملة!!

قال أبو طالب المكي: النظرة الواحدة على جمال المصطفي ﷺ تُرِي شيئاً، وتفتح أمراً لا يرى ولا يفتح في الأربعينات والخلوات، لا شركة لأحد من الأمة بهم في الإيمان العياني واليقين الشهودي. انتهى.

وهذا الحديث دلّ على مزيد فضل الصحابة والتابعين وتَبَعِهم، وعلى أن هذه الطوائف الثلاثة خيار الأمة وسادتها، محكوم عليها بالعدالة، إلا نادراً من جهة عدم العصمة، والأمر بعدها بالعكس، كما قال: «إن الكذب يظهر، وتشيع الخيانة في الدين والدنيا».

قال في «الترجمة»: أي بظهور البدع وشيوع الأهواء، وإن كان حدوث بعض هذه الأمور؛ كالقدر، والاعتزال، والإرجاء في أواخر هذه القرون، ولكن كان ظهورها وشيوعها بعدهم. انتهى.

قلت: ومن هنا يظهر أن التمسك في الدين، لا بد أن يكون بهؤلاء، ويكون السلوك بسبيلهم؛ فإنهم أهل عدل، ولا ينبغي أن يتمسك برأي من جاء بعدهم؛ فإنه لا يأمن من الوقوع في البدع والأهواء، ومفاسد الآراء.

وهذا يجتث التقليد من أصله وفرعه، ويحث على الاتباع والتقوي، والاقتداء بالسلف الصالح. اللهم ارزقنا.

وعن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي» الظاهر أن الخطاب لمن بعد الصحابة، نُزِّلُوا منزلة الموجودين الحاضرين.

وقيل: الخطاب للموجودين من القوم في ذلك الزمان، الذين لم يصاحبوه ﷺ، ويفهم خطاب من بعدهم بدلالة النص.

قال السيوطي: الخطاب بذلك للصحابة؛ لما ورد أن سبب الحديث أنه كان بين خالد بن الوليد، وبين عبد الرحمن بن عوف شيء، فسبَّه خالد، فالمراد بهم: هم السابقون على المخاطبين في الإسلام. والله أعلم.

قلت: ولكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وإذا الصحبة نهوا عن

هذا فيما بينهم، مع اشتراكهم في فضيلة الصحابة، فغيرهم ممن ليس بصحابي ولا في رتبة أدني منهم، أولي بهذا النهى.

«فلو أن أحدكم أنفق مثل أُحد ذهباً، ما بلغ مُدَّ أحدهم، ولا نَصيفه» متفق عليه.

المد: كيل يسع رطلاً وثلثه، وأُحد: جبل بالمدينة. ومن هنا قالوا: إن فضيلة الصحابة بمعني كثرة الثواب. والنصيف: النصف، وقيل: مكيال وزن المد، وعلى الأول ضمير نصيفه للمد، وعلى الثاني، لأحدكم.

قال في «شرح مسلم»: اعلم أن سبَّ الصحابة حرام، ومن أكبر الفواحش، ومذهبنا ومذهب الجمهور: أنه يُعزَّر.

وقال بعض المالكية: يقتل، وقال عياض: سب أحدهم من الكبائر، وقد صرح بعض علمائنا بأنه يقتل من سبَّ الشيخين.

ففي «الأشباه»: كل كافر تاب، فتوبته مقبولة في الدنيا والآخرة، إلا جماعة: الكافر بسبِّ النبي ﷺ، وسبِّ الشيخين، أو أحدهما، أو بالسحر، أو بالزندقة ـ ولو امرأة ـ إذا أخذ قبل توبته، انتهى ما في «المرقاة».

وأقول: في الحديث: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»، وهذا يدل على أن سب أحد من آحاد المسلمين كبيرة، فما «ظنك بمن هو من خيار المسلمين، ولا يبلغ أحدهم مُدَّه ولا نَصيفه؟! فمن سب أحداً من الصحابة، فإنه لم يسبه إلا لغيظ في قلبه منه، والغيظ به من أمارة الكفر، والكافر يُقتل عند الردة، فما أحقَّ سابَّهم بالقتل إلا أن يتوب! قال تعالى: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾، والحديث عام في جميع الصحابة، ليس فيه ذكر أحد منهم خاصة، فيشمل الأصحاب كلهم أجمعين، سواء كانوا من المهاجرين، أو الأنصار، ومن السابقين الكبار، أو المتأخرين الصغار.

وعن عبد الله بن مغفل ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهَ اللهَ» بالنصب بتقدير: اتقوا الله، وأذكركم الله «في أصحابي»؛ أي: في حقهم وشأنهم

وأمرهم وحالهم، لا تذكروهم إلا بخير. أو أنشدكم الله في حقهم «لا تتخذوهم غرضاً من بعدي» ترمونهم بسهام سبابكم. فيه النهي عن ذلك.

وقد خالف هذا النهيَ قومٌ روافض ونواصب؛ فإن الأولي: سبت الصحابة، والثانية: سبت أهل البيت، وهم من الصحابة، فما أَصْبَرَهُمْ على النار!! «فمن أحبهم، فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم، فببغضي أبغضهم» يعني: محبتهم مستلزمة لمحبتي، وبغضهم مستلزم لبغضي. فجعل حبهم حبه، وبغضهم بغضه في هذا الباب.

وهذا يدل على أن باغضهم باغض النبي ﷺ، ومعلوم أن باغض النبيِّ ﷺ كافر مرتدٌّ خارج عن دائرة الإسلام، فباغضهم أيضاً كذلك، وإذا كان كذلك، وجب قتله رِدَّةً، أعاذنا الله من ذلك.

قال في «الترجمة»: قيل: علامة صحة المحبة وأمارة الوداد: أن يسري الحب من المحبوب إلى متعلقيه، ويتجاوز منه[1] إليهم.

فعلامة محبة الله ـ عز وجل ـ: محبة الرسول، وأمارة محبته ﷺ: محبة آله وأصحابه.

«ومن آذاهم، فقد آذاني، ومن آذاني، فقد آذى الله، ومن آذى الله، فيوشك أن يأخذه ويعذبه عذاباً أليما» رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب. وقد تقدم أن الغرابة من أقسام الصحة.

وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي، فقولوا: لعنة الله على شركم» رواه الترمذي.

قال في «اللمعات»: أي: لعنة الله عليكم بناء على شركم، أو هو احتياط باللعن على فعله دون ذاته ورعاية للإنصاف، وإن كان ـ في الحقيقة ـ راجعاً إلى الفاعل. انتهى. ومثله في «الترجمة».

---

(١) في المطبوع: «زمنه»، والصواب ما أثبتناه.

وأقول: نهي النبي ﷺ عن اللعنة في حق كل أحد من المسلمين، بل على كل شيء من الأشياء، وجوَّزها في حق سابِّ الصحابة، فذلك غاية في تقبيح السَّابِّين، ونهاية في تشنيعهم، والنص يدل على أن السب شيء يوجب اللعن لصاحبه.

وإذا كان الحال هكذا، فما بال القوم صار السبُّ عبادةً لهم، وصاروا بسببه مستحقين للعنة الله؟

قاتل الله الروافض، وأباد النواصب، وقطع دابر الخوارج، كيف اجترؤوا على سب خيار هذه الأمة وسلفها، وأئمتها وقادتها، وسادتها، وحملة علومها، ونقلة ملتها، في مخالفة هذا النَّهْيِ المفيد للتحريم والتكبير، وخالفوا الله ورسوله في مرادهما!!!

وإنما دعاهم إلى هذه الفاحشة الشنعاء: خوضُهم في مشاجرات الصحابة، وسعيهم في ميدان الآراء بالقضاء عليهم في هذه الأمور، واشتغالهم بحكايات الحروب والفتن الواقعة فيهم، وتركهم التدبر والتفكر في آيات الله، وسنة رسوله ﷺ، وبعدُهم عن مدارك الشرع، وقنوعُهم على قصص كتب السير والتواريخ مع اشتمالها على كل رطب ويابس، وصدق وكذب، وإفراط وتفريط، وقول سقيم وصحيح، وكون مؤلفيها من كل فرقة ومذهب.

فجاء كل مؤرخ بما كان اعتقاده، وكل إناء يترشح بما فيه.

وجاء بعدهم أقوام جاهلون، سفهاء الأحلام، فنظروا فيها، واعتقدوا أن ما هو مسطور فيها هو الوحي من السماء، فساءت عقيدتهم في سلف هذه الأمة، وصلحائها، وهاديها، ونعوذ بالله من ذلك.

والحق في هذه المسألة: أن الإمساك عن الكلام فيها أولى، وسدُّ هذا الباب ـ الذي لا يستفاد من فتحه إلا ما لم يتعبد الله به عباده ـ أسلمُ، وكلامُ الطوائف ومقالات الناس في ذلك معروفة ومشهورة، وكل حزب بما لديهم فرحون.

والحق ـ الحقيق بالاتباع ـ ما بين المقصر والغالي، والصواب البحث في المتوسط بين جانبي الإفراط والتفريط.

والحديث الثابت في «الصحيح»: أن عماراً تقتله الفئة الباغية، قد دلَّ أكملَ دلالة على المراد، وقد كان بايع علياً من بايع أبا بكر وعمر، وشذ عن بيعته من شذ بلا حجة شرعية، وطلبوا أن يمكنهم من قتلة عثمان، فقال: إن الحكم فيهم إلى الإمام، وهو إذ ذاك الإمام.

وقد ثبت في «الصحيح»: أن النبي ﷺ قال للحسن: «إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين طائفتين عظيمتين من المسلمين».

وبالجملة: فلا يأتي التطويل في مثل هذا بفائدة، وقد قدموا على ما قدَّموا، ولم يكلفنا الله بشيء من هذا، بل أرشدنا إلى ما قصه علينا في كتابه العزيز بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾، فرحم الله امرأ قال خيراً وصمت.

القول الحق في مشاجرات الصحابة

وقد سئل الإمام العلامة الرباني محمد بن علي الشوكاني ـ رضي الله عنه ـ عن المذهب[1] الحق في شأن ما شجر بين الصحابة في الخلافة وما يترتب عليها، فقال:

أقول: إن كان هذا السائل طالباً النجاة، مستفهماً عن أقرب الأقوال إلى مطابقة مراد مولاه، كما[2] يشعر بذلك تصرفه في سؤاله، فليدع الاشتغال بهذا الأمر، ويترك المرور في هذا السبيل، الذي تاهت فيه الأفكار، وتحيرت عنده أبصار أهل الأبصار، فإن هؤلاء الذين يبحث عن حوادثهم، ويتطلع لمعرفة ما شجر بينهم، قد صاروا تحت أطباق الثري، ولقوا ربهم تعالى في المئة الأولى من البعثة، وها نحن الآن في المئة الثالثة عشرة[3]، فما لنا والاشتغال بهذا الشأن

---

(١) في المطبوع: «المذاهب»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «وكما»، والصواب ما أثبتناه.

(٣) في المطبوع: «الثالثة عشر»، والصواب ما أثبتناه.

الذي لا يعنينا، ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه؟ وأي فائدة لنا في الدخول في الأمور[1] التي فيها ريبة، وقد أرشدنا الله إلى أن ندع ما يريبنا إلى ما لا يريبنا.

ويكفينا من تلك القلاقل والزلازل، أن نعتقد أنهم خير القرون، وأفضل الناس، وأن الخارجين على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ، المحاربين له، المصرين على ذلك، الذين لم تصح توبتهم، بغاة، وأنه على الحق، وهم المبطلون.

وما زاد على هذا المقدار، فمن الفضول الذي يشتغل به من لا يبالي بدينه.

وقد تلاعب الشيطان بكثير من الناس، فأوقعهم في الاختلاف في خير القرون الذين قال رسول الله ﷺ في شأنهم لبعض مَنْ هو [من][2] جملتهم، لكن تأخر إسلامه عنهم: «لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً، ما بلغ مدَّ أحدهم ولا نصيفه»، فإذا كان مثل أُحد ذهباً من المتأخرين من الصحابة، المخاطبين بهذا الخطاب مد أحد متقدميهم، فما أظنه يبلغ مثل أُحد ذهباً منا مقدار حبة من أحدهم ولا نصيفها!

فرحم الله امرأ اشتغل بالقيام بما أوجبه الله عليه، وطلبه منه، وتركَ ما لا يعود عليه بنفع، لا في دنياه، ولا أخراه، بل يعود عليه بالضر.

ولو لم يكن من الضر إلا مجرد مخالفة ما أرشدنا إليه رسول الله ﷺ بقوله: «من حُسْنِ إسلام المرء تركُه ما لا يعنيه»، فهذا ـ والله ـ مما لا يعنينا.

ومن ظن خلاف هذا، فهو مغرور ومخدوع، قاصر الباع عن إدراك الحقائق، ومعرفة الحق على وجهه، كائناً من كان.

والله! لو جاء أحدهم يوم القيامة بما يملأ الدنيا من الحسنات، ما كان لنا من ذلك شيء.

---

(١) في المطبوع: «الأمر»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) [من] ساقطة من المطبوع.

ولو جاء أحدهم ـ وصانهم الله ـ بما بملأ الدنيا من السيئات، ما كان علينا من ذلك شيء.

ففيم التعب؟ وعلام تضييع الأوقات في هذه الترهات؟ انتهى كلام الشوكاني ـ رضي الله عنه ـ.

وما أبلغَه وأحسنَه وأجزأَه وأجمعَه، وأقطَعه للخصام في هذا المرام، عند من له بمدارك الدين إلمام، وبشأن الإسلام اهتمام!!!.

وأما من ذهبت بصيرته، وعمي بصره، فلا ينفعه كتاب، وإن كان كتاب الله تعالى، ولو تلوته عليه ألف مرة.

ألا ترى هذه الطوائف المبتدعة من الرافضة، لا يرفعون إلى هذا رأسهم، ولا يسمعونه بسمع الرضا؟ وقد أطلقوا ألسنتهم الكاذبة بسبهم[1] وشتمهم ولعنهم، واستطالوا في إزالة أعراضهم المصونة عن كل وصمة، بما لا يأتي عليه الحصر؟!

هتك الأعراض والطعن فيها من أعظم الجرائم

قال في «الفتح الرباني»: إن من أقبح أنواع الظلم: ما يرجع إلى الأعراض؛ من غيبة، أو نميمة، أو شتم، أو قذف، أو سب، أو لعن، وقد ثبت جعل العرض مقترناً بالدم في التحريم، وما أكثر الظلمة للأعراض!!.

فإن الظَّلَمَة في الدماء والأموال قليلون بالنسبة إلى من يظلم الناس في أعراضهم؛ لأن غالب الناس لا يستطيعون أن يظلموا الناس في دمائهم وأموالهم.

بخلاف الظلم في الأعراض؛ فإنه لما كان مقدوراً لكل أحدٍ، تتابعَ فيه كثير من الناس، ووقع فيه كثير من أهل العلم والفضل، زين ذلك لهم الشيطان، حتى صاروا في عداد الظلمة للدماء والأموال، بل أشر منهم عدم النفع لهم.

---

(١) في المطبوع: «بسنهم»، والصواب ما أثبتناه.

فإن الظلمة في الدماء، شَفَوا أنفسهم بالوقوع في هذه المعصية، وكذلك الظلمة في الأموال قد انتفعوا بما أخذوه من الأموال.

وأما الظلمة في الأعراض، فليس لهم إلا مجردُ المعصية المحضة، والذنب العظيم والظلم الخالي عن النفع، مع أنه أشد على الهمم الشريفة والأنفس الكريمة من ظلم الدم والمال، كما قال الشاعر:

يَهُونُ عَلَيْنَا أَنْ تُصَابَ جُسُومُنَا وَتَسْلَمَ أَعْرَاضٌ لَنَا وَعُقُولُ

وقد ثبت في «الصحيحين»، وغيرهما من حديث أبي بكرة: أن رسول الله ﷺ قال في خطبته في حجة الوداع: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟».

وأخرج مسلم وغيره من حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «كل المسلم على المسلم حرام: دمُه، وعرضُه، وماله».

وأخرج أبو يعلى بإسناد رجاله رجال الصحيح، من حديث عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «أتدرون أربى الربا عند الله؟»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «فإن أربى الربا عند الله تعالى، استحلالُ عرض امرىء مسلم»، ثم قرأ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟﴾ [الأحزاب: ٥٨] الآية.

وأخرجه أيضاً البزار بإسناد قوي من حديث أبي هريرة، وأخرجه أيضاً أبو داود من حديث سعيد بن زيد.

وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب «ذم الغيبة» من حديث أنس بن مالك، قال: خطبنا رسول الله ﷺ، فذكر أمر الربا، وعظَّم شأنه، وقال: «إن الدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظمُ عند الله في الخطيئة من ست وثلاثين زنية يزنيها الرجل، وإن أربي الربا، عرضُ الرجل المسلم».

وفي حديث البراء بن عازب عند الطبراني بإسناد لا بأس به يرفعه: «الربا

اثنان وسبعون باباً، أدناها مثل إتيان الرجل أمه، وإن أربي الربا، استطالةُ الرجل في عرض أخيه».

وفي حديث ابن عباس مرفوعاً: «وأشد الربا وأربي وأخبث الربا، انتهاكُ عرض المسلم، وانتهاك حرمته».

وقد ثبت النهي القرآني عن الغيبة، وتمثيل ذلك بأكل الميتة.

نَهْيُ الشارع عن السب والشتم واللعن حتى للبهائم

قال: ومن الظلم في الأعراض: الشتم، والسب، واللعن، ففي «الصحيحين»، وغيرهما من حديث ابن مسعود مرفوعاً: «سباب المسلم فسق، وقتاله كفر».

وأخرج مسلم، وأبو داود، والترمذي من حديث أبي هريرة يرفعه: «المُسْتبَّان ما قالا، فعلي البادىء منهما حتى يعتدي المظلوم».

وفي البخاري، ومسلم أيضاً من حديثه مرفوعاً: «لعنُ المسلم كقتله».

وعند مسلم وغيره من حديثه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينبغي لصدِّيق أن يكون لَعَّاناً».

وفي حديث أبي الدرداء مرفوعاً: «لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة»، أخرجه مسلم وغيره.

وأخرج نحوه الترمذي، وحسنه من حديث ابن مسعود.

وأخرج أحمد، والطبراني، وابن أبي حاتم، وصححه، من حديث جرموز الجهني، قال: قلت يا رسول الله! أوصني، قال: «أوصيك لا تكون لعاناً».

وعن سلمة بن الأكوع، قال: كنا إذا رأينا الرجل يلعن أخاه، رأينا أن قد أتي باباً من الكبائر. أخرجه الطبراني بسند جيد.

وأخرج أبو داود من حديث أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا لعن شيئاً، صعدت اللعنة إلى السماء، فتغلق أبواب السماء دونها، ثم

تهبط إلى الأرض، فتغلق أبوابها دونها، فإن لم تجد مساغاً، رجعت إلى الذي لُعِن، فإن كان أهلاً، وإلا رجعت إلى قائلها».

وأخرج نحوه أحمد بإسناد جيد من حديث ابن مسعود.

وورد النهي عن لعن الناقة، والبعير، والديك، والبرغوث في أحاديث كثيرة صحيحة.

قال: فهذه الأحاديث قد اشتملت على أن السب، والغيبة، واللعن من أشد المحرمات، وأنه حرام على فاعله، ولو كان الملعون من غير بني آدم.

فما حال من يسب، أو يغتاب، أو يلعن مسلماً؟!

فكيف بمن يفعل ذلك بخيار عباد الله من المؤمنين؟! فكيف بمن يسب أو يلعن خيرة الخيرة من العالم الإنساني، وهم الصحابة؟!. انتهى حاصله.

وأقول: إن من أكثر الناس غيبة وسباً ولعناً على خيار الأمة، طائفة الروافض وشعبها.

وقد سمعت ورأيت ما ورد في هذا الباب، فقس ما حالُ قومٍ[1] يؤذون الله ورسوله بسبِّ أصحاب النبي ﷺ وشتمهم ولعنهم، والظلم في أعراضهم؟!

مع أن هذه كلها ترجع إلى قائلها، لا إلى من أوصلها بزعمه إليه، وحيث إن جزاء سيئةٍ سيئةٌ مثلها كما في القرآن.

أرشد رسول الله ﷺ في حديث الباب إلى قول: «لعنة الله على شركم» بلا تعيين كما تقدم قريباً تقريره، فراجعه.

وبالجملة: فالرافضة السابة اللاعنة المغتابة لخيار الناس وسلف هذه الأمة وأئمتها، مصداق لهذه الأحاديث، وهم من شرار الخلق. أعاذنا الله من شرورهم، وصاننا عن سيئاتهم.

وعن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) في المطبوع: «قول»، والصواب ما أثبتناه.

«سألت عن اختلاف أصحابي من بعدي، فأوحي إليَّ: يا محمد! إن أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء، بعضها أقوي من بعض، ولِكُلٍّ نور، فمن أخذ بشيء مما هم عليه من اختلافهم، فهو عندي على هدى». قال: وقال رسول الله ﷺ: «أصحابي كالنجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم» رواه رزين.

الحديث له طرق وسبل، كلها ضعاف، فإن صح سنده، دل على أن قبول الرواية من كل صحابي صحيحٌ، واختلافهم فيها لا يضر؛ لأن كل واحد منهم مبلغٌ لما سمع كما سمع، وإن لم يكن أوعي له من مبلغ إليه، ولم يعلم بنسخه.

أو المراد بالاقتداء: المماشاة على دَلِّهم وسَمْتهم وهديهم، التي عملوا بها، مأخوذة عن قوله ﷺ وفعله، وكل ما كان منه ﷺ، فهو سنة.

وبين الاقتداء والتقليد بونٌ بائن في المعنى اللغوي، والعرفي الاصطلاحي.

أو المراد: العمل بآثارهم فيما ليس فيه نص من كتاب، ولا سنة صحيحة.

وكذلك حديث: «اختلاف أمتي رحمة» لم يثبت عند المحققين من المحدثين.

فإن ثبت، كان المراد بلفظ الأمة: الصحابة دون سائر الأمة إلى آخر الدهر.

والبحث في هذين الحديثين يطول جداً، قضي عنهما الوطر صاحبُ «دليل الطالب على أرجح المطالب»، فراجعه.

قال في «الترجمة»: لا يخلو صحابي عن نور، فالاقتداء(١) به على قدر العلم والفقه مع تفاوت مراتبه.

فإن كان أحدهم ذهبَ مذهباً غيرَ صواب في بعض المواضع من جهة البشرية وعدم العصمة، كالبغي على إمام الحق، أو الخلاف معه، فليس حكم الاقتداء في خصوصه بصحيح، فإنه خارج عن المبحث، مستثني منه. انتهى.

---

(١) في المطبوع: «فالاعتداء»، والصواب ما أثبتناه.

منقبة العرب

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أحبوا العرب لثلاث: ١ـ لأني عربي ٢ـ والقرآن عربي ٣ـ وكلام أهل الجنة عربي»، رواه البيهقي في «شعب الإيمان».

فيه الأمر بمحبة العرب لوجوه ذكرها، والأمر حقيقة في الوجوب.

والحديث يدل على فضيلة العرب على العجم، وفي ذلك خلاف طويل بين الطوائف.

والذي يظهر من النظر في أدلة الكتاب والسنة: أنه لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي إلا بالتقوى، وإن أكرمكم عند الله أتقاكم، وهذا يفيد المساواة بينهما.

وقد ذهب الشعوبية إلى التسوية، واستدلوا بدلائل.

منها: أن الناس كلهم من طينة واحدة، وسلالة رجل واحد، وأم واحدة.

ومنها: قوله ﷺ: «المؤمنون إخوة، تتكافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم».

وقوله ﷺ في حجة الوداع: «أيها الناس! إن الله أذهب عنكم نخوة الجاهلية، ألا كلكم لآدم، وآدم من تراب، ليس لعربي على أعجمي فضل إلا بالتقوى».

ومنها: حجة عقلية، وهي: إن قالت العجم: الفخر كله: أن يكون لأحد ملك أو نبوة.

فإن زعمت العرب أنه ملك، فإن لنا ملوك الأرض كلها، من الفراعنة، والنمارد والعمالقة، والأكاسرة، والقياصرة.

وهل ينبغي لأحد أن يكون له مثلُ ملك سليمان ـ عليه السلام ـ؟ وإنما هو رجل منا، أم لأحد مثل ملك إسكندر الذي ملك الأرض كلها، وبلغ مطلع

الشمس ومغربها؟ وليس لأحد من ولد آدم مثل آثاره في الأرض.

ومنا ملوك الهند، كتب أحد منهم إلى عمر بن عبد العزيز: من ملك الأملاك الذي هو ابن ألف ملك، وتحت ابنه ألف ملك. . . إلي قوله: إلى ملك العرب الذي، لا يشرك بالله شيئاً.

أما بعد: فإني أردت أن تبعث إلي رجلاً يعلمني الإسلام، ويوقفني على حدوده، والسلام.

وإن زعمت أنه نبوة، فإن منا الأنبياء والرسل كلهم قاطبة، ما خلا أربعة، هود، وصالح، وإسماعيل، ومحمد ﷺ.

ومنا المصطفيان على العالمين: آدم، ونوح - عليهما السلام -، وهما العنصران اللذان تفرع منهما نوع البشر، وجنس أشرف الحيوان.

فنحن الأصل والفرع، وإنما أنتم غصن من أغصاننا.

فقولوا بعدها ما شئتم، ولم تزل الأمم من الأعاجم، في كل شق من الأرض ملوكاً تجمعها، ومدائن تضمها، وأحكاماً تدين بها، وفلسفة تنتجها، وبدائع تقتنصها في الأدوات والصناعات.

وللروم أشعار عجمية، قائمة الوزن والعروض.

فما الذي يفتخر به العرب على العجم؟ وإنما هي كالذئاب[1] العادية، والوحوش النافرة، يأكل بعضها بعضاً، وأعار ابن بجير العرب باختلافها في النسب، واستخلافها للأدعياء.

هذا تقرير الشعوبية، وفيه الرطب واليابس، ولهذا رد ابن قتيبة عليها في كتاب «تفضيل العرب».

وأما أدلتهم السابقة من السنة، فالمعنى في تلك وأمثالها: أن الناس كلهم من المؤمنين، سواء في طريق الأحكام المنزلة من عند الله، وفي الدار الآخرة، ولو

---

(١) في المطبوع: «كالذباب»، والصواب ما أثبتناه.

أنهم كانوا سواسية في أمور الدنيا أيضاً، ولم يكن لأحد على أحد فضل، لم يكن في الدنيا شريف ولا مشروف، ولا فاضل ولا مفضول، ولا يكون لقوله ﷺ: «إذا أتاكم كريمُ قوم، فأكرموه»، وقوله ﷺ في قيس بن عاصم: «هذا سيد أهل الوبر».

وأجاب ابن قتيبة عن هذا كله، ورد عليهم في تباين الناس وتفاضلهم، والسيد منهم والمسود، والشريف والمشروف، وقال:

لكنا نزعم أن تفاضل الناس فيما بينهم ليس بأبائهم وأحسابهم، ولكنه بأفعالهم وأخلاقهم، وشرف أنفسهم، وبُعد هممهم.

ألا ترى أن من كان دنيَّ الهمة، ساقط المروءة، لم يشرف، وإن كان من بني هاشم في روايتها، ومن أمية في أرومتها، ومن قيس في أشرف بطنها؟!

وإنما الكريم من كرمت أفعاله، والشريف من شرفت خصاله، وهو المراد بقوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «إذا أتاكم كريم قوم...» إلخ، وفي الحديث: «حَسَبُ الرجل ماله، وكرمه دينه».

وأقول: ما رأيت أعجب من ابن قتيبة في كتاب «فضل العرب»، ذهب فيه كل مذهب من فضائل العرب، ثم ختم كتابه بمذهب الشعوبية، فنقض في آخره كل ما بنى في أوله حيث قال: أعدل القول عندي في هذا الباب: أن الناس كلهم لأب وأم، خلقوا من تراب، وأعيدوا إلى تراب، وجروا إلى مجرى البول، ووطئوا على الأقدام، فهذا نسبهم الأعلى الذي يردع أهل العقول عن التعظيم والكبرياء، والفخر بالآباء، ثم إلى الله مرجعهم، فتنقطع الأنساب، وتبطل الأحساب إلى من كانت له تقوي الله وطاعته. انتهى حاصله.

وأقول: ليس مذهب الشعوبية في المساواة بين العرب والعجم بغلط، إنما خطؤهم في تقرير هذه المسألة وتحريرها، بإيراد أشياء ليست من أدلة الشرع في وِرْد ولا صَدَر، إذ هي أجنبية عن محل النزاع.

والذي ختم به ابن قتيبة كتابه هو صحيح في نفس الأمر.

والذي دل عليه القرآن والحديث، وتلخص منهما: أن العزة لله ولرسوله

وللمؤمنين،وهم الأشراف الكرام، والذلة هي لغيرهم، ولو كانوا من الملوك العظام.

وحيث إن العرب كلها أسلمت، صارت في أعلى رتبة النسب والحسب، وأن العجم لما لم يسلم منها إلا بعضها، ففيها الشريف والوضيع، كما قال ﷺ: «الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، خيارهم فيالجاهلية، خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» رواه مسلم عن أبي هريرة.

فتقرر بهذا: أن العرب حبهم واجب؛ لما مرَّ، وأن العجم حبُّها مقصور على وجود الإسلام والعلم.

وبهذا الوجه، للعرب جهةُ مزية ما، ولولا لها شيء[1]، لكان ظهور خاتم الرسل وسيد الأنبياء من العرب، وكون القرآن نزل بلغتهم، ولغة أهل الجنة هي العربية، لكفت هذه بدلاً عن جميع الفضائل والمناقب.

وقد جعل الله لكل شيء قدراً.

ولولا مخافة الإطالة، وخشية طول المقالة من غير فائدة زائدة، وأنه ليس فيها كثير عائدة، لأرخيت عنان القلم، ولأتيت لك بما لا تعلم.

وفيما حررناه كفاية للمعتبر، ومقنع للمختبر، وبالله التوفيق، وهو المستعان.

منقبة أهل الحديث النبوي ـ رضي الله عنهم ـ

تقدمت جملة صالحة من أحاديث هذا الباب، في باب: الاعتصام بالكتاب والسنة.

الذي ينبغي تحريره هنا إيجازاً هو: أحاديث عديدة يسيرة.

منها حديث ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «تفترق

---

(١) قوله: «ولولا لها شيء. ولو لم يكن للعرب شيء. . إلخ» فـ«لا» نافية ليست جزءاً من «لو» التي تكون «لولا» الشرطية المشهورة عند النحاة بأنها حرف امتناع لوجود. يفهم ما قلناه من فحوي الكلام، ومن سياقه.

أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة»، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي» رواه الترمذي.

وفي رواية: «وهي للجماعة»، وفي أخرى: «ما أنا عليه اليوم»، وهذه الروايات دلت دلالة واضحة، تامة كاملة، على أن المراد بهذه الفرقة الناجية، هي جماعة السنة وعصابة الحديث؛ لأن سياقها لا يصدق إلا على هذه الجماعة من بين جميع فرق الإسلام.

فإنها ليست فرقة من فرقه إلا وفيها بدع من المحدثات، وأمور ليس عليها أمر رسول الله ﷺ، ما خلا جماعة المحدثين، فإنهم في دينهم وعلمهم وعملهم وسَمْتهم ودَلِّهم وهَدْيهم على طريقة السلف الصالحين، الذين هم عبارة عن عصابة الصحابة والتابعين لهم بالإحسان.

ومن زعم أنه على سبيل الصحابة، فكاد أن يكذب فعله قوله، ويرده مذهبه المدون في أسفار أهل نحلته من مقلدة المذاهب، ومبتدعة المشارب.

ومنها: حديث بلال بن حارث المزني يرفعه: «من أحيا سنة من سنني قد أميتت بعدي، فإن له من الأجر مثلَ أجور مَنْ عمل بها، من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، ومن ابتدع بدعة ضلالة...» الحديث رواه ابن ماجه، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده.

ومعلوم أن مصداق هذا الحديث في هذا العصر، وفي الأعصار المتقدمة عليه، هم أصحاب الحديث لا غير، فإن كل واحد منهم سعي في وقته في إحياء السنن المائتة [ما][1] بلغت إليه قدرتهم.

وغيرهم ابتدع بدعة في الدين، فلا تخلو فرقة من فرق الإسلام من بدعة من البدع، إلا فرقة التوحيد، وجماعة الحديث؛ فإن طريقتهم خالية عنها، وهم مشمرون عن ساق الجد في إحياء السنن.

ومنها: حديث عمرو بن عوف مرفوعاً: «إن الدين بدأ غريباً، وسيعود كما

---

(١) سقطت من المطبوع.

بدأ، فطوبى للغرباء»؛ أي: أولاً وآخراً، «وهم الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي» رواه الترمذي.

وهذا الإصلاح لما أُفسد، لم يأت إلا من فرقة الحديث وأهل السنة، وهم على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابُه في ابتداء الإسلام، فاتفقوا معهم في الغربة، وهذه الصفة لا توجد إلا فيهم.

وهم في كل زمان غرباء في الدين، وغيرهم في دَعَة وترف من جهة إيثار الرأي والبدع والقياس والإفساد في الإسلام.

ومنها: حديث ابن عمر يرفعه: «إن الله لا يجمع أمة محمد على ضلالة، ومن شذ، شذ في النار» رواه الترمذي.

فيه: أن أهل الحديث هم على هداية، في فرق هم على ضلالة، وأن يد الله عليهم.

ولو لم تكن هذه الجماعة في الدنيا، لصدق أن الأمة اجتمعت على ضلالة. ولكن الله صانها عن ذلك؛ حماية لدينه، وصيانة للإسلام، ولله الحمد.

والشاذ منهم محكوم عليه بكونه في النار، وهم الفرق الباطلة، والطوائف الضالة.

غير أهل السنة والجماعة، الذين هم الفرقة الناجية بنص الشارع ـ عليه السلام ـ.

ومثله حديث آخر عنه مرفوعاً: «اتبعوا السواد الأعظم؛ فإنه من شذ، شذَّ في النار» رواه ابن ماجه من حديث أنس.

والسواد الأعظم يعبر به عن الجماعة الكبيرة، والمراد: ما عليه الصحابة.

فمصداق هذا الحديث هم أهل الحديث، وهم الذين يقال لهم: أهل السنة والجماعة.

فمن لم يعلم السنة، ولم يعمل بها، فليس من هذه الجماعة، وإن ادعى أنه سني، كيف ولا يكون المرء سُنِّيّاً إلا إذا تمسك بالسنة؟ ومن تمسك بغيرها من

الرَّأْي والقياس والتقليد، فإنه أهل الرأي وغيره، لا أهل السنة.

وهذا أوضح من كل واضح، ولا يلتبس على جاهل، فضلاً عن عالم.

ومنها: حديث أنس يرفعه: «ومن أحب سنتي، فقد أحبني، ومن أحبني، كان معي في الجنة» رواه الترمذي.

وحب أهل الحديث للحديث معلومٌ لكل من له بصر أو بصيرة، ولا ترى أحداً غيرهم من المنتسبين إلى الإسلام يحب حديثاً قط، بل يرده، ويؤيد المذهب ويحميه، ويتمسك ـ في مقابلة السنة الصحيحة، والآية الناطقة بالحق والصواب ـ بأقاويل الأحبار والرهبان، ويدرس الرأي وكتب التقليد في مواجهة الحديث والقرآن.

ففي هذا الحديث بشارة لمحبي السنة بدخول الجنان، ومعية سيد الإنس والجان.

ويؤيده حديث آخر صحيح: «المرء مع من أحب، وأنت مع من أحببت»، وقوله تعالى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

ومنها: حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من تمسك بسنتي عند فساد أمتي، فله أجر مئة شهيد» رواه البيهقي في كتاب «الزهد» له، من حديث ابن عباس.

وظاهر أنه ليس يتمسك بالسنة في هذا الفساد الحاضر إلا أهلُ الحديث.

وفساد الأمة ظاهر منذ انقراض القرون المشهود لها بالخير بنص الشارع ـ عليه السلام ـ: «ثم يظهر الكذب» إلى آخره.

وكل فرقة في الدنيا ـ بعد الصدر الأول إلى هذا الآن ـ لا تراها إلا متمسكة بالرأي أو البدعة، ومنهم تخرج الفتنة في الدين، وفيهم تعود.

ما خلا أهل السنة والتوحيد، فقد عضوا عليها بالنواجذ، وفروا عن شر

الأمور، وهي المحدثات في دين الإسلام، فكانوا أحق بهذه البشارة من بين -الفرق الكثيرة، ولله الحمد.

ومنها: حديث أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل طيباً، وعمل في سنة، وأمِنَ الناس بوائقه، دخل الجنة»، فقال رجل: يا رسول الله! إن هذا اليوم يكثر في الناس، قال: «وسيكون في قرون بعدي» رواه الترمذي.

فيه بيان ثلاثة[1] صفات لأهل الحديث:

الأول[2]: أنهم يأكلون الحلال، ويجتنبون الحرام.

ومفهومها المخالف: أن غيرهم بخلاف ذلك، وهذا مشاهد في الناس لكل أحد، فإن أهل الحديث أكثرهم غرباء، لا يقدرون على أكل الحرام، ولا يستطيعون اكتسابه، بخلاف أهل الرأي والبدع، فإنهم مشاركون مع أهل الترفهِ والدَّعَة، ولهم وظائف من جهة الولاة والرؤساء، والخدمات العالية الجالبة لهم الأموال.

والثاني[3]: العمل بالحديث، وهو خاص بأهل التوحيد؛ فإن المقلدة للمذاهب، وطائفة الرأي والقياس، وفرقة البدع والمحدثات، ناكبون عن السنة، منهوكون فيما هم فيه من المشارب المختلفة، والآراء المضلة، والأهواء المبتدعة، لا يرفع أحد من ألفٍ رأسه إلى السنة، ولا إلى معرفتها، فضلاً عن العمل بها.

والثالث[4]: أمن الناس من شرورهم، وهذا الوصف على وجه الكمال لا يوجد إلا في فرقة التوحيد وجماعة السنة، فإن المقلدة والمبتدعة شرُّهم عَمَّ السماء والأرض، لساناً وبياناً.

---

(١) كذا في المطبوع، والصواب: ثلاث.

(٢) كذا في المطبوع، والصواب: الأولى.

(٣) الصواب: والثانية.

(٤) والصواب: والثالثة.

وَمَـا أَفْسَـدَ الـدِّيـنَ إِلاَّ الْمُلُـوكُ وَعُلَمَـاءُ سُـوءٍ وَرُهْبَـانُهَـا[1]

برخس وخاركه در راه تمودى دارد آخر اى باد صبا اين، مه آورده، تست

وهم المجادلون، المتكلمون، المتفلسفون، المتفيهقون، الثرثارون.

بخلاف أهل السنة والحديث، فإنهم أقل الناس جدلاً، وأكثرهم صبراً وسكوتاً، وفي الحديث بشارةٌ لهم.

ولا شك أنه ليس في قرون بعده ﷺ من جمع بين الأوصاف الثلاثة إلا هذه العصابة المحمدية، والجماعة السَّنية السُّنية، فطوبى لهم وحسن مآب!

ويدل لهذا حديث أبي أمامة يرفعه: «ما ضل قوم بعد هدي كانوا عليه، إلا أوتوا الجدل، ثم قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]» رواه الترمذي، وابن ماجه.

وما أصرح [من][2] هذا في ذم الجدليين، وقال تعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]، وهذا الجدل ليس إلا [في][3] فرقة التقليد، وأهل الرَّأْيِ والبدع، على اختلاف أنواعهم، وتباين أقسامهم. وأما أهل الحديث، فغاية ما في الباب أنهم إذا اضطروا إلى نصرة السنة وحماية الدين، ذَبُّوا عنها وجادلوا بالتي هي أحسن، ولا يبتدئون مع أحد في الجدل، ولا في الرد عليه والقدح فيه.

وقد نص رسول الله ﷺ على خروج من فارقهم من الإسلام، فقال: «من فارق الجماعة، فقد خلع رِبْقَةَ الإسلام من عنقه» رواه أحمد، وأبو داود عن أبي ذر.

والجماعة: هي أهل السنة، والسنة: هي الحديث، لا سنة زيد وعمر. فمن

---

(١) وفي رواية:

وهـل أفسـدَ الـديـنَ إلا الملـوك وأحبـارُ سـوء ورهبـانهـا؟

(٢) [من] زيادة في المطبوع، والصواب حذفها.

(٣) [في] ساقطة من المطبوع.

فارق جماعة السنة، فهذا حاله، ونعوذ بالله من جميع ما كرهه الله.

ومنها: حديث مالك بن أنس مرسلاً يرفعه: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله، وسنة رسوله» رواه في «الموطأ».

والمتمسك بهذين الأمرين ليس إلا أهل الحديث، فهم على هدي وبصيرة من دينهم.

وأما المتمسك بغيرهما من الآراء والأهواء، التي ليس عليها أمر الرسول ﷺ، فهو التارك لهذين الأمرين.

وتركهما ـ في العلم والعمل ـ، يوجب الضلالة، وقد شاهدنا تاركيهما، فوجدناهم ضُلاَّلاً مضلين، ولم نجد فيهم من يهدي إلى الرشد.

ومنها: حديث ابن عباس: «من تعلم كتاب الله، ثم اتبع ما فيه»؛ أي: من الأمر والنهي وإطاعة الرسول، واتباع السنة، «هداه الله من الضلالة في الدنيا، ووقاه يوم القيامة سوء الحساب».

هذه بشارة وأي بشارة، لمتبع القرآن والحديث، والعامل بهما في القديم والحديث.

وفي رواية قال: «من اقتدي بكتاب الله، لا يضل في الدنيا، ولا يشقي في الآخرة، ثم تلا هذه الآية: ﴿فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقي﴾» رواه رزين.

والعمل بكتاب الله مستلزمٌ للعمل بالسنة؛ فإن القرآن شامل لها بدلالة النص، وإشارته وظاهره.

ومنها: حديث ابن عمرو يرفعه: «بَلِّغوا عني ولو آية» إلى قوله: «ومن كذبَ عليَّ متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار» أخرجه البخاري.

وهذا واضح بحمد الله؛ لأنه ليس في الأمة من يصدق عليه هذا الحديث إلا أهل الحديث، فإنهم المبلغون للآية عنه ﷺ، والمراد بالآية هنا: الحديث.

وغيرهم من المقلدة والمبتدعة على تباين طرائقهم لم يبلغوا قط إلى أحد،

بل الذي بلغوه إلى الناس هو إيجاب التقليد، وإيثار البدع على السنن، وإحياء المحدثات من الأمور، وإماتة الآثار المأثورة في الزبور.

ومنهم من تمسك في كتبه بأحاديث موضوعة، وأخبار ضعيفة مكذوبة، وإذا نُبِّه عليها، لم ينتبه، بل سعي في تصحيحها بالتشبث بأقوال ضعيفة تأييداً للمذهب، وتقوية للمشرب، ولم يقبل الأحاديث الصحيحة المخالفة لمذهبه، جموداً على تقليدات الرجال.

ومنهم من نَصَّ على تسوية كتب الحديث، ولم يميز بين الصحيح والأصح، والحسن والضعيف؛ ترويجاً لآراء الفقهاء، وتصحيحاً لاجتهادات المجتهدين النبلاء، وخرقَ بهذا إجماع سلف هذه الأمة وأئمتها على تلقي «الصحيحين» بالقبول، وترجيحهما على ما سواهما من كتب النقول.

ومنها: حديث ابن مسعود يرفعه: «نضَّر الله عبداً سمع مقالتي، فحفظها ووعاها، وأداها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه» رواه الشافعي، والبيهقي في «المدخل»، ورواه أحمد، والترمذي، وأبو داود، وابن ماجه، والدارمي عن زيد بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ.

فيه: الدعاء لأهل الحديث، وقد استجاب الله هذا الدعاء الشريف من رسول الله ﷺ في حقهم، فأعطاهم نضرة تامة في الدنيا، وسوف يعطيهم في الآخرة ما يرضيهم.

وفي حديث آخر عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نضر الله امرأ سمع مني شيئاً فبلغه كما سمعه، فرب مبلِّغٍ أوعي له من سامع» رواه الترمذي، وابن ماجه، ورواه الدارمي عن أبي الدرداء.

فيه: وصف المحدثين بالحفظ والضبط.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ـ عز وجل ـ يبعث لهذه الأمة علي رأس كل مئة سنة من يجدد لها دينها» رواه أبو داود.

قال أهل العلم: «الرأس» يحتمل أول المئة وآخرها، وفيه إشارة للأمة إلى قبول هذا التجديد، ولا يتصور التجديد إلا من عارف بالكتاب والسنة. ومن ادعاه من غير أهلهما، فهو بمعزل عن الالتفات والخطاب.

نعم، ليس التجديد منحصراً[1] في صنف من أصناف الناس، بل يوجد في كل نوع من أهل العلم، سواء كانوا من الأمراء، أو الفقراء، أو أهل الجند والمنعة.

ولكن لا بد من أن يكون صاحب هذه المرتبة عالماً بالقرآن والحديث، عارفاً بهما على الوجه الصحيح المعتبر عند أهلهما، وإلا كان تجديده هذا تجديدَ بدعة وضلالة، وما للمقلدة ولهذا التجديد، فأين الثريا من الثري؟!

وقد وجد بحمد الله ولطفه في كل مئة إلى مئتنا هذه مَنْ جدد لهذه الأمة دينها، لو شئنا لسميناهم اسماً باسم، ولعل بعض أهل العلم سماهم كذلك في «حجج الكرامة»، وغيرها.

وكان من مجددي هذه المئة الحاضرة على رأسها القاضي العلامة محمد بن علي الشوكاني في صنعاء اليمن.

ولا مانع من تعدد المجددين في زمن واحد في أقطار متفرقة، وبلاد شاسعة؛ لأن الحديث لم يفصل.

ومنها: حديث إبراهيم بن عبد الرحمن العذري، قال: قال رسول الله ﷺ: «يحمل هذا العلم»؛ أي: علم الكتاب والسنة الحاضر في ذلك الوقت «من كل خلف عدولُه»، وهم أهل الحديث والسنة، وفرقة التوحيد «ينفون عنه تحريفَ الغالين»، هذا شروع[2] في بيان وصفهم الذي[3] يعرفون به ويمتازون فيه عن غيرهم من فرق الإسلام.

---

(١) في المطبوع: «منحصر»، والصواب ما أثبتناه.
(٢) في المطبوع: «شرع»، والصواب ما أثبتناه.
(٣) في المطبوع: «الذين»، والصواب ما أثبتناه.

وفيه: أن الغلاة يحرفون هذا العلم كما حرف متكلمو الإسلام ومتفلسفيه[1] أصول الدين، وأدخلوا فيه ما لم يكن منه قط، ولم ينزل الله به سلطاناً.

وكذا بعض المقلدة حَرَّف فيه؛ اتباعاً لرأي الأحبار والرهبان، وغلا في القول بوجوب التقليد الشخصي وما معناه، «وانتحال المبطلين»، وهم أهل البدع المضلة من الفرق الإسلامية على تباين مسالكهم، وتفاوت مناهجهم، «وتأويل الجاهلين»، وهم الصوفية الجهلة، والمقلدة السفهاء، وعامة الأمة الذين لا علم لهم بشيء من القرآن والحديث، وإنما مبلغهم من العلم، ما دعا إليه رأي الآباء والمشايخ، وأئمتهم، وهم لا يعرفون معروفاً، ولا ينكرون منكراً، ولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون.

وقد تقدم منا الكلام على هذا الحديث مبسوطاً في هذا الكتاب، فلا نري الحاجة إلى إعادته.

وإنك إذا تأملت في مباني هذا الحديث، وبلاغة معانيه، أيقنت أنه ليس له محمل يحمل عليه إلا أهل الحديث وعصابة السنة وجماعة التوحيد، وأن هذه الأوصاف ما وجدت قط إلا فيهم، ولا توجد إلا فيمن كان على سبيلهم السوي، وصراطهم القوي، وأن جميع من سواهم من أي فرقة كان، وفي أي مذهب قام وقعد، داخل تحت هذه الألفاظ الثلاثة الجامعة لكل من عداهم، لا يخرج عنها خارج من المقلدة، ولا من المتكلمة والمبتدعة، على اختلاف أنواعها، وتباين شوارعها، فهذا عَلَم من أعلام النبوة.

وفيه: بشارة لأهل الحديث بكونهم معدلين على لسان نبي الأمة ورسول الرحمة، وهذه خصيصتهم لا يشاركهم فيها أحد من العالمين.

والناس الآخرون إنما عدلهم أبناء جنسهم، وهم الصادقون والكاذبون.

وفيه نعي على سائر الفرق، غير الفرقة الناجية التي هي عبارة عن عصابة السنة؛ بكونهم غالين، ومبطلين، وجاهلين.

---

(١) كذا في المطبوع، والصواب: ومتفلسفوه.

فتدبر أيها السني في هذا الخبر الشريف، واعتبر بمفهومه اللطيف، لعل الله يهديك إلى صراطه المستقيم، وهو المستعان رواه البيهقي في كتاب «المدخل» مرسلاً.

وفي الباب أحاديث لا نطول بذكرها.

وكل حديث ورد في فضل العلم والعلماء، فالمراد به: علم الكتاب والسنة، وعلماء القرآن والحديث؛ بدليل أنه لم يكن إذ ذاك علم إلا هذا العلم الشريف.

وقد عقد صاحب كتاب «الحطة في ذكر الصحاح الستة» فصلاً مستقلاً في بيان شرف علم الحديث، وفضيلة المحدثين، وقال:

فالحاصل: أن أهل السنة ـ كثَّر الله سوادهم، ورفع عمادهم ـ لهم نسبة خاصة ومعرفة مخصوصة بالنبي ﷺ، لا يشاركهم فيها أحد من العالمين. ثم ذكر حديث: «نضَّر الله»، وذكر عن ابن عباس: أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم ارحم خلفائي»، قلنا: يا رسول الله! ومن هم خلفاؤك؟ قال: «الذين يروون أحاديثي، ويعلمونها الناس» رواه الطبراني في «الأوسط».

الحديث فيه دليل على أن المحدثين خلفاء النبي ﷺ، وما أشرف هذه المنقبة، وما أعلى مقامها!! فقد أبان قدرَ المحدثين، وعلوَّ مرتبتهم في العالمين.

ومن شرفهم ما رويناه عن ابن مسعود يرفعه: «إن أولي الناس بي يوم القيامة أكثرُهم عليَّ صلاة» قال الترمذي: حسن غريب.

قال ابن حبان في «صحيحه»: وفيه بيان أن أولي الناس [بالنبي][1] في القيامة أصحابُ الحديث، إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه منهم.

وقال غيره: المخصوص بهذا الحديث: نَقَلَة الأخبار الذين يكتبون الأحاديث، ويذبون عنه الكذب آناء الليل، وأطراف النهار.

---

(١) [بالنبي] ساقطة من المطبوع.

وقال الخطيب في كتابه «شرف أصحاب الحديث»: قال لنا أبو نعيم: هذه منقبة شريفة، يختص بها رواة الآثار ونقلَتُها؛ لأنه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على رسول الله ﷺ أكثر ما يعرف لهذه العصابة، نَسْخاً وذكراً.

وقال أبو اليمن بن عساكر: ليَهْنَ أهل الحديث بهذه البشري، فقد أتم الله تعالى نعمه عليهم بهذه الفضيلة الكبرى، فإنهم أولى الناس بنبيهم، وأقربهم ـ إن شاء الله تعالى ـ وسيلة يوم القيامة إلى رسول الله ﷺ، فإنهم يخلدون ذكره في طروسهم، ويجددون الصلاة والتسليم عليه في معظم الأوقات، في مجالس مذاكرتهم ودروسهم، فهم الفرقة الناجية، جعلنا الله منهم، وحشرنا في زمرتهم. انتهى.

وعن مطر الوراق في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَثَـٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾ قال: إسناد الحديث رواه الحاكم.

وعن أنس بن مالك في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ قال: هو قول الرجل: حدثني أبي عن جدي.

وقال النبي ﷺ: «لا يزال الناس من أمتي منصورين، لا يضرهم مَنْ خالفهم حتى تقوم الساعة» رواه ابن ماجه.

سئل الإمام أحمد عن هذا الحديث، فقال: هم أهل الحديث، ولولاهم[1] فلا أعلم مَنْ هم.

قلت: وفي حديث معاوية بن قرة عن أبيه يرفعه: «لا يزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة». قال ابن المديني: هم أصحاب الحديث، رواه الترمذي. وقال: هذا حديث حسن صحيح. وقد تقدم الكلام على معناه في موضعه من هذا الكتاب.

---

(١) قوله: «ولولاهم... إلخ»؛ أي: إن لم يكن الناس المذكورون في الحديث هم أهل الحديث، فلا أعلم من هم.

وفيه بشارة لأصحاب الحديث، حديثاً وقديماً بكونهم منصورين، وعدم خذلهم.

وقد وجدنا ـ كما في هذا الخبر ـ في كل زمان إلى هذا العصر، فإن الله نصرهم في مقابلة أعداء السنن وأهل الرأي في كل موطن، ولم يضرهم خذل المقلدة والمبتدعة قط، بل كلما ازداد أعداء الحديث في ردهم، ازدادوا في الدنيا عَدَداً وعُدَداً، حتى في هذا الزمان الحاضر.

وهذا من صدق الله وصدق رسوله في وعدهما، كما قال سبحانه: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧].

ومن شرف المحدثين قولُه ﷺ: «إن من أشدِّ أمتي لي حُبّاً، من يكونون بعدي، يود أحدهم لو رآني بأهله وماله» رواه مسلم عن أبي هريرة.

ويزيده إيضاحاً حديثُ أنس مرفوعاً: «مثل أمتي مثل المطر، لا يُدري أولُه خيرٌ أم آخره» رواه الترمذي.

وفي معناه حديث عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده مرفوعاً: «إن أعجب الخلق إلَيَّ إيماناً لَقَوْمٌ يكونون من بعدي، يجدون صحفاً، فيها كتاب يؤمنون بما فيها» رواه البيهقي في «دلائل النبوة».

وهذا نص في أن المراد بهذا القوم في هذه الأخبار: أصحاب الحديث والقرآن؛ لأن الكتاب إذا أطلق يراد به: كتاب الله.

والصحف، هي صحف دواوين السنة؛ من الجوامع، والمسانيد، والمعاجم، والأجزاء ونحوها؛ لأن صيغة الجمع ظاهرة في ذلك.

وإن احتمل أن المراد بها: القرآن، فإن كان المراد بها: القرآن، فالإيمان بالقرآن عين الإيمان بالسنة؛ لأن القرآن أرشدنا إلى اتباعها، والإيمان بها في غير موضع.

والسنة لا تفارق القرآن، كما أن القرآن لا يفارقها، فهما كالشيء الواحد في

العلم والعمل، والتمسك والاعتصام. والله أعلم بالصواب، وهو الهادي إليه، وإليه المآب.

منقبة الفقهاء ـ رحمهم الله تعالى ـ

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الناس معادن كمعادن الذهب والفضة»؛ أي: فيهم الأخلاق الفاضلة والمفضولة، فمن كان استعداده أقوى، كانت فضيلته أتم «خيارهم في الجاهلية خيارُهم في الإسلام إذا فقهوا» يعني: إذا صاروا علماء الكتاب والسنة، فإن التفاوت في الجاهلية بحسب الأحساب[1] في الإسلام، ولا يعتبر الأول إلا بالثاني.

قال في «المرقاة»: المعني: خيارهم بمكارم الأخلاق في الجاهلية، خيارهم في الإسلام أيضاً بها، إذا استووا في الفقه. انتهى. رواه مسلم. والفقه: هو الفهم لغة.

وعن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الناس لكم تبع، وإن رجالاً يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون في الدين، فإذا أتوكم، فاستوصوا بهم خيراً» رواه الترمذي.

الخطاب للصحابة، والوصية لهم بالخير مع طلبة علم الحديث والقرآن بعده ﷺ؛ لأنهم أخذوا أقواله وأفعاله.

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «فقيه واحد أشدُّ على الشيطان من ألف عابد» رواه الترمذي، وابن ماجه.

وذلك لأن العالم بالكتاب والسنة وفاهمهما، لا يقبل إغواءه، ويأمر الناس بالخير، ويصونهم من تلبيسه وتزيينه، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ﴾ [الحجر: ٤٢].

وليس المراد بالفقيه هنا: الفقيه المصطلح عليه عند أرباب الرأي، وأصحاب

---

(١) وفي نسخة: الأنساب، ولعله صح.

الهوى؛ فإنه في حبالة إبليس، وليس بشديد عليه؛ لقبوله ما سول له وزينه، وهذا واضح.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «خصلتان لا يجتمعان في منافق: حُسْنُ سَمْتٍ[1]، ولا فقه في الدين» رواه الترمذي.

فيه: أن اجتماع هاتين الخصلتين لا يكون إلا في أهل الحديث، والمنافق محروم منهما، كأن من ليس بمحدث فيه شعبة من النفاق.

وعن علي ـ رضي الله عنه ـ يرفعه: «نعم الرجل الفقيه في الدين، إن احتيج[2] إليه نفع، وإن استُغني عنه، أغنى نفسه» رواه رزين.

فيمدح أهل الحديث، وأن حاله كله حسن، سواء كان محتاجاً إليه، أو مستغني عنه.

وعن ابن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ: أن رسول الله ﷺ مر بمجلسين في مسجده، فقال: «كلاهما على خير، وأحدهما أفضل من صاحبه؛ أما هؤلاء، فيدعون الله ويرغبون إليه، فإن شاء أعطاهم، وإن شاء منعهم. وأما هؤلاء، فيتعلمون الفقه أو العلم، ويعلمون الجاهل، فهم أفضل، وإنما بعثت معلماً، ثم جلس فيهم»، رواه الدارمي.

وفيه: إطلاق لفظ «الفقه»، أو «العلم» على علم الكتاب والسنة، وبيان فضيلة المحدث على العابد.

والدليل على أن المراد بالفقه في هذه الأحاديث وما ورد في معناها: علم الكتاب والسنة: أن أبا الدرداء قال: سئل رسول الله ﷺ: ما حدُّ العلم، الذي إذا بلغه الرجل كان فقيهاً؟ فقال: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً في أمر دينها، بعثه الله فقيهاً، وكنت له يوم القيامة شافعاً وشهيداً» رواه البيهقي في «شعب الإيمان».

---

(١) في المطبوع: «سمعت»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوع: «احتج»، والصواب ما أثبتناه.

تحريف في الأسامي المحمودة

ويزيد ذلك إيضاحاً ما نقله في «الجنة بالأسوة الحسنة بالسنة» عن حجة الإسلام الغزالي في «إحياء علوم الدين»: أن منشأ التباس العلوم المذمومة بالعلوم الشرعية تحريف الأسامي المحمودة، وتبديلها ونقلها بالأغراض الفاسدة إلى معانٍ غير ما أرادها السلف الصالح والقرن الأول، وهي خمسة ألفاظ: الفقه، والعلم، والتوحيد، والتذكير، والحكمة.

فهذه أسامي محمودة، والمتصف بها أرباب المناصب في الدين.

ولكنها نقلت الآن إلى معانٍ مذمومة، فصارت القلوب تنفر عن مذمة من يتصف بمعانيها؛ لشيوع إطلاق هذه الأسامي عليهم.

قال: الأول: الفقه، تصرفوا فيه بالتخصيص لا بالنقل والتحويل؛ إذ خصصوه بمعرفة الفروع الغريبة في الفتاوى، والوقوف على دقائق عللها، واستكثار الكلام فيها، وحفظ المقالات المتعلقة بها.

فمن كان أشد تعمقاً فيها، أو أكثر اشتغالاً بها، يقال: هو الأفقه.

وكان اسم الفقه في العصر الأول مطلقاً على علم الآخرة، ومعرفة دقائق آفات النفوس، ومفسدات الأعمال، وقوة الإحاطة بحقارة الدنيا، وشدة التطلع إلى نِعمَ الآخرة، واستيلاء الخوف على القلب.

ويدلك عليه قوله ـ عز وجل ـ: ﴿لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٢]، وعلى ما يحصل به الإنذار والتخويف.

هذا هو الفقه، دون تفريعات الطلاق، والعتاق، واللعان، والسَّلَم، والإجارة، فذلك لا يحصل به إنذار ولا تخويف، بل التجرد له على الدوام يُقَسِّي القلب، وينزع الخشية، كما نشاهد الآن من المتجردين له.

وقال تعالى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٧٩]، وأراد معاني الإيمان دون الفتاوي.

ولعمري! إن الفقه والفهم في اللغة، اسمان بمعنى واحد، وإنما يتكلم في عادة الاستعمال به قديماً وحديثاً، إلى قوله:

ولست أقول: إن اسم الفقه لم يكن متناولاً للفتوى، ولكن كان بطريق العموم أو الاستتباع، فثار ـ من هذا التخصيص ـ تلبيس بعض الناس على التجرد له، والتوصل به إلى طلب الولاية والقضاء والجاه والمال. انتهى كلامه.

ثم ذكر سائر الألفاظ، وبين حال تبديلها وتحريفها، وهي في أصل الكتاب مبسوطة[1]، فراجعه.

قلت: أهل القرآن في الصدر الأول كان يقال لهم: «القراء»، وعلماء السنة يقال لهم: «الفقهاء».

وكذلك لفظ «التوحيد» كان يطلق على الإيمان بما في القرآن من أصول الدين، ثم جعل عبارة عن معرفة صنائع الكلام، ومعرفة طريق المجادلة والمكابرة والإحاطة بمناقضات الخصوم والقدرة على التشدق فيها؛ بتكثير الأسئلة، وإثارة الشبهات، وتقويم الباطلات المخالفة للسنة والكتاب.

وهكذا لفظ «الذكر» كان يطلق على دراسة الكتاب والحديث، وبيان معانيهما للناس الطالبين والسامعين، ثم صار عبارة عن القصص والأشعار، وحكايات الأموات والشطح والطامات، وتلفيق البدعات.

وكذلك لفظ «الحكمة» كان يراد بها حديث النبي ﷺ، الذي هو تلو القرآن في كونها دليلاً مستقلاً، وحكماً مقضياً، ونصاً قاطعاً، ومتبعاً جلياً، وحجة نيرة، ومعرفة فناء الدنيا وبقاء الآخرة، وما يرشد إلى ذلك من الآيات والأحاديث.

ثم جعل بمعنى: معرفة علوم الأوائل، وفنون الكفار من بلاد يونان وغيرها، وقيل للمشتغل: بها هو حكيم، أو فيلسوف، أو فلسفي، أو منطقي.

فانظر إلى ماذا نقل، وقس بقية الألفاظ على ذلك، واحترز عن غرة تلبيسات العلماء السوء؛ فإن شرهم على الدين أعظم من شر الشياطين.

---

(١) في المطبوع: «مبسوط»، والصواب ما أثبتناه.

وإليك الخيرة في أن تنظر لنفسك فتقتدي بالسلف، أو تتدلي بحبل الغرور، فتتشبه بالخلف.

فكل ما ارتضاه سلف هذه الأمة وأئمتها من العلوم: علوم القرآن والحديث، قد اندرس وطمس، وما أكب عليه الناس منذ زمن طويل وجعلوه علامة للفضيلة وأمارة للكمال، ووجهاً لحصول الجاه والمال، وشهرة بين العوام والجهال، ومصيدة لهم لأكل باطل الأموال، فأكثره، بل كله، بدعة ومحدث، وجهل وضلال.

وقد أخبر رسول الله ﷺ بوجود هذه الحال في هذه الأمة، وقال: «بدأ الإسلام غريباً، وسيعود كما بدأ، فطوبى للغرباء»، قيل: ومن الغرباء؟ قال: «الذين يصلحون ما أفسده الناس من سنتي».

وفي خبر آخر: «هم المتمسكون بما أنتم عليه اليوم».

وقد صارت تلك العلوم غريبة، وأهلها غرباء؛ بحيث يُمقت ذاكرُها، والعالم بها، والمنتمي إليها، والمعوِّل عليها في القضايا والرزايا، ويرد عليه كل جاهل لئيم، بكل قول فاسد، وعقل ناقص، وفهم كاسد في خرافاته المؤلفة، ويزعم أنه غَلَبَ، وأن خصمه غُلِب.

وهذا من أشراط الساعة، وآثار القيامة التي قد اقترب زمانها: ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾.

سَتَعْلَمُ لَيْلَى أَيَّ دَيْنٍ تَدَايَنَتْ ... وَأَيَّ غَرِيمٍ فِي التَّقَاضِي غَرِيمُهَا

بوقت صبح شود، مجور روز معلومت ... كه باكه باختهء درشب ديجور

اللهم أصلح قومي فإنهم جاهلون، واهدهم فإنهم ضالون مضلون، واختم لنا بالخير والحسنى، واحشرنا في نصرة السنة وعصابة القرآن، وأَمِتْنا على حبهم في السر والإعلان، ولا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين.

وآخر دعوانا أن الحمد لك يا رب العالمين.

* * *

باب
في ذكر رد بدعات القبور

قال تعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٦٤].

هذه الآية الشريفة فيها بيان اختيار التوحيد، وترك الشرك، وعدم اتخاذ غيره تعالى رباً.

فهي بفحوى خطابها العام ترد على عباد القبور والمشاهد والضرائح والنصب والأوثان والأصنام كلهم؛ فإنهم اتخذوها أرباباً لهم من دون الله، وأنزلوا بها كل حاجة لهم في الدنيا والدين، وأغمضوا عن الله الواحد رب العالمين.

وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾ [آل عمران: ٧٩].

شملت هذه الآية بعمومها كل من عبد غيرَ الله، سواء كان ذلك الغير قبر الولي، أو جدثَ النبي، أو مرقدَ الرسول، أو مزار الشيخ، أو غيرهما، مما يصدق عليه أنه دون الله.

وفيه: أن العلماء والحكام والأنبياء، ليس من شأنهم أن يستعبدوا الناس، ويهدوهم إلى عبادتهم بالخضوع والتذلل لهم، أو لقبورهم، وآثارهم، إنما مرادهم أن يكون الناس كلهم أهل الله، عالمين به ـ سبحانه ـ من جهة العلم بالكتاب، ودراسته.

ولا ريب أن من وفقه الله بعلم الكتاب الناس على اتباع الله واتباع رسوله، لا يعبد غير الله أبداً، كائناً من كان، وفي أي منزلة من العلم والفضل والعبادة وقع، فضلاً عن أن يعبد القبور ويسافر إليها، متصلاً بأنواع من المفاسد والشرور، التي لا ملجأ له منها.

وقال تعالى: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٦-١١٨].

فيه بيان إنكار المسيح ـ عليه السلام ـ من دعوة الناس إلى عبادته وعبادة أمه الشريفة مريم ـ عليها السلام ـ، مع تنزيهه سبحانه عن الشرك، وتفويض العلم إليه سبحانه، ونفي علم الغيب عن نفسه، وعدم العلم بحالهم بعد الرفع من الدنيا إلى السماء.

وهذا يدل على أن الأنبياء لم يدعو الناس إلى عبادتهم، ولم يكن ذلك من شأنهم.

وإذا لم يستحق أهل النبوة للعبادة التي هي عبارة عن غاية الخضوع والتذلل لغيره، فمن هذا الذي يصح استحقاقه للعبادة من غيرهم؛ من الأولياء، والمشايخ الأصفياء، والعلماء النبلاء؟ وإن كان في أعلى مرتبة من العلم والعبادة.

وأي رتبة تفوق رتبة الأنبياء!

وإذ ليس لهم علم بعد الوفاة والرفع من بين أظهرهم، فمن هذا الولي أو الشيخ والفقير، أو الصوفي، أو العالم، أو العارف، له علم بأحوالهم بعد الوفاة والممات حتى يعبده الناس وينزلوا حوائجهم إليه، ويدعوه لكشف الضر، وجلب النفع، وينذروا له، ويسافروا إلى قبره ومضجعه من أقطار شاسعة، وبلاد بعيدة، ويختاروا له الأسفار الشاقة في البر الأعظم، والبحر المحيط، ويصح ذلك منه؟

وقال تعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [يونس: ١٨].

فيه إخبار عن صنيعهم السوء، وتنصيص على عدم حصول الضرر والنفع منهم لهم، وإنكار عليهم في كونهم شافعين لهم يوم القيامة، وتنزيه له ـ سبحانه ـ عن شرك المشركين.

وقال تعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [المائدة: ٧٧].

فيه: بيان ضلالة القوم، والنهي عن اتباعهم في الباطل، وعن الغلو في الدين.

والخطاب ـ وإن كان لأهل الكتاب ـ لكن يدخل فيه كل غال في الدين، وتابع لهوى القوم الضالين.

وهذه الآيات الشريفة ليس فيها ذكر القبور وبدعاتها، ولا ذكر عابديها، لكنها بعمومها تشمل كل عبادة ودعاء لغير الله، سواء كان قبراً، أو غيره.

ولا ريب أن عباد القبور في هذه الأمة، ومعتقديها، والمسافرين إليها، والناذرين لها بأنواع من نذور الحيوانات والأجناس، والآتين فيها بأقسام من البدعات والمنكرات، أكثرُ من غيرهم، وأعظمُ سواداً ممن سواهم، الذين لا يعبدون من دون الله شيئاً.

فهذه الآية ترد عليهم رداً واضحاً صريحاً أظهرَ من الشمس، وأبينَ من الأمس، ليس على ذلك سترة ولا خفاء ولا حجاب.

ولهذا استدل بها صاحب رد الإشراك على رد بدعات القبور وغيرها نظراً إلى القاعدة الأصولية المقبولة عند الفحول: أن العبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب، وأن الاعتبار بشمول المباني، لا بخصوص المعاني.

وقد تقدم تفسير هذه الآيات في هذا الكتاب في مواطن الرد على المشركين، وإثبات التوحيد للمسلمين.

وفي القرآن الكريم، والفرقان العظيم من هذا الجنس كثير طيب، ولجميعه دلالة ظاهرة على نفي عبادة غير الله تعالى.

قال في «تطهير الاعتقاد عن درن الإلحاد»[1]: قد عرفت من هذا كله أن من اعتقد في شجر، أو حجر، أو مَلَك، أو جني، أو حيٍّ، أو ميت: أنه ينفع، أو يضر، أو يقرب إلى الله، أو يشفع عنده حاجة من حوائج الدنيا بمجرد التشفع والتوسل إلى الله، فإنه قد أشرك مع الله غيره، واعتقد ما لا يحل اعتقاده، كما اعتقد المشركون في الأوثان، فضلاً عمن ينذر بماله وولده، لميت أوحي، يطلب بذلك ما لا يطلب إلا من الله من الحاجات، من عافية مريضه، أو قدوم غائبه، أو نيله مطلباً[2] من المطالب، فإن هذا هو الشرك بعينه، الذي كان عليه عباد الأصنام.

والنذور بالمال على الميت ونحوه، والنحر على قبره، والتوسل به، وطلب الحاجات منه، هو بعينه الشرك الذي كان يفعله الجاهلية.

وإنما الجاهلية يسمون ما يعبدونه صنماً، أو وثناً، وهؤلاء يسمونه ولياً، أو قبراً، أو مشهداً، والأسماء لا ثمرة لها، ولا تغير المعاني ضرورة لغوية وعقلية وشرعية.

فإن من شرب الخمر، وسماه ماء، فهو لم يشرب إلا خمراً.

وقد ثبت في الأحاديث أنه يأتي أقوام يشربون الخمر، ويسمونها بغير اسمها.

وصدق ﷺ؛ فإنه قد أتى طوائف من الفسقة، يشربون الخمر، ويسمونها نبيذاً.

---

(١) قوله: «تطهير الاعتقاد عن درن الإلحاد» هو اسم كتاب ألفه الأمير الصنعاني صاحب «سبل السلام» من علماء اليمن، وهو كتاب نفيس جداً، بين فيه عوار القبوريين، وبه هدم الشرك من أساسه.

(٢) .

وأول من سمى ما فيه غضب الله وعصيانه بالأسماء المحبوبة عند السامعين، هو إبليس اللعين، فإنه قال لأبي البشر: ﴿يَـٰٓـَٔادَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ﴾ [طه: ١٢٠]، فسمى الشجرة التي نهى الله عن قربانها، غروراً له، تدليساً عليه بالاسم الذي اخترعه لها، كما يسمي إخوانه المقلدون له، الحشيشةَ بلقمة الراحة، وكما يسمي الظلمة ما يقبضونه من أموال عباد الله ظلماً وعدواناً: أدباً، فيقولون: أدب القتل، وأدب السرقة، وأدب التهمة، بتحريف اسم الظلم إلى الأدب، كما يحرفونه في بعض المقبوضات إلى اسم النفاعة، وفي بعضها إلى اسم السياقة، وفي بعضها أدب المكاييل والموازين.

وكل ذلك اسمه عند الله ظلم وعدوان، كما يعرفه من شم رائحة الكتاب والسنة.

وكل ذلك مأخوذ من إبليس، حيث سمى الشجرة المنهي عنها: شجرة الخلد.

فكذلك تسمية القبر: مشهداً، ومن يعتقدون فيه: ولياً، وهذا لا يخرجها عن اسم الصنم والوثن، إذ هم عاملون[1] بها معاملة المشركين بالأوثان والأصنام، ويطوفون طواف الحجاج ببيت الله الحرام، ويستلمونها استلامهم لأركان البيت، ويخاطبون الميت بالكلمات الكفرية من قولهم: على الله ثم عليك[2]، ويهتفون بأسمائهم عند الشدائد ونحوها.

وكل قوم له رجل ينادونه.

فأهل العراق والهند، يدعون عبد القادر الجيلي.

وأهل التهائم لهم في كل بلد ميت يهتفون باسمه، ويقولون: يا زيلعي! يا بن العجيل!

---

(١) في المطبوع: «حاملون»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) قوله: «ثم عليك» الصحيح الذي يلهج به هؤلاء: على الله وعليك. وكلمة «ثم» لا محظور فيها بالنسبة للأحياء، واستعمالها بالنسبة للأموات ضلال أيضاً، إلا أنه أخف من واو العطف التي تدل على الشرك المحض.

وأهل مكة والطائف: يا بن عباس!

وأهل مصر: يا رفاعي! والسادة البكرية وأهل الجبال: يا أبا طير! وأهل اليمن: يا بن علوان!

وفي كل قرية أموات يهتفون بهم، وينادونهم، ويرجونهم لجلب الخير ودفع الضر. وهذا بعينه فعل المشركين في الأصنام انتهى.

قلت: وفي الهند رجال كثيرون من هذا الوادي.

منهم: السيد معين الدين الجشتي، والشيخ قطب الدين الكاكي، والسيد بديع الدين المدار، والمسعود الغازي المسالار، والشيخ نظام الدين أوليا، والسيد قطب عالم، إلى غيرهم ممن يطول بذكرهم الكتاب.

بل لا بلد من بلاده، ولا قصبة من قصباته، ولا قرية من قراه إلا وفيه قبر وليّ، أو صالح، يعبدونه جهاراً، ويلقون عليه أردية ورياحين، ويوقدون عليه السرج، ويسافرون إليه في شهر معين من كل سنة، زرافات ووحداناً، وينذرون له بأنواع من النذر، ويبذلونه لسدنة القبور ومجاوري المقبور.

فإذا وصلوا إليه بعد مشقة من شُقة بعيدة، فعلوا به، من الطواف والتقبيل والاستلام، والقيام بالأدب التمام في محاذاة قبور الكرام ونحوهما، مما هو شرك بحت في الإسلام.

وذلك كله بعينه صنائع المشركين الماضين[1]، وبدائعهم التي جاء الرسل لمحوها، ولأجلها نزلت الكتب، ونهى عنها سلف هذه الأمة وأئمتها.

ولكن زين لهم الشيطان أعمالهم! فاتبعوا خطواته، وأصغوا بسمع الرضاء خطباته، فدخلوا بهذه الأعمال تحت حكم الآيات المتقدمة، واستحقوا كل ما استحقه الجاهلية المنصرمة.

---

(١) في المطبوع: «الماضيين»، والصواب ما أثبتناه.

بيان شبهات عباد القبور والرد عليها

قال في «التطهير»[1]: فإن قال؛ أي: عابد القبور: إن ما نحرت ذكرتُ اسم الله عليه.

فقل: إن كان النحر لله، فلأي شيء قربت ما تنحره في باب مشهد من تفضله وتعتقد فيه؟! هل أردت بذلك تعظيمه أم لا؟

فإن قال: نعم، فقل: هذا النحر لغير الله، أشركتَ معه غيره، وإن لم ترد تعظيمه، فهل أردت توسيخ باب المشهد، وتنجيسَ الداخلين إليه؟ فأنت تعلم يقيناً أنك ما أردت ذلك أصلاً، ولا أردت إلا الأول، ولا خرجت من بيتك إلا لقصد.

ثم كذلك دعاؤهم له.

فهذا الذي عليه هؤلاء شرك بلا ريب.

قال: وقد يعتقدون في بعض فسقة الأحياء، وينادونه في شدتهم والرخاء، وهو عاكف على الفضائح، لا يحضر حيث أمر الله عباده المؤمنين بالحضور هناك، ولا يحضر جمعة ولا جماعة، ولا يعود مريضاً، ولا يشيع جنازة، ولا يكتسب حلالاً، ويضم إلى ذلك دعوى التوكل والغيب، ويجلب إليه إبليس جماعة قد عشش في قلوبهم وباض وأفرخ، يصدقون هؤلاء بهتانه، ويعظمون شأنه، ويجعلونه نداً لرب العالمين، ومثلاً له ـ عز وجل ـ.

فيا للعقول أين ذهبت، ويا للشرائع كيف جُهِلَتْ! ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ ﴾ [الأعراف: ١٩٤].

فإن قلت: أيصبر هؤلاء الذين يعتقدون في القبور والأولياء والفسقة الخلفاء مشركين كالذين يعتقدون في الأصنام؟

قلت: نعم، قد حصل منهم ما حصل من أولئك، فساووهم في ذلك، بل

---

(١) قوله: «قال في التطهير» يريد بذلك: كتاب «تطهير الاعتقاد من درن الإلحاد» للصنعاني.

زادوا في الاعتقاد والانقياد والاستعباد، فلا فرق بينهم.

فإن قلت: هؤلاء القبوريون يقولون: نحن لا نشرك بالله، ولا نجعل له نداً، والالتجاء إلى الأولياء، والاعتقاد فيهم ليس بشرك.

قلت: نعم، يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم، وهذا جهل منهم؛ فإن تعظيمهم الأولياء، ونحرَهم النحائر لهم شرك، والله تعالى يقول: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢ ﴾ [الكوثر: ٢]؛ أي: لا لغيره كما يفيده تقديم الظرف، ويقول: ﴿ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن: ١٨]، وقد سمى الرياء شركاً، فكيف بما ذكر؟!

فهذا الذي يفعلونه لأوليائهم هو عين ما فعله المشركون، وصاروا به مشركين، ولا ينفعه قوله: أنا لا أشرك بالله شيئاً؛ لأن فعله يكذب قوله.

وقد صرح الفقهاء في كتب الفقه في باب الردة: أن من تكلم بكلمة الكفر، يكفر، وإن لم يقصد معناها.

وهذا دال على أن هؤلاء لا يعرفون حقيقة الإسلام، ولا ماهية التوحيد، فصاروا حينئذ كفاراً كفراً أصلياً.

ومن نادى معه سبحانه، فقد أشرك في العبادة، والدعاء من العبادة.

وقد ذهب طائفة من أئمة العلم إلى جهادهم، فقالت: يجب أولاً دعاؤهم إلى التوحيد، وأن ما هم عليه شرك، ولا يتم الإيمان بما جاءت به الرسل إلا بتركه والتوبة منه، وإفراد التوحيد اعتقاداً وعملاً، فإذا أبانه[1] العلماء، وجب على الأئمة والملوك بَعْثُ دعاتهم إلى إخلاص التوحيد، فإن رجع وأقر، حقن عليه دمه وماله وذراريه، ومن أصر، فقد أباح الله منه ما أباحه لرسوله ﷺ من المشركين.

ولا يقال: قد صح في الحديث: أن العباد يوم القيامة يستغيثون بآدم وغيره من الأنبياء إلى أن ينتهوا إلى محمد ﷺ، وهذا استغاثة بالمخلوقين، وقد قال

---

(١) قوله: «أبانه»؛ أي: بينه ووضحه.

تعالى في قصة موسى ـ عليه السلام ـ: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص: ١٥].

لأنا نقول: هذا ـ أعني: طلب الدعاء لله تعالى من بعض عباده لبعض ـ جائز، بل قال ﷺ لعمر لما خرج معتمراً ـ: «لا تنسنا[1] يا أخي من دعائك»، وأمر الله رسوله ﷺ أن يدعو ويستغفر لهم.

وقد قالت أم سليم: يا رسول الله! خادمك أنس، ادعُ الله له.

وكان الصحابة يطلبون الدعاء منه ﷺ، وهو حيٌّ، وهذا أمر متفق على جوازه.

وإنما الكلام في استغاثة القبوريين وغيرهم بأوليائهم، وطلب أمورٍ لا يقدر عليها إلا الله.

بل أعجبُ من هذا: أن القبوريين وغيرهم قد يجعلون لهم حصة من الولد إن عاش، ويشترون منه الحمل في بطن أمه ليعيش لهم، ويأتون بمنكرات ما بلغ إليها المشركون.

وهذه النذور بالأموال، وجعلُ قسطٍ منها للقبر، كما يجعلون شيئاً من الزرع يسمونه «تلماً» في بعض الجهات اليمنية للميت، وكذلك يجعلون لهم نصيباً من أنعامهم، وهو بعينه الذي كان يفعله المشركون، الذين حكى الله تعالى ذلك عنهم.

فهؤلاء القبوريون والمعتقدون في جهال الأحياء وضلالهم، سلكوا مسالك المشركين حَذْوَ الْقُذّة بالقُذَّةِ فاعتقدوا فيهم ما لا يجوز أن يعتقدوه إلا في الله تعالى، وجعلوا لهم جزءاً من المال، وقصدوا قبورهم من ديارهم، مسافرين للزيارة، وطافوا حول قبورهم، وقاموا خاضعين عند قبورهم، وهتفوا بهم عند الشدائد، ونحروا تقرُّباً إليهم.

ولا أدري هل فيهم من سجد لهم؟ ولا يستبعد أن فيهم من يعمل ذلك، بل

---

(١) في المطبوع: «لا تنسانا»، والصواب ما أثبتناه.

أخبرني من أثق به رأى من يسجد على عتبة باب مشهد الوَلِيِّ الذي يقصده تعظيماً له وعبادة.

ويُقسمون بأسمائهم، بل إذا حلف من عليه حق بأسماء الله تعالى، لم يقبل، فإذا حلف بأحد الأولياء، قبلوه وصدقوه.

وهكذا كان عباد الأصنام ﴿وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحۡدَهُ ٱشۡمَأَزَّتۡ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِۖ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمۡ يَسۡتَبۡشِرُونَ﴾ [الزمر: ٤٥].

وفي الحديث الصحيح: «من حلف، فليحلف بالله، أو ليصمت»، وسمع ﷺ رجلا يحلف باللات والعزى، فأمره أن يقول: «لا إله إلا الله».

وهذا يدل على أنه قد ارتد بالحلف بالصنم، فأمره أن يجدد إسلامه، فإنه قد كفر بذلك، كما قررناه في «سبل السلام»، و«منحة الغفار»، ولم تنفعهم كلمة الشهادة؛ فإنها لا تنفع إلا مع التزام معناها، ولم ينفع اليهود قولُها، إنكارهم بعض الأنبياء.

وكذلك من جعل غير من أرسله الله نبياً، لم تنفعه كلمة الشهادة، فكيف من يجعل للوليّ خاصية الإلهية، ويناديه للمهمات؟!!

وهذا أمير المؤمنين علي ـ رضي الله عنه ـ حرَّق أصحاب عبد الله بن سبأ، وكانوا يقولون: «لا إله إلا الله».

لكنهم غَلَوْا فيه ـ كرم الله وجهه ـ، واعتقدوا فيه ما يعتقده القبوريون وأشباههم.

وقد وقع إجماع الأمة: أن من أنكر البعث، كفر وقتل، ولو قال الكلمة(١)، فكيف من يجعل لله نِدّاً!!

وهكذا كل من أظهر التوحيد وجب الكفُّ عنه إلى أن يتبين عنه ما يخالف ذلك.

---

(١) قوله: «الكلمة»؛ أي: نطق بالشهادتين.

فإذا تبين، لم تنفع هذه الكلمة بمجردها، ولذلك لم تنفع اليهود، ولا نفعت الخوارج، مع ما انضموا[1] إليها من العبادة التي احتقرت الصحابةُ عبادتَهم إلى جنبها.

أمر ﷺ بقتلهم، وقال: «لئن أدركتُهم، لأقتلنهم قتلَ عاد»، وذلك لما خالفوا بعض الشريعة، وكانوا أشرَّ القتلى تحت أديم السماء، كما ثبتت به الأحاديث.

فثبت أن مجرد قول كلمة التوحيد، غيرُ مانع عن ثبوت شركِ مَنْ قالها؛ لارتكاب ما يخالفها من عبادة غير الله ونحوها.

قال: وقد ذكر العلماء أن من تزيَّا[2] بزيِّ الكفار، صار كافراً، ومن تكلم بكلمة الكفر، صار كافراً. فكيف من بلغ هذه الرتبة اعتقاداً وقولاً وفعلاً؟!

بيان حكم النذر للأموات

فإن قلت: هذه النذور والنحائر، ما حكمها؟

قلت: يجب تعريف من أخرج النذر بأنه إضاعة للمال، وأنه لا ينفعه ما أخرجه، ولا يدفع عنه ضرراً.

وقد قال ﷺ: «إن النذر لا يأتي بخير، وإنما يُستخرج به مال البخيل»، فيجب رده إليه.

وأما القابض للنذر، فإنه حرام عليه قبضه؛ لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾ [البقرة: ١٨٨]، ولأنه تقرير للناذر على شركه وقبح اعتقاده، ولأنه رضي بذلك.

ولا يخفى حكم الراضي بالشرك، فهو مثل «حلوان الكاهن»، و«مهر الْبَغِيّ»، ولأنه تدليس على الناذر، وإيهام[3] له أن الولي ينفعه ويضره.

---

(١) قوله: «انضموا» الصواب: ضموا؛ لأن «انضم» فعل لازم مطاوع وتعديته بنفسه غلط.

(٢) في المطبوع: «تزي»، والصواب ما أثبتناه.

(٣) في المطبوع: «إبهام»، والصواب ما أثبتناه.

فأي تقرير لمنكر أعظم من قبض النذر على الميت؟ وأي تدليس أعظم؟ وأي رضا بالمعصية العظمى أبلغ من هذ؟، وأي تصيير للمنكر معروفاً أعجب من هذا؟!!

وما كانت النذور للأصنام والأوثان إلا على هذا الأسلوب وهذه الأفعال، وهي التي بعث الله الرسل لإزالتها وإمحائها وإتلافها والنهي عنها.

والتحقيق أن لإبليس وجنوده من الجن والإنس، أعظمَ العناية في إضلال العباد.

وقد مكنه الله من الدخول إلى الأبدان، والوسوسة في الصدور، والتِقَام القلب بخرطومه.

فكذلك يدخل في أجواف الأصنام، ويلقي الكلام في أسماع الأفدام[1]، ومثله يصنعه في عقائد أهل القبور.

فإن الله قد أذن له أن يُجْلِب على بني آدم بِخَيْلِهِ ورَجِلِه، وأن يشاركهم في الأموال والأولاد.

وثبت في الأحاديث أن الشياطين تسترق السمع بالأمر الذي يحدثه الله ـ عز وجل ـ، فتلقيه إلى الكهان، وهم الذين يخبرون بالمغيبات، ويزيدون فيما يلقيه الشيطان من عند أنفسهم، مئة كذبة، ويقصدون شياطين الإنس من سدنة القبور بذلك البهتان والزور، فيقولون للقبوريين: إنه الولي فعلَ وفعل، ويرغبونهم فيه، ويحذرونهم منه.

وترى العامة مُلُوكَ الأقطار، وولاة الأمصار معززين لذلك، ويولون العمال لقبض النذور.

وقد يتولاها من يحسنون الظن فيه من عالم أو قاض، أو مفتٍ، أو شيخ

---

(١) الأفدام: أي الحمقاء البلداء. قال في «القاموس»: الفدم: العي عن الكلام في ثقل ورخاوة وقلة فهم، والغليظ الأحمق الجافي. وفي «أساس البلاغة» للزمخشري: هو فدم بين الفدامة، وهي البلادة والعي. اهـ.

صوفي، فيتم التدليس لإبليس، وتقر عينه بهذا التلبيس.

فإن قلت: هذا أمر عم البلاد، واجتمعت عليه سكان الأغوار والأنجاد، وطبق الأرض شرقاً وغرباً، ويَمَناً وشاماً، وجنوباً، بحيث لا بلدة من بلاد الإسلام، ولا قرية من قراه، إلا وفيها قبور ومشاهد، وأحياء يعتقدونها ويعظمونها، وينذرون لها، ويهتفون بأسمائها، ويحلفون بها، ويطوفون بفناء القبر ويسرجونه، ويلقون عليه الأوراد والرياحين، ويلبسونه الثياب، ويصنعون كل أمر يقدرون عليه من العبادة لها وما في معناها، والتعظيم، والخضوع، والخشوع، والتذلل، والافتقار إليه، بل هذه مساجد المسلمين غالبها لا يخلو عن قبر أو قرب منه، أو مشهد يقصده المصلون في أوقات الصلاة، يصنعون ما ذكر، أو بعضا مما ذكر، ولا يسع عقل عاقل أن هذا منكر يبلغ إلى ما ذكرت من الشناعة والقباحة، ويسكت عنه علماء الإسلام الذين ثبتت لهم الوطاءة في جميع جهات من الدنيا.

قلت: إن أردت الإنصاف، وتركت متابعة الأسلاف، وعلمت أن الحق ما قام عليه الدليل، لا ما اتفق عليه العوام جيلاً بعد جيل، وقبيلاً بعد قبيل، فاعلم أن هذه الأمور التي نندندن حول إنكارها، ونسعى في هدم مناورها، صادرة من العامة، الذين إسلامهم تقليد الآباء بلا دليل، ومتابعة لهم من غير فرق بين دني ومثيل، ينشأ الواحد فيهم، فيجد أهل قريته وأصحاب بلدته، يلقنونه في الطفولية[1] أن يهتف باسم من يعتقدونه، ويراهم عليه، ويعظمون، ويرحلون به إلى محل قبره، ويلطخونه بترابه، ويجعلونه طائفاً على قبره، فينشأ وقد قر[2] في قلبه عظمة ما يعظمونه، وقد صار أعظم الأشياء عنده من يعتقدونه.

فنشأ على هذا الصغير، وشاخ عليه الكبير، لا يسمعون من أحد عليهم من نكير، نرى من يتسمى[3] بالعلم، ويدعي الفضل، وينتصب للقضاء، والفتيا،

---

(١) قوله: «في الطفولية» الصواب أن يقال: الطفولة.

(٢) قوله: «وقد قر»؛ أي: ثبت واستقر. كما يفهم من «القاموس».

(٣) قوله: «من يتسمى»؛ أي: يعرف بأنه من أهل العلم. ولو قال: يتسم، لكان أوضح.

والتدريس، والولاية والمعرفة، والإمارة والحكومة، معظماً لما يعظمونه، مكرما لما يكرمونه، قابضاً للنذور، وآكلاً لما ينحر على القبور، فيظن أن هذا دين الإسلام، وأنه رأس الدين والسنة.

ولا يخفي على أحد يتأهل للنظر، ويعرف بارقة من علم الكتاب والسنة والأثر: أن سكوت العالِم والعالَم على وقوع منكر، ليس دليلاً على جواز ذلك المنكر.

تحريم الضرائب في الإسلام

ولنضرب لك مثلاً من ذلك هذه المكوس المسماة بالمجابي، المعلوم من ضرورة الدين تحريمها، قد ملأت الديار والبقاع، وصارت أمراً مأنوساً، لا يلج إنكارها إلى سمع من الأسماع.

وقد امتدت أيدي المكاسين في أشرف البقاع في «مكة» أم القرى، يقبضون من القاصدين لأداء فريضة الإسلام، ويلقون في البلد الحرام كل فعل حرام، وسكانها من فضلاء الأنام، والعلماء والحكام ساكتون عن الإنكار، معرضون عن إيراده وإصداره.

فيكون السكوت من العلماء، بل من العالم دليلاً على جوازها وأخذها، وإحرازها؟

هذا لا يقوله من له أدنى إدراك.

بيان ما أحدثه ملوك الشراكسة
من البدع في الكعبة المشرفة

بل أضرب لك مثلاً آخر، هذا حرم الله، الذي هو أفضل بقاع الدنيا بالاتفاق وإجماع العلماء، أحدث فيه بعض ملوك الشراكسة الجهلة الضلال، هذه المقامات الأربعة[1] التي وقتت لعبادات العباد، اشتملت على ما لا يحصيه

---

(١) قوله: «المقامات الأربعة»؛ أي: جعل محراب خاص لكل مذهب من المذاهب الأربعة.

إلا الله من الفساد، وفرقت عبادات المسلمين، وصيرتهم كالملل المتخالفة الدين، بدعة قرت بها عين إبليس اللعين، وصيرت المسلمين ضحكة للشياطين، وقد سكت الناس عليها، ووفد علماء الآفاق والأبدال والأقطاب إليها، وشاهدها كل ذي عينين، وسمع بها كل ذي أذنين.

أفهذا السكوت دليل على جوازها؟ هذا لا يقوله إلا من ليس له إلمام بشيء من المعارف، وكذلك سكوتهم على هذه الأفعال الصادرة من القبوريين.

فإن قلت: يلزم من هذا أن الأمة قد اجتمعت على ضلالة، حيث سكتت عن إنكارها لأعظم جهالة.

قلت: الإجماع حقيقته: اتفاق مجتهدي أمة محمد ﷺ على أمر بعد عصره، وفقهاء المذاهب الأربعة يحيلون الاجتهاد من بعد الأئمة الأربعة، وإن كان هذا قولاً باطلاً، وكلاماً لا يقوله إلا من كان للحقائق جاهلاً.

فعلى زعمهم لا إجماع أبداً من بعد الأربعة الأئمة، فلا يرد السؤال.

وهذا الابتداع والفتنة بالقبور لم يكن على عهد أئمة المذاهب، فالإجماع وقوعه محال.

فإن الأمة المحمدية قد ملأت الآفاق، وصارت في كل أرض وتحت كل نجم.

فعلماؤها المحققون لا ينحصرون، ولا يتم لأحد معرفة أحوالهم.

فمن ادعى الإجماع بعد انتشار الدين، وكثرة علماء المسلمين، فإنها دعوى كاذبة، كما قاله أئمة التحقيق.

ثم لو فرض أنهم أعلموا بالمنكر وما أنكروه، بل سكتوا عن إنكاره، لما دل سكوتهم على جوازه.

أنواع إنكار المنكر ومتى يسوغ للمرء ترك الإنكار باليد، وباللسان؟

فإنه قد علم من قواعد الشريعة أن وظائف الإنكار ثلاث:

أولها: الإنكار باليد، وذلك بتغيير المنكر وإزالته.

ثانيها: الإنكار باللسان مع عدم استطاعة التغيير باليد.

ثالثها: الإنكار بالقلب عند عدم استطاعة التغيير باليد واللسان.

فإن انتفي أحدهما، لم ينتف الآخر.

ومثاله مرور فرد من أفراد العلماء بأحد المكاسين، وهو يأخذ أموال المظلومين.

فهذا الفرد من علماء الدين، لا يستطيع التغيير باليد على هذا الذي يأخذ أموال المساكين، ولا باللسان؛ لأنه إنما يكون سخرة لأهل العصيان.

فانتفي شرط الإنكار بالوظيفتين، فلم يبق إلا الإنكار بالقلب، الذي هو أضعف الإيمان.

فيجب على من رأى ذلك العالم ساكتاً عن الإنكار، مع مشاهدة ما يأخذ ذلك[1] الجبارون: أن يعتقد أنه تعذر عليه الإنكار باليد واللسان، وأنه قد أنكر بقلبه، فإن حسن الظن بالمسلمين أهل الدين واجب، والتأويل لهم ما أمكن لازب.

فالداخلون إلى الحرم الشريف، والمشاهدون لتلك الأبنية الشيطانية التي فرقت شمل الدين، وشتتت صلاة المسلمين، معذورون عن الإنكار إلا بالقلب؛ كالمارين على المكاسين، وعلى القبوريين.

ومن هنا يعلم اختلال ما استقر عند أئمة الاستدلال من قولهم في بعض

(١) قوله: «ذلك الجبارون» الصواب أن يقال: هؤلاء الجبارون.

ما يستدلون عليه بالإجماع: «إنه وقع ولم ينكر، فكان إجماعاً».

ووجه اختلاله: أن قولهم: «ولم ينكر» رجمٌ بالغيب، فإنه قد يكون أنكرته قلوب كثيرة، تعذر عليها الإنكار باليد واللسان.

وإنك تشاهد في زمانك: أنه كم من أمر يقع لا تنكره بلسانك ولا بيدك، وأنت منكر له بالقلب، ويقول الجاهل إذا رآك تشاهده: سكت فلان عن الإنكار بقوله، إما لائماً أو متأسياً بسكوته.

فالسكوت لا يستدل به عارف.

وكذا يعلم اختلال قولهم في الاستدلال: «فعل فلان كذا، أو سكت الباقون، فكان إجماعاً»، وهذا مختل من جهتين:

الأولى: دعوى أن سكوت الباقين تقرير لفعل فلان؛ لما عرف من عدم دلالة السكوت على التقرير.

والثانية: قولهم: فكان إجماعاً، فإن الإجماع اتفاق أمة محمد ﷺ، والساكت لا ينسب إليه وفاق ولا خلاف، حتى يعرب عنه لسانه.

قال بعض الملوك ـ وقد أثنى الحاضرون على شخص من عماله، وفيهم رجل ساكت ـ: مالك لا تقول كما يقولون؟ فقال: إن تكلمت، خالفتهم.

فما كل سكوت رضا، فإن هذه المنكرات أسسها بيده السيف والسنان، ودماء[1] العباد وأموالهم تحت لسانه وقلمه، وأعراضهم تحت قوله وكلمه، فكيف يقوى فرد من الأفراد على دفع ما أراد؟!

هذه القباب والمشاهد التي صارت أعظم ذريعة إلى الشرك والإلحاد، وأكبر وسيلة إلى هدم الإسلام وخراب بنيانه، غالبُ، بل كل من يعمرها، هم الملوك والسلاطين، والرؤساء، والولاة، إما على قريب لهم، أو على من يحسنون الظن فيه؛ من عالم، أو فاضل، أو صوفي، أو فقير، أو شيخ، أو كبير، ويزوره الناس

---

(١) في المطبوع: «ودعاء»، والصواب ما أثبتناه.

الذين يعرفونه زيارة الأموات، من دون توسل به، ولا هتف باسمه، بل يدعون له ويستغفرون، حتى ينقرض من يعرفه أو أكثرهم.

فيأتي من بعدهم من يرى قبراً قد شيد عليه البناء، وسرجت عليه الشموع، وفرش بالفراش الفاخر، وأرخيت عليه الستور، وألقيت عليه الأوراد والزهور، فيعتقد أن ذلك لنفع أو دفع ضر، ويأتيه السدنة يكذبون على الميت بأنه فعل وفعل، وأنزل بفلان الضرر، وبفلان النفع، حتى يغرسوا في جبلته كل باطل.

ولهذا الأمر ثبت في الأحاديث اللعنُ على من سرج على القبور، وكتب عليها، وبنى عليها، وأحاديث ذلك واسعة معروفة.

فهذا في نفسه منهي عنه، ثم هو ذريعة إلى مفسدة عظيمة.

فإن قلت: هذا قبر رسول الله ﷺ قد عمرت عليه قبة عظيمة، أنفقت فيها الأموال.

بيان أول من بنى القبة على قبر الرسول

قلت: هذا جهل عظيم بحقيقة الحال، فإن هذه القبة ليس بناؤها منه ﷺ، ولا من صحابته، ولا من تابعيهم وتَبَع التابعين، ولا من علماء أمته، وأئمة ملته، بل هذه القبور المعمورة على قبر سيد الأنبياء وخير الرسل ﷺ، من أبنية بعض ملوك مصر المتأخرين، وهو قلاوون الصالحي المعروف بالملك المنصور في سنة ثمان وسبعين وست مئة، ذكره في «تحقيق النصرة بتخليص معالم دار الهجرة».

وهذا آخر ما أردناه مما أوردناه لما عمت البلوى واتبعت الهوى، وأعرض العلماء عن التنكير الذي يجب عليهم، ومالوا إلى ما مالت العامة إليه، وصار المنكر معروفاً، والمعروف منكراً، ولم نجد من الأعيان ناهياً عن ذلك ولا زاجراً. انتهى كلام «تطهير الاعتقاد» تلخيصاً.

هدم النجديين للقباب والمشاهد أولَ استيلائهم على الحجاز

وأقول: بلغنا أن أهل نجد لما غلبوا على الحرمين الشريفين، وحكموا فيهما مدة معتداً بها، هدموا المشاهد التي كانت في «المعلى» مقبرة مكة المكرمة، وكذلك القباب التي كانت ببقيع الغرقد في المدينة المنورة، وسووها[1] بالأرض، ولم يغادروا أثراً من آثارها إلا قبة الرسول ﷺ، خوفاً من إثارة الضلال.

ثم لما ذهب سلطانهم عن هاتين البقعتين، أحدث الناس المبتدعة قباباً أو مشاهد في الحرمين، وأعادوها فيهما، لكن في مواضع مظنونة لهم، لا على الحقيقة في مواطن صحيحة، فالله أعلم هل وقعت في أماكنها السابقة، أم تخلفت عنها؟

والناس العامة، بل الخاصة، التي هم كالأنعام، إنما يزورون هذه المزارات المستحدثة على خيالي بأنها لأصحابها، وفيها أجسادهم وأبدانهم، أو ترابها، مع أن ذلك ليس بصحيح.

نعم، كون المقبورين[2] في تلك الأرض يصح لا على التعيين من المواضع، بل على الظن والتخمين.

هدم الخليفة العباسي المتوكل
لقبر الحسين وبقية المشاهد في كربلاء

ومن هذا القبيل حالُ المشاهد الواقعة المعمورة في أرض «كربلاء»؛ فإن المتوكل العباسي هدم قبورها، وأمر الناس بالزراعة فيهاو فزرعوا إلى آخر عهده الطويل العريض، ولم يبق لقبر من القبور أثر في العين، ولا أمارة لقبر الإمام الحسين ـ رضي الله عنه ـ، ثم أحدثوا هناك بعده تلك القبور، وبنوا عليها

---

(١) في المطبوع: «وسورها»، والصواب ماأثبتناه.

(٢) في المطبوع: «المقبوريين»، والصواب ماأثبتناه.

العمائر، وأرخوا عليها الستور، وقالوا: هذا قبر الحسين ـ عليه السلام ـ، وهذا قبر فلان، والله أعلم هل في ذلك الموضع الخاص المشار إليه قبر ذلك الإمام، وأولئك المأمومين من أهل بيته ومن غيرهم، أم تبدل الأرض؟.

والجهلة من الروافض عاكفون عليه، سادنون له، مجاورون فيه، ليس في الدين من بدعة إلا وقد تأتي من القوة في الفعل هناك، ولا منكر من المنكرات إلا يرتكبونه إذ ذاك، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

أين ذهبت عقول هؤلاء الطغام وأحلامهم، وفيم[1] أوقعهم إبليس الرجيم حتى غاب عنهم إسلامهم، و[صار][2] الإسلام كفراً، والسنة نهى، والنهى سفهاً، والعلم جهلاً، والجهل علماً، والدنيا حلوة خضرة، والآخرة مرة بشعة، والعاجل نعمة، والآجل نقمة، والفاني راحة، والباقي جراحة؟! والله هذا عكس القضية.

فليبك على الإسلام من كان باكياً، وليلزم المؤمن المتبع الشحيح بدينه البخيل لإسلامه، خاصة نفسه في مثل هذا الزمن، الكثير الفتن، الشديد المحن، القريب من الساعة الكبرى، البعيد عن الهداية العظمى.

قال في «تطهير الاعتقاد»: فإن قلت: قد يتفق للأحياء أو للأموات اتصالُ جماعة بهم، يفعلون خوارق من الأفعال يتسمون بالمجاذيب، فما حكم ما يأتون به من تلك الأمور؟.

عدم مشروعية الذكر بالاسم المفرد «الله»

قلت: أما المسمون بالمجاذيب الذين يلوكون لفظ الجلالة بأفواههم، ويقولونها بألسنتهم، ويخرجونها عن لفظها العربي، فهم من أجناد إبليس اللعين، ومن أعظم حمر الكون، الذين ألسنتهم حلل التلبيس والتزيين، لما أن

---

(١) في المطبوع: «وفيما»، والصواب ماأثبتناه.

(٢) لعل كلمة [صار] ساقطة من المطبوع؛ إذ لا يستقيم المعنى إلا بذكرها أو ذكر مرادفها.

إطلاق لفظ الجلالة مفرداً عن إخبار عنها بقولهم: «الله الله» ليس بكلام ولا توحيد، وإنما يلعب بهذا اللفظ الشريف بإخراجه عن لفظه العربي، ثم إخلاؤها عن المعنى.

ولو أن رجلاً عظيماً صار مسمًّى بزيد، وصار جماعة يقولونه: «زيد زيد»، يعد ذلك استهزاء وإهانة وسخرية، لا سيما إذا زادوا إلى ذلك تحريف اللفظ.

ثم انظر هل أتى في لفظة من الكتاب والسنة ذكر الجلالة بانفرادها وتكريرها؟ إذ الذي فيهما هو طلب الذكر والتوحيد والتسبيح والتهليل.

وهذه أذكار رسول الله ﷺ وأصحابه، خاليةٌ عن هذا الشهيق، والنهيق، والنعيق، التي اعتادها من هو عن هدي رسول الله ﷺ وسَمْته ودَلِّه في مكان سحيق.

ثم قد يضيفون إلى الجلالة الشريفة أسماء جماعة من الموتى والمقبورين، مثل: «ابن علوان»، و«أحمد بن الحسين»، «وعبد القادر»، و«عيد روس»، بل قد انتهى الحال إلى أنهم يفدون إلى أهل القبور من أهل الظلم والجرأة؛ «كعلي رومان» «وعلي الأحمر» وأشباههما.

ولقد صان الله تعالى رسوله ﷺ، وأهل الكساء وأعيان الصحابة عن إدخالهم في أفواه الجهلة الضلال، فيجمعون أنواعاً من الجهل والشرك والكفر. انتهى.

حجج القائلين بمشروعية الذكر بالاسم المفرد والرد عليها

قلت: وأما قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾ [الأنعام: ٩١]، وقول رسول الله ﷺ: «حتى لا يبقى على الأرض من يقول: الله الله»، أو كما قال، فليس من هذا الوادي، ولا من جملة الأذكار المأمور بها، بل هما في سياق آخر، والمراد بهما: قول: «لا إله إلا الله» على طريق الرمز والإيجاز، والإشارة إلى المحذوف المقدر. فتدبر.

الخوارق التي يأتي بها الذين يهتفون بالاسم المفرد «الله» ويهتفون بالأموات ليست من كرامات الأولياء

ثم قال صاحب «التطهير»: فإن قلت: إنه قد يتفق من هؤلاء الذين يلوكون الجلالة، ويضيفون إليها أهل الخلاعة والبطالة خوارق عادات وأمور تُظن كرامات؛ كطعن أنفسهم؛ وحملهم لمثل الحنش والحية والعقرب، وأكلهم النار، ومسهم إياها بالأيدي، وتقلبهم فيها بالأجسام.

قلت: هذه أحوال شيطانية، وإنك لملبوس عليك إن ظننتها كرامات للأموات، أو حسنات للأحياء، لما هتف هذا الضال بأسمائهم جعلهم أنداداً لله، وشركاء له في الخلق والأمر.

تنزيه الأنبياء والأولياء مما ينسبه إليهم الدجالون من المجاذيب ونحوهم من المتصوفة

فهؤلاء الموتى والمقبورون أنت تفرض أنهم أولياء الله تعالى، فهل يرضي وليَّ الله أن يجعله المجذوبُ، أو السالكُ شريكاً لله تعالى، ونداً؟!

إن زعمت ذلك، فقد جئت شيئاً إدّاً، أو صيَّرت هؤلاء الأموات مشركين، وأخرجتهم ـ وحاشاهم عن ذلك ـ عن دائرة الإسلام والدين؛ حيث جعلتهم بجعلهم أنداداً لله راضين فرحين.

قلت: وقد قال تعالى: ﴿ ۞ وَمَن يَقُلۡ مِنۡهُمۡ إِنِّيٓ إِلَٰهٞ مِّن دُونِهِۦ فَذَٰلِكَ نَجۡزِيهِ جَهَنَّمَۚ كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٢٩].

وتقدم قوله تعالى في أول الباب من هذا الكتاب: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤۡتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحُكۡمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادٗا لِّي مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمۡ تُعَلِّمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمۡ تَدۡرُسُونَ﴾.

وقد شمل لفظ ﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾ أهلَ العلم جميعاً، ولفظ ﴿ٱلۡحُكۡمَ﴾ الحكامَ والملوك والولاة كلهم، ولفظ ﴿ ٱلنُّبُوَّةَ﴾ الأنبياء، والرسل أجمعين.

فتقرر أنه ليس لأحد من هؤلاء الثلاثة الأصناف، التي لا أفضل منهم في الخلق، أن يقول هذه المقالة الشنيعة المذكورة؛ لأن في القول بها، وفي الأمر بقولها، يثبت الشرك.

فالأولياء، والعلماء، والولاة، والأنبياء ـ عليهم السلام ـ أبْعَدُ عباد الله من ذلك، وإن اعتقد أحد من الجهلة، أنهم كانوا ذلك، وحاشاهم عن ذلك. انتهى قولي.

أو تزعم أن هذه كرامات لهؤلاء المجاذيب الضلال المشركين، التابعين لكل باطل، المنغمسين بين بحار الرذائل، الذين لا يسجدون لله سجدة، ولا يذكرون الله وحده؟!

عَوْدٌ إلى إبطال القول بأن ما يحصل من الخوارق على أيدي المجاذيب والدجالين من المتصوفة من كرامات الأولياء

فإن زعمت هذا، فقد أثبتَّ الكرامات للمشركين الكافرين المجانين، وهدمْتَ بذلك، ضوابط الإسلام، وقواعدَ الدين المبين، والشرع المتين.

وإذا عرفت بطلان هذين الأمرين، علمتَ أن هذه أحوال شيطانية، وأفعال طاغوتية، وأعمال إبليسية، يفعلها الشياطين لإخوانهم من هؤلاء الجهلة الضالين، معاونة من الفريقين على إغواء العباد.

وقد ثبت في الأحاديث: أن الشياطين والجان يتشكلون بأشكال الحيَّة والثعبان، وهذا أمر مقطوع بوقوعه.

فهم الثعابين التي يشاهدها ـ في أيدي المجاذيب ـ الإنسان.

وقد يكون ذلك من باب السحر، وهو أنواع، وتعلمه ليس بالعسير، بل باب لأعظم الكفر بالله تعالى، وإهانة عظيمة من جعل المصحف في «كنيف» ونحوه.

فلا يغتر من يشاهد ما يعظم في عينيه من أحوال المجاذيب من الأمور التي يراها عنده خوارق؛ فإن للسحر تأثيراً عظيماً في الأفعال.

وهكذا الذين يقلبون الأعيان بالأسحار وغيرها، وقد ملأ سحرة فرعون الوادي بالثعابين، والحنشان حتى أوجس في نفسه خيفةً موسى ـ عليه السلام ـ، وحتى وصفه الله بأنه سحر عظيم.

حكاية ما شاهده الرحالة ابن بطوطة من خوارق العادات في الهند

والسحر يفعل أعظم من هذا، فإنه قد ذكر ابن بطوطة وغيره، أنه شاهد في بلاد الهند قوماً توقد لهم النار العظيمة، فيلبسون الثياب الرقيقة، ويخوضون في تلك النار، ويخرجون، وثيابهم كأنها لم يمسها شيء. انتهى.

قلت: ويقال لهذا القوم في اصطلاحهم وعرفهم: الأبدال، وكان منهم في زماننا هذا في بلدة «قُنوج» من بلاد الهند، ثم انقرضوا. انتهى.

ثم ذكر ابن بطوطة أنه رأى إنساناً عند بعض ملوك الهند، أتى بولدين معه، ثم قطعهما عضواً عضواً، ثم رمى بكل عضو إلى جهة فِرَقاً، حتى لم ير أحد شيئاً من تلك الأعضاء، ثم صاح وبكى، فلم يشعر الحاضرون إلا وقد نزل كل عضو على انفراده، وانضم إلى الآخر حتى قام كل واحد على عادته حيّاً سوياً. ذكر هذا في رحلته، وهي رحلة بسيطة قد اختصرت، طالعتها بمكة عام ست وثلاثين ومئة وألف، وأملاها علينا العلامة مفتي الحنفية في المدينة المنورة السيد محمد أسعد ـ رحمه الله تعالى ـ. انتهى.

قلت: وقد وقفت عليها أيضاً، وهي في خزانة كتبنا ولله الحمد.

ثم قال: وفي «الأغاني» لأبي الفرج الأصفهاني بسنده: أن ساحراً كان عند الوليد بن عقبة، فجعل يدخل في جوف بقرة ويخرج، فرآه جندب ـ رضي الله عنه ـ، فذهب إلى بيته، فاشتمل على سيفه، فلما دخل الساحر في البقرة، قال: ﴿أَفَتَأْتُونَ ٱلسِّحْرَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ [الطور: ١٥]؟ ثم ضرب وسط البقرة، فقطع الساحر، فانذعر الناس، فسجنه الوليد، وكتب بذلك إلى عثمان ـ رضي الله عنه ـ.

وكان على السجن رجل نصراني، فلما رأى جُنْدُباً يقوم الليل ويصبح صائماً، قال النصراني: والله! إن قوماً هذا شرهم لقوم صدق.

فوكّل بالسجن رجلاً، ودخل الكوفة، وسأل عن أفضل أهلها، فقالوا: الأشعث بن قيس، فاستضافه، فرأى الأشعثَ ينام الليل، ثم يصبح فيدعو بغدائه.

فخرج من عنده، وسأل أهل الكوفة، فقالوا: جرير بن عبد الله، فوجده ينام الليل، ثم يصبح فيدعو بغدائه.

فاستقبل القبلة، فقال: ربِّي رَبُّ جندب، وديني دينُ جندب.

وأخرجها البيهقي في «السنن الكبرى» بمغايرة في القصة، فذكر بسنده إلى أبي الأسود: أن الوليد بن عقبة كان بالعراق يلعب بين يديه ساحر، فكان يضرب رأس الرجل، ثم يصيح، فيقوم خارجاً، فيرد إليه رأسه، فقال الناس: سبحان الله، يحيي الموتى؟!.

ورآه رجل من صالحي المهاجرين، فلما كان من الغد، اشتمل على سيفه والساحرُ يلعب لعبه ذلك، فاخترط الرجل سيفه، وضرب عنقه، وقال: إن كان صادقاً، فليحيي نفسه، فأمر به الوليد دمار السجن، فسجنه. انتهى.

بل أعجب من هذا ما أخرجه الحافظ أبو بكر بإسناده في قصة طويلة وفيها: أن امرأة تعلمت السحر من الملكين ببابل هاروت وماروت، وأنها أخذت قمحاً، فقالت ـ بعد أن ألقته في الأرض ـ: اطلع، فطلع، فقالت: أَحْقِل، فأحقل، ثم تركته، ثم قالت: ايبس، فيبس، ثم قالت: اطحن، فطحن، ثم قالت: اختبز، فاختبز، وكانت لا تريد شيئاً إلا كان. انتهى.

وأقول: الحكايات والواقعات من هذا الجنس كثير، وأهلها في الهند وغيره أيضاً كثيرون.

أنواع السحر والمشعوذين

والسحرة والمشعبذون[1] وأهل النيرنجات، أصناف كثيرة.

منهم: يقال لهم في الفارسية: «صورت باز»، وفي الهندية: «بهروبيا»، وهو كالغول في الفعل بالعربية.

ومنهم: من يقال لهم بالهندية: «نت»، وفارسيه: «رسن بازو غازى».

وحدث في هذا الزمن أنواع أخرى.

منهم: من يعمل عمل المغناطيس الحيواني، ويخبر عن الغيب.

ومنهم: من يقال لهم: «فرامشن» بالنصرانية، وهم من جنس الساحرين.

ومنهم: من يدعي الكلام مع الموتى، إلى غير ذلك من أنحاء الكفرة.

وما يوم من أيام الدنيا إلا ويحدث فيه لعب أو لهو جديد لم يكن قبله، ولم يعلم به أحد.

والناس مولعون به، ولكن أين «جندب» أو مثله في هذا العصر حتى يدفع شر ذلك بالسيف، ويمكن الإسلام مكانه؟ بل إن فاه أحد من أهل العلم بذم هذه الفعال، وصرح بتحريمه أو كفره أو شركه، في كتاب من كتبه، فذاك غنيمة، وإن لم يقبله أحد؛ لأنه لما قصر يده ولسانه عن تغيير المنكر، سارع الغريب المسكين إلى بيان قبحه في الكتاب، وفاه به فوه، وكتبه بقلمه ويده، وهذا غاية المقدور منه في هذا العصر الجامع لجميع أنواع الفتن وأقسام المحن، والرجاء من الله سبحانه أن يعذره ويعفو عنه، وقد قال في كتابه: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾، فهذا وسعه الذي بذله، وليس له بعد هذا طاقة بالتغيير من اليد أو اللسان في مجالس أبناء الزمان، ومحافل الإمكان، وبالله التوفيق، وهو المستعان في كل شأن وآن.

---

(١) المشعبذون، والمشعوذون بمعنى واحد، والشعبذة والشعوذة: خفة في اليد وأخذ كالسحر. كما يفهم من «القاموس».

شرح حديث: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»

وعن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا» متفق عليه.

«الرحال»: جمع «رَحْلة» وهي كور البعير، والمراد: نفي فضيلة شدها ومربطها إلا إلى هذه المساجد الثلاثة.

قيل: هذا نفي بمعنى النهي؛ أي: لا ترحلوا إلى غيرها؛ لأن ما سواها متساوٍ في الرتبة، غير متفاوت في الفضيلة، وكان الترحل إليه ضائعاً تعباً.

قال النووي في «شرح مسلم»: قال أبو محمد: يحرم شد الرحال إلى غير الثلاثة، وهو غلط، وفي «الإحياء»: ذهب بعض العلماء إلى الاستدلال به على المنع من الرحالة[1] لزيارة المشاهد وقبور العلماء والصالحين، وما تبين لي: أن الأمر ليس كذلك، بل الزيارة مأمور بها، بخبر: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور، ألا فزوروها».

والحديث إنما ورد نهياً عن الشد لغير الثلاثة من المساجد؛ لتماثلها، بل لا بلد إلا وفيه مسجد، فلا معنى للرحلة إلى مسجد آخر.

وأما المشاهد، فلا تساوى، بل بركة زيارتها على قدر درجاتهم عند الله.

ثم ليت شعري، هل يمنع ذلك القائلُ شدَّ الرحال إلى قبور الأنبياء؛ كإبراهيم، وموسى ويحيى، والمنع من ذلك في غاية الإحالة، وإذا جوز ذلك لقبور الأنبياء، والأولياءُ في معناهم، فلا يبعد أن يكون ذلك من أغراض الرحلة؛ كما أن زيارة العلماء في الحياة من المقاصد، هكذا في هامش «المشكاة».

---

(١) في المطبوع: «الرحالة».

حكم شد الرحال إلى قبور الأنبياء والأولياء

وأقول: مسألة السفر والرحلة وشد الرحال إلى زيارة القبور من المسائل التي اختلف فيها قول العلماء قديماً وحديثاً، بل قامت عليها القيامة بين أئمة الحنابلة وغيرهم، ووقعت لها قلاقل وزلازل في كل قطر وعصر إلى يومنا هذا في العرب والعجم جميعاً، وذهب كل ذاهب من أهل المذاهب الأربعة إلى ما دعته إليه شكيمته، ودندن كل واحد من أصحاب المشارب حول فكرته، وجاء كل امرىء بما بدا له فيها، ولم يهتد ـ فيما علمت ـ في هذه المسألة إلا أصحاب الحديث، وعصابة المتبعين له، وللقرآن الكريم.

وطال البحث عنها في رسائل مستقلة ومسائل مفردة، وفي كتب شروح الحديث، حتى ضاق نطاق التحرير من ضبط هذه الإطالة.

والحق ما حققه صاحب «الصارم المنكي»، وصاحب «عون الباري»، وغيرهما من أهل التحقيق.

وقد تقرر في موضعه: أنه إذا وقع الخلاف بين الناس في كون الشيء جائزاً، يجب الرد فيه إلى كتاب الله سبحانه، وسنة رسوله ﷺ بنص الكتاب نفسه.

فهذه المسألة من هذا القبيل؛ لأنه وقع فيها الخلاف بين العلماء منذ زمن طويل عريض، فوجب الرد فيها إلى القرآن والحديث؛ ليتبين المصيب من المخطىء، ومَنْ بيده الحق، ومن بيده غيره، حتى يعرف لك حق معرفته، ويتضح لك غاية الاتضاح.

فإن الشيء إذا ضربت له الأمثلة، وصورت له الصور، بلغ من الوضوح والجلاء إلى غاية لا يخفي على مَنْ له فهم صحيح، وعقل رجيح، فضلاً عمن يكون له في العلم نصيب، ومن العرفان حظ، وهي مسألة الزيارة والرحلة لها.

تحقيق القول في معنى حديث شد الرحال

فنقول: إن هذا الحديث ـ أي: حديث شد الرحال ـ ورد في المنع من السفر إلى غير هذه الثلاثة المساجد، لقصد العبادة فيها، لكون جميعها سوى هذه متساوية الأقدام في الفضيلة.

ففي أي مسجد عُبد الله، جاز، ومن عبده في أحد هذه المساجد، فله الفضل على العابد في غيرها.

وفيه أيضاً: إشارة إلى فضيلة هذه المساجد على غيرها، كما ورد في حديث آخر عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الرجل في بيته بصلاة، وصلاته في مسجد القبائل بخمسة وعشرين صلاة، وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه بخمس مئة صلاة، وصلاته في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة، وصلاته في مسجدي بخمسين ألف صلاة، وصلاته في المسجد الحرام بمئة ألف صلاة»، رواه ابن ماجه.

وعن أبي هريرة يرفعه: «صلاة في مسجدي هذا خيرٌ من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجدَ الحرام» متفق عليه. وفي الباب أحاديث.

ووردت الأخبار أيضاً في فضيلة مسجد «قباء».

منها: حديث ابن عمر، قال: كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت ماشياً وراكباً، ويصلي فيه ركعتين. متفق عليه.

وقد نزلت الآية الكريمة: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [التوبة: ١٠٨] في شأن هذا المسجد ومسجد المدينة معاً، فثبت بهذا أن الحديث ورد مورد الحث على الترحل إلى أحد هذه المساجد الثلاثة خاصة، حتى إن مسجد قباء لم يرغب في شد الرحال إليه، مع كونه ذا فضيلة عظيمة.

وهذا يدل على أن المستثنى منه هو المساجد دون المواضع لأنها لو كانت مرادة، لم يصح السفر إلى موضع غير المساجد، مع أن السفر للهجرة، ولطلب

العلم، وللتجارة وغيرها، ثبت في الآيات القرآنية، والأحاديث الصحيحة، فلا معنى لمنع السفر لغرض من أغراض الدين والدنيا، استدلالاً بهذا الحديث، فإنه ليس فيه من هذا رائحة، إنما فيه بيان فضيلتها، وجواز السفر إليها لعبادة الله تعالى؛ لأن المساجد بنيت لهذه؛ كما قال تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَـٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾.

ونهى عن السفر إلى المساجد الأخرى لهذه الحسنة، حتى إلى مسجد «قباء».

وأما استنباط منع السفر لزيارة القبور، فظهر إليَّ أنه بعيد عن سباقه وسياقه. وإن استدل به بعض أئمة العلم، نعم لمنع شد الرحل إلى زيارة الموتى أدلة أخرى تكفي له، كما نشير إليها، بل لا حاجة إلى ذكر الأدلة على ذلك تكون، يكفي فيه أنه لم يثبت أمر رسول الله ﷺ بالسفر إلى مشاهد الموتى الخالية، ومقابرهم البالية، ولم يسافر أحد من الصحابة وأهل البيت وتابعيهم بالإحسان إلى قبر من القبور البعيدة عن بلادهم، الواقعة في قطر من أقطار الأرض، أو مصر من أمصارها.

وما ليس عليه أمر رسول الله ﷺ، فهو مردود في الدين، كما في الحديث الصحيح: «من أحدثَ في أمرنا هذا ما ليس منه، فهو رَدّ»، فهذا السفر مردود؛ لأنه لم يرد به أمرُ الرسول ـ عليه السلام ـ.

ولا ريب أن السفر لأغراض أخرى قد ثبت عنه ﷺ، وعن أصحابه وتابعيهم، ثبوتاً لا شك فيه.

فلو كان هذا السفر جائزاً في الشرع، لا بد أن يقع من أحدهم.

وهذا يدل على أنهم لم يروا هذا السفر جائزاً، ولم يكن هذا فيهم شائعاً مأثوراً، وهذا الكلام في السفر لزيارة القبور عموماً.

=

حكم شد الرحال لزيارة قبر الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ

وأما خصوصاً؛ كالسفر لزيارة سيد الرسل ﷺ، ففيه مذهبان:

١ـ قالت جماعة: هو أيضاً مندرج في النهي عن السفر إليها.

٢ـ وقالت طائفة: إن السفر جائز.

ثم اختلفوا فيها، فقالت طائفة: مستحب، وقالت أخرى: قريبة من الواجب.

واستدلوا بأحاديث وردت في فضائل زيارته ﷺ.

وفي الاستدلال بها من وجهين:

الأول: أنه ليس فيها ذكر السفر للزيارة حتى يصح الاحتجاج بها، ونفس الزيارة لا يقول أحد بمنعها، بل هي مستحبة مندوبة، أو سنة صحيحة بالنسبة إلى جميع القبور، فكيف بقبر هو سيد القبور؟!.

والثاني: أن تلك الأحاديث تكلم فيها أهل الحديث، ولم يصح منها إلا شيء يسير حكموا عليه أيضاً بالضعف واللين، ولا حجة بالضعاف في مثل هذه المسائل.

وعلى هذا، دخلت زيارة النبي ﷺ في الأمر بمطلق زيارة القبور.

وحيث إن قبره الشريف، ومرقده الكريم أفضلُ القبور وأكملُها، وأبركُ المراقد وأشرفُها، لا بد وأن يكون في زيارته لمن حضر المدينة المكرمة مزيدُ شرف وبركة. والحضور يحصل بطرق:

أحدها: أن الزائر ساكن بها، فالزيارة عليه سهلة.

الثاني: أنه ورد بها ناوياً للمسجد الشريف، فإذا حضر المسجد، تيسر له الزيارة.

الثالث: أنه كان مكارياً، أو ملازماً لأحد في التجارة أو غيرها، وجاء بها

تبعاً، وحضرها بالعرض، فعليه أن يزوره ﷺ، ويستشرف بالصلاة عليه والدعاء له.

فإن حرم من ذلك، فقد حرم خيراً كثيراً.

ولا خلاف بين أهل العلم في سنية زيارته ﷺ، إنما الخلاف في السفر لها، بناء على أنه لم يرد في حديث أصلاً، ولم يؤثر عن الصحابة الذين كانوا عشاق حضرته، وخَدَمة عتبته.

أَمَّا ما[1] حكي عن بلال ونحوه في السفر إليها، فقد نص بعض المحققين على وضعه، وأيضاً ليس المنام من أحكام الدين في شيء، إنما الحجة في قول الله، وقول الرسول.

ولو فرض أن بعض الصحابة سافر لزيارة النبي ﷺ، أو لقبر غيره ـ عليه السلام ـ، لا يكون فعله هذا حجة أصلاً، بل ولا قوله، حتى يجمعوا على شيء، وأين الإجماع في المسألة؟.

بل إنك لو تصفحت الكتب الآثارية، لم تجد فيها مَنْ ذهب إلى هذا، قدرَ ما تجد منهم ذاهبين إلى رفع اليدين في المواضع الأربعة في الصلاة والجهر بـ «بآمين»، وقراءة الفاتحة خلف الإمام، ونحوها من المسائل.

والاحتجاج بالوقائع الشاذة النادرة، والأقوال الضعيفة الفاذة، ليس من شأن أهل العلم بالحديث والقرآن.

ولهذا ترى كل من ذهب إلى جواز[2] السفر لزيارته ﷺ تمسك بكل حشيش كالغريق، وتشبث بكل نهيق جاء من كل فريق.

وأهل السنة والجماعة ردوا هذه المسألة إلى كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وبحثوا عنها، فلم يجدوا في آية من كتاب الله حرفاً واحداً له دلالة على السفر لزيارة النبي ﷺ، أو زيارة غيره من الأنبياء والأولياء.

---

(١) في المطبوع: «إماماً»، والصواب ماأثبتناه.

(٢) في المطبوع: «جواب»، والصواب ماأثبتناه.

بل ليس لهذه المسألة فيه ذكر أصلاً، فضلاً عن ذكر شد الرحل لها.

ولم يجدوا في حديث من الأحاديث أمراً للرسول ﷺ في السفر لزيارته الشريفة، أو لزيارة غيره من أهل الصلاح، أو الفلاح، والعلم، والفضل.

بل وجدوا في السنة الصحيحة ما يدل ـ بفحوى الخطاب ـ على المنع من الاجتماع على قبره الشريف، والاجتماع يعم المقيم والمسافر.

فإذا كان هذه الجمعية على مضجعه الشريف بعد وفاته ﷺ ممنوعة، فمن ذاك الذي يجوِّزها على قبر غيره، ويجوز هذا الاجتماع المسمى بالعرس ونحوه عليه، والسفر إليه من شقة بعيدة في مدة مديدة؟!

الأئمة والعلماء الذين قالوا بمنع شد الرحال لزيارة القبور

وقد ذهب إمامُ دار الهجرة مالك بن أنس ـ رضي الله عنه ـ، والقاضي عياض من أئمة المالكية إلى منع السفر لزيارة القبور، وكرهوها، وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية الحراني، والحافظ ابن القيم الجوزية؛ وقبلهما ابن عقيل وابن بطة من الحنابلة، وإليه ذهب إمام الحرمين أبو محمد الجويني.

وتغليط الغزالي إياه غلط؛ لعدم تفرده بذلك، وكذلك القاضي حسين من الشافعية، وجماعة من الحنفية المتأخرة، الكائنة في هذه المئة الثالثة عشرة من الهجرة الشريفة.

وقد عرفت بهذا أن الله يجمع أمة رسوله ﷺ على ما ليس بهدى.

وقد حقق بعض أهل العلم هذه المسألة في كتابه «جلاء العينين في المحاكمة بين أحمدين[١]»، وذهب إلى ما هو الصواب فيها ـ إن شاء الله تعالى ـ.

وحققها أيضاً صاحب «مسك الختام» في كتب ورسائل عديدة منها: «عون الباري»، و«السراج الوهاج»، و«رحلة الصديق إلى البيت العتيق»، وغيرها،

(١) هو كتاب قيم ألفه الألوسي، وقد طبع في مصر، وأصبحت نسخه نادرة جداً.

وهي مذكورة أيضاً في «النهج المقبول»، و«البنيان المرصوص» ونحوهما، راجع ذلك.

وقد ذب جماعة من المحققين عن شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسألة، منهم: الشيخ أحمد ولي الله المحدث الدهلوي ومن تبعه من علماء السنة من أهل الهند، وصاحب «الصارم المنكي»، وصاحب «القول الجلي»، وغيرهما.

ولا شك في أن ما ذهب إليه شيخ الإسلام ومن تبعه فيه ليس هو مذهبه خاصة، بل قال به قبله وبعده جماعة من أهل العلم، فالطعن عليه ـ رحمه الله ـ خاصة في هذه المسألة وما في معناها، طعن لا يصيب إلا صاحبه، وسب لا يرجع إلا إلى قائله، وكيف يجوز هذا في شأنه؟! وإن هذا لا يجوز في حق أحد من المسلمين، كما قال ﷺ: «سباب المؤمن فسوق، وقتاله كفر، ومن قال لأخيه: يا كافر[1]، فقد باء به إن لم يكن كذلك».

فالحذرَ الحذرَ من سب المسلم، أي مسلم كان، لا سيما المسلم الذي هو أتقى لله من كثير من عباده، وأعلمُهم به سبحانه، وأعقلهم لمدارك الشرع من أكثر الخلق.

فسبُّ مثلِ ذلك الرجل وتكفيرُه وتضليله خروج بالمرة عن دائرة الإسلام؛ لأنه ليس بيد مخالفه حجة من الحديث، ولا برهان من القرآن.

وأما هو، فهو مجتهد، معه أدلة على دعواه من السنة الصحيحة، ولو فرض أنه أخطأ في هذه المسألة، أو في غيرها من المسائل التي كفروه لأجلها، وضللوه بسببها، فإنه مأجور في خطئه هذا بلا شك أجراً واحداً، وليس عليه وزر في ذلك.

إنما الوزر على الذي أساء الأدب في حقه لأجل هذه المسائل التي له سلفٌ فيها. وليس للمسيء دليل عليها.

فاتق الله يا هذا، ولا تقع في أئمة المسلمين.

---

(١) في المطبوع: «كافراً»، والصواب ماأثبتناه.

وأما استدلال ابن تيمية ـ رحمه الله ـ بحديث الباب المانع[1] من السفر إلى زيارة القبور، فقد وافق هذا فهمَ بعض السلف، ولا مضايقة من ذلك، وإن لم يكن صريحاً فيما هنالك.

قال في «فتح المجيد» ـ تحت حديث: شد الرحال ـ: دخل في النهي شدها لزيارة القبور والمشاهد.

فإما أن يكون نهياً، أو نفياً، وجاء في رواية بصيغة النهي، ولهذا فهم منه الصحابة المنع؛ كما في «الموطأ»، و«السنن» عن بصرة بن أبي بصرة الغفاري: أنه قال لأبي هريرة ـ وقد أقبل من الطور ـ: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه، لما خرجت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تعمل المطيُّ إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى».

وروى الإمام أحمد، وعمرو بن شيبة[2] في «أخبار المدينة» بإسناد جيد عن قزعة، قال: أتيت ابن عمر، فقلت: إني أريد الطور، فقال: إنما تشد الرحال إلى ثلاثة: مسجد الحرام، ومسجد المدينة، والمسجد الأقصى، فدع عنك الطور، ولا تأته.

فابن عمر، وبَصْرَة ـ رضي الله عنهما ـ جعلا الطور مما نُهي عن شد الرحال إليه؛ لأن اللفظ الذي ذكره، فيه النهي عن شدها إلى غير الثلاثة مما يقصد به القربة.

فعلم أن المستثنى منه عام في المساجد وغيرها، وأن النهي ليس خاصاً بالمساجد، ولهذا نَهَيا عن شدها إلى الطور مستدلين بهذا الحديث.

والطور إنما يسافر من سافر إليه لفضيلة البقعة؛ فإن الله سماه: الوادي المقدس، والبقعة المباركة، وكلم كليمه موسى ـ عليه السلام ـ هناك.

وهذا هو الذي عليه الأئمة الأربعة، وجمهور العلماء، ومن أراد بسط القول

---

(١) في المطبوع: «المنع»، والصواب ماأثبتناه.

(٢) كذا في المطبوع، والصواب: عمر بن شبة.

في ذلك، والجواب عما يعارضه، فعليه بما كتبه شيخ الإسلام مجيباً لابن الإخنائى فيما اعترض به عليه على ما دلت عليه الأحاديث، وأخذ به العلماء.

وأما النهي عن زيارة غير المساجد الثلاثة، فغاية ما فيه أنه لا مصلحة في ذلك توجب شد الرحال، ولا مزية تدعو إليه.

وقد بسط القول في ذلك الحافظ محمد بن عبد الهادي في كتابه «الصارم المنكي على نحر ابن السبكي»، وذكر فيه علل الأحاديث الواردة في زيارة قبر النبي ﷺ.

وذكر هو وشيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: أنه لا يصح منها حديث عن النبي ﷺ، ولا عن أحد من الصحابة، مع أنها لا تدل على محل النزاع، إذ ليس فيها إلا مطلق الزيارة، وذلك لا ينكره أحد بدون شد الرحال، فتحمل على الزيارة الشرعية التي ليس فيها شرك ولا بدعة. انتهى كلامه.

قلت: وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في «منسكه» آدابَ زيارة قبر النبي ﷺ، فلو كان منكراً لها، لما ذكرها، ولكنه إنما ينكر السفر وشد الرحل لها، وهو في هذا على الصواب.

فإنه لم يدل دليل عليه قط.

ومن كان عنده في ذلك دليل صحيح، صريح، مرفوع، متصل به ﷺ، فليتفضل به علينا.

وأما فهم ابن عمر وبصرة الصحابيين، منعَ السفر من حديث الباب إلى محل من محال القربة[1]، فصحيح لا خلل في الاستدلال به عليه؛ لأنهما منعا عن السفر إلى الطور، بجامع كونه في معنى المساجد، وهذا بخلاف القبور، فإنها ليست في معناها، وإن كان قبر نبي أو صالح.

فالاستدلال به على منع السفر للزيارة ليس بقوي عندنا، فإنه على المنع منه تدل أدلة أخرى، ولو قلنا بعموم المستثنى منه، للزم أن يكون كل سفر لأي أمر

---

(١) في المطبوع: «القرية»، والصواب ماأثبتناه.

كان من أمور الدارين منهياً عنه، وهذا لا دليل عليه، فتقرر أن الحديث مختص بالمساجد، وبما في معناها من محل القربات، ومكان العبادات، وشريف الأمكنة، وليس بعام لجميع المواضع من القبور وأنواع الدور، حتى يدخل فيه شد الرحل إليها[1]، بل الدليل على منع السفر لزيارة الموتى من أمد بعيد، ومكان سحيق، ما تقدم، وما سيأتي بيانه ـ إن شاء الله تعالى ـ.

---

(١) الحق الذي لا معدل عنه في هذه المسألة ـ في معنى حديث: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» ـ: أن المستثنى منه عام، وهو كلمة «موضع»، والأصل في المستثنى منه أن يكون عاماً في المعنى الذي سيق لأجله. ولما رأى المؤلف أن هناك أموراً ورد الشرع بالترغيب في شد الرحال إليها؛ كالسفر لطلب العلم؛ حيث يقول الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾، وكالسفر لصلة الأرحام، أو لزيارة الإخوان في الله وغير ذلك، مما ورد فيه نص خاص، أو كان السفر مباحاً؛ كالسفر لشتى الأقطار للاطلاع على أحوال الأمم ومجتمعاتهم، أو للاستشفاء، أو لمجرد التنزه ونحوها من المباحات، توهم المؤلف ما توهمه حتى لجأ إلى تأويل الحديث بتخصيص المستثنى منه، ولما اعترض النهي عن الذهاب إلى الطور الثابت عن الصحابيين الجليلين الذي أورده في كلامه، زعم أنه في معنى المسجد، وأن حرمة شد الرحال إلى القبور جاء من أدلة أخرى، وفاته أن الحديث وارد لتقرير عقيدة. فكأنه يقول: لا تعتقدوا أن في مكان ما مزية على سائر الأمكنة تتنزل فيه الرحمات الإلهية والتجليات الربانية وتفوزون بالتعبد فيه على مزيد الأجر والمضاعفة في الثواب إلا في المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، ومسجد الرسول بالمدينة، والمسجد الأقصى. والعقائد الإسلامية بطبيعتها تحاط بسياج مكين وحصن حصين يمنع من تسرب ما يفسدها من أنواع الشرك ووسائله. وما النهي الوارد في الحلف بغير الله إلا للمحافظة على عقيدة التوحيد والوقوف عند مراسم الدين الحنيف. والذي يتأمل معنى الحديث المذكور حق التأمل يدرك أنه يدل بفحواه على ما ذكرناه، وينطق بلسان حاله قائلاً: لا تعتقدوا أن في موضع من المواضع مزية خاصة ليست في غيرها، وأنكم تحصلون على مضاعفة الثواب في القربات التي لا يمكن الحصول عليها في أماكنكم إلا في هذه المساجد. ولا شك أن الذين يشدون الرحال لزيارة غير هذه المساجد؛ كالسفر لزيارة القبور والمشاهد ونحوها، لا يسافرون إلا للتقرب في تلك الأمكنة اعتقاداً منهم أن القربات يتضاعف فيها الثواب، أو أن لها مزية لا توجد في غيرها، ونحو ذلك من النظريات الكاسدة والعقائد الفاسدة التي تجافي عقيدة الإسلام كل المجافاة. فاحرص أيها المؤمن على تدبر ما قلناه حتى تسلم من خطر الشرك الذي دهم قلوب الكثيرين، لتلقى الله على معنى «لا إله إلا الله»، وبالله التوفيق.

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ؛ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم» ورواه النسائي، رواه أبو داود بإسناد حسن، رجاله ثقات.

قال شيخ الإسلام[1]: معناه: لا تعطلوها من الصلاة فيها، والدعاء، والقراءة، فتكون بمنزلة القبور.

فأمر بتحري العبادة في البيوت، ونهى عن تحريها عند القبور، عكس ما يفعله المشركون من النصارى، ومن تشبه بهم من هذه الأمة.

معنى العيد

والعيد: اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد عائد، إما بعود السنة، أو بعود الأسبوع، أو الشهر، ونحو ذلك.

وقال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: العيد: ما يعتاد مجيئه وقصده، من زمان، ومكان. مأخوذ من المعاودة والاعتياد.

فإذا كان اسماً للمكان، فهو المكان الذي يقصد فيه الاجتماع والانتياب بالعبادة وبغيرها، كما أن المسجد الحرام و«منى»، و«مزدلفة» و«عرفة»، والمشاعر، جعلها الله تعالى عيداً للحنفاء، ومثابة للناس، كما جعل أيام العيد منها عيداً.

وكان للمشركين أعياد زمانية ومكانية.

فلما جاء الله بالإسلام، أبطلها، وعوَّض الحنفاء منها عيد الفطر، وعيد النحر، كما عوضهم عن أعياد المشركين المكانية بدار الكعبة، و«منى» و«مزدلفة» و«عرفة» وسائر المشاعر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: الحديث يشير إلى أن ما ينالني منكم من الصلاة

---

(١) هو العارف بالله ابن تيمية ـ رضي الله عنه ـ.

والسلام، يحصل مع قربكم من قبري، وبعدكم عنه، بلا حاجة بكم إلى اتخاذه عيداً. انتهى.

قلت: والحديث دليل على منع السفر لزيارته ﷺ؛ لأن المقصود منها هو الصلاة والسلام عليه، والدعاء له ﷺ، وهذا يمكن استحصاله من بُعد، كما يمكن من قُرب، وأن من سافر إليه، وحضر مع ناس آخرين، فقد اتخذه عيداً، وهو منهي عنه بنص الحديث.

فثبت منعُ شد الرحل لأجل ذلك بإشارة النص، كما ثبت النهي عن جعله عيداً بدلالة النص.

وهاتان الدلالتان معمول بهما عند علماء الأصول.

ووجه هذه الدلالة على المراد: قوله: «تبلغني حيث كنتم»، فإنه يشير إلى البعد، والبعيد عنه ﷺ لا يحصل له القرب إلا باختيار السفر إليه، والسفر يصدق على أقل مسافة من يوم، فكيف بمسافة باعدة؟! ففيه النهي عن السفر لأجل الزيارة. والله أعلم.

والحديث حسن جيد الإسناد، وله شواهد كثيرة، يرتقي بها إلى درجة الصحة، قاله الحافظ محمد بن عبد الهادي.

وقال في «فتح المجيد»: رواته مشاهير، لكن قال أبو حاتم الرازي: فيه عبد الله بن نافع ليس بالحافظ، نعرف وننكر. وقال ابن معين: هو ثقة، وقال أبو زرعة: لا بأس به.

قال ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: ومثل هذا إذا كان لحديثه شواهد علم أنه محفوظ، وهذا له شواهد متعددة. انتهى.

قلت: ومن شواهده الصادقة، ما روي عن علي بن الحسين ـ عليهما السلام ـ: أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ، فيدخل فيها، فيدعو، فنهاه، وقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي عن جدي، عن رسول الله ﷺ، قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً؛ فإن تسليمكم

يبلغني أين كنتم» رواه في «المختارة»، ورواه أبو يعلى، والقاضي إسماعيل، وغيرهم.

قال شيخ الإسلام[1]: نظر هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة وأهل البيت الذين لهم من رسول الله ﷺ قرب النسب، وقرب الدار؛ لأنهم إلى ذلك أحوج[2] من غيرهم، فكانوا له أضبط. انتهى.

وقال سعيد بن منصور في «سننه»: حدثنا عبد العزيز بن محمد، أخبرني سهل بن سهيل، قال: رآني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنهم ـ عند القبر، فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى، فقال: هلم إلى العشاء، فقلت: لا أريده، فقال: ما لي رأيتك عند القبر؟ فقلت: سلمت على النبي ﷺ، فقال: إذا دخلت المسجد، فسلم، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، ولا تتخذوا بيوتكم مقابر، وصلوا عليَّ، فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم، لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورَ أنبيائهم مساجد» ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء.

قال سعيد أيضاً بسنده عن أبي سعيد مولى المهري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتخذوا قبري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليَّ؛ فإن صلاتكم تبلغني».

قال شيخ الإسلام[3]: فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين، يدلان على ثبوت الحديث، لا سيما وقد احتج به من أرسله، وذلك يقتضي ثبوته عنده. هذا لو لم يروه من وجوه مسندة غير هذين، فكيف وقد تقدم مسنداً؟ انتهى.

المراد بعلي بن الحسين: الإمام زين العابدين، وهو أفضل التابعين من أهل بيته ـ عليه السلام ـ، وأعلمهم.

---

(١) هو الشيخ الأكبر العارف بالله: ابن تيمية ـ رضي الله عنه ـ.

(٢) في المطبوع: «أحرج»، والصواب ماأثبتناه.

(٣) هو الشيخ الأكبر العارف بالله: ابن تيمية ـ رضي الله عنه ـ.

و«الفرجة» ـ بضم الفاء، وسكون الراء ـ: هي الكوة في الجدار، والخوخة، ونحوها.

والحديث دل على النهي عن قصد القبور والمشاهد، لأجل الدعاء والصلاة عندها، لمن هو في المدينة المنورة ـ على ساكنها الصلاة والتحية ـ، فكيف بمن قصدها من مسافة طويلة، واختار لها السفر، وشد إليها الرحل؟!

قال شيخ الإسلام[1]: ما علمت أحداً رخص فيه؛ لأن ذلك نوع من اتخاذه عيداً، ويدل أيضاً على أن قصد القبر للسلام إذا دخل المسجد منهي عنه؛ لأن ذلك لم يشرع.

مذهب الإمام كراهة ارتياد القبر الشريف لأهل المدينة

وكره مالك لأهل المدينة، كلما دخل الإنسان المسجد أن يأتي قبر النبي ﷺ؛ لأن السلف لم يكونوا يفعلون ذلك، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها.

وكان الصحابة والتابعون يأتون إلى مسجد النبي ﷺ، فيصلون، فإذا قضوا الصلاة، قعدوا وخرجوا، ولم يكونوا يأتون القبر للسلام، لعلمهم أن الصلاة والسلام [عليه] ـ عليه السلام والصلاة ـ في الصلاة أكمل وأفضل.

وأما دخولهم عند قبره للصلاة والسلام عليه هناك، أو للصلاة والدعاء، فلم يشرع لهم، بل نهاهم عنه في قوله: «لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ، فإن صلاتكم تبلغني»، فبين أن الصلاة تصل إليه من بُعد، وكذا السلام، ولعن من اتخذ قبور الأنبياء مساجد.

وكانت الحجرة في زمانهم يدخل إليها من الباب، إذا كانت عائشة ـ رضي الله عنها ـ فيها، وبعد ذلك إلى أن بني الحائط الآخر، وهم مع ذلك التمكن من الوصول إلى قبره ﷺ، لا يدخلون إليه، لا لسلام، ولا لصلاة،

---

(١) هو العارف بالله. أحمد بن تيمية ـ رضي الله عنه ـ.

ولا لدعاء لأنفسهم، ولا لغيرهم، ولا لسؤال عن حديث أو علم، ولا كان الشيطان يطمع فيهم حتى يسمع كلاماً، أو سلاماً، فيظنون أنه كلمهم وأفتاهم وبين لهم الأحاديث، أو أنه قد رد عليهم السلام بصوت يسمع من خارج، كما طمع الشيطان في غيرهم، فأضلهم عند قبره الشريف، وقبر غيره، حتى ظنوا أن صاحب القبر يأمرهم وينهاهم، ويفتيهم ويحدثهم في الظاهر، وأنه يخرج من القبر، ويرونه خارجاً من القبر، ويظنون أن نفس أبدان الموتى خرجت تكلمهم.

فإن روح الميت تجسدت لهم فرأوها كما رآهم النبي ﷺ ليلة المعراج.

والمقصود: أن الصحابة لم يكونوا يعتادون الصلاة والسلام عليه ﷺ عند قبره الشريف كما يفعله من بعدهم من الخلوف.

وإنما كان يأتي أحدهم من خارج، فيسلم عليه إذا قدم من سفر، كما كان ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ يفعله.

عن نافع قال: كان ابن عمر إذا قدم من سفر، أتى قبرَ النبيِّ ﷺ، فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه، ثم ينصرف.

قال عبيد الله بن عمر: ما نعلم أحداً من أصحاب النبي ﷺ فعل ذلك إلا ابن عمر.

وهذا يدل على أنه لا يقف عند القبر للدعاء إذا سلم كما يفعله كثير من الناس.

قال: لأن ذلك لم ينقل عن أحد من الصحابة، فكان بدعة محضة.

آراء الأئمة في كيفية زيارة النبي

وفي «المبسوط»: قال مالك: لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ، ولكن يسلم، ويمضي.

ونص الإمام أحمد على أنه يستقبل القبلة، ويجعل الحجرة عن يساره لئلا يستدبره.

وبالجملة: فقد اتفق الأئمة على أنه إذا دعا لا يستقبل القبر، وتنازعوا، هل يستقبله عند السلام أم لا؟ انتهى.

قلت: وأما الآن، فرأيت الناس في المسجد الشريف إذا سلم الإمام عن الصلاة[1]، قاموا في مصلاهم مستقبلين القبر الشريف، راكعين له، ومنهم من يلتصق بالسرادق، ويطوف حوله، وكل ذلك حرام باتفاق أهل العلم، وفيه ما يجر الفاعل إلى الشرك.

ومن أعظم البدع المحرمة هجومُ النسوة حول حجرة المرقد المنوَّر، وقيامُهن هناك في أكثر الأوقات، وتشويشهن على المصلين بالسؤال، وتكلمهن مع الرجال كاشفات الأعين والوجوه، فإنا لله إلى ما ذهب بهم إبليس العدو، وفي أي هوة أوقعهم في لباس الدين، وزي الحسنات.

قال شيخ الإسلام[2]: وفي الحديث دليل على منع شد الرحل إلى قبره ﷺ، وإلى قبر غيره من القبور والمشاهد؛ لأن ذلك من اتخاذها أعياداً، بل من أعظم أسباب الشرك بأصحابها.

قال في «فتح المجيد»: وهذه هي المسألة التي أفتى فيها شيخ الإسلام، أعني: من سافر لمجرد زيارة قبور الأنبياء [و]الصالحين، ونقل فيها اختلاف العلماء.

فمن مبيح لذلك؛ كالغزالي، وأبي محمد المقدسي.

ومن مانع لذلك؛ كابن بطة، وابن عقيل، وأبي محمد الجويني، والقاضي عياض.

وهو قول الجمهور، نص عليه مالك، ولم يخالفه أحد من الأئمة، وهو الصواب؛ لحديث شد الرحال إلى ثلاثة مساجد كما في «الصحيحين». انتهى.

---

(١) قوله: إذا سلم الإمام عن الصلاة، معناه: فرغ من الصلاة.

(٢) هو العارف بالله أحمد بن تيمية ـ رضي الله عنه ـ.

وأقول: هذه الطوائف الجمة التي تجتمع بعد فريضة الحج إلى مدينة النبي ﷺ، وتدخل المسجد الشريف النبوي، ثم تزور قبر رسول الله ﷺ هاجمة، هي التي تتخذه عيداً، بلا شك ولا شبهة.

ومنهم من يفعل هناك أفعالاً ليس عليها أثارة من دين ولا علم.

فيالله من هذه المخالفة الظاهرة لأمره ﷺ، ولسيرة سلف هذه الأمة وأئمتها!!

ومما تقدم تبين لك أن مذهب مالك أقوى المذاهب في هذا الباب.

ومن فضل الله تعالى أنه لم يخالفه أحد من الأئمة المجتهدين، ولم تجمع الأمة على هذا السفر الزيارة الكدائية، ولا على اتخاذه عيداً ولا مسجداً.

ولكن العامة أحدثوا كل منكر، واستحسنه أهل الأهواء والبدع والإشراك فشاعت بدعتهم في كل بلدة، واتخذها الناس سنة، ورأوها موجبة للأجر والثواب، ولم يعلموا أنها توجب العذاب والعقاب.

لأن الإتيان بما لم يأمر به الله ولا رسوله ﷺ، ولم يرد به نصٌّ في الكتاب والسنة، بل نهيا عنه نهياً صريحاً مؤكداً مشدداً أشدَّ التشديد لا يأتي إلا بشر وبلية وسيئة، وإن كان في الظاهر والمنظر حسناً.

وقد ورد في الأحاديث: أن كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فمن زعم في هذه البدعة أنه يؤجر عليها، فإنه ملبوس عليه، مغرور به من جهة عدو الله إبليس الرجيم.

وما أحسن الاقتصار في أمثال هذه المسائل على الطريقة المأثورة عن سلف هذه الأمة، وأولها؛ فإنهم كانوا أعلم بالله، وبعظمة رسوله من سائر الأمة إلى يوم القيامة، ومن أراد أن يزيد عليهم في الحسنات، وفي محبة الله، وتعظيم رسوله، فهو محلى بالجهل، مخلى عن العلم، معزولٌ عن الدين، مخذول من جهة رب العلمين، لا يعرف معروفاً، ولا ينكر منكراً، وليس في يده من الإسلام إلا اسمه، ومن الدين إلا رسمه، وهذا لا يغنيه عن شيء أصلاً، لا في الدنيا، ولا في الدين.

والاستدلال بهذا الحديث على النهي عن اتخاذ قبره الشريف عيداً، والنهي عن شد الرحال إلى مشاهد الصلحاء والأولياء والأنبياء أوضح شيء، بخلاف حديث شد الرحال؛ فإن في الاحتجاج به على هذا المراد نوع خفاء[1]. والله أعلم.

حكم زيارة النساء للقبور

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أن رسول الله ﷺ لعن زوارات القبور. رواه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

قال: قد رأى بعض أهل العلم أن هذا كان قبل أن يرخص النبي ﷺ في زيارة القبور، فلما رخص، دخل في رخصة الرجال النساءُ.

وقال بعضهم: إنما كره زيارة القبور للنساء؛ لقلة صبرهن، وكثرة جزعهن. انتهى.

وهذا إنما يصح إذا صح تاريخ الحديث، وإذ ليس، فليس، واللعنة تدل على كونها محرمة في حق النساء دون كونها مكروهة.

ولا سبيل إلى قبول هذا التأويل إلا إذا ساعده النقل، مع أن النقل يدل على خلافه؛ لما في حديث ابن عباس: لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج. رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والنسائي.

وبهذا عرفت أن قول بعضهم: إن اللعنة على الكثيرة الزيارة؛ لقوله: «زوارات» بصيغة المبالغة دون على الزائرة بلا كثرة، كلام دفعه لفظ «الزائرات» الوارد في هذا الحديث.

ولو سلم أن هذين الحديثين كانا قبل الرخصة، للزم أن يكون حكم اتخاذ القبور مساجد، وإيقاد السرج عليها قبلها، مع أنه علم بالضرورة الدينية أن

---

(١) لا خفاء في ذلك أبداً، ارجع إلى التعليق في صحيفته.

الاتخاذ المذكور لم يكن جائزاً في الشرائع، ولا رخص فيه الشارع أبداً، وهذا ناظر في منع النساء عن زيارات المشاهد والمقابر.

وقد جرت عادة نساء الإسلام منذ زمن طويل في غالب بلاده بأنهن لا يخرجن للزيارة إلا نادراً شاذاً.

وقد نهى رسول الله ﷺ عن اتباع النساء الجنائز، والزيارةُ أبلغُ منه في الفساد.

نعم، جَوَّزَها أهل البدعة والفسق، واعتادها نسوة بعض البلاد كالحرمين الشريفين، ومصر القاهرة، وغيرهما. فقد رأينا من ذلك، وسمعنا ما لا يسع ذكره هنا، ووجدناهن على القبور زرافاتٍ ووحداناً، وفيه من المفاسد ما لا يحصى، عرف ذلك من عرف الناس واختبرهم.

قال في «فتح المجيد»: حديث ابن عباس هذا في إسناده أبو صالح مولى أم هانىء، وقد ضعفه بعضهم، ووثقه بعضهم، وقال علي بن المديني عن يحيى القطان: لم أر أحداً من أصحابنا ترك أبا صالح، وما سمعت أحداً من الناس يقول فيه شيئاً، ولم يتركه شعبة، ولا زائدة، ولا عبد الله بن عثمان.

قال ابن معين: ليس به بأس، ولهذا أخرجه ابن السكن في «صحاحه»، كذا في «الذهب الإبريز» للحافظ المزي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: وقد جاء عن النبي ﷺ من طريقين: عن أبي هريرة بلفظ: «زوارات القبور»، وعن ابن عباس بلفظ: «زائرات القبور»، قال: ورجال هذا ليسوا رجال هذا، فلم يأخذه أحدهما عن الآخر، وليس في الإسنادين من يتهم بالكذب، ومثل هذا حجة بلا ريب، وهذا من أجود الحسن الذي شرطه الترمذي؛ فإنه جعل الحسن: ما تعدد طرقه، ولم يكن فيه متهم ولا شاذ؛ أي مخالف لما أثبت بنقل الثقات، وهذا الحديث كذلك، وهذا لو كان عن صاحب واحد، فكيف إذا كان هذا رواه عن صاحب، وذاك عن آخر، فهذا كله يبين أن الحديث معروف في الأصل.

والذين رخصوا في الزيارة، اعتمدوا على ما روي عن عائشة: أنها زارت قبر

أخيها عبد الرحمن، وقالت: لو شهدت ما زرتك. وهذا يدل على أن الزيارة ليست مستحبة للنساء كما تستحب للرجال، إذ لو كان كذلك، لاستحبت زيارته، سواء شهدته أم لا.

قلت: فعلُها هذا لا حجة فيه أصلاً لمن قال بالرخصة.

وأما حديثها عند الترمذي عن رواية ابن أبي مليكة بلفظ: إن عائشة أقبلت ذات يوم من المقابر، فقلت لها: يا أم المؤمنين! أليس نهى رسول الله ﷺ عن زيارة القبور؟ قالت: نعم، نهى عن زيارة القبور، ثم أمر بزيارتها.

فأجاب شيخ الإسلام[1] عنه بقوله: ولا حجة فيه؛ فإن المحتج عليها احتج بالنهي العام، فدفعت ذلك بأن النهي منسوخ، ولم يذكر لها المحتج عليها النهيَ الخاص بالنساء الذي فيه لعنُهن على الزيارة.

يبين ذلك قولها: «قد أمر بزيارتها»، فهذا يبين أنه أمر بها أمراً يقتضي الاستحباب، إنما هو ثابت للرجال خاصة، ولو كانت تعتقد أن النساء مأمورات بزيارة القبور، لكانت تفعل ذلك كما يفعله الرجال، ولم تقل لأخيها مازرتك، واللعن صريح بالتحريم.

والخطاب بالإذن في قوله: «وزوروها» لم يتناول النساء، فلم يدخل في الحكم الناسخ.

والعام إذا عرف أنه بعد الخاص، لم يكن ناسخاً له، عند جمهور العلماء، وهو مذهب الشافعي، وأحمد، إذ قد يكون قوله: «لعن الله زوارات القبور» بعد إذنه للرجال في الزيارة، يدل على ذلك أنه قرنه بالمتخذين عليها المساجد والسرج.

ومعلوم أن اتخاذها المنهي عنه محكم، كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة.

والصحيح: أن النساء لم يدخلن في الإذن في زيارة القبور لعدة أوجه:

---

(١) هو العارف بالله أحمد بن تيمية.

أحدها: أن قوله ﷺ: «فزوروها» صيغة التذكير، وإنما يتناول النساء على سبيل التغليب، لكن هذا فيه قولان:

١ـ قيل: إنه يحتاج إلى دليل منفصل، وحينئذ فيحتاج تناول ذلك النساء إلى دليل منفصل.

٢ـ وقيل: إنه يحتمل ذلك عند الإطلاق، وعلى هذا فيكون دخول النساء بطريق العموم الضعيف، والعام لا يعارض الأدلة الخاصة، ولا ينسخها عند جمهور العلماء.

ولو كان النساء داخلات في هذا الخطاب، لاستحب لهن زيارة القبور، وما علمنا أحداً من الأئمة استحب لهن زيارتها، ولا كان النساء على عهد النبي ﷺ وخلفائه الراشدين يخرجن إلى زيارة القبور.

ومنها: أن النبي ﷺ علل بالإذن للرجال بأن ذلك يذكِّر الموت، ويرقق القلب، ويدمع العين، هكذا في «مسند أحمد».

ومعلوم أن المرأة إذا فتح لها هذا الباب، أخرجها إلى الجزع، والندب والنياحة؛ لما فيها من الضعف وقلة الصبر.

وإذا كانت زيارة النساء مظنةً وسبباً للأمور المحرمة، فإنه لا يمكن أن يحد المقدار الذي لا يفضي إلى ذلك، ولا يتميز بين نوع ونوع.

ومن أصول الشريعة: أن الحكمة إذا كانت خفية، أو منتشرة، علق الحكم بمظنتها، فيحرم هذا الباب سداً للذريعة، كما حرم النظر إلى الزينة الباطنة، وكما حرم الخلوة بالأجنبية وغير ذلك، وليس في ذلك من المصلحة ما يعارض المفسدة، فإنه ليس فيه إلا دعاؤها للميت، وذلك ممكن في بيتها.

ومن العلماء من يقول: التشييع كذلك، ويحتج بقوله: «ارجعن مأزورات غير مأجورات، فإنكن تفتنَّ الحيَّ، وتؤذين الميت»، وقوله لفاطمة: «أما إنك لو بلغت معهم الكدي، لم تدخلي الجنة».

يؤيده ما صح في «الصحيحين»: أنه نهى النساء عن اتباع الجنائز.

ومعلوم أن قوله ﷺ: «من صلى على جنازة، فله قيراط، ومن تبعها حتى تدفن، فله قيراطان» أدل على العموم من التذكير[1]؛ فإن لفظ «من» يتناول الرجال والنساء باتفاق الناس.

وقد علم بالأحاديث الصحيحة أن هذا العموم لم يتناول النساء؛ لنهي النبي ﷺ لهن عن اتباع الجنائز، فإذا لم يدخلن في هذا العموم، فكذلك في ذلك بطريق الأولى. انتهى حاصله.

وما أحسنَ هذا التحريرَ والجوابَ من هو عارف بكيفة الاستدلال!

وفذلكة[2] الكلام في هذا المقام: أن الأمر بالزيارة بعد النهي عنها للرجال خاصة لا تدخل فيه النسوة، واللعن على الزائرات خاص بالنساء، لا يشمل الرجال، لهم أجر في اتباع الجنائز، والنساء لهن وزر في ذلك.

ولا يعارض الموقوف[3]، قولاً كان أو فعلاً ما صحَّ مرفوعاً، فلا حجة فيما جاء عن عائشة.

وكانت ـ رضي الله عنها ـ مجتهدة، فلعل هذا من اجتهادها، وهي مأجورة على تقدير الخطأ أيضاً فيه.

ويزيد ذلك إيضاحاً: ما في «فتح المجيد في شرح كتاب التوحيد» قال ـ رحمه الله ـ: وعما استدل به القائلون بالنسخ أجوبة أيضاً.

منها: أن ما ذكروه عن عائشة وفاطمة ـ رضي الله عنهما ـ معارض بما ورد عنهما في هذا الباب، فلا يثبت به نسخ.

ومنها: أن قول الصحابي وفعله ليس حجة على الحديث بلا نزاع.

وأما تعليمه عائشة كيف تقول إذا زارت القبور، ونحو ذلك، فلا يدل على نسخ ما دلت عليه الأحاديث الثلاثة؛ من لعن زائراتها؛ لاحتمال أن يكون ذلك

---

(١) في المطبوع: «التذاكير»، والصواب ماأثبتناه.

(٢) قوله: فذلكة: أي: وخلاصة الكلام.

(٣) [و] ساقطة من المطبوع.

قبل هذا النهي الأكيد، والوعيد الشديد. والله أعلم. انتهى.

وأقول: الظاهر من سياق الحديث: أن تعليم دعاء الزيارة لعائشة كان في الحقيقة تعليماً لرجال الأمة؛ فإنهم يقولونه كذلك عند زيارتها، وليس فيه الأمر لها أو لغيرها من النساء بزيارة القبور، فالاستدلال بهذا على هذا أجنبيٌّ عن المقام، وخارج عن محل النزاع.

قال ابن القيم: اتخاذ القبور مساجد، وإيقادُ السرج عليها من الكبائر. زاد أبو محمد المقدسي: لو أبيح إيقاد السرج عليها، لم يلعن من فعله؛ لأن فيه تضييع المال من غير فائدة وإفراطاً في تعظيم القبور يشبه تعظيم الأصنام والأوثان.

وعن عطاء بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ لا تجعلْ قبري وَثَناً يُعبد، اشتدَّ غضبُ الله على قوم اتخذوا قبورَ أنبيائهم مساجد» رواه مالك مرسلاً، ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» عن زيد بن أسلم، ولم يذكر عطاء، [و][1] رواه البزار عن زيد، عن عطاء، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً، وله شاهد عند أحمد بسنده عن أبي هريرة يرفعه: «اللهم لا تجعل قبري وثناً، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

فيه: الدعاء من الله بألا يجعل قبره الشريف وثناً؛ أي: مثلَه في كونه القبلة للعبادة، يصلون إليه، ويتخذونه مسجداً كما اتخذ آخر هذه الأمة قبور صلحائها مساجد، يجتمعون إليها، ويصلون عندها، ويفعلون الأعراس لأهلها بالاجتماع المشابه بالاجتماع من غير أهل الإسلام، على الوثن وعنده، فما أشبه الليلة بالبارحة!

قال في «فتح المجيد»: وقد استجاب الله دعاءه ﷺ هذا، فلم يجعل مرقده الكريم وثناً يعبد من دون الله، قال ابن القيم في النونية:

فَـأَجَـابَ رَبُّ الْعَـالمِيـنَ دُعَـاءَهُ ... وَأَحَـاطَـهُ بِثَـلاَثَـةِ الجُـدْرَانِ

---

(١) [و] ساقطة من المطبوع.

حَتَّـى غَـدَتْ أَرْجَـاؤُهُ بِـدُعَـائِـهِ فِـي عِـزَّةٍ وَحِمَـايَـةٍ وَصِيَـانِ

قال: ودل الحديث على أن قبر النبي ﷺ لو عبد، كان وثناً، لكن حماه الله بما حال بينه وبين الناس، فلا يوصل إليه، ودل الحديث على أن الوثن هو ما يباشره العابد من القبور، والتوابيت التي عليها.

وقد عظمت الفتنة بالقبور بتعظيمها، وعبادتها، وفي مثل هذا قال ابن مسعود - رضي الله عنه -: كيف أنتم إذا ألبستكم فتنة، يهرم فيها الكبير، وينشأ فيها الصغير، تجري على الناس، يتخذونها سنة، إذا[1] غُيِّرتْ، قيل: غُيِّرتِ السنة.

ونهى عمر - رضي الله عنه - عن تتبع آثار النبي ﷺ.

قال ابن وضاح: سمعت عيسى بن يونس يقول: أمر عمر بن الخطاب بقطع الشجرة التي بويع تحتها النبي ﷺ، فقطعها؛ لأن الناس كانوا يذهبون فيصلون تحتها، فخاف عليهم الفتنة.

وقال المعرور بن سويد: صليت مع عمر بن الخطاب بطريق مكة صلاة الصبح، فرأى الناس يذهبون مذاهب، فقال: أين يذهب هؤلاء؟ فقيل: يا أمير المؤمنين! مسجد صلى فيه النبي ﷺ، فهم يصلون فيه، فقال: إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا، كانوا يتتبعون آثار أنبيائهم، ويتخذونها كنائس وبِيَعاً، فمن أدركته الصلاة في هذه المساجد، فليصل، ومن لا، فليمض، ولا يتعمدها.

قال: وفي الحديث دليل على تحريم البناء على القبور، وتحريم الصلاة عندها، وأن ذلك من الكبائر.

وللطبراني عن مالك: أنه كره أن يقول: زرت قبر النبي ﷺ، وعلل ذلك بقوله: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد» الحديث.

كره إضافة هذا اللفظ إلى القبر؛ لئلا يقع التشبه بفعل أولئك؛ سداً للذريعة.

قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: ومالكٌ أدركَ التابعين، وهم أعلمُ الناس

---

(١) في المطبوع: «إذْ»، والصواب ما أثبتناه.

بهذه المسألة، فدل ذلك على أنه لم يكن معروفاً عندهم لفظ: زيارة قبر النبي ﷺ؛ لأن هذا اللفظ قد صار كثير من الناس يريد به الزيارة البدعية، وهي قصدُ الميت لسؤاله، ودعائه، والرغبة إليه في قضاء الحوائج، ونحو ذلك مما يفعله كثير من الناس، فهم يعنون بلفظ الزيارة مثل هذا، وهذا ليس بمشروع باتفاق الأئمة.

فكره مالك أن يتكلم بلفظ مجمل، يدل على معنى فاسد، بخلاف الصلاة والسلام عليه، فإن ذلك مما أمر الله به.

أما لفظ الزيارة في عموم القبور، فلم يفهم منها مثلُ هذا المعنى، ألا ترى إلى قوله: «فزوروا القبور؛ فإنها تذكرة الآخرة»، مع زيارته لقبر أمه، فإن هذا يتناول قبور الكفار. فلا يفهم من ذلك زيارة الميت لدعائه وسؤاله[1]، والاستغاثة به، ونحو ذلك مما يفعله أهل الشرك، والبدع، بخلاف ما إذا كان المزور معظماً في الدين؛ كالأنبياء والصالحين، فإن كثيراً ما يعنى بزيارة قبورهم هذه الزيارة البدعية الشركية، فلهذا كره مالك ذلك في مثل هذا، وإن لم يكره ذلك في موضع آخر ليس فيه هذه المفسدة. انتهى.

وفيه: أنه ﷺ لم يستعذ إلا مما خاف وقوعه.

قلت: ويدخل في هذا الحديث هذه المساجد التي فيها قبور المسلمين عموماً، أو بعض الصالحين، سواء كان المسجد بني أولاً، ثم دفن فيه أحد من الأمراء أو الغرباء أهل الإسلام، أو بني القبر أولاً، ثم أُحْدِث عنده مسجد من المساجد، فالصلاة في مثل هذه المساجد يشملها حديث الباب، ويسجل على المصلين فيها باشتداد غضب الله الذي هو جالب لأليم العذاب. اللهم احفظنا.

وإذا كان هذا الغضب يشتد على من اتخذ قبر نبي من الأنبياء مسجداً، فما ظنك بقبور غيرهم من آحاد الأمة التي لا تبلغ شأوه، كيف يكون اشتداد هذا الغضب على متخذيه؟! ولكن أرى أن هذه البلوى قد عمت، وأنها إذا عمت،

---

(١) في المطبوع: «رسوله»، والصواب ماأثبتناه.

طابت، وقلَّ من ينجو من هذه البلايا والرزايا، إلا من حفظه الله ورحمه. اللهم ارحمنا.

بيان حكم البناء على القبور واتخاذها مساجد، وحكم الصلاة فيها

وعن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» متفق عليه.

قال في «اللمعات»: لما أعلمه[1] الله بقرب أجله، خشي أن يفعل بعضُ أمته بقبره الشريف ما فعله أهل الكتاب بقبور أنبيائهم، فنهى عن ذلك.

قال التوربشتي: هو مخرج على الوجهين:

أحدهما: كانوا يسجدون لقبور الأنبياء تعظيماً لهم وقصد العبادة في ذلك.

وثانيهما: أنهم كانوا يتحرون الصلاة في مدافن الأنبياء، والتوجه إلى قبورهم في حالة الصلاة والعبادة لله، نظراً منهم أن ذلك الصنيع أعظمُ موقعاً عند الله؛ لاشتماله على الأمرين:

١ـ عبادة الله. ٢ـ والمبالغة في تعظيم الأنبياء، وكلا الطرفين غير مرضيّ.

أما الأول، فشرك جلي.

وأما الثاني، لما فيه من معنى الإشراك بالله ـ عز وجل ـ، وإن كان خفياً، والدليل على ذم الوجهين الحديث السابق: «اللهم لا تجعل قبري وثناً...» إلخ، والوجه الأول أظهر وأشبه به، كما قال التوربشتي في شرحه، فعلم منه أنه يحرم الصلاة إلى قبر نبي أو صالح تبركاً وإعظاماً.

قال: وبذلك صرح النووي، وقال التوربشتي: فأما إذا وجد بقربها موضع بني للصلاة، أو مكان يسلم فيه المصلي عن التوجه إلى القبور، فإنه في فسحة من الأمر، وكذلك إذا صلى في موضع قد اشتهر بأن فيه مدفن نبي، ولم ير القبر فيه علماً، ولم يكن قصده ما ذكرناه من العمل المتلبس بالشرك الخفي.

---

(١) في المطبوع: «أعلم»، والصواب ماأثبتناه.

وفي شرح الشيخ مثله؛ حيث قال: وخرج بذلك اتخاذ مسجد بجوار نبي أو صالح، والصلاة عند قبره لا لتعظيمه والتوجه نحوه، بل لحصول مدد منه حتى يكمل ببركة مجاورته لتلك الروح الطاهرة، فلا حرج في ذلك؛ لما ورد أن قبر إسماعيل ـ عليه السلام ـ في الحِجْر تحت الميزاب، وأن بين الحجر الأسود وزمزم قبرَ سبعين نبياً، ولم ينه أحد عن الصلاة فيه. انتهى. وكلام الشارحين مطابق في ذلك.

وأقول: ما أبرد هذا التحريرَ والاستدلالَ عليه بذلك التقرير! لأن كون قبر إسماعيل ـ عليه السلام ـ وغيره من الأنبياء، سواء كانوا سبعين، أو أقل أو أكثر، ليس من فعل هذه الأمة المحمدية، ولا هو وهم دفنوا لهذا الغرض هناك، ولا نبه على ذلك رسول الله ﷺ، ولا علامات لقبورهم منذ عهد النبي ﷺ، ولا تحرَّى نبينا ـ عليه الصلاة والسلام ـ قبراً من تلك القبور على قصد المجاورة بهذه الأرواح المباركة، ولا أمر به أحداً، ولا تلبس بذلك أحد من سلف هذه الأمة وأئمتها.

بل الذي أرشدنا إليه، وحثنا عليه، ألا نتخذ قبور الأنبياء مساجد، كما اتخذت اليهود والنصارى، وقد لعنهم على هذا الاتخاذ.

فالحديث برهان قاطع لمواد النزاع، وحجة نيرة على كون هذه الأفعال جالبة للعن، واللعن أمارة الكبيرة المحرمة أشد التحريم.

فمن اتخذ مسجداً بجوار نبي أو صالح، رجاءَ بركته في العبادة، ومجاورة روح ذلك الميت، فقد شمله الحديث شمولاً واضحاً كشمس النهار.

ومن توجه إليه، واستمد منه، فلا شك أنه أشرك بالله، وخالف أمر رسوله ﷺ في هذا الحديث وما ورد في معناه.

ولم يشرع الزيارة في ملة الإسلام إلا للعبرة والزهد في الدنيا، والدعاء بالمغفرة للموتى.

وأما هذه الأغراض التي ذكرها بعض من يُعزى إلى الفقه والرأي والقياس،

فإنها ليست عليها أثارة من علم، ولم يقل بها ـ فيما علمت ـ أحد من السلف، بل السلف أكثر الناس إنكاراً على مثل هذه البدع الشركية.

وعن جندب بن عبد الله يرفعه: «ألا وإن مَنْ كان قبلكم كانوا يتخذون قبورَ أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبورَ مساجدَ، فإني أنهاكم عن ذلك» رواه مسلم.

النهي أصل في التحريم، والحديث دليل على حرمة اتخاذها مواضع للعبادة؛ لكونها مظنة للشرك.

قال في «فتح المجيد»: ثم إنه لعن على فاعل ذلك كما في حديث عائشة، فكيف يسوغ مع هذا التغليظ أن تعظم القبور، ويبنى عليها، ويصلى عندها وإليها؟! هذا أعظم مشاقة ومحادَّة لله تعالى ولرسوله ﷺ لو كانوا يعقلون. انتهى.

قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: وبالجملة: فمن له معرفة بالشرك وأسبابه وذرائعه، وفهم عن رسول الله ﷺ مقاصده، جزم جزماً لا يحتمل النقض أن هذه المبالغة واللعن والنهي بصيغة: «لا تتخذوا»، وصيغة: «إني أنهاكم عن ذلك» ليس إلا لأجل النجاسة الشركية اللاحقة بمن عصاه، وارتكب ما عنه نهاه، واتبع هواه، ولم يخش ربه ومولاه، وقلَّ نصيبه أو عدم من قول: «لا إله إلا الله»؛ فإن هذا وأمثاله من النبي ﷺ صيانة لحمى التوحيد من أن يلحقه الشرك ويغشاه، وتجريد له، وغضب لربه تعالى أن يعدل به سواه.

فأبى المشركون إلا معصية لأمره، وارتكاباً لنهيه، وغرهم الشيطان بأن هذا تعظيم لقبور المشايخ والصالحين، وكلما كنتم لها أشدَّ تعظيماً، أو أشدَّ فيهم غلواً، كنتم بقربهم أسعد، ومن أعدائهم أبعد.

ولعمر الله! من هذا الباب دخل الشرك على عباد «يغوث»، و«يعوق»، و«نسر»، ودخل على عباد الأصنام منذ كانوا إلى يوم القيامة.

فجمع المشركون بين الغلو فيهم، والطعن في طريقتهم.

فهدى الله أهل التوحيد لسلوك طريقتهم، وإنزالهم منازلهم التي أنزلهم الله إياها من العبودية، وسلب خصائص الألوهية عنهما.

قال في «فتح المجيد»: وممن علل ذلك بخوف فتنة الشرك: الإمام الشافعي، وأبو بكر الأثرم الحافظ، وأبو محمد المقدسي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وغيرهم، وهو الحق الذي لا ريب فيه؛ فإن الصحابة لم يكونوا ليبنوا حول قبره مسجداً، فضلاً عن قبر غيره؛ لما علموا من تشديده ﷺ في ذلك وتغليظه، ولعن من فعله، وكل موضع قصدت الصلاة فيه، فقد اتخذ مسجداً، وإن لم يبن هناك مسجد، بل كل مكان يصلَّى فيه يسمى مسجداً، وإن لم يقصده بذلك، كما إذا عرض لمن أراد أن يصلي، فأوقع الصلاة في ذلك الموضع الذي حانت الصلاة عنده من غير أن يقصد ذلك الموضع بخصوصه، فصار بفعلِ(١) الصلاةِ مسجداً، كما قال ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»، انتهى.

وأقول: لأحمد بسند جيد عن ابن مسعود مرفوعاً: إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد»، ورواه أيضاً أبو حاتم بن حبان في «صحيحه».

وفيه دلالة على أن متخذ القبر مسجداً، من شرار الخلق عند الله، وحاله حال من تقوم الساعة عليه وهو من شرارهم، نعوذ بالله من ذلك. اللهم صوناً.

والمعنى: النهي عن اتخاذها مساجد بالصلاة عندها، وقربها، وإليها، وبناء المساجد عليها، أو بنائها في المساجد، وتقدم في الأحاديث الصحيحة: أن هذا من عمل المغضوب عليهم والضالين.

والنبي ﷺ لعنهم على ذلك تحذيراً للأمة أن يفعلوا مع نبيهم وصالحيهم مثل فعلهم.

فلم يرفع أكثرُهم بذلك رأساً، ولم يبالوا لها بالاً، بل اعتقدوا أن هذا الأمر قربة إلى الله.

---

(١) في المطبوع: «يفعل»، والصواب ماأثبتناه.

والحال أنه مما يبعدهم منه سبحانه، ويطردهم عن باب رحمته ومغفرته، وما يقربهم إلا إلى لعنته، وما يدنيهم إلا من سخطه وغضبه.

قال في «فتح المجيد»: والعجب أن أكثر من يدعي العلم، ممن هو من هذه الأمة لا ينكرون ذلك، بل ربما استحسنوه، ورغبوا في فعله.

فلقد اشتدت غربة الإسلام، وعاد المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، والسنة بدعة، والبدعة سنة، نشأ على هذا الصغير، وهرم عليه الكبير.

وجوب هدم القباب والمساجد المتخذة على القبور

قال شيخ الإسلام: أما بناء المساجد على القبور، فقد صرح عامة الطوائف بالنهي عنه؛ متابعة للأحاديث الصحيحة، وصرح أصحابنا وغيرهم من أصحاب مالك والشافعي بتحريمه.

قال: ولا ريب في القطع بتحريمه، ثم ذكر الأحاديث في ذلك، ثم قال: وهذه المساجد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين، أو الملوك والسلاطين وغيرهم، تتعين إزالتها بهدم أو بغيره، هذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء المعروفين.

النهي عن الجلوس على القبور والصلاة عندها وإليها

وعن أبي مرثد الغنوي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها» رواه مسلم.

النهي عن الجلوس عليها؛ لكون[1] فيه استخفافاً، والنهي عن الصلاة إليها، لكون[2] فيه تعظيماً بليغاً.

ويؤيده حديث أبي هريرة مرفوعاً: «لأن يجلس أحدكم على جمرة، فتحرق ثيابه، فتخلص إلى جلده، خيرٌ له من أن يجلس على قبر» رواه مسلم.

---

(١) كذا في المطبوع، والصواب: لأن.

(٢) كذا في المطبوع، والصواب: لأن.

وهذا يدل على أن المراد بالجلوس على القبور، هو الجلوس المعتاد في المجالس.

وقال بعضهم: المراد به: البراز عليها، والأول أظهر، والثاني أشد في الاستخفاف.

ويزيده إيضاحاً حديث عمرو بن حزم، قال: «رآني النبي ﷺ متكئاً على قبر، فقال: لا تؤذوا صاحب هذا القبر، أو لا تؤذه» رواه أحمد.

وفي حديث جابر: نهى أن توطأ. رواه الترمذي، والمعنى: توطأ بالأرجل والنعال.

قال بعضهم: يستحب أن يمشي في القبور حافياً، كأنه أخذ ذلك من لفظ: «توطأ»، والله أعلم.

وعن علي ـ رضي الله عنه ـ، قال: كان رسول الله ﷺ في جنازة، فقال: «أيكم ينطلق إلى المدينة فلا يدع بها وثناً إلا كسره، ولا قبراً إلا سواه، ولا صورة إلا لطخها؟»، فقال رجل: أنا يا رسول الله، فانطلق، فهاب أهلَ المدينة، فرجع، فقال عليٌّ: أنا أنطلق يا رسول الله، فانطلق ثم رجع، فقال: يا رسول الله! لم أدع بها وثناً إلا كسرته، ولا قبراً إلا سويته، ولا صورة إلا لطختها، ثم قال رسول الله ﷺ: «من عاد بصنيعة شيء من هذا، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ» رواه أحمد في «المسند».

فيه: بيان حكم الوثن، والقبر، والصورة، وقرنها في الحكم، وحكم بالعائد إليها بالكفر، وهذا الوعيد لا يقادر قدره، ولا يبلغ مداه.

وفيه فضيلة عليّ ـ عليه السلام ـ، ويدخل فيها كل من فعل مثلَ فعله في هذا الكسر، والتسوية، واللطخ ـ إن شاء الله تعالى ـ.

وإنما أمره ﷺ بذلك سداً لذريعة الشرك بالله؛ فإن الشرك إنما دخل في الأمم الخالية وهذه الأمة، من هذا الباب، وعبدت لأجله القبور والمقبور، وعظمت الصور والتماثيل، وهي الأصنام والأوثان، والأمر بالتسوية قاضٍ بمنع التسليم.

ولا يعارضه ما رواه البخاري عن سفيان التمار ـ من كبار أتباع التابعين ـ: أنه رأى قبر النبي ﷺ مسنماً؛ لأن ما في حديث الباب هو قول رسول الله ﷺ في مخاطبة الأمة اهتماماً بشأنه، وهذا الذي رآه سفيان فعل بعض أمته بقبره الشريف، ولا حجة في قولهم، فضلاً عن فعلهم، والقول المرفوع مقدم على الفعل الموقوف، ويؤيده الحديث الآتي.

وعن أبي الهياج الأسدي، قال: قال لي عليٌّ: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ، ألا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته؟ رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي.

أي: قبراً عالياً إلا جعلته مسوًّى مع التراب، حتى لا يبقى له سنامٌ ولا رفعةٌ وعلوٌّ أصلاً.

قال القاضي العلامة الرباني محمد بن علي الشوكاني ـ رحمه الله ـ في «شرح الصدور بتحريم رفع القبور»: اعلم أنه قد اتفق الناس، سابقهم ولاحقهم، وأولهم وآخرهم من لدن الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ إلى هذا الوقت: أن رفع القبور والبناء عليها بدعة من البدع التي ثبت النهى عنها، واشتد وعيد رسول الله ﷺ لفاعلها، كما يأتي بيانه، ولم يخالف في ذلك أحد من المسلمين أجمعين.

لكنه وقع لبعضهم مقالة تدل على أنه لا بأس بالقباب والمشاهد على قبور الفضلاء والملوك، ولم يقل بذلك غيره، ولا روي عن أحد سواه.

ودليله الذي استدل به هو استعمال المسلمين مع عدم النكير[١]، وهذا خلاف واقع بينه وبين سائر العلماء من الصحابة والتابعين، وأهل المذاهب الأربعة وغيرها، ومن جميع المجتهدين، أولهم وآخرهم.

ولا يعترض هذا بحكاية من حكى قول ذلك للبعض، ممن جاء بعده من المؤلفين، فإن مجرد حكاية القول لا يدل على أن الحاكي يختاره، ويذهب إليه.

---

(١) في المطبوع: «التكبر»، والصواب ماأثبتناه.

فإن وجدت قائلاً من بعده من أهل العلم يقول بقوله هذا، ويرجحه، فإن كان مجتهداً، كان قائلاً بما قاله ذلك البعض، ذاهباً إلى ما ذهب إليه بذلك الدليل الذي استدل به.

وإن كان غير مجتهد، فلا اعتبار بموافقته؛ لأنها إنما تعتبر في أقوال المجتهدين، لا أقوال المقلدين.

فإذا أردت أن تعرف: هل الحق ما قاله ذلك البعض، أو ما قاله غيره من أهل العلم؟ فالواجب عليك ردُّ هذا الاختلاف إلى ما أمرنا الله بالرد إليه، وهو كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ.

فإن قلت: بيِّن لى العمل في هذا الرد حتى تتم الفائدة، ويتضح الحق من غيره، والمصيب من المخطىء في هذه المسألة.

قلت: افتح لما [أقول][1] لك وله سمعاً، واشحذ له فهماً، وأرهفْ له ذهناً، وها أنا أوضح لك الكيفية المطلوبة، وأبين لك ما لا يبقى عندك بعده ريب، لا يصاحب ذهنك وفهمك عنده لبس، فأقول:

قال الله سبحانه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾، فهذه الآية فيها الإيجاب على العباد بالائتمار لما أمر به، والانتهاء عما نهى عنه رسول الله ﷺ وتركه.

وقال الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾، ففي هذه الآية تعليق محبة الله الواجبة على كل عبد من عباده باتباع رسوله ﷺ، وأن ذلك هو المعيار الذي يعرف به محبة العبد لربه على الوجه المعتبر، وأنه إيتاء السبب الذي يستحق به العبد أن يحبه الله.

وقال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾، ففي هذه الآية أن إطاعة الرسول ﷺ إطاعة لله.

---

(١) [أقول] ساقطة من المطبوع.

وقال تعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم ﴾، الآية.

فأوجب هذه السعادة لمن أطاع الله ورسوله، وهي أن يكون مع هؤلاء الذين هم أرفع العباد درجة، وأعلاهم منزلة.

وقال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾، وفيه إيجاب الجنة للمطيع المتبع لهما، وإيجاب النار للعاصي المتجاوز عن الحدود، والواقع في البدع المردد عليها.

وقال سبحانه: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾، فيه التسجيل بالفوز للطائع الخاشي المتقي من الله، ومفهومه المخالف هلاكُ غيرِ المتصف بهذه الصفات.

وقال تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾، قرن فيه طاعته بطاعة رسوله، وأنزل على رسوله أن يقول: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾. والآيات الدالة على هذا المعنى في الجملة أكثر من ثلاثين آية.

والمستفاد من جميع ما ذكرناه: أن ما أمر الله به رسوله ﷺ، ونهى عنه، كان الأخذ به واتباعه واجباً بأمر الله، وكان الطاعة لرسول الله ﷺ في ذلك طاعة الله، وكان الأمر من رسول الله ﷺ من الله.

وسنوضح لك ما صح عنه ﷺ في حديث النهى عن رفع القبور والبناء عليها، ووجوب تسويتها، وهدم ما ارتفع منها.

ولكنا هنا نبتدىء بذكر أشياء في حكم التوطئة والتمهيد لذلك، ثم ننتهي إلى ذكر ما هو المطلوب، حتى يعلم من اطلع على هذا البحث أنه إذا وقع الرد على ما قاله ذلك البعض وما قال غيره في القباب والمشاهد إلى ما أمر الله بالرد إليه، وهو كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، كان في ذلك ما يكفي ويشفي، ويقنع ويغني ذكر بعضه، فضلاً عن ذكر جميعه، وعند ذلك يتبين لكل من له فهم، ما في رفع

القبور من الفتنة العظيمة لهذه الأمة، ومن المكيدة البالغة التي كادهم الشيطان بها، وقد كاد بها من كان قبلهم من الأمم السالفة، كما حكى الله سبحانه ذلك في كتابه العزيز، وكان أول ذلك قوم نوح.

قال سبحانه: ﴿قَالَ نُوحٌ رَّبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا ۝٢١ وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا ۝٢٢ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾، وكانوا قوماً صالحين من بني آدم، وكان لهم أتباع يقتدون بهم، فلما ماتوا، قال أصحابهم الذين كانوا يقتدون بهم: لو صورناهم، كان أشوقَ لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم، فصوروهم[1]، فلما ماتوا وجاء آخرون، ذهب إليهم إبليس فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وهم يسقون المطر، فعبدوهم، ثم عبدتهم العرب بعد ذلك. وقد حكي معنى هذا في «صحيح البخاري» عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ.

وقال قوم من السلف: إن هؤلاء كانوا قوماً صالحين من قوم نوح، فلما ماتوا، عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد، فعبدوهم.

ويؤيد هذا ما ثبت في «الصحيحين»، وغيرهما، عن عائشة: أن أم سلمة ذكرت لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة، وذكرت له ما رأت فيها من الصور، فقال رسول الله ﷺ: «أولئك قوم إذا مات فيهم العبدُ الصالح، أو الرجل الصالح، بنوا على قبره مسجداً، وصوَّروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله».

وفي رواية عنها بلفظ: قالت: لما اشتكى النبي ﷺ، ذكر بعض نسائه كنيسة يقال لها: مارية، وكانت أم سلمة وأم حبيبة أتتا[2] أرض الحبشة، فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها، فرفع رسول الله ﷺ رأسه، فقال: «أولئك إذا مات فيهم

---

(١) في المطبوع: «فصورهم»، والصواب ماأثبتناه.

(٢) في المطبوع: «رأت»، والصواب ماأثبتناه.

الرجل الصالح، بَنَوْا على قبره مسجداً، ثم صوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار خلق الله» متفق عليه.

وأخرج ابن جرير في تفسير قوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾، قال: كان اللات يَلُتُّ لهم السويق، فعكفوا على قبره.

وتقدم حديث جندب عند مسلم، وفيه: «إني أنهاكم عن ذلك»، ثم ذكر حديث اللعن على اليهود والنصارى على اتخاذهم القبور مساجد، وهو من حديث عائشة، وذكر الأحاديث المتقدمة عن أبي هريرة، وابن عباس، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، في لعن الزائرات، وحديث أبي الهياج الأسدي، وقال: وفي «صحيح مسلم» أيضاً عن ثمامة بن شفي نحو ذلك.

قال: وفي هذا أعظم دلالة على أن تسوية كل قبر مشرف ـ حيث يرتفع زيادة على القدر المشروع ـ واجبة متحتمة.

قال: ومن إشراف القبور: أن يُرفع سمكُها، أو يُجعل عليها القباب والمساجد فإن ذلك من المنهى عنه بلا شك ولا شبهة، ولهذا بعث النبي ﷺ لهدمها أميرَ المؤمنين، ثم إنه ـ رضي الله عنه ـ بعث لهدمها أبا الهياج الأسدي في أيام خلافته.

بيان حكم تجصيص القبور وبنائها[1] والكتابة عليها

وأخرج أحمد ومسلم من حديث جابر، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر، وأن يبنى عليه، وأن يقعد عليه وفي رواية أخرى: وأن يوطأ، وزاد هؤلاء المخرجون لهذا الحديث عن مسلم: أن يكتب عليها.

قال الحاكم: النهي عن الكتابة على شرط مسلم، وهي صحيحة غريبة، وفي هذا: التصريحُ بالنهي عن البناء على القبور.

وهو يصدق على من بنى على جوانب حفرة القبر، كما يفعله كثير من الناس،

---

(١) في المطبوع: «وبناؤها»، والصواب ماأثبتناه.

من رفع قبور الموتى ذراعاً فما فوقه، ولأنه لا يمكن أن يجعل نفس القبر مسجداً، فذلك مما يدل على أن المراد بعض ما يقربه مما يتصل به.

ويصدق على من بنى قريباً من جوانب القبر كذلك؛ كما في القباب، والمشاهد الكبيرة، على وجه يكون القبر في وسطها، أو في جانب منها، فإن هذا بناء على القبر، لا يخفي ذلك على من له أدنى فهم، كما يقال: بنى السلطان على مدينة كذا ـ أو قرية كذا ـ سوراً.

وكما يقال: بنى فلان في المكان الفلاني مسجداً، مع أن سمك البناء لم يباشر إلا جوانب المدينة، أو القرية، أو المكان.

ولا فرق بين أن تكون تلك الجوانب التي وقع وضع البناء عليها قريبة من الوسط، أو بعيدة من الوسط، كما في المدينة الكبيرة، والقرية الكبيرة، والمكان الواسع.

ومن زعم أن في لغة العرب ما يمنع من هذا الإطلاق، فهو لا يعرف لغة العرب، ولا يفهم لسانها، ولا يدري بما استعملته في كلامها.

وإذا تقرر لك هذا، علمت أن رفع القبور، ووضع القباب والمساجد والمشاهد مثلها، قد لعن رسول الله ﷺ فاعله، تارة كما تقدم، وتارة قال: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد»، فدعا عليهم بأن يشتد غضبُ الله عليهم بما فعلوه من هذه المعصية، وذلك ثابت في الصحيح.

وتارة نهى عن ذلك، وتارة بعث من يهدمه، وتارة جعله من فعل اليهود والنصارى، وتارة قال: «لا تتخذوا قبري وثناً»، وتارة قال: «لا تتخذوا قبري عيداً»؛ أي: موسماً يجتمعون فيه، كما صار يفعله كثير من عباد القبور، يجعلون لمن يعتقدونه من الأموات أوقاتاً معلومة يجتمعون عند قبورهم، ويعكفون عليها؛ كما يعرف ذلك كل أحد من الناس من أفعال هؤلاء المخذولين الذين تركوا عبادة الله الذي خلقهم ورزقهم، ثم يميتهم ويحييهم، وعبدوا عبداً من

عباد الله الذي صار تحت أطباق الثرى، لا يقدر على أن يجلب لنفسه نفعاً، ولا يدفع عنها ضراً، كما قال رسول الله ﷺ فيما أمره الله أن يقول: ﴿ قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي ضَرّٗا وَلَا نَفۡعًا﴾ [يونس: ٤٩].

فانظر كيف قال سيد البشر، وصفوة الله من خلقه في أنه لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً.

وكذلك قال فيما صح عنه: «يا فاطمة بنت محمد! لا أغني عنك من الله شيئاً».

فإذا كان هذا قول رسول الله ﷺ في نفسه، وفي أخص قرابته به، وأحبهم إليه، فما ظنك بسائر الأموات الذين لم يكونوا أنبياء معصومين، ولا رسلاً مرسلين؟!!

بل غاية ما عند أحدهم أنه فرد من أفراد هذه الأمة المحمدية، وواحد من أهل هذه الملة الإسلامية، فهو أعجز وأعجز أن ينفع، أو يدفع عنها ضراً.

وكيف لا يعجز عن شيء قد عجز عنه رسول الله ﷺ، وأخبر أمته كما أخبر الله عنه، وأمره بأن يقول للناس: بأنه لا يملك لنفسه شيئاً من ضر ولا نفع، وأنه لا يغني عن أخص قرابته من الله شيئاً؟!!

فيا عجباً كيف يطمع من له أدنى نصيب من علم، أو أقلُّ حظ من عرفان أن ينفعه أو يضره فرد من أفراد أمة هذا النبي الذي يقول عن نفسه هذه المقالة، والحال أنه فرد من التابعين له، المقتدين بشرعه!!

فهل سمعتْ أذناك ـ أرشدك الله ـ بضلال عقل أكثر من هذا الضلال الذي وقع فيه أهل القبور؟ إنا لله وإنا إليه راجعون.

وقد أوضحنا هذا أبلغ إيضاح في رسالتنا التي سميناها: «الدر النضيد في إخلاص التوحيد»، وهي موجودة في أيدي الناس.

المفاسد الناشئة من اتخاذ القباب والأضرحة المزخرفة على القبور

فلا شك ولا ريب أن السبب الأعظم الذي نشأ معه هذا الاعتقاد في الأموات هو ما زينه الشيطان للناس من رفع القبور، ووضع الستور عليها، وتجصيصها، وتزيينها بأبلغ زينة، وتحسينها بأكمل تحسين.

فإن الجاهل إذا وقعت عينه على قبر من القبور بنيت عليه قبة، فدخلها، ونظر على الستور الرائقة، والسُّرُج المتلألئة، وقد صدعت حولها مجامرُ الطيب، فلا شك ولا ريب أنه يمتلىء قلبه تعظيماً لذلك القبر، ويضيق ذهنه عن تصور ما لهذا الميت من المنزلة، ويدخله من الروعة والمهابة له ما يزرع في قلبه من العقائد الشيطانية التي هي من أعظم مكائد الشيطان للمسلمين، وأشد وسائله إلى إضلال العباد، وما يزلزله عن الإسلام قليلاً قليلاً، حتى يطلب من صاحب ذلك القبر ما لا يقدر عليه إلا الله الواحد سبحانه، فيصير في عداد المشركين.

وقد يحصل له هذا الشرك بأول رؤية لذلك القبر الذي على تلك الصفة، وعند أول زورة[١] له بأن يخطر بباله أن هذه العناية البالغة من الأحياء لمثل هذا الميت لا تكون إلا لفائدة يرجونها منه، إما دنيوية، أو أخروية، ويستصغر نفسه[٢] بالنسبة إلى من يراه زائراً لذلك القبر عاكفاً عليه، متمسحاً بأركانه، قد يجعل الشيطان طائفة من إخوانه من بني آدم يقفون على ذلك القبر، يخادعون من يأتي إليه من الزائرين يهولون عليهم الأمر، ويصنعون أموراً من أنفسهم، وينسبونها إلى الميت على وجه لا يفطن لها من كان من المغفلين.

وقد يضعون أكاذيب مشتملة على أشياء يسمونها: كرامات لذلك الميت، ويبثونها في الناس، ويكررون ذكرها في مجالسهم عند اجتماعهم بالناس، فتشيع، وتستفيض، ويتلقاها من يحسن الظن بالأموات، ويقبل عقله ما يروى عنهم من الأكاذيب، فيرويها كما سمعها، ويتحدث بها في مجالسه، فيقع

(١) في المطبوع: «ذروة»، والصواب ماأثبتناه.

(٢) قوله: «ويستصغر نفسه»؛ أي: يجدها صغيرة.

الجهال في بلية عظيمة من الاعتقاد، وينذرون على ذلك الميت بكرائم أموالهم، ويحبسون على قبره من أملاكهم ما هو أحبها إلى قلوبهم؛ لاعتقادهم أنهم ينالون بذلك ـ بجاه ذلك الميت ـ خيراً وأجراً بليغاً، ويعتقدون أن ذلك قربة عظيمة، وطاعة نافعة، ونافلة حسنة، وعبادة متقبلة، فيحصل بذلك مقصود أولئك الذين جعلهم الشيطان من إخوانه من بني آدم على ذلك القبر.

فإنهم إنما فعلوا تلك الأفاعيل، وهولوا على الناس بتلك التهاويل، وكذبوا بتلك الأكاذيب؛ لينالوا جانباً من الحطام من أموال الطغام والأيتام.

وبهذه الذريعة الملعونة، والوسيلة الإبليسية تكاثرت الأوقاف على القبور، وبلغت مبلغاً عظيماً، حتى بلغت غَلاّتُ ما يوقف على المشهورين منهم، ما لو اجتمعت أوقافه يقتاته أهل قرية كبيرة من قرى المسلمين.

ولو بيعت تلك الحبائس[1] الباطلة، أغنى الله بها طائفةً عظيمة من الفقراء، وكلُّها من النذور في معصية الله.

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا نذر في معصية الله».

وهي أيضاً من النذر الذي لا يُبتغى به وجهُ الله، وقد قال ﷺ: «النذر ما يبتغى به وجه الله»، بل كلها من النذور التي يستحق فاعلها غضبَ الله وسخطه؛ لأنها تفضي بصاحبها في الغالب إلى ما يفضي به الاعتقاد في الأموات من تزلزل قدم الدين، إذ لا يسمح بأحب أمواله إليه، وألصقها بقلبه إلا وقد زرع الشيطان في قلبه من محبة ذلك القبر وصاحبه، والمغالاة في الاعتقاد فيه ما لا يعود به إلى الإسلام سالماً، نعوذ بالله من الخذلان.

ولا شك أن غالب هؤلاء المفرقين المخدوعين، لو طلب منهم طالب أن ينذر بذلك الذي نذر به لقبر ميت، على ما هو طاعة من الطاعات، وقربة من القربات، لم يفعل، ولا كاد.

---

(١) الحبائس: الأوقاف.

فانظر إلى أين بلغ تلاعب الشيطان بهؤلاء، فكيف رمى بهم في هذه الهوة البعيدة القعر، المظلمة الجوانب.

فهذه مفسدة من مفاسد رفع القبور، وتشييدها، وزخرفتها، وتجصيصها.

ومن المفاسد البالغة إلى حدٍّ يرقى بصاحبه إلى وراء حائط الإسلام، ويلقيه على أم رأسه من أعلى مكان من الدين: أنه يأتي كثير منهم بأحسن ما يملكه من الأنعام، ويحوزه من المواشي، فينحره عند ذلك متقرباً به إليه، راجياً ما يضمر حصوله له منه، فيُهل به لغير الله، ويتعبد به لوثن من الأوثان؛ لأنه لا فرق بين نحر النحائر لحجر منصوبة يسمونها وثناً، وبين قبر لميت يسمونه قبراً.

ومجرد الاختلاف في التسمية لا يغني من الحق شيئاً، ولا يؤثر تحليلاً ولا تحريماً.

فإن من اطلق على الخمر غير اسمها، وشربها، كان حكمه حكم من شرب الخمر وهو يسميها باسمها، بلا خلاف بين المسلمين أجمعين.

ولا شك أن النحر نوع من أنواع العبادة التي تَعَبَّدَ الله العبادَ بها؛ كالهدايا، والفدايا، والضحايا المتقرَّب بها إلى القبر، والناحر لها عنده لم يكن له غرض بذلك إلا تعظيمه وكرامته، واستجلاب الخير منه.

والنبي ﷺ يقول: «لا عُقْرَ في الإسلام»، قال عبد الرزاق: كانوا يعقرون عند القبر، يعني: بقرة، أو شاة، رواه أبو داود بإسناد صحيح عن أنس بن مالك، ويستدفع الشرَّ به، وهذه عبادة. وكفاك من شرٍّ سماعُه، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

وبعد هذا كله تعلم أن ما سقناه من الأدلة، وما هو كالتوطئة لها، وما هو كالحلقة[1] نختم بها البحث يقضي أبلغ قضاء، وينادي أرفع نداء، ويدل أوضح دلالة، ويفيد[2] أجل مفاد، أن ما روى عن ذلك البعض ـ وهو الإمام يحيى ابن

---

(١) في المطبوع: «كالخلقة»، والصواب ماأثبتناه.

(٢) في المطبوع: «ويفد»، والصواب ماأثبتناه.

حمزة الزبدي اليمني ـ غلط من أغاليط العلماء، وخطأ من جنس ما يقع للمجتهدين، وهذا شأن البشر، والمعصوم من عصمه الله، وكل عالم يؤخذ من قوله[1] ويترك، إلا رسول الله ﷺ.

مع كونه ـ رحمه الله تعالى ـ من أعظم الأئمة إنصافاً، وأكثرهم تحرياً للحق وإرشاداً، أو تأثيراً له.

ولكنا لما رأيناه خالفَ مَنْ عداه بما قاله؛ من جواز بناء القباب على القبور، رددنا هذا الاختلاف إلى ما أوجب الله الردَّ إليه، وهو كتاب الله وسنةُ رسوله ﷺ، فوجدنا في ذلك ما قدمنا ذكره من الأدلة الدالة أبلغ دلالة، والمنادية بأعلى صوت بالمنع من ذلك، والنهي عنه، واللعن لفاعله، والدعاء عليه، واشتداد غضب الله عليه، مع ما في ذلك من كونه ذريعة إلى الشرك، ووسيلة إلى الخروج عن الملة، كما أوضحناه.

فلو كان القائل بما قاله الإمام يحيى بعض الأئمة، وأكثرها، لكان قولهم ردّاً عليهم كما قدمنا في أول هذا البحث، فكيف والقائل به فرد من أفرادهم؟!

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كل أمر ليس عليه أمرنا، فهو رد».

ورفع القبور، وبناء القباب عليها، ليس عليه أمر رسول الله ﷺ كما عرفناك بذلك، فهو رد على قائله؛ أي: مردود عليه.

والذي شرع للناس هذه الشريعة الإسلامية هو الرب سبحانه بما أنزل في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ، فليس لعالم ـ وإن بلغ من العلم إلى أرفع رتبة وأعلى منزلة ـ أن يكون بحيث يقتدى به فيما خالف الكتاب والسنة، أو أحدهما، بل ما وقع منه الخطأ بعد توفية الاجتهاد حقه، يستحق به أجراً، ولا يجوز لغيره أن يتابعه، وقد أوضحنا هذا في أول البحث، بما لا يأتي التكرار له بمزيد فائدة.

وأما ما استدل به الإمام يحيى ـ رحمه الله ـ حيث قال: لاستعمال المسلمين، فهذه أدلة النهي تذكر في مدارسهم، ومجالس حفاظهم، فيرويها الآخر عن

---

(١) في المطبوع: «قول»، والصواب ما أثبتناه.

الأول، والصغير عن الكبير، والمتعلم من العالم، من لدن أيام الصحابة إلى هذه الغاية، وأوردها المحدثون في كتبهم المشهورة من الأمهات، والمسندات، والمصنفات، وأوردها المفسرون في تفاسيرهم، وأهل الفقه في كتبهم الفقهية، وأهل الأخبار والسير في كتبها.

فكيف يقال: إن المسلمين لم ينكروا على من فعل ذلك، وهم يرون أدلة النبي ﷺ، واللعن لفاعله، خلفاً عن سلف في كل عصر؟!

ومع هذا فلم يزل علماء الإسلام منكرين لذلك، مبالغين في النهي عنه.

وقد حكى ابن القيم، عن شيخه تقي الدين، وهو الإمام المحيط بمذاهب سلف هذه الأمة وخلفها[1]: أنه قد صرح عامة الطوائف بالنهي عن بناء المساجد على القبور.

ثم قال: وصرح أصحاب أحمد، ومالك، والشافعي بتحريم ذلك.

وطائفة أطلقت الكراهة، لكن[2] ينبغي أن تحمل على كراهة التحريم؛ إحساناً للظن بهم، وألا يظن بهم أن يجوزوا[3] ما تواتر عن رسول الله ﷺ لعنُ فاعله، والنهي عنه. انتهى.

فانظر كيف حكى التصريح عن عامة الطوائف، وذلك يدل على أنه إجماع من أهل العلم على اختلاف طوائفهم، ثم بعد ذلك جعل أهل العلم ثلاثة مذاهب مصرحين بالتحريم، وجعل طائفة مصرحة بالكراهة، وحملها على كراهة التحريم.

فكيف يقال: إن بناء القباب والمشاهد لم ينكره أحد؟

ثم انظر كيف يصح استثناء أهل الفضل برفع القباب على قبورهم، وقد صح عن النبي ﷺ ـ كما قدمنا ـ: أنه قال: «أولئك قوم إذا مات فيهم العبد الصالح،

---

(١) في المطبوع: «وخلقها»، والصواب ماأثبتناه.

(٢) في المطبوع: «لكي»، والصواب ماأثبتناه.

(٣) في المطبوع: «يجوز، وإما»، والصواب ماأثبتناه.

أو الرجل الصالح، بنوا على قبره مسجداً»؟ ثم لعنهم بهذا السبب.

فكيف يسوغ من[1] يستثنى أهل الفضل بفعل هذا المحرم الشديد على قبورهم، مع أن أهل الكتاب الذين لعنهم رسول الله ﷺ، وحذر الناس بما صنعوا، لم يعمروا المساجد إلا على قبور صلحائهم؟

ثم هذا رسول الله ﷺ سيدُ البشر، وخيرُ الخليقة، وخاتم الرسل، وصفوة الله من خلقه، ينهى أمته أن يجعلوا قبره الشريف مسجداً، ووثناً، وعيداً، وهو القدوة لأمته، ولأهل الفضل من القدوة به والتأسي بأفعاله وأقواله الحظ الأوفر، وهم أحق الأمة بذلك وأولاهم به.

وكيف يكون فضل بعض الأمة وصلاحه مسوغاً لفعل هذا المنكر على قبره؟ وأصل الفضل ومرجعه هو رسول الله ﷺ؟

وأى فضل ينسب إلى فضله أدنى نسبة، أو يكون له بجنبه أقل اعتبار.

فإن كان هذا محرماً منهياً عنه، ملعوناً فاعله في قبر رسول الله ﷺ، فما ظنك بقبر غيره من أمته؟

وكيف يستقيم أن يكون للفضل مدخل في تحليل المحرمات، وفعل المنكرات؟ اللهم غفراً. انتهى كلام الشوكاني ـ رحمه الله ـ في «شرح الصدور».

وقد وجدت في «شرح سفر السعادة» للشيخ عبد الحق الترك الدهلوي ـ رحمه الله تعالى ـ قد قال بمثل قول الإمام يحيى، وعلل ذلك ـ بعد العلم بالأحاديث الواردة في النهي عن هذا ـ بأن فيه؛ أي: في بناء القباب والمشاهد على القبور شوكة للإسلام في أعين الكفار، أو كما قال.

وهذا التعليل أشد نكارة من تعليل الإمام يحيى، وقد سبق الجواب عنه أيضاً بما أجاب به الشوكاني الإمام المذكور في هذه الرسالة، وأجاب عنه بعض أهل العلم في كتابه «هداية السائل إلى أدلة المسائل»، والمسألة أوضح من كل واضح، وأحاديث الباب تدل على النهي عنه بالمرة.

---

(١) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: أنْ.

ولكن خالف ملوكُ الأمة وولاتها الأمرَ الشريف النبوي، فبنوا على قبور صالحيها وأوليائها وبعض علمائها قباباً لا يأتي عليها الحصر، وعمت بها وبالمشاهد البلوى، عامتها وخاصتها، إن من لم يبن قبة؛ لصفر اليدين من المال، بنى منصة له، ورفع سمكها فسواها إلى ذراع أو أقل أو أكثر، أو أحاطه بالحائط، وهذا لا يخلو منه أحد في قطر من الأقطار، أو مصر من الأمصار.

وأكثر الناس به ابتلاء، هؤلاء الأمراء الجهلة، والرؤساء السفهاء، والفقراء الخالية عن فضيلة العلم.

ولو أنهم لم يقنعوا على هذا المنكر، جهلاً وسفاهة، بل تابوا عنه توبة نصوحاً، ولكني أراهم زادوا على البناء أشياء كثيرة يأتيها الباطل من بين يديها ومن خلفها، ومن شمالها ومن يمينها، نهى عنها رسول الله ﷺ.

منها: تجصيصُها، وصنعُ التعاويذ عليها، وإيقاد السُّرج على جدار بني عند رأسها، واتخاذ الأعراس والأعياد عندها، والكتابة عليها بالعربية والفارسية وغيرهما، بعبارات تنبىء عن فضائل المقبورين، أو عن تواريخ رحلتهم من الدنيا إلى الآخرة، أو عن مراثيهم.

واعتياد النسوة لزورتها في الحرمين الشريفين وغيرهما من بلاد العجم، وإيقاف الأبكار والبنات الصغار عليها، كما سمعنا بذلك في ديار لمصر[1] القاهرة.

وفي كل مصرٍ مثلُ مصرَ وإنما ... لكلٍّ مُسَمًّى والجميعُ ذئابُ

وهذا قبر الشيخ أحمد البدوي ـ رحمه الله ـ في المصر، يرى عليه، وعنده نساء عاتقات، شابات، كاعبات، مطلقات غير مقيدات، يفعلن ما شئن، لا يد لأحد عليهن إلا في الفسوق واللعوب، ويكون عنده مجمع كبير واجتماع طويل عريض في كل شهر، أو سنة، أو أسبوع، فتختلط به الرجال بالنساء، وهن بهم، ويكون ما يكون. ونعوذ بالله في الدين من ريب المنون.

---

(١) كذا في المطبوع.

وبالجملة: لم تأت هذه الفتن في الملة الإسلامية إلا بدولة هذه البدع الطاغوتية، وتسامح العلماء السوء في استعمالها، والسكوت على النهي عنها.

وقد تقدم قريباً عرضُ هذه المسائل على أدلة الكتاب والسنة، ووضحَ لك مثالُ ما ذكره القاضي العلامة الشوكاني ـ رحمه الله ـ من حكم الرد في المسألة المختلفة[1] فيها بين أهل العلم إلى كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وتبين لك المصيب من المخطىء في ذلك، ومن بيده الحق، ومن بيده غيره.

وما أحسنَ هذا الردَّ إلى الله وإلى رسوله، أصلاً وقاعدةً في كل مسألة وقع فيها الخلاف بين المسلمين من العامة والخاصة، فاشدد يديك عليه، وكن من الباطل اللجلج على جانب؛ فإن الله قد أثنى على من يقتدي بأحسن الأقوال كما قال سبحانه: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر: ١٧ـ١٨].

أعظم الفتن التي ابتليت به[2] الأمة الإسلامية

وإنك إذا تأملت في أحوال الناس، أيقنت أن من أعظم الفتن في الإسلام فتنتين: فتنة القبور، وفتنة تقليد الرجال، وكل بلاء في الدين، فإنما تولَّد من هاتين الفتنتين، وكل الصيد في جوف الفرا، وصار الإسلام والمسلمين مدة طولى[3] تحت أطباق الثرى.

أما فتنة التقليد المذهبي الشخصي، فقد أدت إلى هجران الكتاب العزيز، والسنة المطهرة.

وهجرُهما أدى إلى اختيار كل باطل زاهق، على كل حق ثابت فيهما، وصار الناس بسببه أحزاباً متحزبة، وجموعاً متفرقة، وصدق المثل السائر: كل نفس ودينها، وعلى نفسها براقش تجني.

---

(١) كذا في المطبوع، والصواب: المختلَف.

(٢) كذا في المطبوع، والصواب: بها.

(٣) «طولي» الصواب: طويلة.

وتفرقت جماعة المسلمين في الديار العربية والعجمية كلها، وجاء مصداق الحديث المستفيض: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلهم في النار إلا ملة واحدة. . . » الحديث، وهي جماعة أهل السنة.

والمراد بالسنة: حديثه ﷺ المروي في دواوين الإسلام، بواسطة الرواة الثقات، دون أهل المذاهب الأربعة، المقلدة في الفروع والأصول لأئمتهم المجتهدين؛ فإنهم ليسوا مصداق ذلك باليقين؛ لعدم صدق الأحاديث الواردة في تعيين الفرقة الناجية عليهم، كما ينبغي.

بيان بعض الأسباب التي دفعت العلماء إلى تقليد المذاهب

ولا أقول: إنهم كلهم ضلال ومبتدعة، فإن منهم من كان على هدى مستقيم.

ومنهم من تفطن للحق، ولكن اتقى تقاة، وعاقه عن إظهاره حجابُ الرسم أو الطبع أو القوم.

ومنهم من نُسِبَ، أو نسبوه إلى مذهب من هذه المذاهب، فصبر عليه مصلحة ووقاية عن الآفات، ولم يكن في الحقيقة من أرباب التقليد، ولا سيما أوائل أهل هذه المذاهب الأربعة؛ فإنهم لم يقلدوا أحداً من المجتهدين إلا تسمية فقط، وكانوا يتحرون الحق في كل باب من أبواب الدين، ويُفتون فيما بان لهم من الصواب، ومتابعة السنة والكتاب، غيرَ مبالين بأحد من المخالفين.

ومنهم من يقول في العلانية: إنه حنفي، أو شافعي، أو غيرهما.

ومنهم من تحول من مذهب إلى مذهب، وانتقل من مشرب إلى مشرب؛ لما رأى أن القضاء والإفتاء والتدريس لا يحصل إلا بأن يكون في المذهب الفلاني.

وهذا دليل واضح أن تقليد المذهب الخاص، والمشرب المخصوص لم يكن عنده شيئاً، [و]إلا لم يتحول مما نسب إليه قديماً إلى ما نسب إليه حديثاً؛ لأن التلاعب بالدين حرام، إلى غير ذلك من الوجوه الصادقة، والأسباب الباعثة على اختيار التقليد، والانتماء إلى أحد من المذاهب المعروفة، أو الحاملة على تركه

في السر[1] والباطن، وعدم الإنكار منه في الظاهر والعلانية؛ لمصلحة عارضة، أو لفتنة أراد الحفظ عنها، وإنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرىء ما نوى.

الأئمة المجتهدون لم يدعوا الناس إلى تقليدهم

ولا ريب أن المجتهدين الأربعة كانوا سلف هذه الأمة وأئمتها، وكانوا على طريق قويم، وصراط مستقيم من العلم والعمل، والفضل والقبول، وإنما افترى عليهم ما افترى، من انتمى إليهم من المتأخرين أهل الرأي والفضول، وقلدوهم عصبية وحمية للجاهلية، وهم ناهون لهم عن ذلك.

فمن زعم أن الأمر بالتقليد جاء من عندهم، أو كانوا راضين به، فقد أعظم عليهم الفِرْيَة.

ولا يستطيع أحد من مقلديهم أن ينقل حرفاً واحداً منهم دالاً على هذه الدعاوى الباطلة المنتنة.

ومن أساء الظن في أحد من الأئمة المجتهدين، أو السلف الصالحين، فهو مُؤْذَن بالحرب مع الله ورسوله ﷺ، كما في الحديث الصحيح: «من عادى لي ولياً، فقد آذنتُه بالحرب».

فتنة القبور وبيان فتاوى العلماء في حكم تجصيصها واتخاذ القباب والمساجد عليها

وأما فتنة القبور، فقد أدت إلى الشرك بالله في صفاته الخاصة به ـ عز وجل ـ، وطالت[2] ذيولها، وسالت سيولها، وأولدت فتناً كثيرة لا يحصيها إلا الله تعالى، إلى أن هُجِرت[3] عبادة الرب، وجعلوه معطلاً، وصارت العبادة كلها للأموات، واعتقدوا فيهم ما لا يجوز اعتقاده إلا في خالق الكائنات، وأثبتوا

---

(١) في المطبوع: «الشر»، والصواب ماأثبتناه.

(٢) في المطبوع: «وطال»، والصواب ماأثبتناه.

(٣) في المطبوع: «هجر»، والصواب ماأثبتناه.

لهم أنواع التصرفات في العالم، وابتلي بذلك كل جاهل في الدنيا والعالم، وصارت القبور قبلة الحاجات، وكعبة المرادات، واستراحوا في الاستعانة والاستغاثة لغير رب الأرباب، وجعلوا للموتى المشاهد، وبنوا لهم ألواناً من القباب.

ولم يعلموا أن هذه الافتعالات مضادة للشريعة الحقة، ماحية للسنن الصادقة. فإنا لله وإنا إليه راجعون.

قال الحافظ ابن القيم ـ رحمه الله ـ: يجب هدم القباب التي بنيت على القبور؛ لأنها أُسست على معصية الرسول ﷺ، وقد أفتى جماعة من الشافعية بهدم ما في القرافة من الأبنية، منهم ابن الجميزي، والظهير التزمنني[1]، وغيرهما.

وقال القاضي ابن كبح[2]: ولا يجوز أن تجصص القبور، ولا أن يبنى عليها قباب ولا غير قباب، والوصية بها باطلة.

وقال الأذرعي: أما بطلان الوصية ببناء القباب وغيرها من الأبنية، وإنفاق الأموال الكثيرة عليها، فلا ريب في تحريمه.

وقال القرطبي في حديث جابر: نهى أن يجصص القبر، أو يبنى عليه. بظاهر هذا الحديث.

قال مالك: وكره البناء، والجص على القبور، وقد أجازه غيره، وهذا الحديث حجة عليه.

وقال ابن رشد: كره مالك البناءَ عليها، وجَعْل البلاطة المكتوبة، وهو من بدع أهل الطَّول أحدثوه إرادة الفخر والمباهاة والسمعة، وهو مما لا اختلاف في تحريمه.

وقال الزيلعي في «شرح الكنز»: ويكره أن يبنى على القبر، وذكر قاضي

(١) كذا في المطبوع.
(٢) كذا في المطبوع، والصواب: ابن كج.

خان: أنه لا يجصص القبر، ولا يبنى عليه؛ لما روي عن النبي ﷺ، أنه نهى عن التجصيص والبناء فوق القبر.

والمراد بالكراهة عند الحنفية: كراهة التحريم، وقد ذكر ذلك ابن نُجَيْم في «شرح الكنز».

وقال الشافعي: أكره أن يُعظم مخلوقٌ حتى يُجعل قبره مسجداً مخافةَ الفتنة عليه، وعلى مَنْ بعده من الناس.

قال في «فتح المجيد»: وكلام الشافعي يبين أن المراد بالكراهة: كراهة التحريم، وجزم النووي في «شرح المهذب» بتحريم البناء مطلقاً، وذكر في «شرح مسلم» نحوه.

وقال ابن قدامة صاحب «المغني»: ولا يجوز اتخاذ المساجد على القبور؛ لأن النبي ﷺ لعن اليهود والنصارى على ذلك.

وقد روينا أن ابتداء عبادة الأصنام تعظيم الأموات واتخاذ صورهم، والتمسح بها، والصلاة عندها. انتهى.

ولو تتبعنا كلام العلماء في ذلك، لاحتمل عدة أوراق.

وقد تبين بهذا أن العلماء ـ رحمهم الله ـ بينوا أن علة النهي ما يؤدي إليه من الغلو فيها وعبادتها من دون الله كما هو واقع. انتهى.

وأقول: لا حاجة إلى نقل الأقوال من أهل العلم في مسألة من مسائل الشرع إلا لتبكيت المقلدين، أو لبيان معاني النصوص، وإلا، فإذا ثبت حديث من أحاديث الرسول ﷺ على الوجه المعتبر عند أهله، فسواء قال به أحد من الأمة، وذهب إليه، أو لم يقل، ولم يذهب إليه، فالقول به واجب، والعمل به لازب، قَبِلَه الناس أو أَبَوْا.

فالشرع شرعُ النبي ﷺ، والدين دين الله، وليس لأحد من الأمة وأئمتها ـ وإن بلغ في العلم والفضل أي مبلغ ـ أن يشرع شيئاً من تلقاء نفسه، لا سيما إذا كان تشريعه هذا مصادماً لآية الكتاب، أو دليل الحديث المستطاب.

وقد ثبت في موضعه أن لفظ «الكراهة» كان في عرف السلف يطلق على التحريم، وكذلك لفظ: «لا ينبغي» في محاورة الكتاب والسنة.

ثم جاء قرن آخر، فحملوهما على غير معناهما من النزاهة، وترك الأولى. وهذا غلط فاحش، يدفعه كلام الأئمة القدماء، والعلماء الفقهاء، المعتد بهم في الإسلام، المعوَّل عليهم في الأحكام.

قال في «فتح المجيد»: وقد أحدث ـ بعد الأئمة، ومن يعتد بقولهم ـ أناسٌ كثيرٌ في أبواب العلم بالله، اضطرابهم، وغلط عن معرفة ما بعث الله به رسوله ﷺ إلى الهدى والعلم حجابهم، فقيدوا نصوص الكتاب والسنة بقيود أوهنت الانقياد، وغيروا بها ما قصده الرسول ﷺ بالنهى عنه، وأراد.

فقال بعضهم: النهي عن البناء على القبور يختص بالمقبرة المسبلة، والنهي عن الصلاة فيها؛ لتنجسها بصديد الأموات، وهذا كله باطل لوجوه:

منها: أنه من القول على الله بلا علم، وهو حرام بنص القرآن العظيم.

ومنها: أن ما قالوه لا يقتضي لعن قائله والتغليظ، وما المانع له ﷺ من أن يقول: «من صلى في بقعة نجسة، فعليه لعنة الله»؟.

ويلزم على ما قاله هؤلاء أن النبي ﷺ، لم يبين العلة، وأحال الأمة في بيانها على من يجيء بعده ﷺ، بل بعد القرون المفضلة، والأئمة الفاضلة، وهذا باطل قطعاً عقلاً وشرعاً؛ لما يلزم عليه من أن الرسول ﷺ عجز عن البيان، وقصر في البلاغ، وهذا من أبطل الباطل؛ فإن النبي ﷺ، بلغ البلاغ المبين، وقدرته في البيان والتبيين فوق قدرة كل أحد، وإذا بطل اللازم، فالملزوم مثله.

ويقال أيضاً: هذا اللعن والتغليظ الشديد، إنما هو فيمن اتخذ قبور الأنبياء مساجد، وجاء في بعض النصوص ما يعم الأنبياء وغيرهم.

فلو كانت هذه هي العلة، لكانت منتفية في قبور الأنبياء؛ لكون أجسادهم طرية، لا يكون لها صديد، فكيف يمنع من الصلاة عند قبورهم؟

فإذا كان النهي عن اتخاذ المساجد عند القبور يتناول قبور الأنبياء ـ عليهم

السلام ـ بالنص، علم أن العلة ليست ما ذكره هؤلاء الناس. والحمد لله على ظهور الحجة، وبيان الحجة[1]. انتهى ما في «فتح المجيد».

قلت: النهي عن البناء والجص على القبر يشمل النهي عن بناء المساجد على القبور أيضاً، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد يشمل النهي عن البناء على القبور كذلك.

والحاصل: أنه لا ينبغي البناء، سواء كان بناء المسجد أو غيره من القباب، والحظائر، والحاطات، والمنصات على القبر أصلاً، ولا يجعل مسنماً، بل يسوَّى بالأرض.

فإن دعت الحاجة إلى معرفته، فنصب حجر عند رأس الميت المقبور يكفي لهذا العرفان.

ولكن لا يكتب عليه شيء، ولا يوقد عليه سراج، ولا يلقى عليه رداء، ولا يوضع عنده عمامة، ولا قميص، ولا سيف، ولا غيرها؛ فإن هذا كله مما جاء النهي عنه، واللعن عليه، والوعيد فيه.

قال في «فتح المجيد»: فكيف يسوغ مع هذا التغليظ من سيد المرسلين أن تُعظم القبور، ويُبنى عليها، ويُصلى عندها وإليها، هذا أعظم مشاقة ومحادَّة لله تعالى، ولرسوله ﷺ لو كانوا يعقلون.

قال: ولما وقع التساهل في هذه الأمور، وقع المحذور، وعظمت الفتنة بأرباب القبور، وصارت محطاً لرحال العابدين المعظِّمين لها، فصرفوا جُلَّ العبادة؛ من الدعاء، والاستغاثة، والاستعانة، والتضرع لها، والذبح لها، والنذور وغير ذلك من كل شرك محظور.

وقال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: ومن جمع بين سنة رسول الله ﷺ في القبور، وما أمر به، ونهي عنه، وما كان عليه أصحابه ﷺ، وبين ما عليه أكثرُ الناس اليوم، رأى أحدهما مضاداً للآخر، مناقِضاً له، بحيث لا يجتمعان أبداً.

---

(١) كذا في المطبوع، والصواب: المَحَجَّة.

فنهى رسول الله ﷺ عن الصلاة إلى القبور، وهؤلاء يصلون عندها وإليها، ونهى عن اتخاذها مساجد، وهؤلاء يبنون عليها، أو عندها المساجد، ويسمونها مشاهد، مضاهاة لبيوت الله، ونهى عن إيقاد السرج عليها، وهؤلاء يوقفون الوقوف على إيقاد القناديل عليها، ونهى أن تتخذ عيداً، وهؤلاء يتخذونها أعياداً ومناسك وأعراساً، ويجتمعون إليها كاجتماعهم للعيد أو أكثر، [و][1] أمر بتسويتها كما في «مسلم» عن أبي الهياج الأسدي، وتقدم، وعن ثمامة بن شفي، وهو عند مسلم أيضاً، وفيه: فأمر فضالة بقبره فسوي، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها.

وهؤلاء يبالغون في مخالفة هذين الحديثين، ويرفعونها من الأرض كالبيت، ويبنون عليها بالقباب.

ونهى عن تجصيص القبر، والبناء عليه، والكتابة كما في «مسلم» عن جابر، وفي «أبي داود» عنه، وهو حديث صحيح، وهؤلاء يتخذون عليها الألواح، ويكتبون عليها القرآن وغيره.

ونهى أن يزاد عليها غير ترابها كما في حديث جابر عند أبي داود، ونهى أن يجصص القبر، أو يكتب عليه، أو يزاد عليه، وهؤلاء يزيدون عليه الآجر والأحجار، والجص.

قال: إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الآجر على قبورهم.

والمقصود أن هؤلاء المعظمين للقبور، المتخذين إياها أعياداً وأعراساً، الموقدين عليها السرج، البانين عليها المساجد والقباب، مناقضون لما أمر به رسول الله ﷺ، محادون لما جاء به.

وأعظم [من][2] ذلك اتخاذُها مساجد، وإيقاد السرج عليها، وهو من الكبائر، قد صرح الفقهاء من أصحاب أحمد، وغيرهم بتحريمه.

---

(١) [و] ساقطة من المطبوع.

(٢) [من] ساقطة من المطبوع.

قال أبو محمد المقدسي: ولو أتيح اتخاذُ السرج عليها، لم يلعن من فعله، ولأن فيه إفراطاً[1] في تعظيم القبور، شبه تعظيم الأصنام، ولا يجوز اتخاذ المساجد على القبور لهذا الخبر المأثور.

ولأن النبي ﷺ لعن اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبورَ أنبيائهم مساجد، يحذِّر ما صنعوا. متفق عليه.

ولأن تجصيص القبور، وتعظيم المقبور يشبه تعظيم الأصنام بالسجود لها، والتقريب إليها.

وقد روينا أن ابتداء عبادة الأصنام كانت هي تعظيم الأموات باتخاذ صورهم والتمسُّح[2] بها، والصلاة عندها. انتهى.

وقد آل الأمر بهؤلاء الضلال إلى أن شرعوا للقبور حجّاً[3] وطوافاً وسجدة، وصنعوا لها مناسك حتى صنف بعض غلاتهم في ذلك كتاباً، وسماه «مناسك حج المشاهد» مضاهاة منه بالقبور للبيت الحرام، ولا يخفي أن هذا مفارقةٌ لدين الإسلام، ودخولٌ في دين عباد الأصنام.

فانظر إلى هذا التباين العظيم بين ما شرعه رسول الله ﷺ، وقصده من النهي عما تقدم ذكرُه في القبر، وبين ما شرعه هؤلاء وقصدوه.

ولا ريب أن في ذلك من المفاسد ما يعجز عن حصره:

منها: تعظيمها الموقِع في الافتتان بها.

ومنها: اتخاذها أعياداً.

ومنها السفر إليها من مسافات قليلة أو كثيرة بعيدة، أو قريبة.

ومنها: مشابهة عباد الأوثان بما يفعل عندها من العكوف عليها، والمجاورة عندها، مثل المجاورة عند المسجد الحرام، فيرون سدنتها أفضلَ من خدمة

---

(١) في المطبوع: «إفراط»، والصواب ماأثبتناه.

(٢) في المطبوع: «والفسح»، والصواب ماأثبتناه.

(٣) في المطبوع: «جحّاً»، والصواب ماأثبتناه.

المساجد، والويل لمجاورها ليلة يطفىء القنديل المعلق عليها.

ومنها: النذر لها ولسدنتها.

ومنها: اعتقاد المشركين بها. أنها تكشف البلاء، وتنصر على الأعداء، وتنزل غيث السماء، وتفرج الكروب، وتقضي الحوائج، وتنصر المظلوم، وتجير الخائف، وتعين الملهوف، إلى غير ذلك.

ومنها: الدخول في لعنة الله ورسوله باتخاذ المساجد عليها، وإيقاد السرج عليها.

ومنها: أن المسيح ـ عليه السلام ـ، وكذلك غيره من الأنبياء الكرام والأولياء والمشايخ العظام، يؤذيهم ما يفعله أشباه النصارى ونظائر اليهود عند قبورهم ويكرهونه، ويوم القيامة يتبرؤون منهم، كما دلت على هذا آيات من القرآن.

ومنها: إماتة السنن، وإحياء البدع.

ومنها: تفضيلها على خير البقاع وأحبِّها إلى الله؛ فإن عباد القبور يقصدونها مع التعظيم، والاحترام، والخشوع، ورقة القلب، والعكوف بالهمة على الموتى ما لا يفعلونه في المساجد ولا قريباً منه.

ومنها: أن الذي شرعه ﷺ إنما هو تذكر الآخرة، والإحسان إلى المزور بالدعاء والترحّم عليه والاستغفار له، وسؤال العافية، فيكون الزائر محسناً إلى نفسه، وإلى الميت.

وقلبَ هؤلاء المشركون الأمرَ، وعكسوا الدين، وجعلوا المقصود بالزيارة: الشركَ بالميت ودعاءه، والدعاء به، وسؤاله حوائجهم، واستنزال البركة منه، ونصره لهم على الأعداء، والاستعانة بهم، واستغاثتهم في البلاء، والسفر إليهم في الشدة والرخاء، ونحو ذلك، فصاروا مسيئين إلى أنفسهم وإلى الميت.

وكان رسول الله ﷺ قد نهى الرجال عن زيارة القبور؛ سداً للذريعة، فلما تمكَّن التوحيد في قلوبهم، أذن لهم في زيارتها على الوجه الذي شرعه، ونهاهم أن يقولوا هُجْراً، ومن أعظم الهجر، الشركُ عندها، قولاً وفعلاً.

وفي «صحيح مسلم» عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «زوروا القبور؛ فإنها تذكر الموت».

كيفية الزيارة الشرعية

وعن ابن عباس، قال: مرَّ رسول الله ﷺ بقبور المدينة، فأقبل عليهم بوجهه، فقال: «السلام عليكم يا أهل القبور، يغفر الله لنا ولكم، ونحن بالأثر» رواه أحمد، والترمذي وحسنه.

فهذه الزيارة التي شرعها رسول الله ﷺ لأمته، وعلمهم إياها، هل تجد فيها شيئاً مما يعتمده أهل الشرك والبدع والآراء، أم تجدها مضادة لما هم عليه من كل وجه؟

وما أحسنَ ما قال مالكُ بن أنس ـ رحمه الله ـ: لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها.

ولكن كلما ضعف تمسك الأمم بعهود أنبيائهم، ونقص إيمانهم، عوضوا عن ذلك بما أحدثوه من البدع والشرك.

بيان ما كان يفعله السلف الصالح عند زيارة قبر النبي

ولقد جرد السلف الصالح التوحيد، وحَمَوْا جانبه، حتى كان أحدهم إذا سلم على النبي ﷺ، ثم أراد الدعاء، استقبل القبلة، وجعل ظهره إلى جدار القبر، ثم دعا، ونص على ذلك الأئمة الأربعة أنه يستقبل القبلة وقت الدعاء حتى لا يدعو عند القبر؛ فإن الدعاء عبادة كما في الترمذي وغيره مرفوعاً: «فجردوا العبادة لله»، ولم يفعلوا عند القبور منها إلا ما أذن فيه رسول الله ﷺ من الدعاء لأصحابها، والاستغفار لهم، والترحُّم عليهم.

ونهى عن تحري النافلة عند القبور، وهذا ضد ما عليه المشركون من النصارى وأشباههم.

ثم إن في تعظيم القبور واتخاذها أعياداً وأعراساً من المفاسد العظيمة، التي

لا يعلمها إلا الله، ما يغضب لأجله كلُّ من في قلبه وقارٌ لله، وغيرةٌ على التوحيد، وتهجين وتقبيح للشرك.

ومن المفاسد اتخاذُها أعياداً وأعراساً، والصلاةُ إليها أو عندها، والطواف بها وتقبيلها، واستلامها، وتعفير الوجوه على ترابها، وعبادة أصحابها، والاستغاثة بهم، وسؤالهم النصر، والرزق، والولد، والعافية، وقضاء الديون، وتفريج الكربات، وإغاثة اللهفات، وغير ذلك من أنواع الظلمات التي كاد عباد الأوثان يسألونها أوثانهم.

فلو رأيت غلاة المتخذين لها عيداً، وقد نزلوا عن الأكوار والدواب إذا رأوها من كل مكان بعيد، فوضعوا لها الجباه، وكشفوا الرؤوس، وارتفعت أصواتهم بالضجيج، وتباكوا حتى تسمع لهم النشيج، ورأوا أنهم قد أربوا في الربح على الحجيج، فاستغاثوا بمن لا يُبْدِىء ولا يعيد، ونادوا ولكن من مكان بعيد، حتى إذا دنوا منها، صلوا، ورأوا أنهم قد أحرزوا من الأجر ولا أجرَ من صلى إلى القبلتين!

فتراهم حول القبر ركعاً وسجداً يبتغون فضلاً من الميت ورضواناً، وقد ملؤوا أكفهم خيبة وخسراناً.

فلغير الله، بل للشيطان ما يراق هناك من العبرات، ويرتفع من الأصوات، ويطلب من الميت من الحاجات، ويُسأل من تفريج الكربات، وإغناء ذوي الفاقات، ومعافاة ذوي العاهات والبليات.

ثم انثنوا بعد ذلك حول القبر طائفين تشبيهاً له بالبيت الحرام الذي جعله الله مباركاً، وهدى للعالمين.

ثم أخذوا في التقبيل والاستلام، أرأيت الحجر وما يفعل به وفد البيت الحرام.

ثم عفروا لديه تلك الجباه والخدود التي يعلم الله أنها لن تعفر كذلك بين يديه في السجود.

ثم كملوا مناسك حج القبر بالتقصير هناك والحِلاق، واستمتعوا بخَلاقهم من ذلك الوثن إذا لم يكن لهم عند الله من خلاق، وقد يعطى لذلك الوثن القرابين، وكانت صلاتهم ونسكهم وقربانهم لغير الله رب العالمين.

فلو رأيتهم يهنىء بعضهم بعضاً، ويقول: أجزل الله لنا ولكم أجراً وافراً.

فإذا رجعوا، يسألهم غلاة المتخلفين أن يبيع أحدهم ثواب حجة القبر بحجج المتخلف إلى البيت الحرام، فيقول: لا ولا بحجك كل عام.

ولم نتجاوز فيما حكيناه عنهم، ولا استقصينا جميعَ بدعهم وضلالهم؛ إذ هي فوق ما يخطر بالبال، أو يدور في الخيال. وهذا بدء عبادة الأصنام في قوم نوح ـ عليه السلام ـ.

وكل من شم أدنى رائحة من العلم والفقه يعلم أن من أهم الأمور، سدَّ الذريعةِ إلى هذا المحذور، وأن صاحب الشرع أعلمُ بعاقبة ما نهى عنه، وما يؤول إليه، وأحكم في نهيه عنه، وتوعده عليه، وأن الخير والهدى في اتباعه وطاعته، والشر والضلال في معصيته ومخالفته. انتهى كلام الحافظ العارف بالشريعة المحمدية «ابن قيم الجوزية»، رحمه الله.

وأقول: إن الوقوف على كلام هذا الإمام، أوقفنا على أن هذه الفعلات شاعت في هذه الأمة منذ زمان طويل عريض؛ لأنه ـ رحمه الله ـ كان في المئة الثامنة من الهجرة، ولها إلى هذا اليوم خمس مئة سنة، فما ظنك بعباد القبور اليوم بعد مُضِيّ هذه الأعوام الكثيرة الأعداد والشهور؟!

ونحن ـ والله ـ في هذا العصر بأقوام زادوا على هذه الأمور بدعاً أخرى، وشركاً غير الشرك المذكور.

أرأيت هل سمعت ما يفعل أهل الهند بقبور صلحائها في بلدة «اجمير»، و«دهلي»، و«بهرائج»، و«مكن فور»؟ ازدادوا ـ والله ـ عليهم في القبائح والشرور، وسودوا وجوههم بعبادات المقبور المرموس المهجور، وشاركهم في ذلك بعض من ينمى إلى الشرافة، وعلو النسب، وفضيلة العلم المأثور، وقد كان عليهم أن ينتهوا وينهوا غيرهم عن تلك الأمور، ومفاسِدها المؤثرة في الجمهور،

المروجة بلا نكير عليها في هذه الدهور والعصور، ولكن أنَّى لهم التناوش من مكان بعيد؟!

والذي نفسي بيده! إن هذا الكلام المذكور، من هذا الإمام المشهور، وإن ثقل على أكثر عباد القبور، ولكن يتلألأ عليه من الله النور، ومن السنة المطهرة له ظهور.

لولا أن هذه البدع والإشراك خرجت عن ضبط المحصور، لذكرت لك منها ما وقفت عليها بلا فتور فيها ولا قصور، ولكن الوقت ضاق عن إحصائها واستقصائها، ومع ذلك إذا رجعت إلى هذا الكتاب المسطور، في رَقٍّ منشور، وأراد الله هدايتك، كفاك ما فيه ـ إن شاء الله تعالى ـ، وهُديت إلى الصراط السوي، وبخلت بدينك القوي، ولا ترضى أبداً بذهاب إيمانك لا كذهاب إيمان البلعم الباعور.

وها أنا أقول: يا أسفى على ما فرط هؤلاء في جنب الله الرحيم الغفور، وأضاعوا دينهم الذي جاءهم من سلف هذه الأمة وأئمتها، وهو كله نور على نور، فأخرجهم الشيطان المغرور من ذلك النور إلى ظلمات الديجور، وعبادة غير الله من القبور، وأحدث فيهم بدعاً وأنواعاً من الشرك يعتقدونها عين الإيمان، وكمال الإحسان، وتمام الإسلام المبرور.

ومن ينهاهم عن ذلك، يرمونهم بكل حجر ومدر، وسوط، وإيذاء، وتكليف ورد، وقدح وافتراء، وبهتان، ونميمة وحسد، وبغض وعداوة، وشحناء وسوء ظن، وزور.

ويسعون إلى الحكام في أذيته مع مزيته عليهم في العلم المبارك المأثور.

ويجهدون كل الجهد في إتلاف عرضه وماله ونفسه، وهو فيهم مقهور ومجبور، كأن سنته بدعة، وبدعة هؤلاء هي السنة، وقد صار المعروف منكراً، والمنكر معروفا منذ حدث هؤلاء المشركون المبتدعون في بلاد الإسلام، وهجروا الكتاب، ونبذوا السنة وراء الحجاب، وهم يزعمون أنهم مسلمون، ويظنون أنهم مؤمنون.

شَكَـوْتُ وَمَـا شَكْـوَى لِمِثْلِـيَ عَـادَةٌ ... وَلكِنْ تَفِيضُ الْكَأْسُ عِنْدَ امْتِلاَئِهَا

والجهل من أعظم أسباب العداوة، وقد أظل على كل العالم وأهله، فسبوا الأتقياء العلماء، على خلافٍ ظهر منهم لهم في هذه المراسم والمواسم، وفعلوا وفعلوا، والله هو المنتقم لهم منهم ـ إن شاء الله تعالى ـ، ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٖ يَنقَلِبُونَ﴾ .

هذا الكتاب كل ما سطرت فيه من رد الشرك والبدعة، قد قال به جمهور العلماء السابقين، والأئمة المجتهدون، وأصحاب الآثار المتقون، والصوفية الصافية المحسنون، ولم يخالف في ذلك ـ فيما علمت ـ أحدٌ من علماء المسلمين من السلف الصالحين.

وكل ما حررته فيه من مسائل التوحيد والسنة، فقد ذهب إليه أولئك المذكورون، ولو شئت، لجئت منهم بنُقولٍ[1] لا حصر لها.

ولكن كلام الله ورسوله ﷺ يغني عن الاحتياج إلى الاحتجاج بها؛ فإنهم جميعاً متعبدون بما فيهما كتعبدنا به، وليسوا بشارعين ومتبوعين، بل ممتثلين وتابعين.

وإنما يستدل بآراء الرجال وأقوال الأجيال والأقيال، وبنقول العلماء، وفتاوى الفقهاء مَنْ لا علم له بأصول الدين، ولا يعرف قدر الاحتجاج بكلام الله تعالى ربِّ العلمين، وسنة رسوله خاتم النبيين ﷺ.

وأما من وفقه الله لعلوم الإسلام، وهداه إلى اتباع الكتاب العزيز والسنة المطهرة، فهو بمعزل عن هذا الصنيع المستهام، ولا يرى منزله إلا الاستشهاد به والمتابعة، وإنما يأتي به في بعض المقام إلزاماً لألد الخصام، لا استدلالاً به على الأنام.

فاشددْ يديك على هذا الكلام، ينفعْك ـ إن شاء الله تعالى ـ في كثير من المواضع الصعاب، والله الهادي إلى الصواب.

---

(١) في المطبوع: «بقول»، والصواب ماأثبتناه.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة